كتاب فضائل الأوقات

تأليف

أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي
المتوفى سنة ٤٥٨ هـ

دراسة وتحقيق

عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي

مكتبة المنارة
مكة المكرمة

الطبعة الأولى

١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

تُطلب منشوراتنا من

مكتبة المنارة

مكة المكرمة - العزيزية - مدخل جامعة أم القرى

هاتف ٥٥٦٦٣٧٥ ص.ب ٢٦٥٢

دار المنارة

للنشر والتوزيع

جدة - ص.ب : ١٢٥٠ / ٢١٤٣١

هاتف ٦٦٠٣٢٢٨ - السعودية

كتاب
فضائل الأوقات

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

شكـــر وتقديـــر

حمداً لله في البدء وفي الختام على تيسيره وعونه، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وبـعــد:

فاعترافاً بالجميل، وكلمة حب وتقـدير أتقـدم بها لجـامعة أم درمـان الإسلامية، لا سيما معالي مديرها وعميد كلية أصول الدين والتربية، ورئيس قسم الكتاب والسنّة، لما لهم من فضل في قبولي في هذه الجامعة العريقة، وتسهيلهم سبل مواصلة الدراسة فيها.

كما أتقدم بالشكر الجزيل والدعاء الصـالح لفضيلة الـدكتور الـطاهر الدرديري والدكتور عمر يوسف حمزة والدكتور بشير التـرابي، فقد تنـاوبوا الإشراف على هذه الرسالة وأفادوني جميعـاً بنصائحهم القيمـة وإرشاداتهم النافعة وتوجيهاتهم الصائبة، فجزاهم الله خير الجزاء.

وللدكتورين الفاضلين الدكتور الطاهر أحمد عبدالقادر عميد كلية أصول الدين والتربية، والدكتور أحمد علي الإمام، اللذين تجشما قـراءة الرسـالة ومناقشتها.

والشكر موصول لكل من أفادني في إنجاز هذه الرسالة وإخراجها إلى حيّز الوجود من كافة أساتذتي الأجلاء، وزملائي الفضلاء.

والله أسأل أن يوفقني لما يحبه ويرضاه، وأن ينفعني بما علمني ويزيدني علماً، إنه سميع الدعاء، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم..

الرموز المستعملة في الكتاب

س	:	السنن الكبرى للبيهقي.
ش	:	الجامع لشعب الإيمان للبيهقي.
التقريب	:	تقريب التهذيب لابن حجر.
التهذيب	:	تهذيب التهذيب لابن حجر.
السير	:	سير أعلام النبلاء للذهبي.
الميزان	:	ميزان الاعتدال للذهبي.
التذكرة	:	تذكرة الحفاظ للذهبي.
الكاشف	:	الكاشف في أسماء الرجال للذهبي.
الجرح	:	الجرح والتعديل لابن أبي حاتم.
الوافي	:	الوافي بالوفيات للصفدي.



المقدمة

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله بعثه بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد: فإن الله سبحانه وتعالى جعل لكل وقت وظائف لعباده من وظائف طاعته، فمنها ما يتكرر كل يوم كالصلوات الخمس، ومنها ما يتكرر كل أسبوع كالإثنين والخميس والجمعة، ومنها ما يتكرر كل شهر كالأيّام البيض، ومنها ما يتكرر كل عام كالأشهر الحرم ورمضان وليلة القدر، وفضّل الله هذه الأوقات على غيرها في مضاعفة الحسنات وإجابة الدعوات وحصول المغفرة والرضوان، وقد جاءت آيات وأحاديث كثيرة مصرحة بفضل ومنزلة هذه المواسم والأيام ليجتهد العبد في طاعة الله ويتجرد له سبحانه وتعالى، إذ لا بد للعبد من فترات ينخلع فيها من طينة الأرض، وشواغل الحياة، ليخلو إلى ربه، ويملأ قلبه بذكره، وما هذه الأوقات إلا مراكز ومحطات للعبادة، تمنح المؤمن رصيداً من الإيمان والتقوى، وتجعله مؤهلاً لخلافة الأرض وإصلاحها.

إن الوقت الذي نعيشه في هذه الدنيا لا يقدر بالأثمان، فيجب

المحافظة عليه بما ينفع، وعدم تضييعه في اللهو واللعب والغفلة، فإن في هذا خسارة الدنيا والآخرة، وقد قيل: «إن الوقت من ذهب» وفي الحقيقة إنه أغلى من الذهب، فإن الذهب يذهب ويجيء، والوقت إذا ذهب فلا يرجع أبداً، فوجب استغلاله بالطاعة والعمل الصالح، ويعجبني قول ابن رجب في مقدمة كتابه «لطائف المعارف» حيث قال: «فالسعيد من اغتنم مواسم الشهور والأيام والساعات وتقرب فيها إلى مولاه بما فيها من وظائف الطاعات فعسى أن تصيبه نفحة من تلك النفحات فيسعد بها سعادة يأمن بعدها من النار وما فيها من اللفحات... وفي رواية للطبراني من حديث محمد بن مسلمة مرفوعاً: إنّ لله في أيام الدهر نفحات فتعرضوا لها فلعل أحدكم أن تصيبه نفحة فلا يشقى بعدها أبداً»[1].

ولما حافظ المسلمون على أوقاتهم، وعرفوا دورهم في الحياة سعدوا وسعدت الدنيا بهم، وطيبوا بقاع الأرض بأقوالهم وأفعالهم، وصحف التاريخ ملأى بتلك المآثر الحميدة والأعمال الرشيدة، فقد كانوا رهباناً في الليل فرساناً في النهار، طلبوا الآخرة فذلت لهم الدنيا وأتتهم وهي صاغرة، لم يتركوا ميدانَ سَبْقٍ إلى الخير إلا استبقوا إليه فسبقوا، روى مالك في الموطأ[2] عن يحيى بن سعيد، أن رسول الله ﷺ رغّب في الجهاد، وذكر الجنّة، ورجل من الأنصار يأكل تمرات في يده، فقال: «إنّي لحريص على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منهنّ»، فرمى ما في يده، فحمل بسيفه، فقاتل حتى قُتِل.

بهذه المسارعة إلى الطاعة نالوا رضا الله، وفازوا بعفوه وغفرانه.

والكتاب الذي أقدمه اليوم هو كتاب «فضائل الأوقات» الذي يحوي على أكثر من ثلاثمائة حديث، تدخل تحت باب «الترغيب في الصوم».

---

(١) لطائف المعارف ص ٦ ـ ٧.

(٢) كتاب الجهاد ٢/٤٤٦ باب الترغيب في الجهاد، وأخرجه البخاري ٥/٣٠ كتاب المغازي ـ باب غزوة أحد ـ، وأخرجه مسلم ٣/١٥٠٩ كتاب الإمارة ـ باب ثبوت الجنة للشهيد ـ.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب عديدة دفعتني لاختيار هذا الكتاب منها:

١ ـ إن أغلب من كتب عن الإمام البيهقي عدّ هذا الكتاب من عداد الكتب المفقودة.

٢ ـ ثم إني لم أجد من خصّ الأشهر الحرم وشهر شعبان ورمضان ويوم الجمعة بكتاب مستقل إلا رسائل صغيرة استقلت بذكر شهر من بين الشهور وخاصة شهر رمضان.

٣ ـ حاجة الناس في هذا العصر إلى مثل هذا الكتاب لتذكيرهم بمواسم الخير والبركة.

٤ ـ الرغبة في المشاركة في إحياء التراث الإسلامي واكتساب الخبرة في تحقيق المخطوطات.

خطة البحث:

وتشتمل الخطة على قسمين: دراسي، وتحقيقي.

القسم الدراسي: ويتكون من مقدمة وبابين.

المقدمة: وتشتمل على:

ـ أسباب اختيار الموضوع.

ـ خطة البحث.

ـ منهج التحقيق.

الباب الأول: دراسة الإمام البيهقي، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: «عصر المصنف وسيرته» ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ويشتمل على عصر المصنف.

ـ من الناحية السياسية.

ـ من الناحية الاجتماعية.

ـ من الناحية العلمية.

المبحث الثاني: ويشتمل على ترجمة المصنف.

- اسمه ونسبه.
- كنيته ولقبه.
- نسبتـه.
- مولـده.
- أسرتـه.
- نشأته العلمية ورحلاته.

المبحـث الثالـث:

- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.
- وفـاتـه.

الفصل الثاني: «شيوخـه وآثاره» ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: شيوخـه وتلاميذه.

المبحث الثاني: مصنفاتـه.

الباب الثاني: دراسة الكتاب، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: توثيق الكتاب، ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للمصنف.

المبحث الثالث: توثيق النسخة.

الفصل الثاني: التعريف بالكتاب، ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: موضوع الكتاب.

المبحث الثاني: منهج المصنف في الكتاب.

المبحث الثالث: أهمية الكتاب.

المبحث الرابع: الكتب المصنفة في فضائل الأوقات.

المبحث الخامس: موارده في الكتاب.

المبحث السادس: وصف النسخة، ويشتمل على:

أ ـ عدد أوراقها ومسطرتها.

ب ـ خطها.

ج ـ ناسخها.

د ـ تاريخ نسخها.

هـ ـ ملاحظات عامة حول النسخة.

القسم التحقيقي: وفيه بيان منهج التحقيق:

١ ـ قمت بترقيم الأحاديث والآثار ترقيماً تسلسلياً.

٢ ـ ضبط النص وتحقيقه.

٣ ـ ضبط الألفاظ الغريبة وشرحها.

٤ ـ ترجمت مصطلحات الأداء «ثنا» و«نا» إلى «حدثنا» و«أخبرنا».

٥ ـ تخريج الأحاديث والآثار من مظانها المعتمدة من كتب السنة.

٦ ـ ترجمة لجميع رجال الإسناد.

٧ ـ الحكم على الأحاديث والآثار.

٨ ـ التعليق على بعض المسائل الفقهية.

٩ ـ بيان مواضع الآيات من السور.

١٠ ـ ذيلت البحث بأهم النتائج التي توصلت إليها.

١١ ـ عمل الفهارس:

أ ـ فهرس الآيات.

ب ـ فهرس الأحاديث والآثار.

ج ـ فهرس الأعلام.

د ـ فهرس المراجع والمصادر.

هـ ـ فهرس الموضوعات.

والله أسأل أن يوفقني لما يحبه ويرضاه، وأن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين.



الباب الأول

دراسة الإمام البيهقي ويشتمل على فصلين

* * *

الفصل الأول

عصر المصنف وسيرته

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ويشتمل على عصر المصنف:

- من الناحية السياسية.
- من الناحية الاجتماعية.
- من الناحية العلمية.

المبحث الثاني:

- اسمه ونسبه.
- كنيته ولقبه.
- نسبته.
- مولده.

ـ أسرته.

ـ نشأته العلمية ورحلاته.

المبحث الثالث:

ـ مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

ـ وفاته.

المبحث الأول

عصـــر البيهقـــي:

إن للبيئة أثرها في بناء شخصية الإنسان وتحديد أهدافه وأفكاره، فالإنسان مدني بطبعه، ولا يمكن له العيش بعيداً عن الناس ومشكلاتهم، فالبيئة الصالحة تنشىء الإنسان الصالح، والبيئة الفاسدة تنشىء الإنسان الفاسد، وقد يكون العكس، فيتمرد الإنسان على وسطه الذي يحيا فيه فيختارُ ما يراه صالحاً، وكثرةُ الشر وانتشارُ الفسادِ لا بد أن يقابله قوةٌ في الإيمان، ورغبةٌ في التمسك به، وهذا ما حدث للإمام البيهقي، فعلى الرغم من قساوة الظروف وتقلب الأحوال وعزوف الناس عن العلم، أقبل على العلم، وطلبه، وبدأ رحلته العلمية.

وقبل الحديث عن الإمام البيهقي لا بد أن أعطي القارىء فكرة موجزة عن عصره من النواحي الثلاث التالية:

- الناحية السياسية.
- الناحية الاجتماعية.
- الناحية العلمية.

أولاً: الناحيـة السياسيـة:

ولد الإمام البيهقي عام (٣٨٤ هـ) في وقت انحطاط الدولة العباسية، وتصدع صرح الخلافة الإسلامية إلى دويلات متنازعة متناحرة، فكان من

خلفاء هذه الفترة القادر بالله[1] (٣٧١ هـ) تولى الخلافة بعد خلع الطائع لله بضغط من بهاء الدولة - البويهي -، وجُرد الخليفة العباسي من جميع السلطات، ولم يبق له سوىٰ الاسم في كثير من الأقاليم، ونتيجة لهذا ظهر التمرد في جهات كثيرة من البلاد وذلك لضعف سلطته، وعدم سيطرته على مقاليد الحكم، ففي المشرق العربي، وهي الجهة التي عاش فيها البيهقي، تنازعتها في هذه الفترة ثلاث دول:

أ ـ الدولة البويهية (٣٣٤ ـ ٤٤٧ هـ).

ب ـ الدولة الغزنوية (٣٥١ ـ ٥٨٢ هـ).

جـ ـ الدولة السلجوقية (٤٢٩ ـ ٥٢٢ هـ).

هذا في الشرق، وأما الأندلس فقد كانت ميداناً للنزاع بين أعقاب الأمويين والعلويين من ذرية إدريس بن عبدالله، فكانت الحال هناك في اضطراب يشبه ما كان في المشرق ويزيد عليه[2].

وأما في إفريقيا ومصر والشام فقد تعاقب عليها أمراء فاطميون، استقلوا بأقاليمهم، ولم يكن للخليفة العباسي أيةُ سلطة عليهم، وصار العالم الإسلامي مقطَّع الأوصال، مفصوم العرىٰ، ليس له جامعة سياسية. وكل فريق من هؤلاء المتغلبين يعادي الآخر ويكيد له[3].

وخلاصة القول فقد تميز عصر البيهقي من هذه الناحية بتدهور سياسي رهيب، قطع أوصال الدولة الإسلامية، وجعلها دويلات متناثرة متباغضة، وضعفت الخلافة، وظهرت الفتن والاضطرابات.

ثانياً: الناحية الاجتماعية:

ونتيجة لسوء الحالة السياسية وانعدام السلطة المركزية كثرت الحروب

---

(١) انظر: البداية والنهاية ٣٠٨/١١.

(٢) انظر: تاريخ الأمم الإسلامية للخضري ص ٣٩٩.

(٣) انظر: تاريخ التشريع الإسلامي للخضري ص ٢٣٣.

والفتن والمنازعات الداخلية والخارجية، واشتد الخلاف بين السنّة والشّيعة، وعظم الخطب ببغداد بأمر الحرامية، حيث أخذوا أموال الناس عياناً، وقتلوا صاحب الشرطة، وعظم النهب، وخذل السلطان والأمراء حتى لو حاولوا دفع فساد لزاد، وتملك العيارون ببغداد في المعنى[1]، وقلّت الموارد، وفشا الجوع، وارتفعت الأسعار، وظهر الغلاء المفرط حتى أكلوا الكلاب والميتة، وبلغت كارة الخشكار، أي النخالة، عشرة دنانير، ومات من الجوع خلق كثير[2].

ونتيجة لهذه الأوضاع المتردية انتشرت الأمراض في كثير من الأقاليم، ونزل بالناس وباء عظيم، مات فيه خلق كثير لا يحصون، في بغداد وبخارى والأهواز وأذربيجان، وليس للناس شغل في الليل والنهار إلا غسل الأموات وتجهيزهم ودفنهم، فكان يحفر الحفير فيدفن فيه العشرون والثلاثون[3].

ومما زاد في تردي الحالة الاجتماعية حدوث الزلازل والكوارث الطبيعية، فقد حدث زلزال عظيم في خوزستان (٤٤٤ هـ) وخراسان وكان أشده بمدينة بَيْهق «بلد الإمام البيهقي» وخراب سورها ومساجدها[4].

ولو استعرضنا جميع الحوادث التي صاحبت هذه الفترة لطال بنا الحديث، فقد كانت فترة عصيبة وقاسية على الأمة الإسلامية، وذلك لانعدام السلطة المركزية، وكثرة الفتن والمنازعات، بالإضافة إلى انتشار الأمراض والكوارث الطبيعية.

ثالثاً: الناحية العلمية:

على الرغم مما أصاب المسلمين من الناحيتين السياسية والاجتماعية،

---

(١) انظر: شذرات الذهب ٣/٢٢٦، والعبر ٢/٢٥٤.
(٢) انظر: شذرات الذهب ٣/٢٧٧، ٢٧٩.
(٣) انظر: البداية والنهاية ١٢/٧١.
(٤) انظر: الكامل ٩/٥٩١.

من فتن وحروب واضطرابات، لم تتوقف الحركة العلمية، بل كان سوء الأحوال حافزاً للعلماء إلى الاستزادة من طلب العلم والإقبال عليه، فظهر علماء جهابذة أثروا المكتبة الإسلامية بتآليف ومصنفات، كانت مصدر فخر وعز لأجيال المسلمين.

ومن مميزات هذا العصر انتشار دور العلم، وظهور ما يسمى بالمدارس، وخاصة في نيسابور، قال المقريزي: «والمدارس مما حدث في الإسلام، ولم تكن تعرف في زمن الصحابة ولا التابعين، وإنما حدث عملها بعد الأربعمائة من سني الهجرة، وأول من حفظ عنه أنه بنى مدرسة في الإسلام أهل نيسابور، فبنيت بها المدرسة البيهقية، وبنى بها أيضاً الأمير نصر بن سبكتكين مدرسة، وبنى بها أخو السلطان محمود بن سبكتكين مدرسة، وبنى بها أيضاً المدرسة السعيدية، وبنى بها أيضاً مدرسة رابعة»[1]، وقال آدم متز: «ويدل مجموع الأخبار التي انتهت إلينا على أن نيسابور كانت مهد هذه المعاهد»[2].

وفي هذا دلالةٌ واضحة على انتعاش الحركة العلمية في نيسابور، وأنها أصبحت من المدن المهمة التي يؤمها العلماء وطلاب العلم، حتى قال الخطيب البغدادي: «أول ما سمعت في المحرم سنة ثلاث واستشرت البرقاني في الرحلة إلى عبدالرحمٰن بن النحاس بمصر، أو أخرج إلى نيسابور؟ فقال: إن خرجت إلى مصر إنما تخرج إلى رجل واحد، فإن فاتك ضاعت رحلتك، وإن خرجت إلى نيسابور ففيها جماعة، فخرجت إلى نيسابور»[3].

وهكذا انتشرت دور العلم (المدارس) في جميع أرجاء الديار الإسلامية، وساعد على انتشارها تشجيع بعض الأمراء والسلاطين، منهم

---

(١) خطط المقريزي ٣/٣١٤.

(٢) الحضارة الإسلامية ٢/٣٣٦.

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١١٣٧.

الوزير نظام الملك «فقد بنى مدرسة ببغداد، ومدرسة بِبَلْخ، ومدرسة بنَيْسابور، ومدرسة بهَراة، ومدرسة بأصبهان، ومدرسة بالبصرة، ومدرسة بمَرْو، ومدرسة بآمُل طَبَرِسْتَان، ومدرسة بالموصل»[1].

وبالجملة فإن الناحية العلمية لم تتقهقر نتيجة الأحداث السياسية والاجتماعية بل ارتقت وازدهرت وظهر فيها أفذاذ الرجال من فقهاء ومحدثين، أمثال أبي إسحاق الأسفراييني، والحاكم، والبيهقي، الذي بلغت تآليفه أكثر من ألف جزء، وفي ظهور المدارس خير دليل على نشاط النهضة العلمية وازدهارها.

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي ٤/٣١٣.

المبحث الثاني

أولاً: اسمه ونسبه:

هو: أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله بن موسىٰ.

وهذا الراجح في اسمه ونسبه، وإليه ذهب ابن عساكر وإبراهيم بن محمد بن الأزهر والسبكي وابن خلكان وغيرهم. وذهب السمعاني وابن نقطة وابن الأثير والذهبي وغيرهم إلى تقديم جده الثالث «موسى» على الثاني «عبدالله».

ووقف آخرون عند جده الأول فقط وهم الصفدي والأسنوي وابن العماد الحنبلي وغيرهم[1].

---

(١) مصادر الترجمة:
الأنساب للسمعاني ٢/٣٨١، تبيين كذب المفتري ص ٢٦٥، المنتظم لابن الجوزي ٨/٢٨٢، معجم البلدان لياقوت الحموي ١/٥٣٨، المنتخب من السياق ص ٢٣١ لإبراهيم بن محمد الأزهر، التقييد لابن نقطه ١/١٤٧، اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير ١/٢٠٢، الكامل لابن الأثير ١٠/٥٢، وفيات الأعيان لابن خلكان ١/٧٥، السير الذهبي ١٨/١٦٣، تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/١١٣٢، العبر للذهبي ٣/٢٤٢، الوافي بالوفيات للصفدي ٦/٣٥٤، طبقات الشافعية للسبكي ٤/٨، طبقات الشافعية للأسنوي ١/١٩٨، البداية والنهاية لابن كثير ١٢/٩٤، مرآة الجنان لليافعي ٣/٨١، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي ٥/٧٧، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥١، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ٣/٣٠٤، هدية العارفين للبغدادي ٥/٧٨، الأعلام للزركلي ١/١١٣، معجم المؤلفين لكحالة ١/٢٠٦.

ثانياً: كنيته ولقبه:

أما كنيته فأبو بكر، وأما لقبه فيلقب بالحافظ، إلا حاجي خليفة[1] فلقبه بـ «شمس الدين» والأول أشهر.

ثالثاً: نسبته:

وينسب إلى خُسْرَوْجِرد وإلى بَيْهق، فيقال الخُسْرَوْجِردي[2] البَيْهقي[3].

رابعاً: مولده:

أجمعت المراجع التي ترجمت للإمام البيهقي أنه ولد في شعبان سنة أربع وثمانين وثلاثمائة بخُسَرَوْجرد، عدا ما ذكره ابن الأثير في الكامل من أن ولادته كانت سنة سبع وثمانين وثلاثمائة، وهذا خطأ ظاهر، لأنه خالف نفسه، فقد وافق المؤرخين في كتابه «اللباب»[4].

خامساً: أسرته:

لم توضح المراجع التي ترجمت للبيهقي عن حال أسرته من الناحية

---

(١) انظر: كشف الظنون ١/٥٣.

(٢) بضم الخاء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء وسكون الواو وكسر الجيم وفي آخرها دال مهملة، هذه النسبة إلى خسروجرد، وهي قرية من ناحية بَيْهق من أعمال نيسابور بينها وبين قومس، وينسب إليها جماعة كثيرة من الأئمة والعلماء.
انظر: الأنساب ٢/٣٨١، ومعجم البلدان ٢/٣٧٠، واللباب ١/٤٤٢.

(٣) بفتح الباء الموحدة وسكون الياء وبعدها الهاء وفي آخرها القاف، وهي ناحية كبيرة وكورة واسعة كثيرة البلدان والعمارة من نواحي نيسابور تشتمل على ثلاثمائة وإحدى وعشرين قرية بين نيسابور وقومس وجُوَين، بين أول حدودها ونيسابور ستون فرسخاً، وقد أخرجت هذه الكورة ما لا يحصىٰ من الفضلاء والعلماء والفقهاء والأدباء ونسبوا إليها.
انظر: الأنساب ٢/٤١٢، ومعجم البلدان ١/٥٣٧، واللباب ١/٢٠٢.

(٤) انظر: المصادر التي تقدمت في ترجمته.

العلمية والاجتماعية، والظاهر أن والده كان من عامة الناس ولم يكن من أهل العلم والسيادة ولا من ذوي الثروة والمكانة الاجتماعية، لذلك أغفلته المراجع وسكتت عنه، إلا أن ذلك لا يمنع من حبه للعلم والعلماء، وفي نبوغ البيهقي خير برهان على اهتمام أسرته به ورعايتها له.

سادساً: نشأته العلمية ورحلاته:

نشأ الإمام البيهقي في بلده خُسْرَوْجِرد، وفيها تعلم مبادىء القراءة وحفظ القرآن وما تيسر له من العلوم الشرعية على الطريقة التي كانت معروفة في عصره وهي الكتاتيب أو المساجد، فَجَدّ في طلب العلم على مشايخ بلده، وبدأ سماعه للحديث وهو «ابنُ خمسَ عشرةَ سنة»[1]، قال إبراهيم بن محمد بن الأزهر: (كتب الحديث وحفظه من صباه إلى أن نشأ، وتفقه وبرع فيه وشرع في الأصول)[2].

ثم انتقل إلى بَيْهق فاستقر بها، وهي مدينة أكبر وأوسع من خَسْرَوْجِرد، وكانت تزخر بالعلماء فطاف عليهم وأخذ عنهم وبدأ منها رحلاته العلمية، فرحل إلى نيسابور، وكان فيها نخبة ممتازة من العلماء، ويدل على ذلك ما ذكره الذهبي من أن الخطيب البغدادي استشار شيخه البرقاني في الرحلة إلى عبدالرحمٰن بن النحاس بمصر أو الخروج إلى نيسابور؟ فقال: (إن خرجت إلى مصر إنما تخرج إلى رجل واحد فإن فاتك ضاعت رحلتك، وإن خرجت إلى نيسابور ففيها جماعة فخرجت إلى نيسابور)[3].

ثم تكررت رحلاته إلى مدن مختلفة وبلاد شتى طلباً لملاقاة الشيوخ والأخذ عنهم والحرص على سماع الأسانيد العالية، فرحل كذلك إلى خراسان وطوس وهمذان وطابران وبغداد والكوفة والحجاز وغيرها، وبعد هذه

---

(١) السير ١٨/١٦٤.
(٢) المنتخب من السياق ص ٢٣١.
(٣) تذكرة الحفاظ ٣/١١٣٧.

الرحلات رجع إلى «بَيْهق» قال الذهبي: (وانقطع بقريته مقبلاً على الجمع والتأليف)[1].

وقد أحصى له «الأخ الدكتور نجم عبدالرحمٰن» أكثر من ثماني عشرة رحلة[2] التقى خلالها بمجموعة كبيرة من الشيوخ فتكونت لديه ثروة حديثية ضخمة ظهر أثرها في مصنفاته وتآليفه الكثيرة والمتنوعة، حتى قال الذهبي: (وبُورِكَ له في عِلمه، وصنَّف التصانيف النافعة)[3].

---

(١) السير ١٨/١٦٥.

(٢) انظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي ١/٥٩.

(٣) السير ١٨/١٦٥.

المبحث الثالث

أولاً: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

قال إبراهيم بن محمد بن الأزهر: (الإمام، الحافظ، الفقيه، الأصولي، الدَّيِّنُ الورع، واحد زمانه في الحفظِ، وفرد أقرانِه في الإتقان والضّبط، من كبارِ أصحابِ الحاكمِ أبي عبدالله الحافظ والمكثرين عنه، ثم الزائد عليه في أنواعِ العلوم، كتبَ الحديث، وحَفِظه من صِباه، إلى أن نشأ وتفقّه وبرع فيه، وشرع في الأصولِ، ورحل إلى العراقِ والجبالِ والحجازِ.. ثم اشتغل بالتّصنيف فألف من الكتب ما لعله يبلغ قريباً من ألف جُزء مما لم يَسْبِقْه إليه أحد..، جمع فيها بينَ علم الحديث وعلله، وبيانِ الصحيحِ والسقيم، وذكر وجوه الجمع بين الأحاديث، ثم بيان الفقه والأصول، وشرح ما يتعلق بالعربية على وجه وقع من الأئمة كلهم موقع الرضا، ونفع الله تعالىٰ به المسترشدين والطالبين، ولعل آثاره تبقى إلى القيامة، استدعى منه الأئمة في عصره انتقاله إلى نيسابور من الناحية لسماع كتاب «المعرفة». وعقدوا له المجلس لقراءة ذلك الكتاب، وحضره الأئمة والفقهاء، وأكثروا الثناء عليه، والدعاء له في ذلك لبراعته ومعرفته وإفادته، وكان على سيرة العلماء قانعاً من الدنيا باليسير، متجملاً في زهده وورعه)[1].

وقال السمعاني: (كان إماماً فقيهاً حافظاً، جمع بين معرفة الحديث وفقهه)[2].

---

(١) المنتخب من السياق ص ١٢٧. (٢) الأنساب ٢/٣٨١.

وقال ابن عساكر: (سمعت الشيخ أبا بكر محمد بن عبدالله بن أحمد بن حبيب العامري ببغداد، يقول: سمعت من يحكي عن الإمام أبي المعالي الجويني أنه قال: ما من شافعي إلا وللشافعيّ عليه منّةٌ إلا أحمد البيهقي، فإنّ له على الشافعي مِنّةً، لتصانيفه في نُصرة مذهبه وأقاويله، أو كما قال)[1].

وقال الذهبي تعليقاً على كلام الجويني: (قلت: أصاب أبو المعالي، هكذا هو، ولو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه، لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف، ولهذا تراه يُلوِّح بنصر مسائل مما صح فيها الحديث)[2].

وقال ابن الجوزي: (كان واحد زمانه في الحفظ والإتقان وحسن التصنيف، وجمع علم الحديث والفقه والأصول، وهو من كبار أصحاب الحاكم أبي عبدالله، ومنه تخرج، وسافر وجمع الكثير، وله التصانيف الكثيرة الحسنة)[3].

وقال ياقوت الحموي: (الإمام الحافظ الفقيه في أصول الدين الورع، أوحد الدهر في الحفظ والإتقان مع الدين المتين، من أجلّ أصحاب أبي الحاكم والمكثرين عنه، ثم فاقه في فنون من العلم تفرد بها)[4].

وقال ابن خلكان: (الفقيه الشافعي الحافظ الكبير المشهور، واحد زمانه، وفرد أقرانه في الفنون، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبدالله ابن البيّع في الحديث، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم)[5].

وقال ابن كثير: (كان أوحد أهل زمانه في الإتقان والحديث والفقه والتصنيف، وكان فقيهاً، محدثاً، أصولياً)[6].

---

(١) تبيين كذب المفتري ص ٢٦٦.
(٢) السير ١٨/١٦٩.
(٣) المنتظم ٨/٢٤٢.
(٤) معجم البلدان ١/٥٣٨.
(٥) وفيات الأعيان ١/٧٥.
(٦) البداية والنهاية ١٢/٩٤.

ثانيـــاً: وفاتـــه:

كانت وفاته في العاشر من جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨ هـ) بنيسابور، ونقل تابوته إلى بيهق فدفن بها.

هذا ما أجمعت عليه المصادر[١] وهو الصحيح، إلا ابن الأثير[٢] وابن تغري بردي[٣] فإنهما ذكرا أن وفاته كانت في جمادى الآخـرة، وانفرد ياقوت الحموي[٤] فذكر أن وفاته كانت سنة أربع وخمسين وأربعمائة.

وقد عاش البيهقي أربعاً وسبعين سنة كلها خير وبركة على الإسـلام والمسلمين.

---

(١) انظر: مصادر الترجمة.

(٢) انظر: الكامل ٨/١٠٤.

(٣) انظر: النجوم الزاهرة ٥/٧٧.

(٤) انظر: معجم البلدان ١/٥٣٨.

الفصـــل الثانـــي

شيوخـــه وآثـــاره

ويشتمـل علـى مبحثيـن:

المبحـــث الأول:

ـ شيوخـــه.

ـ تلاميـــذه.

المبحـــث الثانـــي:

ـ مصنفاتـــه.



المبحث الأول

أولاً: شيوخه:

بلغ عدد شيوخ البيهقي في الكتاب واحداً وخمسين شيخاً، وقد ترجمت لجميعهم تراجم مختصرة عند التعرض لمروياتهم في ثنايا الكتاب إلا عشرة منهم فإني لم أقف على تراجمهم، وإليكم أسماء الشيوخ المترجم لهم، وعدد روايات كل منهم:

١ ـ أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن تركان الهمذاني، له رواية واحدة.

٢ ـ أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن أحمد القاضي، أبو بكر الجيري، النيسابوري، له (٤) روايات.

٣ ـ أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن الحارث الأصفهاني، له رواية واحدة.

٤ ـ أحمد بن محمد بن أحمد بن حفص بن الخليل الهروي، أبو سعد المَالِيني، له روايتان.

٥ ـ جناح بن نذير بن جناح، أبو محمد الكوفي، له رواية واحدة.

٦ ـ الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البغدادي البزاز، له رواية واحدة.

٧ ـ الحسن بن علي بن المؤمل المَاسَرْجِسي، أبو محمد، له رواية واحدة.

٨ ـ الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري المفسر أبو القاسم، له روايتان.

٩ ـ الحسين بن محمد بن الحسين بن عبدالله بن صالح بن شعيب بن فنجويه الدينوري الثقفي، أبو عبدالله، له (٣) روايات.

١٠ ـ الحسين بن محمد بن محمد بن علي، أبو علي الرُّوذَبَاري الطوسي، له (١١) رواية.

١١ ـ حمزة بن عبدالعزيز بن محمد بن أحمد بن حمزة، أبو يعلى، المُهَلَّبي النيسابوري، له رواية واحدة.

١٢ ـ سهل بن محمد بن سليمان بن محمد، أبو الطيب الصُّعْلُوكي، له رواية واحدة.

١٣ ـ الظفر بن محمد العلوي، المُزَكّي، الغازي، أبو منصور، له روايتان.

١٤ ـ عبد بن أحمد بن محمد بن عبدالله بن غفير الأنصاري المالكي ابن السَّمّاك أبو ذر الهَرَوي، له رواية واحدة.

١٥ ـ عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار، أبو محمد السُّكَّري، له روايتان.

١٦ ـ عبدالله بن يوسف بن أحمد بن باموية، أبو محمد الأصبهاني، له (١٧) رواية.

١٧ ـ عبدالرحمن بن عبيد الله بن عبدالله بن محمد بن الحسين بن عبدالله، أبو القاسم السمسار الحُرْفيُّ، له (٣) روايات.

١٨ ـ عبدالملك بن محمد بن إبراهيم، أبو سعد بن أبي عثمان الخَرْكُوْشيّ، له (٧) روايات.

١٩ ـ عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل بن هارون بن الأشرس، أبو القاسم المقرىء، له رواية واحدة.

٢٠ ـ علي بن أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج بن سعيد بن عبدان أبو الحسن الأهوازي، له (١٠) روايات.

٢١ ـ علي بن أحمد بن عمر بن حفص، أبو الحسن المقرىء، له رواية واحدة.

٢٢ ـ علي بن عبدالله بن إبراهيم بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن داود، أبو الحسين الهاشمي، له رواية واحدة.

٢٣ ـ علي بن محمد بن الحسين بن حميد المقرىء البزاز، أبو الحسن الإسفرائييني، له (٣) روايات.

٢٤ ـ علي بن محمد بن عبدالله بن بِشْران بن محمد بن بشر، أبو الحسين الأموي المعدل، له (١٤) رواية.

٢٥ ـ علي بن محمد بن علي بن حسين بن شاذان بن السقا الإسفرائييني، القاضي، أبو الحسن، له (٣) روايات.

٢٦ ـ عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه، أبو حازم العَبْدوي الهذلي، له رواية واحدة.

٢٧ ـ العنبر بن الطيب بن محمد بن عبدالله العَنْبَري، أبو صالح النيسابوري، له رواية واحدة.

٢٨ ـ محمد بن أحمد بن محمد بن القاسم، الهَرَوي، أبو أسامة، له رواية واحدة.

٢٩ ـ محمد بن بكر بن محمد، أبو بكر الطُّوسي الفقيه، له رواية واحدة.

٣٠ ـ محمد بن الحسن بن فُوْرَك، أبو بكر الأصفهاني، له (٨) روايات.

٣١ ـ محمد بن الحسين بن داود العلوي، أبو الحسن، له (٤) روايات.

٣٢ ـ محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب، أبو الحسين الأزرق القطان، له (٥) روايات.

٣٣ ـ محمد بن الحسين بن محمد بن موسى النيسابوري الصوفي الأزدي، أبو عبدالرحمٰن السُّلَمي، له (٧) روايات.

٣٤ ـ محمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم، أبو عمر البَسْطاميُّ، له روايتان.

٣٥ ـ محمد بن عبدالله بن أحمد البِسْطَاميُّ، أبو عمرو الرَّزْجَاهي، له رواية واحدة.

٣٦ ـ محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي، أبو عبدالله الحافظ، له (١٢٥) رواية.

٣٧ ـ محمد بن محمد بن مَحْمِش بن علي بن داود، أبو طاهر الزِّيادي النيسابوري الأديب، له (١٠) روايات.

٣٨ ــ محمد بن موسى بن الفضل شاذان النيسابوري، أبو سعيد الصيرفي، له (٧) روايات.

٣٩ ــ يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري، أبو زكريا المُزَكِّي، له (٢١) رواية.

٤٠ ــ هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان بن عبدالرحمٰن بن ماهويه بن مهيار بن المَرْزُبان، أبو الفتح الحفار، له رواية واحدة.

هذا آخر شيخ من شيوخ الإمام البيهقي في الكتاب.

وأما الشيوخ الذين لم أقف على تراجمهم فهم:

١ ــ أحمد بن علي الدَّامَغاني، أبو منصور، له رواية واحدة.

٢ ــ أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو سهل المِهْراني، له روايتان.

٣ ــ سعيد بن محمد بن محمد بن عبدالله، أبو عثمان، له روايتان.

٤ ــ عبدالله بن محمد بن الحسن المِهْرَجاني، له (٤) روايات.

٥ ــ عبدالله بن محمد، أبو بكر السكري، له رواية واحدة.

٦ ــ عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق المؤذن، له (٣) روايات.

٧ ــ عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، له (٥) روايات.

٨ ــ محمد بن أحمد بن إسماعيل البزار، أبو نصر، له رواية واحدة.

٩ ــ محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح، أبو منصور النخعي، له رواية واحدة.

١٠ ــ محمد بن يعقوب الفقيه، أبو الحسن، له روايتان.

ثانياً: تلاميذه:

أما أشهر تلاميذه الذين نقلوا عنه، واستفادوا منه، وكثرت ملازمتهم له، منهم:

١ ــ إسماعيل بن أحمد بن الحسين أبو علي البيهقي الخُسْرَوْجِردي، الشافعي، ولد سنة ثمان وعشرين وأربعمائة، حدث عن أبيه وغيره، وكان عارفاً بالمذهب، مدرساً، جليل القدر، (ت ٥٠٧ هـ) ببيهق.

التحبير ١/٨٣، السير ١٩/٣١٣، طبقات السبكي ٧/٤٤.

٢ ـ تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس، قال فيه الذهبي: الشيخ الفاضل المُؤدّب، مُسند هراة، أبو القاسم الجُرجاني، ولد بعد الأربعين وخمسمائة، قال السمعاني: وكان ثقة صالحاً، يعلّم الصبيان، (ت ٥٣١ هـ).

التحبير ١/١٤٤، السير ٢٠/٢٠، شذرات الذهب ٤/٩٧.

٣ ـ الحسين بن أحمد بن علي بن حسن بن فُطَيْمَة، أبو عبدالله الخُسْرَوْجِرديُّ الشافعي، قاضي بيهق، ولد سنة بضع وأربعين وأربعمائة، وسمع كتاب «السنن والآثار» من البيهقي وغيره، حدث عنه: ابن عساكر والسمعاني وطائفة. (ت ٥٣٦ هـ) بخُسْرَوْجِرد.

التحبير ١/٢٢٢، السير ٢٠/٦٠، طبقات السبكي ٧/٧٣.

٤ ـ عبدالجبار بن عبدالوهاب بن عبدالله بن محمد بن الدَّهّان، أبو الحسن، النيسابوري البَيِّع، قال السمعاني: هو شيخ ثقة، من أهل الخير والأمانة، عنده تصانيف البيهقي، سمع أبا بكر البيهقي فأكثر، ولم تعرف له سنة وفاة.

التحبير ١/٤٣٠، السير ٢٠/٤٦.

٥ ـ عبدالجبار بن محمد بن أحمد أبو محمد الخُواريُّ البيهقي، ولد سنة خمس وأربعين وأربعمائة، قال الذهبي في نعته: الشيخ الإمام المفتي المُعمَّر الثقة، إمام جامع نيسابور المَنِيعيِّ، سمع من أبي بكر البيهقي فأكثر، وقال السمعاني: سمعت منه كتاب «فضائل الأوقات» من جمع البيهقي بروايته عنه، وسمع منه كذلك «معرفة السنن والآثار»، (ت ٥٣٦ هـ).

التحبير ١/٤٢٣، السير ٢٠/٧١، طبقات السبكي ٧/١٤٤.

٦ ـ عبيد الله بن محمد بن أحمد بن الحسين بن علي، أبو الحسن

البيهقي الخُسْرَوجِردي، ولد سنة تسع وأربعين وأربعمائة، قال الذهبي: الشيخ المسندُ، حفيدُ البيهقي، سمع الكتب من جده، (ت ٥٢٣ هـ) ببغداد.

السير ١٩/٥٠٣، شذرات الذهب ٤/٦٧.

٧ ـ محمد بن إسماعيل بن محمد بن حسين بن القاسم، أبو المعالي الفارسيُّ، ثم النيسابوري، قال السمعاني: ثقة مكثر، سمع «السنن الكبير» من أبي بكر البيهقي، وسمع أيضاً كتاب «المدخل إلى السنن» من البيهقي، وقال الذهبي في نعته: الشيخ الثقة الجليل المسند، (ت ٥٣٩ هـ).

التحبير ٢/٩٧، السير ٢٠/٩٣، شذرات الذهب ٤/١٢٤.

٨ ـ محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس أبو عبدالله، الصَّاعدي الفُراوي، النيسابوري الشافعي، قال الذهبي في نعته: الشيخ الإمام، الفقيه المفتي، مسند خراسان، فقيه الحرم، سمع من أبي بكر البيهقي وطبقته، وأثنى عليه عبدالغافر والسمعاني (ت ٥٣٠ هـ).

تبيين كذب المفتري ص ٣٢٢، السير ١٩/٦١٥، طبقات السبكي ٦/١٦٦.

٩ ـ يحيى بن عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن قنده أبو زكريا العبدي الأصبهاني، قال السمعاني: ثقة حافظ، مكثر صدوق، كثير التصانيف، سمع من أبي بكر البيهقي وخلق كثير، (ت ٥١١ هـ).

التحبير ٢/٣٧٨، المنتخب من السياق ص ١٦٥٦، السير ١٩/٣٩٥.

المبحث الثاني

مصنفاته:

سبقني في الكتابة عن هذا الموضوع أساتذةٌ فضلاء منهم السيد أحمد صقر والدكتور الشريف نايف الدعيس والدكتور أحمد بن عطية الغامدي والدكتور محمد ضياء الأعظمي والدكتور نجم عبدالرحمٰن خلف، وجميعُهُم أجادوا وأفادوا، وليس عندي زيادة على ما ذكروه إلّا في أشياء بسيطة، وسأختصر الحديث ما أمكن فأذكر الكتاب ونسخه الخطيّة، وقد رتبت الكتب على حروف المعجم ليسهل الانتفاع منها.

١ ـ إثبات عذاب القبر:

منه نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (٦/١١٣٧) وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٤٨٥) عقيدة. ونسخة أخرى في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة برقم (١٩٥) عام و (٨٠) خاص.

وقد طبع الكتاب بتحقيق د. شرف محمود القضاة ـ الأردن ـ دار الفرقان سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م).

٢ ـ الأجزاء الكَنْجَروذيات[١]:

وهي أجزاء حديثية انتخبها الإمام البيهقي وخَرّجها من حديث الحافظ أبي سعد محمد بن عبدالرحمٰن الكنجروذي.

---

(١) انظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي، د. نجم عبدالرحمن ١/١٠٠.

٣ ـ أحاديـث الشافعـي:

منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية[1].

٤ ـ أحكـام القـرآن:

منه نسخة خطية في المدينة المنورة بعنوان «مجموعة كلام الشافعي في أحكام القرآن»[2]. وقد طبع في برلين في جزئين بتحقيق محمد زاهد الكوثري وعني بنشره عزات العطار سنة (١٣٧١ هـ ـ ١٩٥١ م).

٥ ـ الآداب:

منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية رقم (٤٣) حديث، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٧٨٧) حديث.

وقد طبع الكتاب بتحقيق محمد عبدالقادر أحمد عطا ـ طبعة بيروت ـ دار الكتب العلمية، سنة (١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م).

٦ ـ الأربعـون الصغـرى:

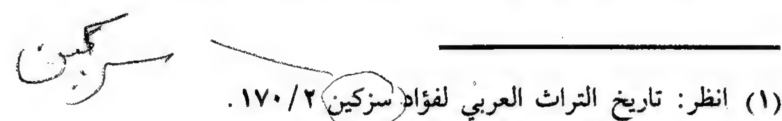
منه نسخة خطية في مكتبة عاشر أفندي بالمكتبة السليمانية بتركيا ضمن مجموع برقم (١١٧٩).

ونسخة أخرى خاصة بحوزة الشيخ عبدالعزيز بن صالح المرشد بالرياض.

وقد طبع الكتاب بتحقيق محمد نور بن محمد أمين المراعي، طبع في إدارة إحياء التراث الإسلامي بقطر سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م) ثم طبع بتحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول.

٧ ـ الأربعـون الكبـرى:

منه نسخة خطية في مكتبة عاشر أفندي بالمكتبة السليمانية بتركيا برقم



---

(١) انظر: تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين ٢ / ١٧٠.

(٢) انظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٦ / ٢٣٣.

(١١٧٩)، وعنه نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٨٧٩) عام مجموع (٨١).

٨ ـ الأسماء والصفات:

منه نسخة خطية في مكتبة فيض الله بتركيا برقم (١٣٠٧)، ونسخة أخرى في مكتبة الأحقاف باليمن برقم (٥٧) حديث، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (١٠٦٦) حديث.

وقد طبع بالهند بتحقيق محمد محيي الدين الجعفري سنة (١٣١٣ هـ) وطبع أيضاً بمصر في دار السعادة سنة (١٣٥٨ هـ) بتحقيق محمد زاهد الكوثري.

٩ ـ الألف مسألة[1]:

منه نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (١١٢٧) مجاميع، ونسخة أخرى في لهوب قاب بتركيا برقم (٣٣٩)، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٥٨٦) عقيدة.

ونسخة أخرى في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (٥٥٧) وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٥٨٥) عقيدة.

١٠ ـ البعث والنشور:

منه في تركيا ثلاث نسخ:

نسخة شهيد علي برقم (١٥٧٢)، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٤٤) عقيدة.

ونسخة في المكتبة السليمانية برقم (٢٨٧٢).

ونسخة في مكتبة متحف برقم (٢٦٦٥، ٢٦٦٦).

ونسخة في مكتبة شستربتي بلندن برقم (٣٩٠٩)، والأخرى برقم (٣٢٨٠)، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (١٤٩، ١٥٠) عقيدة.

---

(١) انظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات، د. أحمد بن عطية الغامدي، ص ٦٩.

ونسخة مكتبة الموصل بالعراق برقم (١٧/٢٢٨).
ونسخة مكتبة برلين برقم (٢٧٣٤).
وقد حقق عبدالعزيز الصاعدي ـ النصف الأول ـ ونال بها درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة[1].

١١ ـ بيان خطأ من أخطأ على الشافعي:

منه نسخة خطية في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة برقم (١٩٥) عام (٨٠) خاص قسم المجاميع.
وقد طبع الكتاب بتحقيق د. الشريف نايف الدعيس ـ بيروت ـ مؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م).

١٢ ـ تخريج أحاديث الأم:

الجزء الأول منه في مكتبة شستربتي بلندن برقم (٣٤١٧)، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٣٥٢) حديث.
والجزء الثاني في دار الكتب المصرية برقم (٩١١)، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٩٢٦) حديث.

١٣ ـ الترغيب والترهيب:

ذكره الذهبي[2] وابن قاضي شهبة[3] وابن العماد الحنبلي[4] وغيرهم.

١٤ ـ جامع أبواب قراءة القرآن:

ذكره البغدادي في «هدية العارفين»[5].

---

(١) انظر: المدخل إلى السنن للبيهقي، د. محمد ضياء الأعظمي ص ٥٧.
وانظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٦/٢٣١.
(٢) انظر: تذكرة الحفاظ ٣/١١٣٣.
(٣) انظر: طبقات الشافعية ١/٢٢٧.
(٤) انظر: شذرات الذهب ٣/٣٠٥.
(٥) انظر: هدية العارفين ٦/١٧٢٦.

١٥ ـ الجامع في الخاتم:

منه نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركية برقم (٣/١١٢٧) مجموع، ونسخة أخرى في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، وعنها نسخة مصورة في الجامعة الإسلامية برقم (٢٠/٤٩٨) مجاميع.

١٦ ـ الجامع في شعب الإيمان[1]:

نسخة منه في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (٤٩٩) من ثلاث مجلدات، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٢٢٩) حديث (١٠٤، ٢٢٨، ٢٣١، ٨٧، ٨٩).

ونسخة أخرى في مكتبة نور عثمانية بتركيا برقم (٨٠١، ١١٢٤، ١١٢٥)، وعنها نسخة مصورة في مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٩٢٥، ٢٣٣، ٢٧٧) حديث.

ويقوم مجموعة من طلاب الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بتحقيقه.

١٧ ـ حياة الأنبياء في قبورهم:

نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (١١٢٧/٢).

وقد طبع بالقاهرة بالمطبعة المحمودية سنة (١٣٥٧ هـ) بتعليق الشيخ محمد الخانجي.

١٨ ـ الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة[2]:

نسخة خطية منه في مكتبة سليم أغا بتركيا.

ونسخة أخرى بدار الكتب المصرية برقم (٩٤) فقه شافعي، وهي الجزء الثاني، وذكر أن له نسخة أخرى في مكتبة عبدالرحيم صديق بمكة المكرمة الجزء الأول.

---

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٦/٢٣١.

(٢) انظر: مختصر الخلافيات للخميّ، تحقيق: ذياب عبدالكريم ١/٢٩.

ونسخة أخرى في مكتبة الشيخ فتحي فهمي بمكة المكرمة الجزء الثاني.

١٩ ـ الدعوات الصغير:

ذكره السمعاني في «الأنساب»[1] وحاجي خليفة في «كشف الظنون»[2].

٢٠ ـ الدعوات الكبير:

منه نسخة خطية في المكتبة الآصفية بحيدر آباد بالهند برقم (١٤)، وعنها نسخة مصورة في معهد المخطوطات برقم (٣٠٦٣).

٢١ ـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة:

مطبوع في سبع مجلدات بتحقيق د. عبدالمعطي قلعجي ـ بيروت ـ بدار الكتب العلمية سنة (١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م).

وقد حصل المحقق على عشرة نسخ خطية من أماكن متعددة[3].

٢٢ ـ الرد على الانتقاد على الشافعي في اللغة:

منه نسخة خطية في مكتبة دار الحديث بالمدينة المنورة، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (٤٩٨) عام، (٢٠) مجموع.

ونسخة أخرى في مكتبة شستربتي بلندن برقم (٣٨٥٤/٢).

٢٣ ـ رسالة إلى أبي محمد الجويني والد إمام الحرمين:

منها نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (١١٢٧) مجاميع.

وقد طبعت ضمن طبقات الشافعية للسبكي[4].

---

(١) انظر: الأنساب ٢/٣٨١.

(٢) انظر: كشف الظنون ٢/١٤١٧.

(٣) انظر: دلائل النبوة ١/١٢٠ ـ ١٣٢.

(٤) انظر: طبقات الشافعية ٣/١٢٠، وانظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٦/٢٣٣.

٢٤ ـ رسالة البيهقي إلى عميد الملك:

ذكرها السبكي[١] في طبقاته الكبرى كاملة، وقد طبعت معه.

٢٥ ـ الزهد الصغير:

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»[٢] والبغدادي في «هدية العارفين»[٣]

٢٦ ـ الزهد الكبير:

منه نسخة خطية في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة برقم (١٤٢) حديث، وعنها نسخة مصورة في مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٥٢٢) حديث.

ونسخة أخرى في مكتبة حيدر آباد بالهند برقم (١١٣٥/٣١٢١٦)، وعنها نسخة مصورة في مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٩٥٠) حديث.

وقد طبع بتحقيق الدكتور تقي الدين الندوي ـ الكويت ـ دار القلم ـ سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م).

٢٧ ـ السنن الصغرى:

منه نسخة خطية في مكتبة المتحف بتركيا برقم (٢٦٦٤).

ونسخة أخرى في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (٢٦٩)، وعنها صورة بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٢٣) حديث.

٢٨ ـ السنن الكبرى[٤]:

منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٤ ـ ٢٦٧) حديث.

---

(١) انظر: طبقات الشافعية ٢/٢٧٣ ـ ٢٧٥.

(٢) انظر: كشف الظنون ٢/١٤٢٢.

(٣) انظر: هدية العارفين ٥/٧٨.

(٤) انظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي، د. نجم عبدالرحمن ١/١٤٢.

ونسخة أخرى في مكتبة المتحف بتركيا برقم (٢٦٤٤ ـ ٢٦٦٠)، وفي الهند أكثر من أربع نسخ خطية هي:

أ ـ النسخة المدارسية. ب ـ النسخة الزينية.

جـ ـ النسخة الخديوية. د ـ النسخة الرامغورية.

هـ ـ النسخة السندية. و ـ النسخة الرشيدية.

وقد طبع الكتاب بالهند في عشر مجلدات قام بتحقيقه جماعة من العلماء الفضلاء.

٢٩ ـ فضائل الأوقات:

وهو الكتاب الذي بين يديك. انظر وصف النسخة في الفصول التالية.

٣٠ ـ فضائل الصحابة:

ذكره السمعاني في «التحبير»[١]، وياقوت الحموي في «معجم البلدان»[٢]، وحاجي خليفة في «كشف الظنون»[٣]، والبغدادي في «هدية العارفين»[٤].

٣١ ـ العيون في الرد على أهل البدع:

منه نسخة خطية في مكتبة إمبروزيانا في ميلانو بإيطاليا برقم (٦٦)، وعنها نسخة مصورة في دار الكتب القطرية[٥].

٣٢ ـ القراءة خلف الإمام:

منه نسخة في مكتبة أحمد الثالث[٦]، وعنها نسخة مصورة في معهد المخطوطات برقم (١٢٣) فقه شافعي.

---

(١) انظر: التحبير ٤٣٥/١.
(٢) انظر: معجم البلدان ٥٣٨/١.
(٣) انظر: كشف الظنون ١٧١٢/٢.
(٤) انظر: هدية العارفين ٧٨/٥.
(٥) انظر: المخطوطات المصورة بدار الكتب القطرية ص ١٦.
(٦) انظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي، د. نجم عبدالرحمن ١١٢/١.

وقد طبع بالهند طبعة حجرية سنة (١٣١٥ هـ) بعناية «تلطف شين».

ثم أعيد طبعه سنة (١٤٠٥ هـ) بتحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول ـ بيروت ـ دار الكتب العلمية.

٣٣ ـ القضاء والقدر:

منه نسخة خطية في مكتبة شهيد علي باشا بتركيا برقم (١٤٨٨)، وعنها صورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (١٠٩٧) حديث.

٣٤ ـ أيام أبي بكر الصديق:

ذكره عبدالمعطي قلعجي في مقدمته لكتاب «دلائل النبوة»[١].

٣٥ ـ كتاب الإيمان:

ذكره الأستاذ سيد صقر في مقدمته لكتاب «معرفة السنن والآثار»[٢].

٣٦ ـ كتاب الرؤية:

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»[٣]، والبغدادي في «هدية العارفين»[٤]، كما ذكر بروكلمان نسخة منه في مكتبة محمد حسين بحيدر آباد إلّا أنه سماه «رسالة في الرواية»[٥].

٣٧ ـ كتاب الأسرى:

هكذا في «تذكرة الحفاظ» للذهبي، و«طبقات الشافعية» للسبكي، وفي «السِّيَر» للذهبي، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة باسم «الإسراء»، وفي «هدية العارفين» للبغدادي باسم «الأسرار»[٦].

---

(١) انظر: دلائل النبوة للبيهقي ١/١١٢.

(٢) انظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي ١/١١.

(٣) انظر: كشف الظنون ٢/١٤٢١.

(٤) انظر: هدية العارفين ١/٧٨.

(٥) انظر: تاريخ الأدب العربي ٦/٢٣٣.

(٦) انظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي، د. نجم عبدالرحمن ١/١١٢.

٣٨ ـ كتـاب الاعتقـاد[1]:

منه نسخة خطية في مكتبة لالـه لي بتـركيا بـرقم (٢٤٢٣)، ونسخة أخرى في مكتبة نور عثمانية بتركيا برقم (١٢٠٨) ومجاميع (١٢٠٨/٢).

ونسخة أخرى في مكتبة شستربتي بلندن برقم (٣٥) مجموع.

ونسخة بدار الكتب المصرية برقم (٢١١١٥ ب) ورقمه بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى (٥) عقيدة.

وقد طبع في مصر بتصحيح أحمد محمد مرسي سنة (١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م).

وطبع مرة أخرى كذلك بتحقيق أحمد عصام الكاتب في بيروت، دار الآفاق الجديدة سنة (١٤٠١ هـ).

٣٩ ـ المبســوط:

ذكره السبكي[2] وقال: بأنه لم يصنف مثله.

كما ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»[3].

٤٠ ـ مختصر دلائـل النبـوة:

منه نسخة في المكتبة الظاهرية، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٢٢٣٨، ٢٢٤١)[4].

٤١ ـ مختصر السنن الكبرى:

ذكره السمعاني في «التحبير» فقال في ترجمة أبي محمد الخواري: سمعت منه كتاب «مختصر السنن» لأبي بكر البيهقي بروايته عنه[5].

---

(١) انظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات، د. أحمد الغامدي ص ٦٨.

(٢) انظر: طبقات الشافعية ٩/٤.

(٣) انظر: كشف الظنون ١٥٨٢/٢.

(٤) انظر: المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، د. محمد ضياء الأعظمي ص ٦٠.

(٥) انظر: التحبير ٤٢٥/٢.

٤٢ ـ المدخل إلى دلائل النبوة:

منه نسخة خطية في المكتبة الأحمدية، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (١٣٣)، وهو مطبوع مع «دلائل النبوة»[1].

٤٣ ـ المدخل إلى كتاب السنن:

منه نسخة خطية في مكتبة الجمعية الأسيوية بكلكتا بالهند برقم (٣٦٨)، وعنها نسخة مصورة في مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٨٢٩) حديث.

ونسخة ناقصة في مكتبة الشيخ عبدالرحيم صديق بمكة المكرمة.

وقد طبع الكتاب بتحقيق الدكتور محمد ضياء الأعظمي ـ الكويت ـ دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ـ سنة (١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م).

٤٤ ـ معالم السنن:

ذكره البغدادي في «هدية العارفين»[2].

٤٥ ـ معرفة السنن والآثار:

منه عدة نسخ:

نسخة مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (٢٧١)، وعنها نسخة مصورة بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢١) حديث ونسخة أخرى في مكتبة جار الله بتركيا برقم (٣٩٩)، وعنها نسخة مصورة بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (١٣٠٣) حديث.

ونسخة أخرى في مكتبة الآصفية بحيدر آباد بالهند، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٨١٩).

ونسخة أخرى في مكتبة الإسكوريال بإسبانيا، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (١٢٩٤).

---

(١) انظر: دلائل النبوة للبيهقي ١/٥ ـ ٢٧.

(٢) انظر: هدية العارفين ٦/١٧٢٦.

ونسخة أخرى بدار الكتب المصرية، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (٨١٩).

ونسخة أخرى بدار الكتب التونسية بالعطارين ـ بتونس ـ، وعنها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٦١٧).

وذكر بروكلمان نسخاً أخرى[١].

وقد طبع الجزء الأول منه بتحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر ـ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة سنة (١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م).

٤٦ ـ معرفة علوم الحديث:

ذكره ياقوت الحموي في «معجم البلدان»[٢].

٤٧ ـ مناقب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل:

ذكره الذهبي في «السير»[٣]، كما ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»[٤].

٤٨ ـ مناقب الإمام الشافعي:

منه ثلاث نسخ في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (٢٧٠) حديث، (٨١٩، ٧١٨)، وقد طبع في مجلدين بتحقيق السيد أحمد صقر ـ القاهرة ـ مكتبة دار التراث سنة (١٣٩١ هـ ـ ١٩٧١ م).

٤٩ ـ نصوص الشافعي:

ذكره الذهبي في «السير»[٥] كما ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»[٦].

٥٠ ـ ينابيع الأصول:

ذكره البغدادي في «هدية العارفين»[٧].

---

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٦/ ٢٣٠.

(٢) انظر: معجم البلدان ١/ ٥٣٨.

(٣) انظر: السير ١٨/ ١٦٦.

(٤) انظر: كشف الظنون ٢/ ١٨٣٦.

(٥) انظر: السير ١٨/ ١٦٦.

(٦) انظر: كشف الظنون ٢/ ١٥٨٢.

(٧) انظر: هدية العارفين ٥/ ٧٨.

البـــاب الثانـــي

دراسة الكتاب، ويشتمل على فصلين

* * *

الفصـــل الأول

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ـ اسم الكتاب.

المبحث الثاني:

ـ توثيق نسبة الكتاب للمصنف.

المبحث الثالث:

ـ توثيق النسخة.



المبحث الأول

اسم الكتاب:

جاء على غلاف النسخة (كتاب «فضائل الأوقات» تصنيف الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي) وفي ختامها (تم «فضائل الأوقات» بحمد الله وحسن توفيقه، وصلى الله على محمد خير خلقه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً).

المبحث الثاني

توثيق نسبة الكتاب للمصنف:

قال الإمام عبدالكريم بن محمد السمعاني عند ترجمة شيخه عبدالجبار بن محمد بن أحمد الخواري البيهقي قال: (وسمعت منه كتاب «فضائل الأوقات» من جمع البيهقي بروايته عنه)[١].

وقال ياقوت الحموي[٢] عندما ترجم للبيهقي: ومن تصانيفه... وكتاب «فضائل الأوقات».

وقال الذهبي[٣]: وانقطع مقبلاً على الجمع والتأليف فعمل... وكتاب «فضائل الأوقات» مُجيلِيد.

وقال ابنُ حجر في «المجمع المؤسس» عندَ تَرْجَمَةِ شيخه علي بن أحمد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن محمود المرداوي: (وقرأت عليه من أول «فضائل الأوقات» للبيهقي إلى باب فضل رمضان، وسمعت عليه من ثم إلى آخر الكتاب، بسماعه له محضراً على عائشة بنت محمد بن المسلم الحرانية، بسماعها على إبراهيم بن خليل، قال: أخبرنا منصور بن علي الطبري، قال: أخبرنا عبدالجبار بن محمد بن أحمد الخواري عنه)[٤]، وأضاف في «المعجم المفهرس» (وهو في مجلد لطيف)[٥].

---

(١) التحبير في المعجم الكبير ١/٤٢٥، والأنساب ٢/٣٨١.
(٢) معجم البلدان ١/٥٣٨.
(٣) السير ١٨/١٦٦.
(٤) المجمع المؤسس لابن حجر ص ٢٠٠ ـ ٢٠٢ (مخطوط).
(٥) المعجم المفهرس لابن حجر ص ٤٧ (مخطوط).

وقال كذلك في المجمع المؤَسس عند ترجمة شيخه عمر بن محمد بن أحمد بن عمر بن سلمان بن علي بن سالم البالسي ثم الصالحي: (قرأت عليه الكثير وسمع معي هو الكثير على المشايخ ومما قرأت عليه... كتاب «فضائل الأوقات» لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ما بين قراءة وسماع، بسماعه على إبراهيم بن خليل، قال: أخبرنا منصور بن علي الطبري، قال: أخبرنا عبدالجبار بن أحمد الخواري، قال: أخبرنا البيهقي)[1].

وقد روى ابنُ حجر في كتابه «تبيين العجب» حدثنا بسنده من طريق شيخه أبي الحسن المرداوي به، إلى البيهقي في «فضائل الأوقات» قال فيه: (أخبرنا أبو الحسن المرداوي بصالحية دمشق، أنبأنا أحمد بن علي الجزري، وعائشة بنت محمد بن المسلم، قراءة عليهما، وأنا حاضر وإجازة إبراهيم بن خليل الآدمي، أنبأنا منصور بن علي الطبري، أنبأنا عبدالجبار بن محمد الفقيه، أنبأنا الحافظ أبو بكر البيهقي به)[2].

كما روى ابنُ حجر في كتابه «الأحاديث الأربعين العوالي» حديثاً آخر بسنده ومن طريق شيخه أبي الحسن المرداوي به، وإلى البيهقي في «فضائل الأوقات» قال فيه: قرأت على العدل الصالح أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن عبدالله المرداوي بسفح قاسيون عن عائشة بنت محمد بن المسلم الحرانية سماعاً أن إبراهيم بن خليل، أخبرهم، أخبرنا منصور بن علي الطبري، أخبرنا عبدالجبار بن محمد الخواري، أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي به[3].

---

(١) المجمع المؤسس لابن حجر ص ٢٢٨ ـ ٢٣١، وانظر: الفهرست لمرويات ابن حجر ص ٢٠ ب كلاهما (مخطوط).

(٢) تبيين العجب ص ٥٧ ـ ٥٨.

(٣) الأحاديث الأربعين العوالي لابن حجر، الحديث الحادي والعشرون ص ٣٢ أ (مخطوط).

وذكره السخاوي في كتابه «ثبت السخاوي» عند ترجمة شيخه أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد المرداوي، قال: (كتاب «فضائل الأوقات» للبيهقي قرىء على عائشة بنت محمد بن المسلم الحرانية، وهو حاضر وأجازته، قالت: أخبرنا إبراهيم بن خليل الآدمي، أخبرنا منصور بن علي الطبري، أخبرنا عبدالجبار بن أحمد الخواري، أخبرنا البيهقي به)[1].

كما ذكره الروداني في كتابه «صلة الخلف بموصول السلف» وهو فهرس لمروياته وأشياخه، فقال: («فضائل الأوقات» لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي به إلى أبي الحجاج المزي، عن أحمد بن أبي الخير بن سلامة، عن منصور بن علي الطبري، عن عبدالجبار بن أحمد الخواري عنه)[2].

وذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» وقال: («فضائل الأوقات» لعبد الجبار بن محمد البيهقي)[3] وأظنه وهم، فإن الكتاب للبيهقي، وعبدالجبار بن محمد البيهقي هو راوي الكتاب عن البيهقي كما تقدم.

وذكره بروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» وقال: (هو كتاب في الصلاة)[4] وهذا خطأ، فإن الكتاب في الصوم.

كل هذا يؤكد نسبة الكتاب للبيهقي.

---

(١) ثبت الشيخ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي ص ٥١ أ، الشيخ السابع والعشرون (مخطوط).

(٢) مجلة معهد المخطوطات ـ الكويت ـ المجلد ٢٩، الجزء الأول ص ٣٦.

(٣) كشف الظنون ٢/١٢٧٤.

(٤) تاريخ الأدب العربي ٦/٢٣٢.

المبحث الثالث

توثيق النسخة:

بعد أن تأكد لدينا أن للبيهقي كتاباً بعنوان «فضائل الأوقات» لم يبق إلا أن نثبت اقتباسات المؤلفين ونقولهم عن الكتاب ونسبتها إليه.

فالأول: هو تاج الدين أبو نصر عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي الذي قال: (ذكره البيهقي في «فضائل الأوقات» في الكلام على صوم رجب، بعدما ذكر حديث: أن النبي ﷺ نهى عن صوم رجب كله، وضعفه، ثم قال: إن صحّ فهو محمول على التنزيه، لأن الشافعي قال في القديم: «وأكره أن يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهور كما يكمّل رمضان» قال: «وكذلك يوماً من بين الأيام» قال: «وإنما كرهته ألاّ يتأسّ جاهل فيظن أن ذلك واجب، وإن فعل فحسن».

قال البيهقي: فبيّن الشافعي جهة الكراهية ثم قال: «وإن فعل فحسن»، وذلك لأن من العلم العام فيما بين المسلمين ألا يجب بأصل الشرع صوم غير صوم رمضان، فارتفع بذلك معنى الكراهية)[1].

والثاني: هو الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، في كتابه تفسير القرآن العظيم قال: (وروى البيهقي في كتابه «فضائل الأوقات» عن علي أثراً غريباً في نزول الملائكة ومرورهم على المصلين ليلة القدر وحصول البركة للمصلين)[2].

---

(١) طبقات الشافعية ٤/١٢.

(٢) تفسير ابن كثير ٤/٥٣١.

والثالث: هو سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبدالله ابن المُلقّن في كتابه «تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج» قال: (قال البيهقي في «فضائل الأوقات» تصفيد الشياطين في رمضان يحتمل أن تكون الرواية أيام حياته عليه السلام خاصة، وأراد الشياطين التي تسترق السمع، ألا ترى أنه قال: «مردة الشياطين» لأن شهر رمضان كان وقتاً لنزول القرآن إلى السماء الدنيا، وكأن الحراسة قد وقفت بالشهب كما قال ﴿وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ﴾ فزيد التصفيد في رمضان مبالغة في الحفظ، ويحتمل أن يكون المراد أيامه وبعده، والمعنى فيه أن الشياطين لا يخلصون في رمضان من إفساد الناس إلى ما يخلصون فيه في غيره لاشتغال أكثر المسلمين بالصيام الذي فيه قمع الشهوات، وبقراءة القرآن وسائر العبادات، وإلى هذا المعنى أشار عليه السلام في حديث آخر من طريق أبي هريرة: وتصفد فيه الشياطين فلا يخلصون فيه إلى ما يخلصون في غيره)[١]. ثم نقل أربعة نقول أخرى في كتابه، وعزاها للبيهقي في «فضائل الأوقات»[٢].

والرابع: هو الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني في كتابه «تبيين العجب بما ورد في فضل رجب» فقد أكثر النقل في كتابه عن «فضائل الأوقات» حتى بلغت ثمانية نقول[٣].

والخامس: هو أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني في كتابه «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة»، ذكر حديثاً في فضيلة الدعاء ليلة عرفة، وقال عقبه: (ورواه البيهقي في «فضائل الأوقات» أيضاً، وقال ـ أي البيهقي ـ: إن بعض رواته زاد فيه: «أن يكون على وضوء، فإذا فرغت من آخره صليت على النبي ﷺ واستأنف حاجتك» والله تعالى أعلم)[٤].

---

(١) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج ٢/٧٦.

(٢) انظر: الصفحات التالية في تحفة المحتاج ٢/٩٥، ١٠٠، ١٠٦، ١١٣.

(٣) انظر: الصفحات التالية في تبيين العجب ٢٧، ٣١، ٣٢، ٣٧، ٤٢، ٥٧، ٥٩، ٦٤.

(٤) تنزيه الشريعة ٢/١٦٩.

الفصـــل الثانـــي

التعريـــف بالكتـــاب

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحـــث الأول:

ـ موضـــوع الكتاب.

المبحـــث الثانـــي:

ـ منهـــج المصنـــف.

المبحـــث الثالـــث:

ـ أهميـــة الكتـــاب.

المبحـــث الرابـــع:

ـ الكتب المصنفة في فضائل الأوقات.

المبحـــث الخامـــس:

ـ مـــوارده.

المبحـــث الســـادس:

وصـــف النسخـــة:

ويشتمل على :

أ ــ عدد أوراقها ومسطرتها .

ب ــ خطها .

جـ ــ ناسخها .

د ــ تاريخ نسخها .

هـ ــ ملاحظات عامة حول النسخة .

المبحث الأول

موضــوع الكتــاب:

جمع الإمام البيهقي في كتابه جملة من الأحاديث النبوية، بدأها بفضل شهر رجب، وذلك لعظمته وحرمته، ثم بفضل شعبان ورمضان وشوال وذي الحجة والمحرم، ثم بفضل يوم الجمعة، ويوم الاثنين، والخميس وختمها بالأيام البيض.

والمطالع للكتاب يجد أن وحدته الموضوعية التي تجمع أبـوابه هي الصوم، وأخطأ بروكلمان في كتابه «تاريخ الأدب العربي»[1] لما قال: (كتاب في الصلاة).

---

(١) تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٢٣٢/٦.

المبحث الثاني

منهج المصنف في الكتاب:

أ ـ أوضح الإمام البيهقي منهجه في جميع مصنفاته فقال: (وعادتي في كتبي المصنفة في الأصول والفروع الاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح، ليكون الناظر فيها من أهل السنّة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، لا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار مغمزاً فيما اعتمد عليه أهل السنّة من الآثار. . .)[1].

ب ـ حسن الترتيب والتبويب، فبدأ بذكر فضل شهر رجب وشعبان ورمضان وشوال وذي الحجة والمحرم، ووزع مادته العلمية في (٢٨) باباً.

ج ـ يذكر الباب ثم يتبعه بآية تناسب عنوان الباب، ثم يذكر الأحاديث والآثار.

د ـ روايته الأحاديث النبوية والآثار مسندة على طريقة المحدثين.

هـ ـ تعرضه لبعض المسائل الفقهية ومناقشتها.

و ـ جمعه للروايات المتعارضة.

ز ـ شرحه لبعض الألفاظ المشكلة في العقيدة أو الفقه أو تفسير آية.

ح ـ إذا كان الحديث في الصحيحين عزاه إليهما أو لأحدهما.

ط ـ العطف بين الشيوخ، ويذكر أحياناً البلد الذي سمع فيه من شيخه.

ي ـ التحويلة بين الأسانيد.

---

(١) دلائل النبوة ٤٧/١.

المبحث الثالث

أهميـة الكتـاب:

أ ـ إن كتاب «فضائل الأوقات» للبيهقي، والبيهقي معروف بجلالة قدره، وعلو منزلته، وحسن تأليفه، قال الذهبي: (فتصانيف البيهقي عظيمة القدر غزيرة الفوائد، قلّ من جوّد تواليفه مثل الإمام أبي بكر فينبغي للعالم أن يعتني بهؤلاء)[1].

ب ـ انفرد بنقل بعض المسائل الفقهية عن الشافعي، فقد ذكر مسألة في النهي عن صوم رجب كله، فقال: (قال الشافعي في القديم: وأكره أن يتّخذ الرجل صوم شهر يكمّله من بين الشهور كما يكمّل رمضان قال: وإنما كرهته ألّا يتأسّ جاهل فيظن أن ذلك واجب، وإن فعل فَحَسنْ.

قال السبكي: وهذه الزيادة وهي قول الشافعي (وإن فعل فحسن) لم أجدها في نصوص الشافعي المُسمَّى بـ«جامع الجوامع» لأبي سهل بن العِفْرِس، وهو كتاب حافل، ذكر فيه هذا النَّصَّ عن القديم، وليس فيه هذه الزيادة، ولو لم تكن ثابتة عند البيهقي لما ذكرها وهو من أعْرف الناس بالنصوص)[2].

جـ ـ ومما يدل على أهمية الكتاب كثرة نقول العلماء عنه والاستفادة منه، مثل ابن كثير وابن الملقن وابن حجر وابن عراق والسخاوي وغيرهم.

---

(١) السير ١٨/١٦٨.

(٢) طبقات السبكي ٤/١٢ ـ ١٣.

د ـ إنه الوحيد ـ من بين العلماء المتقدمين ـ الذي أفرد هذا الموضوع بمصنف مستقل، وجمع فيه هذا الجمع المبارك من آيات وأحاديث وآثار.

المبحث الرابع

الكتب المصنفة في «فضائل الأوقات»:

إن أكثر الكتب المدوّنة في السنّة النبوية قد أفردت باباً أو فصلاً في فضائل الأوقات، كفضل شهر رمضان، أو ليلة القدر، أو يوم عرفة وغيرها ضمن أبواب وفصول كثيرة، أو رسالة صغيرة، أو مجلس إملاء في فضل شهر معين.

ولكنني لم أجد كتاباً مستقلاً في فضائل الأوقات مثل كتاب البيهقي رحمه الله.

إلا أن هناك كتباً شاركت البيهقي في مصنفه هذا بالعنوان فقط مثل:

١ ـ النور في فضائل الأيام والشهور لعبدالرحمٰن بن علي ابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ).

٢ ـ العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور لعمر بن دحية الكلبي (ت ٦٣٣ هـ).

٣ ـ لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لزين الدين بن رجب بن عبدالرحمٰن الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

٤ ـ فضائل الشهور والأيام لعبدالغني بن إسماعيل النابلسي (ت ١١٤٣ هـ).

الكتب الثلاثة الأولى مجالس وعظ وإرشاد، وأما الكتاب الرابع فإنه محذوف الأسانيد ومختصر.

وقد ذكر حاجي خليفة في «كشف الظنون»[1] كتاب «فضائل الأوقات» وعـزاه لعبدالجبـار بن محمد البيهقي، وأظنـه وَهِم فإن الكتـاب لأحمـد بن الحسين البيهقي، ولم يكن لعبدالجبار بن محمد البيهقي كتاب بهذا الاسم، وإنمـا هـو الـراوي لكتـاب «فضـائـل الأوقـات» عن أحمـد بن الحسين البيهقي، والله أعلم.

---

(١) انظر: كشف الظنون ٢/١٢٧٤، وانظر: التحبير للسمعاني ١/٤٢٥.

المبحث الخامس

مـوارده فـي الكتـاب:

١ ـ أحد مصنفات أسد السنّة (١٧٥).

٢ ـ الأم للشافعي (١٥٠، ١٥١، ١٥٢).

٣ ـ الجامع لابن جريج (١٩٧، ٢٢٠).

٤ ـ تفسير سعيد بن إياس الجُرَيري (١١٤).

٥ ـ تفسير سعيد بن جُبير عن ابن عباس (٨١، ٨٢، ١٧١، ١٧٢، ٢١٩).

٦ ـ تفسير سفيان الثوري (١٦٨).

٧ ـ تفسير قتادة برواية سعيد بن أبي عروبة (٨٣).

٨ ـ تفسير الكلبي (٢٠٥).

٩ ـ تفسير مجاهد برواية ابن أبي نجيح (٧٧).

١٠ ـ السنن لأبي داود السجستاني برواية داسة، رقم (٦ مكرر، ٣٠، ٩٧، ١٠٢، ١٤٣، ١٤٧، ٢٧٠).

١١ ـ السنن لسعيد بن منصور (١١١، ١١٢، ٢٠٤، ٢٢٨).

١٢ ـ صحيح ابن خزيمة (٤٦، ١٥٣).

١٣ ـ الصحيفة الصادقة، وهي صحيفة عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ، برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَده، (١٩٢).

١٤ ـ كتاب لابن أبي الدنيا (١٥٧، ٢٤٥).

١٥ ـ كتاب لابن خزيمة، رقم (١٣، ١٦٥).

١٦ ـ كتاب لابن الضريس (٤٩، ٣٠٨).

١٧ ـ كتاب لأبي سعيد الأعرابي، رقم (٢٠، ٣٦).
١٨ ـ كتاب لابن المبارك (٣٠٦).
١٩ ـ كتاب الجامع لسفيان بن عيينة، رقم (١٨، ٣٩، ٧٣، ٨٦، ١٠٠، ١٠١، ١٤٦، ١٦٦، ٢٠٠، ٢٣٣، ٢٧٣).
٢٠ ـ كتاب الجامع لعبدالله بن وهب (١٩، ٣٢، ٤٠، ٥٨، ٦١، ٦٢، ٦٦، ١٢٢، ١٢٣، ١٣٧، ١٨٠، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٨٧).
٢١ ـ كتاب للحاكم، رقم (٥، ٦، ١٠، ١١، ١٤).
٢٢ ـ كتاب لعبد الله بن المبارك، رقم (٥٣).
٢٣ ـ كتاب لعبدالباقي بن قانع (٦٧).
٢٤ ـ كتاب الكامل لابن عدي (٧٢، ٢٨٩).
٢٥ ـ كتاب لمحمد بن إسحاق (٢١٢).
٢٦ ـ كتاب ليزيد بن هارون (١١٣).
٢٧ ـ كتاب ليعقوب بن سفيان الفسوي (٢١٠).
٢٨ ـ المستدرك للحاكم (٣٣).
٢٩ ـ مسند أبي داود الطيالسي (٩١، ٩٣، ٩٥، ١٣٩، ١٩٠، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦).
٣٠ ـ المسند لأبي يعلى الموصلي (٥٦).
٣١ ـ مسند أحمد (٢٦٨).
٣٢ ـ مسند الحسن بن سفيان الفسوي (٤٧).
٣٣ ـ المسند لعبدالله بن سليمان بن الأشعث وهو ابن أبي داود (١٥٥).
٣٤ ـ المسند لعبيد الله بن موسى العبسي الكوفي (٣١، ١٦٣، ١٨٣).
٣٥ ـ مسند علي بن الجعد (١٢٧).
٣٦ ـ مسند مسدد (١٠٤، ٢٣٠، ٢٣٤).
٣٧ ـ مصنف ابن أبي شيبة، رقم (١، ١٨، ٦٣، ٦٤، ٦٥).
٣٨ ـ المصنف لحماد بن سلمة (٧٦، ٢١١، ٢٩٤، ٢٩٨).

٣٩ ـ المصنف لعبدالرزاق (١٠٣، ١٢٠، ١٣٤، ١٤٩، ٢٢٧، ٢٣٥، ٢٤٢).

٤٠ ـ معالم السنن للخطابي، قبل حديث رقم (٢٥٢).

٤١ ـ المغازي لابن إسحاق، رقم (١٣).

٤٢ ـ المنهاج للحليمي، عقب حديث (٢٩٢).

٤٣ ـ الموطأ (٢٢٢).

٤٤ ـ الموطأ برواية ابن بكير (١٨٢، ١٩١، ٢٥١).

٤٥ ـ موطأ مالك برواية إسماعيل بن أبي أويس (١١٩).

٤٦ ـ الموطأ برواية الشافعي (١٣٨).

٤٧ ـ موطأ مالك برواية القعنبي، رقم (١٦، ٧٨، ٨٨، ١١٨، ١٢١، ١٢٦، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٨٩، ٢٣٩).

٤٨ ـ نسخة إبراهيم بن سعد عن الزهري (٧٠).

٤٩ ـ نسخة أبي سلمة عن أبي هريرة (٤١، ٤٢، ٨٠، ١٣٢).

٥٠ ـ نسخة أبي صالح السمان الزيات عن أبي هريرة (٢٠١، ٢٨٦، ٢٩٢).

٥١ ـ نسخة أبي الهذلي عن الزهري (٦٩).

٥٢ ـ نسخة الأعرج عن أبي هريرة (٢٨٤).

٥٣ ـ نسخة حميد الطويل عن أنس (٩٢، ٩٣).

٥٤ ـ نسخة سعيد بن المسيب عن أبي هريرة (١٧٤).

٥٥ ـ نسخة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، رقم (٢).

٥٦ ـ نسخة المقبري عن أبي هريرة، رقم (٥٩).

المبحث السادس

وصف النسخة:

اعتمدت في التحقيق على نسخة واحدة فقط، وهي نسخة مكتبة ڤيينا بالنمسا برقم (٥٣١/٢٢)، ولدى مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى نسخة مصورة عنها برقم (١٣٥٢) حديث، ولم أستطع الحصول على نسخة أخرى، والله أعلم.

أ ـ عدد أوراقها ومسطرتها:

تقع النسخة في (٩٨) ورقة.

وعدد الأسطر في كل صفحة من الكتاب (١٧) سطراً، في كل سطر (٩) كلمات.

ب ـ خطها:

نسخي واضح خال من الضبط.

جـ ـ ناسخها:

لم يحرر اسم الناسخ.

د ـ تاريخ نسخها:

فرغ من نسخها وقت الزوال من يوم الخميس (١٤) من شهر ذي الحجة الحرام سنة (٨٠٩هـ).

هـ ـ ملاحظات عامة حول النسخة:

النسخة كاملة، وأول ورقة منها مكتوب في وسطها (كتاب «فضائل

الأوقات» تصنيف الشيخ الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رضي الله عنه وعن جميع العلماء العاملين)، وفي آخر الكتاب (تم «فضائل الأوقات» بحمد الله وحسن توفيقه وصلى الله على محمد خير خلقه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً).

ثم قال الناسخ: بلغ مقابلة بأصله المنقول منه، فصح على يد كاتبه عفا الله عنه، وقال: نقل من نسخة سقيمة.

ضم الكتاب بين دفتيه ثلاثة وثلاثين باباً وأربعة فصول، وبلغ عدد أحاديثه ثلاثمائة وثمانية أحاديث، من ضمنها بعض الآثار.

القسم التحقيقي «النص المحقق»

١ ـ قمت بترقيم الأحاديث والآثار ترقيماً تسلسلياً، وجعلتها بين معكوفتين، وعملت معظم الفهارس على هذه الأرقام فأحيل عليها.

٢ ـ ضبط النص وتحقيقه:

ذكرت فيما تقدم بأني اعتمدت على نسخة واحدة وحتى الآن لم أحصل على نسخة ثانية، وبما أن أغلب أحاديث الكتاب وجدتها بنفس السند والمتن في السنن الكبرى والجامع لشعب الإيمان للبيهقي؛ لذلك قمت بمقابلة أحاديث الكتاب، وتصحيح الأخطاء التي وقع فيها الناسخ بالاعتماد عليهما، فأثبتُّ الصحيح في المتن، واضعاً إياه بين قوسين، مشيراً إلى ذلك في الحاشية.

٣ ـ أضفت كلمات يقتضيها السياق، وكلمات ساقطة استدركتها من السنن الكبرى والجامع لشعب الإيمان ووضعتها بين معكوفتين، مشيراً إلى هذه الزيادة في الحاشية.

٤ ـ ضبط الألفاظ الغريبة وشرحها وتصحيح ما وقع فيها من تصحيف وتحريف معتمداً في ذلك على كتب السنّة ومعاجم اللغة العربية وكتب غريب الحديث، كما ضبطت أسماء الأماكن مع بيان مواضعها.

٥ ـ ترجمت مصطلحات الأداء «ثنا» و«أنا» إلى «حدثنا» و«أخبرنا» وذلك تيسيراً على القارىء.

٦ ـ تخريج الأحاديث والآثار من مظانها المعتمدة من كتب السنّة وخاصة الكتب الستة و«مسند أحمد» و«موطأ مالك» و«السنن الكبرى» و«الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي وغيرها.

٧ ـ درست الإسناد من خلال ترجمة رجاله، واقتصرت على ذكر الجـرح والتعديل لابن أبي حـاتم، والكاشف للذهبي، والتهـذيب، والتقريب لابن حجر، وقد أزيد فأذكر مصادر أخرى وخاصة في الراوي الضعيف، واعتمدت قول ابن حجر في التوثيق والتضعيف، ومن تقدمت ترجمته فلا أترجم له، وقد أحيل إليها أحياناً.

٨ ـ حكمت على الأحاديث والآثار صحة، وحسناً، وضعفـاً، ووضعاً، في ضوء أحوال الرواة، وقدمت الحكم وجعلته في بداية كل حديث وذلك تسهيلاً على القارىء.

٩ ـ نبهت إلى بداية كل صفحة من صفحات الأصل وذلك بوضع رقم اللوحة في الهامش الأيسر للورقة المطبوعة ليسهل الوقوف عليها.

١٠ ـ التعليق على بعض المسائل الفقهية المهمة، وبيان أقوال الفقهاء فيها، وذلك بالرجوع إلى الكتب الفقهية.

١١ ـ بيان مواضع الآيات من السور.

١٢ ـ ذيلت هذا العمل بخاتمة تشتمل على أهم النتائج التي توصلت إليها أثناء البحث.

١٣ ـ عمــل الفهـــارس:

أ ـ فهرس الآيات.

ب ـ فهرس الأحاديث.

ج ـ فهرس الأعلام.

د ـ فهرس المراجع والمصادر.

هـ ـ فهرس الموضوعات.

والله أسأل أن يوفقني لما يحبه ويرضاه، وأن يجعل عملي مباركاً فيه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتاب فضايل الاوقات
تصنيف الشيخ الامام ابو بكر
احمد بن الحسين بن علي
البيهقي رحمه الله
ورضي عنه وعن
جميع العلماء
العاملين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

باب في فضل شهر رجب اعلم

ان شهر رجب من الاشهر الحرم التي قال الله عز وجل ان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم الاية اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب نا الاسمعيلي انا الفريابي ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابن سيرين عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جمادي وشعبان نا ابو زكريا ابن ابي اسحق المزكي انا ابو الحسن الطرايفي نا عثمن بن سعيد نا عبد الله بن

صالح

صالح حدثني معوية بن صالح عن ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله عز وجل ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله الي قوله منها اربعة حرم فلا تظلموا فيهن انفسكم قال لا تظلموا انفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك اربعة اشهر فجعلهن حرما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن اعظم والعمل الصالح والاجر اعظم قال الشيخ رحمه الله وكان اهل الجاهلية يعظمون هذه الاشهر الحرم وخاصة شهر رجب فكانوا لا يقاتلون فيهن اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو عمرو ابن السماك نا حنبل بن اسحق نا حسن بن الربيع نا مهدي بن ميمون قال سمعت ابا رجا العطاردي يقول كنا في الجاهلية اذا دخل رجب نقول جا منصل الاسنة لاندع حديدة في سهم ولا حديدة في رمح الا انتزعناها

واما الحديث الذي روي عن عبد الله بن بسر عن اخته الصما قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم السبت
الا فيما افترض الله عليه فان لم يجد الا لحا شجرة فليمضغه كذلك
فاخبرناه علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا الباغندي
نا ابو عاصم عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن
بسر فذكره قال الشيخ الامام رضي الله عنه فكانه انما هذا
انما نهى عن افراد يوم السبت بالصوم تعظيما له فيكون
فيه تشبيه باليهود فكرهه لاجل ذلك والله اعلم
اخبرنا ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي نا محمد بن
محمد بن يعقوب الحجاجي الحافظ انا احمد بن محمد بن يزيد
وابن عفير قالا ثنا محمد بن يحيى بن الضريس نا محمد نا يعقوب
بن موسى عن سلمة بن راشد عن راشد ابي محمد عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ثلثة ايام
من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتبت له عبادة
سبع مائة سنة قال يعقوب صمت اذناي ان لم اكن سمعته
مسلمة يقول وقال صمته اذناي ان لم اكن سمعته راشدا
يقول وقال صمت اذناي ان لم اكن سمعت انسا يقول

وذكر

يقول

انس صمتت اذناي ان لم اكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال محمد بن يحيى وانا اقول صمتت اذناي ان لم اكن سمعت يعقوب يقول هذا قال ابو علي احمد بن محمد صمتت اذناي ان لم اكن سمعت محمد بن يحيى يقول هذا وقال الحجاجي صمتت اذناي ان لم اكن سمعتهما يقولان ذلك وقال السلمي صمتت اذناي ان لم اكن سمعت ابا الحسين الحجاجي يقول ذلك قال الشيخ ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي رحمه الله صمتت اذناي ان لم اكن سمعت ابا عبد الرحمن السلمي يقول ذلك

تم فضايل الاوقات بحمد الله وحسن
توفيقه صلى الله على محمد خير خلقه
وعلى اله وصحبه وسلم تسليما
وذلك وقت الزوال
من يوم الخميس الرابع
عشر من شهر ذي
الحجة الحرام سنه
[illegible]
تم

بلغ مقابلة باصله المنقول منه فصح [illegible] [illegible] على الله عنه

نقل من نسخة سقيمة

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وبـه ثقتـي

باب في فضل شهر رَجَبٍ[1]

اعلم أن شهر رَجَبٍ من الأشهر الحُرُم التي قال اللَّهُ عَزَّ وجلَّ:

﴿[إِنَّ][2] عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ . . . الآية﴾[3].

[١] أخبرنا أبو عمرو محمدُ بنُ عبدالله الأديب[4]، حَـدَّثنا أبـو بكر

---

(١) يقال: رَجَبه، إذا هَابَه وعظمه، وسُمِّيَ «رَجَباً» لأنهم كانوا يعظِّمـونه في الجاهلية بترك القتال فيه، وجمعه «أرْجَاب» فإذا ضَمُّوا إليه شعبان قالوا: «رَجَبَان».

انظر: لسان العرب (رَجَبَ).

(٢) طمست من الأصل.

(٣) سورة التوبة: آية ٣٦.

[١] إسناده صحيح.

(٤) هو: محمد بن عبدالله بن أحمد الرَّزْجَاهي «بفتح الراء وسكون الزاي وفتح الجيم وهي آخـرها الهـاء» البَسْطَامي الفقيـه الشـافعي، قـال الـذهبي: العلامة، المحدث، الأديب (ت ٤٢٦ هـ) في بسطام. =

الإسماعيلي[1]، أخبرنا الفِرْيَابي[2]، حَدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة[3]، حَدَّثنا عبدالوهاب[4]، حَدَّثنا أيوب[5]، عن ابن سِيرِين[6]، [عن ابن أبي بَكْرَةَ[7]][8] عن أبي بَكْرَةَ[9]، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال:

= تاريخ جرجان ص ٤٦٢، الأنساب ٦/١١٠، السير ١٧/٥٠٤، طبقات السبكي ٤/١٥١.

(١) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي الجرجاني، كبير الشافعية، قال الذهبي: الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام (ت ٣٧١ هـ) بجرجان. تاريخ جرجان: ٦٩، السير ١٦/٢٩٢، الوافي ٦/٢١٣، طبقات السبكي ٣/٧٣.

(٢) في (ش) (أبو بكر الفريابي وأبو يعلى الموصلي قالا:)، وأبو بكر الفِرْيَابي هو: جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، قال الخطيب: كان ثقة حجة (ت ٣٠١ هـ).
تاريخ بغداد ٧/١٩٩، الأنساب ٩/٢٩١، السير ١٤/٩٦.

(٣) عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، الواسطي الأصل الكوفي، ثقة حافظ صاحب التصانيف (ت ٢٣٥ هـ).
الكاشف ٢/١١١، التهذيب ٦/٢، التقريب ١/٤٤٥.

(٤) عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين (ت ١٩٤ هـ).
الميزان ٢/٦٨٠، التهذيب ٦/٤٤٩، التقريب ١/٥٢٨.

(٥) هو: ابن أبي تميمة كَيْسان السَّخْتِيَاني «بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون» أبو بكر البصري.
ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد (ت ١٣١ هـ).
الكاشف ١/٩٢، التهذيب ١/٣٩٧، التقريب ١/٨٩.

(٦) محمد بن سيرين الأنصاري البصري، ثقة ثبت عابد (ت ١١٠ هـ).
السير ٤/٦٠٦، التهذيب ٩/٢١٤، التقريب ٢/١٦٩.

(٧) ساقطة من الأصل، والإضافة من (ش).

(٨) عبدالرحمن بن أبي بكرة، نُفَيْع بن الحارث الثقفي، ثقة (ت ٩٦ هـ). =

«إِنَّ الزَّمانَ قَدِ استدارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمواتِ والأرْضَ، السَّنَةُ اثْنا عَشَرَ شَهْراً، مِنْها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلاثٌ مُتَوالِياتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وذُوالْحِجَّةِ، والمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ، شَهْرُ مُضَر[1]، الّذِي بَيْنَ جُمادَى وَشَعْبَانَ»[2].

= الكاشف ٢/١٤٠، التهذيب ١٤٨/٦، التقريب ٤٧٤/١.

(٩) نُفَيْع بن الحارث بن كَلَدَة «بفتحتين» ابن عمرو الثقفي، صحابي مشهور بكنيته (ت ٥١ هـ).
الإصابة ٢٥٢/٦، التهذيب ٤٦٩/١٠، التقريب ٣٠٦/٢.

(١) قوله: (ورجب شهر مضر) أضافه إليهم لأنهم كانوا متمسكين بتعظيمه، بخلاف غيرهم، ووصفه بكونه بين جمادى وشعبان تأكيداً، انظر: فتح الباري ٣٢٥/٨.

(٢) أخرجه البخاري ٢٤/١ كتاب العلم ـ باب قول النبي ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامع» من طريق ابن عون عن ابن سيرين به، وباب «ليبلغ العلم الشاهد الغائب» ٣٥/١ ـ من طريق أيوب عن محمد به، وفي كتاب الحج ١٩١/٢ باب الخطبة أيام منى ـ من طريق قرة عن محمد بن سيرين به ـ، وفي كتاب الأضاحي ٢٣٥/٦ «باب من قال الأضحى يوم النحر» من طريق محمد بن سلام عن عبدالوهاب به ـ، وفي كتاب التفسير ٢٠٤/٥ سورة براءة باب قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً...﴾ الآية. من طريق حماد بن زيد عن أيوب به ـ، وفي كتاب بدء الخلق ٧٤/٤ «باب ما جاء في سبع أرضين» من طريق عبدالوهاب عن أيوب به ـ، وفي كتاب الفتن ٩١/٨ «باب قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفاراً...» من طريق قرة بن خالد عن محمد بن سيرين به ـ، وأخرجه مسلم ١٣٠٥/٣ كتاب القسامة ـ «باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال» بزيادة في آخره، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ويحيى بن حبيب الحارثي، قالا: حدثنا عبدالوهاب الثقفي به، وأخرجه أبو داود ٤٨٣/٢ كتاب المناسك ـ «باب الأشهر الحرم»، من طريق إسماعيل عن أيوب به، وأخرجه أحمد ٣٧/٥ من طريق إسماعيل عن أيوب به «بزيادة في آخره»، وأخرجه البيهقي في =

[٢] أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المُزَكِّي(١)، أخبرنا أبو الحسن الطَّرَائِفِي(٢)، حَدَّثنا عثمانُ بن سعيد(٣)، حَدَّثنا عبدالله/ بن صالح(٤)، [٢ ب] حَدَّثني معاويةُ بن صالح(٥)، عن ابن أبي طلحة(٦)، عن ابن عباس في

= الشعب ٢/١٨ ب «باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر» ـ كما أخرجه البيهقي في السنن ٥/١٦٥ كتاب الحج ـ «باب من كره أن يقال للمحرم صفر وأن النسيء من أمر الجاهلية» ـ من طريق عبدالوهاب عن أيوب به ـ.

[٢] إسناده حسن.

(١) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري، شيخ العدالة ببلده كان صالحاً زاهداً ورعاً صاحب حديث كأبيه أبي إسحاق المُزَكِّي (ت ٤١٤ هـ).
السير ١٧/٢٩٥، تذكرة الحفاظ ٣/١٠٥٨، طبقات الأسنوي ٢/٣٩٦.

(٢) أحمد بن محمد بن عبدوس العَنَزي الطَّرَائِفِي.
قال الحاكم: كان صدوقاً، وقال الذهبي: مسند نيسابور (ت ٣٤٦ هـ).
الأنساب ٨/٢٢٦، السير ١٥/٥١٩، الوافي ٨/٤٥، طبقات السبكي ٣/٤٦.

(٣) هو: ابن خالد الدارمي السجستاني أبو سعيد، قال الذهبي: محدث هراة، الحافظ الإمام الحجة صاحب المسند والتصانيف (ت ٢٨٠ هـ).
الجرح ٦/١٥٣، السير ١٣/٣١٩، طبقات السبكي ٢/٣٠٢، شذرات الذهب ٢/١٧٦.

(٤) هو: ابن محمد بن مسلم الجُهني أبو صالح المصري، كاتب الليث، قال الحافظ: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، وقال الذهبي: فيه لين، وقال أبو حاتم: صدوق أمين ما علمته (ت ٢٢٢ هـ).
الجرح ٥/٨٦، المجروحين ٢/٤٠، الكاشف ٢/٨٦، التهذيب ٥/٢٥٦، التقريب ١/٣٤٣.

(٥) هو: ابن حُدَيْر «بالمهملة مصغراً» الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس، =

قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ.. إلى قوله - مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ [ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ[1]] فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾[2] قال: لا تظلموا أنفسكم في كلهنَّ، ثم اخْتَصَّ من ذلك أربعةَ أشهر، فجعلهنَّ حُرُماً، وعَظَّم حُرُماتِهنَّ، وجعل الذنبَ فيهنَّ أعظمَ، والعملَ الصالحَ والأجرَ أعظمَ[3].

قال الشيخ رحمه الله: وكان أهل الجاهلية يعظِّمون هذه الأشهرَ الحُرُمَ، وخاصَّةً شَهْر رَجَبٍ، فكانوا لا يُقَاتِلون فيهنَّ.

[٣] أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بِشْران[4]، أخبرنا

= قال الحافظ: صدوق له أوهام، وقال الذهبي: صدوق إمام، (ت ١٥٨ هـ).
الجرح ٣٨٢/٨، الكامل لابن عدي ٢٤٠٠/٦، الكاشف ١٣٩/٣، التهذيب ٢٠٩/١٠، التقريب ٢٥٩/٢.

(٦) علي بن أبي طلحة سالم، مولى بني العباس، سكن حمص، أرسل عن ابن عباس ولم يره، قال الحافظ: صدوق قد يخطىء (ت ١٤٣ هـ).
الجرح ١٩١/٦، الميزان ١٣٤/٣، التهذيب ٣٣٩/٧، التقريب ٣٩/٢.

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من (ش).

(٢) سورة براءة: آية ٣٦.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ١٨/٢ ب باب الصيام - تخصيص شهر رجب بالذكر -، وابن أبي حاتم في التفسير ٧٩٦/٢ - ورقم الأثر فيه (١٠٤٥) تفسير سورة براءة: آية ٣٦ -، وابن جرير في التفسير ١٢٦/٧ تفسير سورة براءة، كلاهما من طريق عبدالله بن صالح به، وذكره الشوكاني في فتح القدير ٣٦٠/٢ تفسير سورة براءة - وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب عن ابن عباس -.

[٣] إسناده صحيح.

(٤) ابن محمد الأموي البغدادي المعدل سمع ابن البختري وطبقته، قال =

أبو عمرو بن السَّمَّاك(١)، حَدَّثنا حَنْبلُ بن إسحاق(٢)، حَدَّثنا حسن بن الـرَّبيع(٣)، حَـدَّثنـا مَهْـدِيُّ بن مَيْمـون(٤) قـال: سمعتُ أبـا رجـاء العُطَاردي(٥) يقول: كنا في الجاهلية إذا دخل رَجَبٌ نقول: جاء مُنْصِلُ الأسِنَّةِ(٦)، لا ندع حديدةً في سهم، ولا حديدةً في رمح إلا انتزعناها/ [٣أ]

= الخطيب: كان صدوقاً ثقة ثبتاً حسن الأخلاق تام المروءة ظاهر الديانة، يسكن درب الكيراني (ت ٤١٥ هـ).

تاريخ بغداد ١٢/٩٨، السير ١٧/٣١١.

(١) عثمان بن أحمد بن عبدالله، أبو عمرو الدقاق، المعروف بـابن السَّمَّاك، قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً (ت ٣٤٤ هـ).

تاريخ بغداد ١١/٣٠٢، الأنساب ٧/١٢٧، السير ١٥/٤٤٤، لسان الميزان ٤/١٣١.

(٢) هـو: ابن حنبل بن هـلال أبو علي الشيبـاني، ابـن عـم الإمـام أحمـد وتلميذه. قال الدارقطني: كـان صدوقـاً، وقال الخـطيب: كان ثقـة ثبتاً (ت ٢٧٣ هـ).

الجرح ٣/٣٢٠، تاريخ بغداد ٨/٢٨٦، السير ١٣/٥١.

(٣) البَجَلي، أبو علي الكوفي البُوراني «بضم الموحدة» ثقة (ت ٢٢١ هـ).

الكاشف ١/١٦١، التهذيب ٢/٢٧١، التقريب ١/١٦٦.

(٤) الأزدي المِعْـوَلي «بكسر الميم وسكـون المهملة وفتح الـواو» أبـو يحيى البصري، ثقة (ت ١٧٢ هـ).

الجرح ٨/٣٣٥، التهذيب ١٠/٣٢٦، التقريب ٢/٢٧٩.

(٥) عمران بن ملحان «بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة» مشهور بكنيته، مخضرم ثقة معمَّر (ت ١٠٥ هـ).

طبقات ابن سعد ٧/١٣٨، الإصابة ٧/٧٢، التهذيب ٨/١٤٠، التقريب ٢/٨٥.

(٦) (مُنْصِل الأسِنّة) أي مُخْرِج الأسنّة من أماكِنها، كانوا إذا دخل رجَب نزعوا أسِنّة الرماح ونِصَالَ السهام، إبطالاً للقتـالِ فيه، وقـطعاً لأسبـاب الفتن لحُرْمَتِه، فلما كان سبباً لذلك سُمّي به. انظر: النهاية لابن الأثير ٥/٦٧.

فألقيناها[1].

[٤] وأخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى[2]، حَدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب[3]، أخبرنا أحمد بن عبدالجبار العُطَاردي[4]، حَدَّثنا أبي[5]، حَدَّثنا زُهَير[6]، عن بَيَان[7]، قال: سمعتُ قيسَ بن أبي

---

(١) أخرجه البخاري ١١٩/٥ «كتاب المغازي - باب وفد بني حنيفة» بزيادة في أوله - من طريق الصلت بن محمد، عن مهدي بن ميمون به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٨/٢ ب «باب الصيام - تخصيص شهر رجب بالذكر».

[٤] إسناده ضعيف، فيه أحمد بن عبدالجبار العُطاردي وأبوه.

(٢) ابن الفضل بن شاذان النيسابوري، أبو سعيد الصيرفي بن أبي عمرو، قال الذهبي: الشيخ الثقة المأمون، كان والده مُثْرِياً، وكان ينفق على الأصم، (ت ٤٢١ هـ). السير ٣٥٠/١٧، شذرات الذهب ٢٢٠/٣.

(٣) هو: ابن يوسف النيسابوري المشهور بالأصم، قال الذهبي: الإمام المفيد الثقة، محدث المشرق (ت ٣٤٦ هـ).
الأنساب ٢٩٤/١، السير ٤٥٢/١٥، الوافي ٢٢٣/٥.

(٤) أبو عمر الكوفي، قال الحافظ: ضعيف، وقال الذهبي: مختلف فيه، وحديثه مستقيم، وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، (ت ٢٧٢ هـ). الجرح ٦٢/٢، الكامل لابن عدي ١٩٤/١، ديوان الضعفاء: ٥، التهذيب ٥١/١، التقريب ١٩/١.

(٥) عبدالجبار بن عمر العُطَاردي أبو أحمد، قال العقيلي: في حديثه وهم كثير، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال مسلمة بن قاسم: ضعيف.
ضعفاء العقيلي ٩٠/٣، الميزان ٥٣٤/٢، لسان الميزان ٣٨٨/٣.

(٦) هو: ابن معاوية بن خديج أبو خيثمة الجعفي الكوفي، قال الحافظ: ثقة ثبت (ت ١٧٣ هـ).
الكاشف ٢٥٦/١، التهذيب ٣٥١/٣، التقريب ٢٦٥/١.

(٧) هو: ابن بشر الأحمس (بمهملتين) أبو بشر الكوفي، ثقة ثبت من الخامسة. =

حازم[1]، وذكر رجباً[2]، فقال: كنا نسميه [الأصمّ][3] في الجاهلية، من حُرْمته، أو شدة حُرْمته في أنفسنا[4].

قال الشيخ رضي الله عنه: إنما كانوا يسمون رجباً الأصمّ، لأنه كان لا يُسْمع فيه قَعْقَعةُ السلاح[5]، وقد رُوي فيه حديثٌ بإسناد ضعيف.

[٥] وهو ما: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ[6]، حَدَّثنا خلف بن محمد الكَرابيسي[7] ببخارى، حَدَّثنا مكي بن خلف[8]، حَدَّثنا نصر بن

= الكاشف ١/١١٢، التهذيب ١/٥٠٦، التقريب ١/١١١.

(١) البجلي أبو عبدالله الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال: له رؤية (ت ٩٨ هـ).
الكاشف ٢/٩٤٧، التهذيب ٨/٣٨٦، التقريب ٢/١٢٧.

(٢) في ش (وذكر رجب) بالبناء للمجهول.

(٣) ساقطة من الأصل، والإضافة من (ش).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٢/١٨ ب) «باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر» وأخرجه ابن عساكر في جزء من أماليه في فضل رجب (٤ ب) من طريق البيهقي.

(٥) انظر: النهاية لابن الأثير ٣/٥٤.

[٥] إسناده ضعيف جداً.

(٦) محمد بن عبدالله بن محمد بن حَمْدُوَيه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري، المعروف بالحاكم وبابن البَيِّع، صاحب التصانيف، قال الذهبي: الحافظ الكبير إمام المحدثين (ت ٤٠٥ هـ).
تاريخ بغداد ٥/٤٧٣، الأنساب ٢/٣٧٠، السير ١٧/١٦٢، طبقات السبكي ٤/١٥٥.

(٧) أبو صالح الخَيّام، قال الخليلي: خَلَطَ وهو ضعيف جداً، روى متوناً لا تعرف. وقال الحاكم وابن أبي زرعة: كتبنا عنه الكثير، ونبرأ من عهدته، =

الحسين[1] وإسحاق بن حمزة[2]، حَدَّثنا عيسى الغُنْجار[3]، عن أَبْيَن بن سفيان[4]، عن غالب بن عبيد الله[5]، عن عطاء[6]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن رَجَباً شهر الله، ويدعى الأصم، وكان أهل الجاهلية إذا دخلَ رجبٌ يعطِّلون

= وإنما كتبنا عنه للإعتبار (ت ٣٦١ هـ).
الميزان ١/٦٦٢، لسان الميزان ٢/٤٠٤، شذرات الذهب ٣/٣٩.

(٨) و(١) لم أجد لهما ترجمة.

(٢) هو: ابن يوسف بن فروخ أبو محمد، من أهل بخارى، قال الحافظ: ذكره الخليلي في الإرشاد وقال: كان من المكثرين من أصحاب غنجار، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح ٢/٢١٦، لسان الميزان ١/٣٦١.

(٣) عيسى بن موسى البُخَاري أبو أحمد الأزرق، لقبه غُنْجار «بضم المعجمة وسكون النون بعدها جيم» صدوق ربما أخطأ، وربما دلس، مكثر من الحديث عن المتروكين (ت ١٨٧ هـ). الجرح ٦/٢٨٥، الميزان ٣/٣٢٥، التهذيب ٨/٢٣٢، التقريب ٢/١٠٢.

(٤) في ش (ابن أبي سفيان).
وهو: أَبْيَن بن سفيان المقدسي، قال الدارقطني: ضعيف له مناكير.
وذكر ابن عدي أن البخاري قال فيه: لا يكتب حديثه، وقال الذهبي: ضعيف.
الكامل لابن عدي ١/٣٨٤، الميزان ١/٧٨، لسان الميزان ١/٢٢.

(٥) العقيلي الجزري، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال الدارقطني وغيره: متروك، وقال أبو حاتم: متروك الحديث منكر الحديث.
ضعفاء العقيلي ٣/٤٣١، الجرح ٧/٤٨، المجروحين ٢/٢٠١، الكامل لابن عدي ٦/٢٠٣٣، الميزان ٣/٣٣١، لسان الميزان ٤/٤١٤.

(٦) عطاء بن أبي رباح «بفتح الراء والموحدة» القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال (ت ١١٤ هـ).
طبقت ابن سعد ٥/٤٦٧، التهذيب ٧/١٩٩، التقريب ٢/٢٢.

[٣ب] أسلحَتهم،/ ويضعونها، فكان الناس يَأمنون وتأمن السُّبُل، ولا يخافون بعضُهم بعضاً حتى ينقضي»[١].

قال الشيخ رضي الله عنه: وهذا الذي يُروى في هذا الحديث مشهور عند أهل العلم بالتواريخ، وكان كذلك في أول الإسلام إلا أن يُقَاتَلوا، ثم أذن الله تعالى في قتالِ المشركين في جميعِ الأوقاتِ، وبقيت حرمة الأشهر الحُرُمُ في تضعيف الأجور والأوزار فيهن، حتى خص الله تعالى هذه الأشهر بزيادة المنع فيهن عن الظلم، ولذلك غَلَّظ الشافعي[٢] رضي الله عنه ديةَ من قُتِل خطأً في الأشهر الحرم، وإذا كان الذنب فيهن أعظم وزراً، كان البر فيهن أكثر أجراً.

وقد روي في الصوم في هذه الأشهر، هو ما:

[٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حَدَّثنا يحيى بن أبي طالب[٣]، حَدَّثنا عبدالوهاب بن عطاء[٤]، قال:

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٨ ب باب الصيام - تخصيص رجب بالذكر - وابن عساكر في أماليه في - فضل رجب ص ٢ ب من طريق البيهقي، وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٣٩ ووسمه بالبطلان.
وذكره السيوطي في الدر ٣/٢٣٥ وعزاه للبيهقي.

(٢) انظر: الأم ٦/١١٣ «باب في تغليظ الدية».

[٦] إسناده حسن.

(٣) يحيى بن جعفر بن عبدالله الزِّبرِقان، أبو بكر البغدادي.
قال الدارقطني: لم يطعن فيه أحد بحجة، لا بأس به عندي.
وقال أبو حاتم: محله الصدق (ت ٢٧٥ هـ).
الميزان ٤/٣٨٦، الجرح ٩/١٣٤، لسان الميزان ٦/٢٤٥.

(٤) الخفاف أبو نصر العجلي مولاهم البصري، نزيل بغداد، صدوق ربما =

حَدَّثنا سعيد الجُرَيْري[1].

[٦ مكرر] وأخبرنا أبو علي الرُوذْبَاري[2]، واللفظ له، قال: حَدَّثنا أبو بكر بن داسة[3]، / حَدَّثنا أبو داود[4]، حَدَّثنا موسى بنُ إسماعيل[5]، [٤ أ] حَدَّثنا حماد[6]، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي السَّلِيل[7]، عن مُجيبة

= أخطأ (ت٢٠٤ هـ).

الجرح ٦/٧٢، الميزان ٢/٦٨١، التهذيب ٦/٤٥٠، التقريب ١/٥٢٨.

(١) سعيد بن إياس الجُرَيري «بضم الجيم» أبو مسعود البصري، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين (ت ١٤٤ هـ).

الجرح ٤/١، الميزان ٢/١٢٧، التهذيب ٤/٥، التقريب ١/٢٩١.

[٦ مكرر] إسناده صحيح.

(٢) أبو علي الطوسي، الإمام المسند، حدث بسنن أبي داود بنيسابور، وعُقد له مجلس بالجامع، ثم مرض وردّ إلى وطنه بالطابران (ت٤٠٣ هـ).

الأنساب ٦/١٨٠، السير ١٧/٢١٩.

(٣) محمد بن بكر بن محمد بن عبدالرزاق بن داسة البصري التمار، قال الذهبي: المحدث الثقة مسند البصرة (ت ٣٤٦ هـ).

السير ١٥/٥٣٨، التذكرة ٣/٨٦٣، شذرات الذهب ٢/٣٧١.

(٤) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي أبو داود السجستاني، ثقة حافظ (ت ٢٧٥ هـ).

السير ١٣/٢٠٣، التهذيب ٤/١٦٩، التقريب ١/٣٢١.

(٥) المِنْقَري «بكسر وسكون النون وفتح القاف» أبو سلمة التَّبُوذَكي، ثقة ثبت (ت ٢٢٣ هـ).

الأنساب ٣/٢٣، الميزان ٤/٢٠، التهذيب ١٠/٣٣٣، التقريب ٢/٢٨٠.

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، وتغير حفظه بأخرة، وروايته عن الجريري قبل الإختلاط (ت ١٦٧ هـ).

الميزان ١/٥٩٠، التهذيب ٣/١١، ٤/٧، التقريب ١/١٩٧.

(٧) ضُريب «بالتصغير وآخره موحدة» ابن نُقير «بنون وقاف مصغراً» أبو السَّلِيل=

الباهلية[1]، عن أبيها أو عمها، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فأتاه بعدَ سنةٍ وقد تغيرت حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله، أوما تعرفني[2]؟ قال: «عَرِّف أنت»[3]، قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول[4]، قال: «فما غَيَّرك فقد كنتَ حسنَ الهيئة؟»، قال: ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا بليل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عذبتَ نفسَك» ثم قال: «صُمْ شهرَ الصبرِ[5] ويوماً من كل شهر[6]»، قال زدني فإن بي قوةً، قال: «صم يومين»[7]، قال: زدني فإن بي قوةً، قال: «صم ثلاثة أيام»، قال: زدني فإن بي قوةً، قال: «صُمْ من الحُرُم واتْرُكْ، صُمْ من الحُرُم واترك، صُمْ من الحُرُم واترك»، فقال: بأصابعه الثلاث، فضمها ثم أرسلها[8].

= «بفتح المهملة وكسر اللام» القيسي الجُريري «بضم الجيم مصغراً» ثقة، من السادسة.

الكاشف ٢/٣٤، التهذيب ٤/٤٥٧، التقريب ١/٣٧٤.

(١) مُجِيبة «بضم أوله وكسر الجيم» الباهلية وقيل: هي امرأة من الصحابة بحديثٍ في الصوم، وذكر البغوي أن اسم والد مجيبة الباهلية عبدالله بن الحارث.

الإصابة ٧/١٧٠، التهذيب ١٢/٤٥١، التقريب ٢/٢٣٠.

(٢) في س (ما تعرفني؟).

(٣) في س وش (ومن أنت؟).

(٤) في سن (عام أول).

(٥) شهر الصبر: هو شهر رمضان.

(٦) في س (ومن كل شهر يوماً).

(٧) في س (صم من كل شهر يومين).

(٨) أخرجه أبو داود ٢/٨١٠ (كتاب الصوم ـ باب في صوم أشهر الحرم). من طريق موسى بن إسماعيل به، وابن ماجه ١/٥٥٤ (كتاب الصيام ـ باب =

قال الشيخ رضي الله عنه: أمرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر أمرَ استحبابٍ أن يصوم من أشهر/ الحُرُم بعضاً ويتركَ [٤ ب] بعضاً، وكذلك كان يصوم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من هذه الأشهر.

[٧] أخبرنا أبو الحسن(١) محمد بن الحسين بن داود العلوي، رحمه الله، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن دَلَوَيْه الدقاق(٢)، حَدَّثنا أبو الأزهر(٣)، حَدَّثنا محمد بن عُبَيد(٤)، عن عثمان بنِ حكيم(٥)، قال:

= صيام أشهر الحرم) من طريق سفيان عن الجُرَيْري به، والبيهقي في السنن ٢٩١/٤ كتاب الصيام ـ باب فضل الصوم في أشهر الحرم، كما أخرجه في الشعب ١٤/٢ ب باب الصيام ـ الصوم في أشهر الحرم ـ وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٢٣ وقال: ففي هذا الخبر ـ وإن كان في إسناده من لا يعرف ـ ما يدل على استحباب صيام بعض رجب لأنه أحد الأشهر الحرم.

[٧] إسناده صحيح، ورجاله ثقات، إلا أبا بكر الدقاق، فإني لم أجد له ترجمة، وقد تابعه أكثر من واحد.

(١) في الأصل «السيد بن الحسين» والتصويب من الشعب، وهو: الحسني النيسابوري، أبو الحسن، قال ابن العماد: شيخ شيخ الأشراف كان سيداً نبيلاً صالحاً، وقال الحاكم: شيخ الشرف في عصره ذو الهمة العالية والعبادة الظاهرة والسجايا الطاهرة، وقال: عقدت له مجلس الإملاء وانتقيت له ألف حديث، وكان يعد في مجلسه ألف محبرة توفي فجأة (ت ٤٠١ هـ).
السير ٩٨/١٧، طبقات السبكي ١٤٨/٣.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي النيسابوري، صدوق، كان يحفظ، ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه (ت ٢٦٣ هـ). =

سَألتُ سعيدَ بنَ جُبير[1] عن صَوْمِ رَجَبٍ كيف ترى فيه؟ قال: حَدَّثني ابنُ عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَصُومُ حَتّىٰ نَقُولَ: لا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لا يَصُومُ[2]. وقال: وقد رُوي في فضيلة صوم رجبٍ أحاديثُ في أسانيدها بعضُ الضعف منها:

[٨] أخبرنا أبو الحسين بن بِشْران، حَدَّثنا أبو بكر أحمد بن سلمان

= الجرح ٢/٤١، الميزان ١/٨٢، التهذيب ١/١١، التقريب ١/١٠.

(٤) هو: ابن أبي أميةَ الطنافسي الكوفي الأحدب، ثقة يحفظ (ت ٢٠٤ هـ).
الميزان ٣/٦٣٩، التهذيب ٩/٣٢٧، التقريب ٢/١٨٨.

(٥) هو: ابن عباد بن حُنَيف «بالمهملة والنون مصغراً، الأنصاري الأوسي أبو سهل، المدني ثم الكوفي، ثقة مات قبل الأربعين ومائة.
الكاشف ٢/٢١٧، التهذيب ٧/١١١، التقريب ٢/٧.

(١) الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه (ت ٩٥ هـ).
السير ٤/٣٢١، الكاشف ١/٢٨٢، التهذيب ٤/١١، التقريب ١/٢٩٢.

(٢) أخرجه مسلم ٢/٨١١ كتاب الصيام ـ باب صيام النبي ﷺ في غير شهر رمضان ـ من طريق عبدالله بن نمير عن أبيه عن عثمان بن حكيم به، وأخرجه أبو داود ٢/٨١١ كتاب الصوم ـ باب في صوم المحرم ـ من طريق عيسى عن عثمان بن حكيم به، وأخرجه النسائي ٤/١٩٩ كتاب الصيام ـ صوم النبي ﷺ ـ من طريق أبي بشر عن سعيد به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٤٦ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في صيام النبي ﷺ ـ من طريق أبي بشر عن سعيد به، والبيهقي في السنن ٤/٢٩١ كتاب الصيام ـ باب فضل الصوم في أشهر الحرم ـ وكذلك في الشعب ٢/١٨ أ باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر ـ.

[٨] سنده ضعيف جداً، قال ابن حجر: فالإسناد ضعيف في الجملة، لكن لا يتهيأ الحكم عليه بالوضع والله أعلم.
انظر: تبيين العجب ص ٢٩.

الفقيه[1]، حَدَّثنا محمد بن غالب[2]، حَدَّثني محمد بن رزق[3]، حَدَّثنا منصور بن زيد[4]، حَدَّثنا موسى بن عمران[5]، قال: سمعت أنسَ بنَ مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن في/ الجنة نهراً [٥ أ] يقال له: رجبٌ أشدَّ بياضاً من اللبن، وأحلىٰ من العسل، من صام من رجبٍ يوماً سقاه الله من ذلك النهر»[6].

---

(١) البغدادي النجار الحنبلي، قال الخطيب: كان صدوقاً عارفاً، وقال الذهبي: هو صدوق (ت ٣٤٨ هـ).
تاريخ بغداد ٤/١٨٩، الأنساب ١٣/٣٠، الميزان ١/١٠١، لسان الميزان ١/١٨٠.

(٢) هو: ابن حرب الضبي البصري أبو جعفر التمار البصري التمتام، نزيل بغداد.
قال الذهبي: الإمام المحدث الحافظ المتقن (ت ٢٨٣ هـ).
الجرح ٨/٥، تاريخ بغداد ٣/١٤٣، السير ١٣/٣٩٠.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) قال ابن حجر في تبيين العجب: لم أقف فيه للمتقدمين على جرح أو تعديل، نعم ذكره الذهبي في الميزان فقال: منصور بن يزيد حدث عنه محمد بن المغيرة في فضل رجب، لا يعرف والخبر باطل، وقوله: ـ منصور بن يزيد ـ بزيادة ياء مثناة من تحت في أوله، وَهْم، وإنما هو زَيد ـ بفتح الزاي ـ كما تضافرت بذلك الروايات.
انظر: تبيين العجب ص ٢٧ ـ ٢٨، الميزان ٤/١٨٩، لسان الميزان ٦/١٠١.

(٥) لم أجد له ترجمة، قال ابن حجر: فلا يدرى من هو وقد جاء منسوباً مجوداً في الرواية التي سقناها وأظن أن موسى يكنى أبا عمران، وأظن أن في رواية البيهقي وغيره عن موسى أبي عمران فصحّفها بعض الرواة عن موسى بن عمران، ومثل هذا يقع كثيراً.
انظر: تبيين العجب ص ٢٧.

(٦) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٦٥ كتاب الصيام ـ حديث في =

[٩] وأخبرنا عليّ بن محمد بن عبدالله بن بِشران، حَدَّثنا أحمد بن سلمان، حَدَّثنا أحمد بن محمد بن دلان[١]، حَدَّثنا الوليد[٢] بن شجاع، حَدَّثنا عثمان بن مطر[٣]، عن عبدالغفور[٤]، عن عبدالعزيز بن سعيد[٥]،

= فضل رجب ـ وقال: هذا لا يصح وفيه مجاهيل لا ندري من هم، وأخرجه الذهبي في الميزان ٤/١٨٩ وقال عنه: إنه باطل، وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٢٥ ـ ٢٦ وقال ما ملخصه: وهكذا أورده أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو النقاش في كتاب «فضل الصيام» له، وهكذا رواه أبو الشيخ عبدالله بن محمد بن جعفر الحافظ في كتاب «فضل الصوم» ورواه البيهقي في «فضائل الأوقات» ـ ثم قال ـ وهكذا رويناه في أمالي أبي محمد الجوهري، وهكذا رواه ابن شاهين في الترغيب والترهيب. وأخرجه ابن عساكر في جزء من أماليه ـ فضل رجب ص ٦ أ (مخطوط)، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ـ وضعفه ـ انظر: فيض القدير ٢/٤٧٠.

[٩] إسناده متروك لأن فيه الوليد بن شجاع وهو ضعيف، وعبدالغفور وهو متروك، وهو من الأحاديث التي وسمها ابن حجر بالبطلان.
انظر: تبيين العجب ص ٣٢.

(١) أبو بكر الخيثِي البغدادي، قال الدارقطني: ليس به بأس (ت ٣٠٠ هـ).
تاريخ بغداد ٥/٥، الأنساب ٥/٣٨٧.

(٢) في الأصل (أبي الوليد) والتصويب من: ش، وهو:
الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني أبو همام ابن أبي بدر الكوفي نزيل بغداد، ثقة (ت ٢٤٣ هـ).
الميزان ٤/٣٣٩، التهذيب ١١/١٣٥، التقريب ٢/٣٣٣.

(٣) الشيباني أبو الفضل أو أبو علي البصري، ويقال: اسم أبيه عبدالله، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وكذا قال النسائي، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف، من الثامنة.
الجرح ٦/١٦٩، الميزان ٣/٥٣، التهذيب ٧/١٥٤، التقريب ٢/١٤.

(٤) أبو الصباح الواسطِي، قال البخاري: تركوه منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن عدي: ضعيف منكر الحديث، وقال =

عن أبيه[1]، قال: قال رَسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيه وسلَّم: «مَنْ صام يوماً من رجب كان كصيام سنة، ومن صام سبعةَ أيام غُلِّقت عنه سبعةُ أبوابِ جهنم، ومن صام ثمانيَة أيام فُتِحت له ثمانيةُ أبوابِ الجنة، ومن صام عشرةَ أيام لم يَسْأَلِ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ شيئاً إلاَّ أعطاه، ومن صام خمسةَ عشرَ يوماً نادى منادٍ من السماءِ قد غُفِر[2] لك ما سلف فاسْتَأنِف العملَ، قد بُدِّلت سيئاتُك حسناتٍ، ومن زاد زاده اللَّه، وفي رجب حُمِل نوحٌ في السفينة، فصام نوح عليه السلام، وأَمَر من معه أن يصوموا، وجرت بهم السفينةُ ستَة أَشهُرٍ إلى آخر ذلك لعشرٍ خَلَوْنَ من المحرَّم»[3].

= النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات.
تاريخ ابن معين ٣٦٨/٢، التاريخ الكبير ١٣٧/٦، ضعفاء النساء ص ١٦٧، الجرح ٥٥/٦، المجروحين ١٤٨/٢، الميزان ٦٤١/٢، لسان الميزان ٤٣/٤.

(٥) ذكره أبو نعيم في الصحابة، ورجح أبو موسى كونه تابعياً.
الإصابة ١٥٨/٥.

(١) سعيد الشامي والد عبدالعزيز جاءت عنه عدة أحاديث من رواية ولده عنه، تفرد بها عبدالغفور بن عبدالعزيز عن أبيه سعيد. الإصابة ١٠٣/٣.

(٢) في ش (غفرت).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ١٨/٢ أ - باب الصيام - تخصيص شهر رجب بالذكر.
وأخرجه ابن عساكر في أماليه - فضل رجب - ص ٢ أ - ب.
وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٤٢ وقال: رويناه في فضائل الأوقات للبيهقي، وفضائل رجب لعبدالعزيز الكتاني، وفي الترغيب والترهيب لأبي القاسم التيمي من طريق عثمان بن مطر عن عبدالغفور عن عبدالعزيز بن =

[١٠] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا خلف بن محمد الكرابيسي ببخـاري، أخبرني [حفص بن[1]] أحمـد بن نصير[2]، قـال: حَـدَّثني جَدِّي نصير بن يحيى[3]، حَـدَّثنا عيسى بن مـوسى، عن نـوح بن أبي مريم[4]، عن زيد العَمِّي[5]، عن يزيد الرَّقَاشي[6]، عن أنس بنِ مالك

= سعيد عن أبيه أن النبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيه وسلَّم... فذكره، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٨/٣ كتاب الصيام ـ باب في صيام عاشـوراء ـ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٥٨/٢ كتاب الصيام ـ حديث رقم ٣٤ ـ، وذكـره السيوطي في جمـع الجوامـع ٧٩٢/١ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١٠] إسناده موضوع.

قال ابن حجر: قال البيهقي: هذا حديث منكر بمـرة، قلت (يعني ابن حجر): بل هو موضوع ظاهر الوضع من وضع نوح الجامع، ـ ثم قال ـ وهو الذي كانوا يقولون فيه: نوح الجامع جمع كل شيء إلا الصـدق. انظر: تبيين العجب ص ٣٧.

(١) في الأصل (ابن) والإضافة من ش.

(٢) و(٣) لم أجد لهما ترجمة.

(٤) أبو عصمة المروزي القرشي مولاهم، مشهور بكنيته، ويعرف بـالجامـع لجمعه العلوم، لكن كذبوه في الحديث (ت ٢٧٣ هـ).

الجـرح ٤٨٤/٨، المجـروحين ٤٨/٣، الميـزان ٢٧٩/٤، التهـذيب ٤٨٧/١٠، التقريب ٣٠٩/٢.

(٥) زيد بن الحواري أبو الحواري العَمي البصري قاضي هَراة.

قال ابن معين: صالح، وقال مَرة: لا شيء، وقال مَـرة: ضعيف يكتب حديثه، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: صالح، وقال الذهبي: فيه ضعـف، وقال الحافظ: ضعيف ـ من الخامسة ـ.

تـاريخ ابن معين ١٨٢/٢، الجـرح ٥٦٠/٣، المجـروحين ٣٠٩/١، الكاشف ٢٦٥/٢، التهذيب ٤٠٧/٣، التقريب ٢٧٤/١. =

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خِيرةُ الله من الشهور شهرُ رجب، وهو شهر الله عَزَّ وجَلَّ، مَنْ عَظَّم شهر رجب فقد عظم أمر الله، ومن عَظَّم أمر الله أدخله جناتِ النعيم، وأوجب له رضوانَه الأكبر، وشعبانُ شهري، فمن عَظَّم شهر شعبان فقد عَظَّم أمري، ومن عَظَّم أمري كنت له فَرَطاً وذُخُراً يومَ القيامة، وشهرُ رمضان شهر أمتي، فمن عَظَّم شهرَ رمضان، وعَظَّم حرمتَه ولم يَنْتَهِكْهُ، وصام نهارَه وقام ليلَهُ وحفظ جوارحَه، خرج من رمضان وليس عليه ذنب يطلبه الله به»[1] هذا منكر بمرة.

[١١] ومنها ما: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، رحمة الله عليه، قال: حَدَّثني أبو نصر رشيقُ بن عبدالله الرومي[2] إملاء من أصل كتابه بالطابَرَان[3]، حَدَّثنا الحسين بن إدريس الأنصاري[4]، حَدَّثنا خالد بن

= (٦) يزيد بن أبان الرَّقاشي (وبتخفيف القاف ثم معجمة)، أبو عمرو البصري.
قال الحافظ الذهبي: ضعيف، مات قبل عشرين ومئة.
الجرح ٩/٢٥١، الكامل لابن عدي ٧/٢٧١٢، الكاشف ٣/٢٤٠، التهذيب ١١/٣٠٩، التقريب ٢/٣٦١.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٩ ب باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر ـ، وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٣٧ وعزاه للبيهقي في فضائل الأوقات، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٥٢٠ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١١] إسناده منكر، قال ابن حجر: هذا حديث منكر للغاية. انظر: تبيين العجب ص ٥٨.

(٢) أبو نصر الرومي من أهل طوس، قال الحاكم: كان شيخاً يشبه المشايخ لا الموالي لفصاحته وثروته ومروءته وإحسانه إلى أهل العلم (ت ٣٤٥ هـ).
الأنساب ٦/١٨٨.

(٣) الطابَرَانُ: إحدى مدينتي طوس، لأن طوس عبارة عن مدينتين أكبرهما =

الهَيَّاج[1]، عن أبيه[2]، عن سليمان التَّيْمي[3]، عن أبي عثمان[4]، عن سَلمان الفارسي[5]، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «في رجب يومٌ وليلةٌ من صام ذلك اليومَ، وقام تلكِ الليلةَ كان كمن صام من الدهر مائةَ سنة، وقام مائةَ سنة، وهو لثلاثٍ بَقِينَ من رجب، وفيه بُعث محمدٌ صلى الله عليه وسلم»[6].

= طابران والأخرى نوقان وقد خرج من هذه جماعة من العلماء نسبوا إلى طوس، وقد قيل لبعض من نُسِبَ إليها الطبراني. انظر: معجم البلدان ٣/٤.

(٤) أبو علي الأنصاري الهروي المعروف بابن خُرَّم، له تاريخ كبير وتصانيف، قال الذهبي: الإمام المحدث الثقة الرحال (ت ٣٠١ هـ).
الجرح ٤٧/٣، السير ١١٣/١٤، لسان الميزان ٢٧٢/٢.

(١) هو: ابن بِسْطام عن أبيه وغيره وعنه أهل هراة، قال الذهبي: متماسك وقال السليماني: ليس بشيء.
الجرح ٤٧/٣، الميزان ٦٤٤/١، لسان الميزان ٣٨٨/٢.

(٢) هَيَّاج بن بِسْطام التميمي البُرْجُمي «بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة» أبو خالد الهروي، ضعيف، روى عنه ابنُه منكرات شديدة (ت ١٧٧ هـ).
الجرح ١١٢/٩، الميزان ٣١٨/٤، التهذيب ٨٨/١١، التقريب ٣٢٥/٢.

(٣) سليمان بن بلال التيمي، مولاهم أبو محمد، ثقة (ت ١٧٢ هـ).
الجرح ١٠٣/٤، الكاشف ٣١١/١، التهذيب ١٧٥/٤، التقريب ٣٢٢/١.

(٤) عبدالرحمٰن بن مُلّ «بلام ثقيلة والميم مثلثة» أبو عثمان النَهْدي «بفتح النون وسكون الهاء» ثقة ثبت عابد (ت ٩٥ هـ).
السير ١٧٥/٤، التهذيب ٢٧٧/٦، التقريب ٤٩٩/١.

(٥) أبو عبدالله ويقال له: سلمان الخير أصله من أصبهان من أول مشاهده الخندق (ت ٣٤ هـ).
السير ٥٠٥/١، الإصابة ١١٢/٣، التقريب ٣١٥/١.

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب ١٩/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر. =

ورُوي ذلك بإسناد آخر[1].

[١٢] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا أبو صالح خلف بن محمد ببخارى، حَدَّثنا مكي بن خلف[2]، وإسحاق بن أحمد[3]، قالا: حَدَّثنا نصر بن الحسين[4]، حَدَّثنا عيسى، وهو الغُنْجار، عن محمد بن الفضل[5]، عن أبان[6]، عن أنس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «في رجب ليلةٌ يُكتب للعامل فيها حسناتُ مائةِ سنةٍ، وذلك لثلاثٍ بَقِينَ من رجب، فمن صَلَّى فيها اثنتي عشرةَ ركعة يقرأ في كل

= وأخرجه ابن عساكر في أماليه ـ فضل رجب ـ ص ٦ ب، وأخرجه ابن حجر في تبيين العجب ص ٥٨، وذكره الديلمي في مسند الفردوس ١٤٢/٣، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٥٩١/١ وعزاه للبيهقي في الشعب، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٦١/٢ كتاب الصوم، وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٤٣٩.

(١) بعده في ش «أضعف عن هذا كما».

[١٢] إسناده موضوع، فيه محمد بن الفضل وقد كذبوه وأبان بن أبي عياش تركوا حديثه، وهو من الأحاديث التي وسمها ابن حجر بالبطلان.
انظر: تبيين العجب ص ٣٢، ٥٩.

(٢) و(٣) و(٤) لم أجد لهم ترجمة.

(٥) هو ابن عطية بن عمر العبدي، مولاهم الكوفي، نزيل بخارى.
قال الحافظ: كذبوه، وقال الذهبي: تركوه (ت ١٨٠ هـ).
الجرح ٥٦/٨، المجروحين ٢٧٨/٢، الكامل لابن عدي ٢١٧٠/٦، الكاشف ٧٩/٣، التهذيب ٤٠١/٩، التقريب ٢٠٠/٢.

(٦) هو: ابن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي.
قال أحمد: تركوا حديثه، وقال الحافظ: متروك، من الخامسة.
الجرح ٢٩٥/٢، المجروحين ٩٦/١، الكامل لابن عدي ٣٧٢/١، الميزان ١٠/١، التهذيب ٩٧/١، التقريب ١٣١/١.

ركعة فاتحةَ الكتاب وسورةً من القرآن [يتشهد في كل ركعتين ويسلم في آخرهن][1] ثم يقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكبر، مائة مرة، ويستغفر الله مائة مرة، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة، ويدعو لنفسه ما شاء من أمر دنياه وآخرته، ويصبح صائماً، فإن الله يستجيب دعاءه كلَّه إلا أن يدعوَ في معصية»[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: الإسناد الذي قبله أمثل من هذا، وقد روي في استجابة الدعاء في الأشهر الحرم، ورجبٌ منهن، حديثٌ حسن الإسناد في مثل هذا:

[١٣] أخبرنا أبو عبدالرحمٰن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى السلمي[3]، رحمه الله، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد بن أبي

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٩ ب باب الصيام - تخصيص شهر رجب بالذكر -، وأخرجه ابن عساكر في أماليه - فضل رجب - ص ٦ ب من طريق أبي القاسم بن أبي عبدالرحمٰن عن أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي به، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٥٩١ وعزاه للبيهقي في الشعب، وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٥٩ وعزاه للبيهقي.

[١٣] الحديث في إسناده عثمان بن صالح ولم نعرف متى روى عن ابن لهيعة قبل الإختلاط أو بعد الإختلاط؟ ولعل البيهقي حين حسن إسناده تأكد له أن عثمان بن صالح روى عن ابن لهيعة قبل الإختلاط.

(٣) النيسابوري، شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم، قال الذهبي: تكلموا فيه وليس بعُمدة، وقال: وفي القلب مما يتفرد به، وقال محمد بن يوسف بن القطان: غير ثقة (ت ٤١٢ هـ). تاريخ بغداد ٢/٢٤٨، الأنساب ٧/١١٣، السير ١٧/٢٤٧، طبقات السبكي ٤/١٤٣، لسان الميزان ٥/١٤٠.

خالد الأصفهاني العدل[1]، قال: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة[2]، يقول: حَدَّثنا محمدُ بنُ عمرو بن التمام[3]، قال: حَدَّثنا عثمان بن صالح[4]، قال: حَدَّثني ابن لَهِيعة[5]، أخبرني/ عطاء بن أبي [٧ أ] رَباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينا نحن عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في يومٍ يُعرض فيه الديوانُ إذ مَرَّ به رجل أعمى[6]، أعرج، قد عَنَّى قائده، فقال عمر حين رآه وأعجبه شأنُهُ: مَنْ يعرف هذا؟ قال رجل من القوم: هذا رجل من بني صَبْغَاء، بَهَلَهُ[7] بُرَيقْ، قال وما بريق؟ قال: رجل من أهل اليمن[8]، قال:

---

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) أبو بكر السلمي النيسابوري والشافعي، قال الذهبي: الحافظ الكبير إمام الأئمة شيخ الإسلام (ت ٣١١ هـ).
الجرح ١٩٦/٧، السير ٣٦٥/١٤، طبقات السبكي ١٠٩/٣.

(٣) أبو الكَرَوَّس الكلبي المصري، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وهو صدوق.
الجرح ٣٤/٨، الإكمال لابن ماكولا ١٦٩/٧.

(٤) هو: ابن صفوان السهمي، مولاهم أبو يحيى البصري، صدوق وقد ثبت عنه أنه قال: رأيت صحابياً من الجن (ت ٢١٠ هـ).
الجرح ١٥٤/٦، الميزان ٣٩/٣، التهذيب ١٢٢/٧، التقريب ١٠/٢.

(٥) عبدالله بن لَهِيعة (بفتح اللام وكسر الهاء) ابن عقبة الحضرمي، أبو عبدالرحمن المصري القاضي صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون (ت ١٧٤ هـ).
الجرح ١٤٥/٥، الميزان ٤٧٥/٢، التهذيب ٣٧٣/٥، التقريب ٤٤٤/١.

(٦) في ش (أعجمي).

(٧) بَهَلَهُ: أي لعنه ودعا عليه. انظر: النهاية لابن الأثير ١٦٧/١.

(٨) في ش (قلت زاد غيره فيه اسمه عياض).

أشاهدُ هو[١]؟ قال: نعم، فأُتِيَ به عمرُ فقال: ما شَأنـك وَشَأنُ بني صَبْغاءَ؟ قال[٢]: إن بني صَبْغاءَ كانوا اثني عشر رجلاً، وإنهم جاوروني في الجاهلية، فجعلوا يأكلون مالي، ويشتمون عِرضي، وأنا[٣] أشتهيهم وناشدتهم اللَّهَ والرَّحِمَ، فأبوا عليَّ[٤]، فأمهلتهم حتى إذا كان الشهرُ الحرام دعوتُ الله عليهم، وقلت:

اللَّهم أدعـوك دعـاءً جـاهـداً ... أُقْتُـل بني صَبْغَـاءَ إلَّا واحـدا

ثم اضْرِبِ الرِجْـلَ فَذَرْهُ قـاعداً ... أعمى إذا مـا قِيدَ عَنَّى القـائـدا

فلم يَحُل الحَوْلُ حتى هلكوا غير واحدٍ، وهو هذا كما ترى قد عَنَّى قائدَه، فقال عمر: سبحان الله إن في هذا لَعِبَراً وعَجَباً، فقال رجل آخرُ من القوم ألاَ أُحَدِّثك يا أميرَ المؤمنين[٥] مثل/ هذا وأعجبَ [٧ ب] منه؟ فقال: بلى، قال: فإن رجـالاً[٦] من خزاعـةَ جاوروا رجلاً منهم، فقطعوا رَحِمَه، وأساءوا مجاورته، وإنه ناشدهم اللَّهَ والرَّحِمَ إلَّا أعْفَوْه مما يكره، فأبوا عليه فأمهَلَهُمْ حتى إذا جاء الشهر الحرام دعا عليهم فقال:

اللهم رَبَّ كـلِّ آمنٍ وخـائِفْ[٧] ... وسـامعـاً هُتَـافَ كـلِّ هـاتفْ

إن الـخـزاعي أبـا تـقـاصـفْ ... لم يُعْـطِني الحقَّ ولم يُنَاصِفْ[٨]

---

(١) ساقطة من ش.

(٢) في ش (فقال).

(٣) في ش (أنا).

(٤) في ش (عليّ).

(٥) في ش (يا أمير المؤمنين ألا أحدثك).

(٦) في ش (نفراً).

(٧) في الأصل (اللهم رب كل امرءٍ آمن وخائف) وما أثبته من ش.

(٨) في الأصل (لم يعطي الحق ولم يناصف) وما أثبته من ش.

فاجْمَع لـه الأحِبَّة إلَّا لَاطِفْ[1]   بين القِران السَّوْءِ والنَّواصِفْ[2]

أجمعهم في جوف كل راجفْ[3]

قال: فبينا هم عند قَلِيب ينزفونها[4] فمنهم من هو فيها[5] ومنهم من هو فوقها[6] تَهَوَّر القليبُ بمن كان عليها[7] وعلى من كان فيها[8] وصارت[9] قبورهم حتى الساعةَ، قال[10] عمر: سبحان الله إن في هذا لَعِبْرةً وعجباً، فقال رجلٌ من القوم (آخرُ)[11] يا أمير المؤمنين، ألاَ أخبرك بمثل هذا وأعجبَ منه؟ قال: بلى، قال: فإن[12] رجلاً من هُذَيل وَرِث فَخِذَه التي هو فيها، حتى لم يبقَ منهم/ أحدٌ غيرُه، [8 أ] فجمع مالاً كثيراً فعمد إلى رَهْطٍ من[13] قومه، يقال لهم: بني المُؤَمل فجاورهم ليمنعوه، وليردُّوا عليه ماشيته، وأنهم حسدوه على ماله ونَفَسوه مالَه[14] فجعلوا يأكلون من ماله، ويَشْتُمون عِرْضه، وأنه

---

(١) في الأصل (فاجمع له الأجنة اللاصف) وما أثبته من ش.

(٢) في الأصل (بني قران ثم التواصف) وما أثبته من النهاية لابن الأثير واللسان (نصف) والنواصف: الصخور.

(٣) هذا الشطر ساقط من س.

(٤) في ش (ينزفونه).

(٥) في ش (فيه).

(٦) في ش (فوقه).

(٧) في ش (عليه).

(٨) في ش (فيه).

(٩) في ش (صار).

(١٠) في ش (فقال).

(١١) في الأصل (الآخر) وما أثبته من ش.

(١٢) في الأصل (أن).

(١٣) ساقطة من ش.

(١٤) ساقطة من ش.

ناشدهم اللَّهَ والرَّحِمَ إلا عَدَلوا عنه ما يكره، فأَبَوْا عليه، فجعل رجل منهم يقال له: رَبَاح، أو رِيَاح يكلِّمهم فيه، ويقول: يا بني المؤمل، ابنُ عمتكم اختار مجاورَتكم على مَنْ سواكم، فأَحْسِنُوا مجاورتَه، فأَبَوْا عليه فأمهلهم حتى إذا كان الشهرُ الحرام دعا عليهم فقال:

اللهم أزِلْ عَنِّي بني المؤملِ   وارم على أقفائهم بِمَنْكَلِ[1]

بصخرة أو عَرْض جيش جحفلِ   إلا رباحاً إنه لم يفعلِ

قال فبينما هم ذات يوم نزول إلى أصل جبل انحطَّت عليهم صخرةٌ من الجبل، لا تمرُّ بشيء إلا طحنته، حتى مَرَّت بأبياتهم فطحنتها طحنة واحدة، إلا رَباحاً الذي استثناه، فقال: سبحان الله إن في هذا لعبرةً وعجباً، فقال رجل من القوم[2]: ألا/ أُخبرك يا أمير [٨ ب] المؤمنين مثلَه وأعجبَ منه؟ قال بلى، قال: فإن رجلاً من جُهَيْنَةَ جاور قوماً من بني ضَمْرة في الجاهليةَ، وكان رجل من بني ضمرة يقال له: رُمَيْثة يعدو عليه، فلا يزال ينحر بعيراً من إبله وإنه كلم قومه فيه، فقالوا: إنا خلعناه، فانظر أن نقتله، فلما رآه لا ينتهي أمهله حتى إذا كان الشهرُ الحرامُ دعا عليه، فقال:

أصادقٌ رُمَيْثةُ يَالَ ضَمْرَةْ[3]   أَنْ يَسَّرَ اللَّهُ عليه قَدْرَهْ

أما يزالُ شارفٌ أو بكرهْ   يَطْعَنُ منها في سَواء الثُّغْرَهْ

بصارمٍ ذي رَوْنَقٍ أو شَفْرَهْ   اللهم إن كان بَعْدي فَجْرَهْ[4]

---

(١) في الأصل (بمنكلي) والتصويب من ش، والمنكل: اسم الصخر. انظر: اللسان (نكل).

(٢) في الأصل (القوم فقال) وما أثبته من ش.

(٣) في الأصل (أصادق ريشه بلا ضمرة) وما أثبته من ش.

(٤) في الأصل (اللهم إن كان تعذب فخذه) وما أثبته من ش.

فـاجعل أمـامَ العَينِ منـه جَـذْرَهْ   يـأكله حتى يُـوافي الحُفَـرَهْ[1]

فسلَّط الله (عليه)[2] أكلة فأكلته حتى مات قبل الحول، فقـال عمر: سبحان الله إن في هذا (لعبرةً)[3] وعجباً، وإن كان الله ليَصْنَـع هـذا بالنـاس في جاهليتهم لينـزع بعضهم من بعض، فلمـا أتى الله بـالإسلام أخـر الله[4] العقوبـة إلى يوم القيـامة وذلـك أن الله تعالى/ [٩ أ] قال[5]: ﴿إِنَّ يَوْمَ ٱلْفَصْلِ مِيقَـٰتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[6]، ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾[7]، وقال: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَـٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾[8].

---

(١) في الأصل (يأكله حتى يوافي السحوة) وما أثبته من ش.

(٢) في الأصل (عليهم) والتصويب من ش.

(٣) في الأصل (عبرة) والتصويب من ش.

(٤) ساقطة من ش.

(٥) في ش (يقول في كتابه).

(٦) في الأصل (أن يوم الفصل كان ميقاتهم أجمعين) والتصويب من القرآن الكريم، سورة الدخان: آية ٤٠.

(٧) في الأصل ﴿وإن موعدهم الساعة والساعة أدهى وأمر﴾ والتصـويب من القرآن الكريم، سورة القمر: آية ٤٦.

(٨) سورة فاطر: آية ٤٥.

وقـد أخرجـه ابن إسحاق في السيـر والمغازي ص ٢٩ - ٣١ من طـريق عكرمة عن ابن عباس به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٨/٢ ب بـاب الصيام - تخصيص شهر رجب بالذكر -، وأخرجه ابن عساكـر في أماليـه «فضل رجب» ص ٣ أ من طريق حماد بن أبي سليمان أنَّ عمر بن الخطاب مر به رجل أعمى... إلخ - وقال في آخره: هذا منقطع بين حماد وعمر وقد رُويَ موصولاً من وجه آخر، وابن إسحاق وابن عساكر لم يذكرا قصة رميثة.

قال الشيخ رضي الله عنه: هذا حديث قد رواه أيضاً محمد بن إسحاقَ بن يسار، عَمَّن سمع عكرمة عن ابن عباس، دون ذكر بني ضَمْرة، وذلك يؤكِّد روايةَ ابن لَهِيعةَ.

ورُوي أيضاً عن نُصيرَ بن أبي الأشعث[1]، قال: قَسَّم عمرُ بن الخطاب قسماً فنظر إلى رجل أعمى فذكره[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: ورُوي في الدعاء عند دخول رجب حديث ليس بالقوي.

[١٤] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل[3]، قال حَدَّثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني[4]، قال: حَدَّثنا القَوارِيرِيُّ[5]، قال: حَدَّثنا زائدةُ[6]، حدثنا زياد النميري[7]، عن أنس

---

(١) الأسدي، أبو الوليد الكوفي، ثقة، من السابعة.
الجرح ٨/٤٩٢، الكاشف ٣/١٧٨، التهذيب ١٠/٤٣٣، التقريب ٢/٣٠٠.

(٢) انظر: الشعب ٢/١٨ ب ـ باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر ـ.

[١٤] إسناده ضعيف، فيه زائدة وزياداً النميري، وكلاهما ضعيف، وقد وسمه الحافظ ابن حجر بالضعف، انظر: تبيين العجب ص ٢٥ ـ ٣١.

(٣) هو: ابن الحسن بن عيسى بن ماسَرْجِس، أبو بكر النيسابوري، قال الذهبي: الإمام رئيس نيسابور أحد البلغاء والفصحاء (ت ٣٠٥ هـ)، السير ١٦/٢٣.

(٤) أبو محمد الشعراني النيسابوري، قال أبو حاتم: تكلموا فيه (ت ٢٨٢ هـ).
الجرح ٧/٦٩، السير ١٣/٣١٧.

(٥) عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد ثقة ثبت (ت ٢٣٥ هـ). =

قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا دخل رجبٌ قال: «اللَّهم بَارِكْ لنا في/ رجبٍ وشعبانَ وَبَلِّغنا رمضانَ» وكان يقول: «ليلةُ [٩ ب] الجمعةِ ليلةٌ غَرَّاءُ، ويومُ الجمعة يومٌ أَزْهَرُ»(١).

تفرد به زائدة (بن)(٢) أبي الرقاد عن زيادة النميري.

وأما الحديث الذي:

= السير ١١/٤٤٢، التهذيب ٧/٤٠، التقريب ١/٥٣٧.

(٦) زائدة بن أبي الرقاد (بضم الراء ثم قاف) الباهلي، أبو مُعاذ البصري الصيرفي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: كنا نعتبر بحديثه، وقال الذهبي: ضعيف، وقال الحافظ: منكر الحديث من الثامنة.
التاريخ الكبير ٣/٤٣٣، الجرح ٣/٦١٣، المجروحين ١/٣٠٨، الميزان ٢/٦٥، التهذيب ٣/٣٠٥، التقريب ١/٢٥٦.

(٧) زياد بن عبدالله النميري البصري، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الذهبي: ضعيف، وقال الحافظ: ضعيف من السادسة.
تاريخ ابن معين ٢/١٧٩، الجرح ٣/٥٣٦، الكامل لابن عدي ٣/١٠٤٤ الميزان ٢/٦٥، ٩٠، التهذيب ٣/٣٧٨، التقريب ١/٢٦٩.

(١) أخرجه أحمد ١/٢٥٩ من طريق عبيدالله بن عمر به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٩ ب باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٦٥ باب في الجمعة وفضلها وقال: رواه البزار وفيه زائدة بن أبي الرقاد قال البخاري: منكر الحديث، وجَهَّلَه جماعة، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧/٧٩ وعزاه للبيهقي في الشعب وابن عساكر، وذكره الذهبي في الميزان ٢/٦٥، وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٣٠ ـ ٣١ وقال: ورواه البيهقي في فضائل الأوقات.

(٢) في الأصل (عن) والتصويب من ش.

[١٥] أخبرنا أبو بكر عبدالله بن محمد السُّكريّ[١]، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيمُ بن محمد بن إبراهيم الدَّيْبَلي بمكة، قال: حَدَّثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ[٢]، حَدَّثنا إبراهيم بن المنذر[٣]، حَدَّثنا داود بن عطاء[٤]، (عن)[٥] زيد بن عبدالحميد[٦]، عن سُليمَان بن علي[٧]، عن أبيه[٨]، عن ابن عباس «أن رسول الله صلى الله عليه

---

[١٥] الحديث ضعيف بمرة، وهذا ما قاله الشيخ عبدالفتاح أبو غدة، وذلك لأن داود بن عطا راوٍ ضعيف جداً متفق على ضعفه.
انظر: المنار المنيف ص ٩٧ـ ٩٨.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) أبو عبدالله المكي، قال الذهبي: المحدث الإمام الثقة (ت ٢٩١ هـ).
السير ١٣/٤٢٨، شذرات الذهب ٢/٢٠٩، العقد الثمين ٢/١٥٤.

(٣) هو: ابن عبدالله بن المنذر بن المغيرة بن عبدالله بن خالد بن حِزَام الأسدي الحِزَامِي «بالزاء»، قال أبو حاتم: صدوق، وقال الحافظ: صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن (ت ٢٣٦ هـ).
الجرح ٢/١٣٩، الميزان ١/٦٧، التهذيب ١/١٦٦، التقريب ١/٤٤.

(٤) المزني مولاهم أبو سليمان المدني أو المكي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أحمد: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال الذهبي: ضعيف، وقال الحافظ ضعيف، من الثامنة.
التاريخ الكبير ٣/٢٤٣، الجرح ٣/٤٢٠، الكامل لابن عدي ٣/٩٥٣، الميزان ٢/١٢، ١٠٤، التهذيب ٣/١٩٤، التقريب ١/٢٣٣.

(٥) في الأصل (بن) والتصويب من ش.

(٦) هو: عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب العدوي المدني، مقبول، من السابعة.
الجرح ٣/٥٦٨، الميزان ٢/١٠٤، التهذيب ٣/٤١٧، التقريب ١/٢٧٥.

(٧) هو: ابن عبدالله بن عباس الهاشمي أحد الأشراف عم الخليفتين السفاح =

وسلم نَهىَ عن صوم رجبٍ كُلِّه»[1].

فهكذا رواه داود بن عطاء، وليس بالقويِّ وإنما الرواية عن ابن عباس مِنْ فِعْل النبيِّ صلى اللّهُ علَيهِ وسلَّم ما قَدَّمنا ذكرهَ، فَحرَّف الفعلَ إلى النهي، ثم وإن صَحَّ فهو محمول على التَّنْزيه، والمعنى فيه ما ذكره (الشافعي في القديم) قال[2]: وأَكْرَهُ أن يتَّخذ الرجلُ صومَ شهرٍ

= والمنصور، مقبول (ت ١٤٢ هـ).
الجرح ١٣١/٤، الكاشف ٣١٨/١، التهذيب ٢١١/٤، التقريب ٣٢٨/١.

(٨) علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي، أبو محمد ثقة عابد (ت ١١٨ هـ).
الجرح ١٩٢/٦، الكاشف ٢٥٢/٢، التهذيب ٣٥٧/٧، التقريب ٤٠/٢.

(١) أخرجه ابن ماجه ٥٥٤/١ كتاب الصيام - باب صيام أشهر الحرم - من طريق إبراهيم بن المنذر الحزَامِي عن داود بن عطا به، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٤٨/١٠ من طريق إبراهيم بن المنذر الحِزَامِي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٩/٢ ب باب الصيام - تخصيص شهر رجب بالذكر -، وأخرجه الجوزقاني في الأباطيل ١٠٣/٢ باب صيام رجب، وقال: هذا حديث باطل لم يروه عن زيد بن عبدالحميد إلَّا داود بن عطا وهو منكر الحديث، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٥/٢ كتاب الصيام - حديث في النهي عن صوم رجب - وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ. وذكره ابن القيم في المنار المنيف ص ٩٧، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٣٣٣/٦ - وضعفه - وذكره الذهبي في الميزان ١٠٤/٢، وذكره ابن حجر في تبيين العجب ص ٦٤ - وقال: ورواه البيهقي في فضائل الأوقات - ثم نقل نص عبارة البيهقي في تعليقه على الحديث.

(٢) في الأصل (رحمه الله قال الشافعي رحمه الله في القديم) والتصويب من (تبيين العجب ص ٦٤ - ٦٥).

الجوزقاني

[١٠ أ] يُكَمِّله من بين الشهور كما يُكَمِّل شهر رمضان[١]، واحْتَجَّ بالحديث/ الذي:

[١٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، وأبو زكريا بن أبي إسحاق، قالا: حَدَّثنا أحمد بن عَبْدُوس[٢]، حَدَّثنا (عثمان)[٣] بن سعيد، قال: حَدَّثنا القَعْنَبي[٤] فيما قرأ على مالك بن أنس[٥]، عن أبي النَّضْر[٦] مولى عمرَ بن عبيد الله[٧]، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن[٨]، عن عائشة أُمِّ المؤمنين، رضي الله عنها، قالت: كان رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم

---

(١) ذكر السبكي وابن حجر نص كلام الإمامين الشافعي والبيهقي في تعلِيقهما على الحديث وعزو ذلك ـ لفضائل الأوقات ـ.
انظر: طبقات الشافعية ١٢/٤ ـ ١٣ وانظر: تبيين العجب ص ٦٤ ـ ٦٥.

[١٦] الحديث صحيح.

(٢) هو أحمد بن محمد بن عبدوس ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (محمد) والتصويب من س و ش.

(٤) عبدالله بن مسلمة بن قَعْنَب القعنبي الحارثي، أبو عبدالرحمٰن البصري أصله من المدينة، ثقة عابد (ت ٢٢١ هـ).
الجرح ١٨١/٥، الكاشف ١١٧/٢، التهذيب ٣١/٦، التقريب ٤٥١/١.

(٥) هو: ابن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبدالله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين (ت ١٧٩ هـ).
السير ٤٨/٨، التهذيب ٥/١٠، التقريب ٢٢٣/٢.

(٦) سالم بن أبي أمية أبو النضر مولى عمر بن عبدالله التيمي المدني ثقة ثبت وكان يرسل (ت ١٢٩ هـ).
الجرح ١٧٩/٤، السير ٦/٦، التهذيب ٤٣١/٣، التقريب ٢٧٩/١.

(٧) في س و ش (عبدالله).

(٨) هو: ابن عوف الزهري المدني قيل: اسمه عبدالله وقيل إسماعيل، ثقة مكثر (ت ٩٤ هـ).
الجرح ٩٣/٥، السير ٢٨٧/٤، التهذيب ١١٥/١٢، التقريب ٤٣٠/٢.

يصَومُ حَتَّى نَقُولَ: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لا يَصومُ، وما رَأيتُ رسولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلم اسْتَكْمَلَ شهراً قَطُّ إلا رمَضَانَ، وما رَأيتُهُ أكثَرَ صِياماً مِنْهُ في شَعْبانَ[1].

قال الشافعي: وكذلك يوماً من بين الأيام، قال: وإنما كرهتهُ لئلا يَتَأَسَّى جاهلٌ فيظن أنَّ ذلكَ واجب، وإن فعَلَ فحسَنٌ[2]، فبَيَّن الشافعيُّ الكراهة، ثم قال: وإن فعلَ فحَسَنٌ، وذلك لأنَ من العِلم العامِّ فيما بين المسلمين ألَّا يجبُ بأصل الشرع صوُمٌ غيرُ صوم رمضانَ، فارتفع بذلك معنى الكراهة، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري ٢/٢٤٤ كتاب الصوم ـ باب صوم شعبان ـ من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به، وأخرجه أحمد ٦/١٠٧، ١٥٣، ٢٤٢، من طريق إسحاق بن عيسى وعبدالرزاق وروح، والثلاثة عن مالك به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٩ كتاب الصيام ـ باب من كره أن يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهور ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/١٩ ب ـ باب الصيام ـ صوم شعبان ـ.

(٢) قال السبكي: وهذه الزيادةُ وهي قول الشافعي «وإن فعل فحسن» لم أجدْها في نُصوصِ الشافعي المُسمّى بـ«جمع الجوامع» لأبي سهل بن العِفْرِس وهو كتاب حافل ذكر فيه هذا النصَّ عن القديم، وليس فيه هذه الزيادة ولو لم تكن ثابتةً عند البيهقي لما ذكرها وهو من أعْرف الناس بالنصوص، وأصل النص على صوم رجب بكامله غريب، والمنقول استحباب صيام الأشهر الحرم وأن أفضلها المحرم ـ.
ثم قال ـ أي السبكي ـ: وبالجملة هذا النص الذي حكاه البيهقي عن الشافعي فيه دلالة بيِّنةٌ على أن صومَ رجب بكاملِه حَسَنٌ وإذا لم يكن النهي عن تكميل صومِهِ صحيحاً بقيَ على أصل الإستحباب، وفي ذلك تأييد لشيخ الإسلام عزالدين بن عبدالسلام حيث قال: مَن نهى عن صوم رجب فهو جاهل بمأْخَذ أحكام الشرع ـ.
انظر: طبقات الشافعية ٤/١٢، ١٣.

[١٠ ب] [١٧] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ وعبدالرحمٰن بن أبي حامد/ (المقرىء)[١]، قالا: حَدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب هو الأصمَّ (قال)[٢]: حَدَّثنا إبراهيم بن سليمان[٣]، قال: حَدَّثنا عبدالله بن يوسف[٤]، حَدَّثنا عامر بن شبل[٥] قال: سمعت أبا قِلابَة[٦] يقول: في الجنة قَصْرٌ لِصُوَّم رَجَبٍ[٧].

قال الشيخ رضي الله عنه: وأبو قِلابَة من كبارِ التابعين، لا يقول مثل هذا إلا عن بلاغ ممن فوقه.

---

[١٧] الحديث موقوف على أبي قلابة، وفيه من لم أجد له ترجمة.

(١) في الأصل (المصري) والتصويب من ش، لم أجد له ترجمة.

(٢) في الأصل (قالا) والتصويب من مقتضىٰ السياق.

(٣) ، (٤)، (٥) لم أجد لهم ترجمة.

(٦) عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجَرْمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال (ت ١٠٤ هـ).
الجرح ٥/٥٧، السير ٤/٤٦٨، التهذيب ٥/٢٢٤، التقريب ١/٤١٧.

(٧) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٨ أ باب الصيام ـ تخصيص شهر رجب بالذكر ـ، ثم قال عقبه: ـ وإن كان موقوفاً على أبي قلابة وهو من التابعين فمثله لا يقول ذلك إلا عن بلاغ ممن فوقه يأتيه الوحي وبالله التوفيق ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/٢٣٥ وقال: أخرجه البيهقي والأصبهاني، كما ذكره في جمع الجوامع ٢/٢٦٧ وعزاه لابن عساكر في تاريخه.

باب في فضل شعبان

[١٨] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، رحمه الله، قال: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق[١]، قال أخبرنا بِشْر بن موسى[٢]، قال: حَدَّثنا الحُمَيدي[٣]، قال: حَدَّثنا سفيان[٤]، عن ابنِ أبي لَبِيد[٥]، عن أبي سَلَمةَ قال:

---

[١٨] إسناده صحيح.

(١) أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، أبو بكر النيسابوري الشافعي المعروف بالصِبغي، قال الذهبي: الإمامُ العلامةُ المفتي المحدث شيخ الإسلام (ت ٤٣٢ هـ).
الأنساب ٣٣/٨، السير ٤٨٣/١٥، طبقات السبكي ٩/٣.

(٢) هو: ابن صالح أبو علي الأسدي البغدادي، المحدث الإمام الثبت قال: الدارقطني: ثقة نبيل (ت ٢٨٨ هـ).
الجرح ٣٦٧/٢، تاريخ بغداد ٨٦/٧، السير ٣٥٢/١٣.

(٣) عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي المكي، أبو بكر ثقة حافظ فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة (ت ٢١٩ هـ).
الجرح ٥٦/٥، السير ٦١٦/١٠، التهذيب ٢١٤/٥، التقريب ٤١٥/١.

(٤) هو: ابن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن ثقات (ت ١٩٨ هـ).
تاريخ بغداد ١٧٤/٩، السير ٤٥٤/٨، التهذيب ١١٧/٤، التقريب ٣١٢/١.

(٥) عبدالله بن أبي لَبِيد «بفتح اللام» المدني أبو المغيرة نزل الكوفة ثقة، رمي =

سألْتُ عائِشَـةَ رضيَ اللّهُ عنها عن صيـامِ رَسُولِ الله صلَّى اللّهُ عليـهِ وسلَّم؟ فَقَالَتْ: كان يصومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قد صامَ، ويُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقول قَدْ أَفْطَرَ، ولم أَرَه صامَ من شهرٍ قَطُّ أَكْثَر من صيامِه شَعْبانَ، كانَ يَصُومُ شَعْبانَ كُلَّهُ إلا قَليلاً(١).

ورواه الشافعي رحمه الله ـ من شعبان ـ، فقال في الحديث: كان يَصُومُهُ كلَّه، بل كان/ يَصُومُهُ إلاَّ قليلاً. [١١ أ]

ورواه أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، عن سفيان، وقـال في الحديث: وكان يصوم شعبان كُلَّه، كان يصوم إلَّا قليلاً(٢).

= بالقدر، مات سنة بضع وثلاثين ومائة.
الجـرح ١٤٨/٥، الكـاشف ١٠٩/٢، التهـذيب ٣٧٢/٥، التقـريب ٤٤٣/١.

(١) أخرجه مسلم ٨١١/٢ كتاب الصيام ـ باب صيام النبي ﷺ ـ. من طريق أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والناقد جميعاً عن سفيان به، وأخرجه الترمذي ١٣٩/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في سرد الصوم ـ من طريق عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة. . . فذكره، وأخرجه النسـائي ٢٠٠/٤ ـ ٢٠١ كتاب الصيام ـ صوم النبي ﷺ بأبي وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ـ من طريق النضر عن أبي سلمة عنه به، نحو لفظ الباب، وأخرجه أحمد ٣٩/٦، ١٠٧ من طريقين، الأول من طـريق سفيان عن ابن أبي لبيـد به، والثاني من طريق أبي النضر عن أبي سلمة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٢/٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل صوم شعبان ـ، كما أخرجه في شعب ٢٠/٢ أ باب الصيام ـ صوم شعبان ـ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠٣/٣ كتاب الصيام ـ ما قالوا في صيام شعبان ـ من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي لبَيد عن أبي سلمة عن عائشة قال: سألتها عن صيامِ رسول الله ﷺ، فقالت: لم أره صام من شهر قط أكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلاً.

[١٩] أخبرنا (محمد)[١] بن عبدالله الحافظ، (و)[٢] يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، وأحمد بن الحسن[٣]، قالوا: حَدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حَدَّثنا بحر بن نصر[٤]، قال: حَدَّثنا عبدالله بن وَهْب[٥]، قال، أخبرني معاويةُ بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس[٦] أنَّهُ[٧] سَمِعَ عائشةَ رضي الله عنها تَقولُ: أَحَبُّ[٨] الشُّهورِ إلى رسولِ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم أَنْ يَصومَهُ شَعْبانُ، ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضان[٩].

---

[١٩] إسناده حسن.

(١) في الأصل (أبو محمد) والتصويب من س.

(٢) في الأصل (حَدَّثنا) والتصويب بعد دراسة السند.

(٣) ابن أحمد بن محمد، أبو بكر الحيري النيسابوري الشافعي قال السمعاني: هو ثقة في الحديث، وقال الذهبي: الإمام العالم المحدث مسند خراسان قاضي القضاة، وكان بصيراً بالمذهب فقيه النفس يفهم الكلام وقلد قضاء نيسابور مدة (ت ٤٢١ هـ).
الأنساب ١٠٨/٤. السير ٣٥٦/١٧، طبقات السبكي ٦/٤.

(٤) هو: ابن سابق الخولاني مولاهم المصري، أبو عبدالله ثقة (ت ٢٦٧ هـ).
الجرح ٤١٩/٢، السير ٥٠٢/١٢، التهذيب ٤٢٠/١، التقريب ٩٣/١.

(٥) هو: ابن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد (ت ١٩٧ هـ).
الجرح ١٨٩/٥، السير ٢٢٣/٩، التهذيب ٧١/٦، التقريب ٤٦٠/١.

(٦) يقال: ابن قيس، ويقال: ابن أبي موسى، أبو الأسود النصري «بالنون» الحمصي ثقة مخضرم ـ من الثانية ـ.
الجرح ١٤٠/٥، الكاشف ١٠٧/٢، التهذيب ٣٦٥/٥، التقريب ٤٤٢/١.

(٧) في س (حدثه أنه).

(٨) في س (كان أحب).

(٩) أخرجه أبو داود ٨١٢/٢ كتاب الصوم ـ باب في صوم شعبان ـ من طريق =

[٢٠] حَدَّثنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصفهاني(١)، قال: أخبرنا أبو سعيد بن الأعرابي(٢)، قال: حَدَّثنا محمد بن عبدالملك (الدَّقِيقي)(٣)، حَدَّثنا يزيد بن هارون(٤)، قال: أخبرنا صَدَقَة بن موسى(٥)، قال: حَدَّثنا ثابت البُنَاني(٦)، عن أنس بن مالكٍ قال: قِيَل يا

= عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به، وأخرجه النسائي ١٩٩/٤ كتاب الصيام ـ صوم النّبي ﷺ ـ. من طريق الربيع بن سليمان عن ابن وَهْب به، وأخرجه أحمد ١٨٨/٦ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به، وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٢/٣ كتاب الصيام ـ باب استحباب صوم شعبان ـ من طريق بحر بن نصر بن سابق الخولاني به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٢/٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل صوم شعبان ـ، كما أخرجه في الشعب ٢٠/٢ أ باب الصيام ـ صوم شعبان ـ، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣٣٠/٦ كتاب الصوم ـ صوم شعبان.

[٢٠] إسناده حسن.

(١) ابن أحمد بن ماموبه، أبو محمد الأرْدَسْتاني، قال الذهبي: الإمام المحدث الصالح شيخ الصوفية المشهور بالأصبهاني نزيل نيسابور (ت ٤٠٩ هـ).
الأنساب ١٧٧/١، السير ٢٣٩/١٧.

(٢) أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي الإمام الحافظ الثقة الثبت الحرم (ت ٣٤٠ هـ).
حلية الأولياء ٣٧٥/١٠، السير ٤٠٧/١٥، لسان الميزان ٣٠٨/١.

(٣) في الأصل (الديقي) والتصويب من س و ش، وهو محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي، أبو جعفر الدقِيقي صدوق (ت ٢٦٦ هـ).
الجرح ٥/٨، السير ٥٨٢/١٢، التهذيب ٣١٧/٩، التقريب ١٨٦/٢.

(٤) هو: ابن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد (ت ٢٠٦ هـ).
الجرح ٢٩٥/٩، السير ٣٥٨/٩، التهذيب ٣٦٦/١١، التقريب ٣٧٢/٢.

(٥) الدَّقِيْقِي أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصري صدوق له أوهام ـ من السابعة ـ، وقال الذهبي: ضعّف. =

رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ؟ قال: «صومُ شَعْبَانَ تَعْظيماً لِرَمضَانَ» قال: فَأَيُّ الصَّدَقةِ أَفْضَلُ؟ قال: «صَدَقَةٌ في رَمَضَانَ»(1).

[21] / أخبرنا أبو القاسم عبدالخالق المؤذِّن(2)، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خَنْب(3) البخاري، قال: حَدَّثنا ابن أبي طالب(4)، قَالَ: حَدَّثنا زيد بن (الحُباب)(5)، قال: حَدَّثنا ثابت [11 ب]

= الجرح 4/432، الكامل لابن عدي 4/1394، الكاشف 2/25 التهذيب 4/418، التقريب 1/366.

(6) هو: ابن أسلم البناني، أبو محمد البصري، ثقة عابد (ت 127 هـ).
الجرح 2/449، السير 5/220، التهذيب 2/2، التقريب 1/115.

(1) أخرجه الترمذي 3/51 ـ كتاب الزكاة ـ باب فضل الصدقة ـ وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب، وصدقة بن موسى ليس عندهم بذاك، وأخرجه البيهقي في السنن 4/305 كتاب الصيام ـ باب الجود والإفضال في شهر رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب 2/20 أ باب الصيام ـ صوم شعبان ـ، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية 2/65 كتاب الصيام ـ حديث في صوم شعبان ـ وقال فيه: هذا حديث لا يصح، وأخرجه البغوي في شرح السنة 6/329 كتاب الصيام ـ باب صوم شعبان ـ.
وأخرجه ابن عساكر في أماليه ـ في فضل شعبان ص 3 أ، وذكره السيوطي في جمع الجوامع 2/161 وعزاه لابن شاهين في الترغيب.

[21] إسناده حسن.

(2) هو: عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق المؤذن، لم أجد له ترجمة.

(3) ثم البغدادي الدهقان أبو بكر، قال الذهبي: الشيخ العالم المحدث الصدوق المسند (ت 350 هـ).
تاريخ بغداد 1/296، السير 15/523، شذرات الذهب 3/7.

(4) هو: يحيى بن أبي طالب جعفر الزِّبْرِقان ـ تقدم ـ.

(5) في الأصل (الخباب) والتصويب من ش، وهو: أبو الحسين العُكْلي «بضم المهملة وسكون الكاف» أصله من خراسان وكان بالكوفة، قال أبو حاتم: =

الغفاري[1]، قال: حَدَّثني المَقْبُري[2]، عن أبي هُرَيرة، عن أسامة بن زيد قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إني أراكَ تَصومُ في شهرٍ ما لا أراكَ تَصُومُ في شَهرٍ ما تَصومُ فيه، قال: «أيُّ شهرٍ؟» قُلْتُ: شعبانُ، «(قال: شعبانُ)[3] بَيْنَ رجب وشهر رَمَضَان، يَغْفُلُ النَّاسُ عنهُ (ترفع له)[4] أعمالُ العبادِ فأُحِبُّ ألَّا يُرْفَعَ عَملي إلا وأنا صائم»[5]، قلت: أراكَ تَصُومُ يَوْمَ الاثنينِ والخميسِ ولا تَدَعهُما، قالَ: «إن أعمالَ العبادِ تُرْفَعُ فِيهِما، فأُحِبُّ ألَّا يُرفعُ عَملي إلا وأنا صائمٌ»[6].

= صدوق صالح الحديث، وقال الذهبي: ثقة وغيره أقوى منه، وقال الحافظ: صدوق يخطىء في حديث الثوري (ت ٢٠٣ هـ).
الجرح ٣/٥٦١، السير ٩/٣٩٣، التهذيب ٣/٤٠٢، التقريب ١/٢٧٣.

(١) هو: ابن قيس الغفاري مولاهم أبو الغصن المدني قال أحمد: ثقة، وقال النسائي: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة رأى أبا سعيد، وقال الحافظ: صدوق يهم (ت ١٦٨ هـ).
الجرح ٢/٤٥٦، الكاشف ١/١١٧، التهذيب ٢/١٣، التقريب ١/١١٧.

(٢) كيسان أبو سعيد المَقْبري المدني، مولى أم شَريك، ثقة ثبت (ت ١٠٠ هـ).
الجرح ٧/١٦٦، الكاشف ٣/١١، التهذيب ٨/٤٥٣، التقريب ٢/١٣٧.

(٣) ساقطة من ش.

(٤) في الأصل (ترتفع) وما أثبته من ش.

(٥) نهاية ما جاء في ش.

(٦) أخرجه النسائي ٤/٢٠١ كتاب الصيام ـ صوم النبي ﷺ ـ من طريق عبدالرحمٰن عن ثابت بن قيس به، وأخرجه أحمد ٥/٢٠١ ـ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي عن ثابت بن قيس به، كلاهما نحو لفظ الباب، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢٠ أ باب الصيام ـ صوم شعبان ـ.

ورواه (ابن أبي أويس)[1] عن أبي الغصن ثابت بن قيس الغفاري عن أبي سعيد المقبري، عن أسامة بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) ساقطة من الأصل ويقتضيها السياق، وهذه الرواية ذكرها المصنف في الشعب ٢/٢٠ أ.

باب فضل ليلة النصف من شعبان

[١٢ أ] [٢٢] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، وأبو عبدالله إسحاق بن محمد/ بن يوسف السُّوس[١] وأبو بكر محمد بن الحسن[٢]، قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حَدَّثنا يزيد بن محمد بن عبدالصمد الدِّمَشقي[٣]، قال: حَدَّثنا هشام بن خالد[٤]، قال: حَدَّثنا أبو خُلَيْد ـ

---

[٢٢] إسناده حسن.

(١) ابن يعقوب السوس، أبو عبدالله النيسابوري العدل الثقة الرضا من كبار الصالحين والمعتمدين في الحديث، قال الخطيب قدم بغداد وحدث بها (ت ٤١٠ هـ).
تاريخ بغداد ٤٠٣/٦، المنتخب من السياق ص ٣٧٧.

(٢) ابن فُوْرَك، أبو بكر الأصبهاني الإمام العلامة الصالح شيخ المتكلمين قال ابن خلكان: أبو بكر الأصولي الأديب النحوي الواعظ درس بالعراق مدة ثم توجه إلى الري فسعت به المبتدعة يعني الكرامية فراسله أهل نيسابور فورد عليهم وبنوا له مدرسة وداراً وظهرت بركته على المتفقه وبلغت مصنفاته قريباً من مئة مصنف ودُعي إلى مدينة غَزْنَةَ وجرت له بها مناظرات وكان شديد الرد على ابن كرم ثم عاد إلى نيسابور فسم في الطريق فمات بقرب بُسْت ونقل إلى نيسابور ومشهده بالحيرة يزار ويستجاب الدعاء عنده (ت ٤٠٦ هـ).
وفيات الأعيان ٢٧٢/٤، السير ٢١٤/١٧، طبقات السبكي ١٢٧/٤.

(٣) أبو القاسم القرشي مولاهم، صدوق (ت ٢٧٧ هـ).
الجرح ٢٨٨/٩، السير ١٥١/١٣، التهذيب ٣٥٧/١١، التقريب ٣٧٠/٢. =

وهو عُتبَة بن حَمَّاد[1] ـ، عن الأوزاعي[2]، (وابن ثابت)[3] ـ وهو عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثَوْبان[4] ـ، عن أبيه[5]، عن مكحول[6]، عن مالك بن يَخَامِر[7]، عن معاذ بن جبل، عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّم

= (٤) هو: ابن يزيد بن مروان الأزرق، أبو مروان الدمشقي، صدوق، (ت ٢٤٩ هـ).
الجرح ٥٧/٩، الكاشف ١٩٥/٣، التهذيب ٣٧/١١، التقريب ٣١٨/٢.

(١) أبو خُلَيْد الدمشقي القارىء إمام الجامع، صدوق ـ من كبار العاشرة ـ، الجرح ٣٧٠/٦، التهذيب ٩٥/٧، التقريب ٤/٢.

(٢) عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه، ثقة جليل (ت ٢٥٧ هـ).
الجرح ١٨٤/١ و٢٦٦/٥، السير ١٠٧/٧، التهذيب ٢٣٨/٦، التقريب ٢٤١/١.

(٣) في الأصل والشعب (عن مكحول وابن ثابت) والتصويب من ـ الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان ـ، ومعجم الطبراني الكبير.

(٤) العَنْسِي الدمشقي الزاهد، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: يكتب حديثه على ضعفه، وقال الحافظ: صدوق يخطىء ورمي بالقدر وتغير بآخره (ت ١٦٥ هـ).
تاريخ ابن معين ٢٤٥/٢، ضعفاء النسائي ص ١٥٩، الجرح ٢١٩/٥ الكامل لابن عدي ١٥٩١/٤، التهذيب ١٥٠/٦، التقريب ٤٧٤/١.

(٥) ثابت بن ثوبان العَنْسِي الشامي والد عبدالرحمٰن، ثقة ـ من السادسة ـ.
الجرح ٤٤٩/٢، التهذيب ٤/٢، التقريب ١١٥/١.

(٦) الشامي أبو عبدالله، ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور (ت ١١٣ هـ).
الجرح ١٨٤/١، ٢٦٦/٥، السير ١٠٧/٧، التهذيب ٢٣٨/٦، التقريب ٢٧٣/٢.

(٧) في ش تخامر، وهو: مالك بن يَخَامِر «بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم» الحمصي صاحب مُعاذ، مخضرم ويقال: له صحبة. =

قَـالَ: «يَـطَّلِعُ اللَّهُ تَبـارَكَ وتَعـالَى إلى خَلْقِـهِ[1] في لَيْلَةِ النِّصف من شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لجميعِ خَلْقِهِ إلَّا لِمُشْرِكٍ أو مُشَاحِنٍ»[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد قيل عن مكحول كما:

[٢٣] أخبرنا أبو طاهر محمد[3] بن محمد الفقيه، قال: أخبرنـا أبو حامد بن بلال[4]، قال: حَدَّثنا محمد بن إسماعيل الأَحْمَسي[5]، قال:

= طبقات ابن سعد ٣٠٤/٧، التهذيب ٢٤/١٠، التقريب ٢٢٧/٢.

(١) (إلى خلقه) ساقطة من ش.

(٢) أخـرجه ابن حبـان ـ انـظر: الإحسـان في تـرتيب صحيـح ابن حبـان ـ ٤٧٠/٧ ـ باب ما جاء في التباغض والتحاسد والتدابر ـ ذكر مغفرة الله جلّ وعلا في ليلة النصف من شعبان ـ من طريق محمد بن المعـافى العابـد بصيدا وأبي قتيبة وغيره قالوا: حدثنا هشام بن خالد به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢١/٢ أ باب الصيام ـ مـا جاء في صـوم شعبان، وأخـرجه الطبراني في الكبير ١٠٩/٢٠ من طريق أحمد بن النضر العسكـري عن هشام بن خالـد به، وأبـو نعيم في الحلية ١٩١/٥ من طـريق أزهر بن المـرزبان عن عتبـة بن حماد بـه، وذكره السيـوطي في جمع الجـوامـع ١٠٠٣/١ وقـال: رواه ابن حبان والطبراني في الكبيـر وابن شاهين في الترغيب والبيهقي في الشعب وابن عساكر ـ، وذكره الهيثمي في مجمـع الـزوائد ٦٥/٨ كتـاب الأدب ـ باب مـا جاء في الشحنـاء ـ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما ثقات.

[٢٣] إسناده ضعيف، فيه الأحوص بن حكيم.

(٣) ابن محمش بن علي بن داود، أبـو طاهـر الزِّيـادي الشافعي النيسـابوري الأديب، قال الذهبي: الفقيه العلامة القدوة شيخ خراسان، ثم قال: وكان إمام أصحاب الحديث ومُسنِدَهم ومفتيهم (ت ٤١٠ هـ).
الأنساب ٣٣٦/٦، السير ٢٧٦/١٧، طبقات السبكي ١٩٨/٤.

(٤) أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز، أبو حامد المعروف بـالخشاب =

حَدَّثنا المُحَاربي[1]، عن الأَحْوصَ بن حَكِيم[2]، عن (المُهَاصر)[3] بن حبيب[4]، عن مكحــول[5]، عن أبي ثعلبــة الخُشَنِي[6]، عن النبيّ صلَى اللَّهُ علَيه وسلَّم قال: «إذا كان ليلةُ النصفِ من شعبانَ اطَّلع اللَّهُ إلىٰ خَلْقِـهِ، فيغفرُ للمؤمنين، ويُمْلي للكافرين، وَيَدعُ/ أهلَ الحقـدِ [١٢ ب]

= لكـونه يسكن الخشـابين بنيسابـور، قال الخليلي: ثقـة مأمـون مشهور، (ت ٣٣٠ هـ).

(٥) أبو جعفر السراج، ثقة (ت ٢٦٠ هـ).
الجرح ٧/١٩٠، التهذيب ٩/٥٨، التقريب ٢/١٤٥.

(١) عبدالرحمٰن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي قال الذهبي: ثقـة يَغرُب، وقـال الحـافظ: لا بـأس بـه، وكـان يـدلس قـالـه أحمـد (ت ١٩٥ هـ).
الجـرح ٥/٢٨٢، الكـاشف ٢/١٦٣، التهـذيب ٦/٢٦٥، التقـريب ١/٤٩٧.

(٢) هو: ابن عمير العنسي «بالنون» أو الهمداني الحمصي، قال ابن معين: لا شيء، وقـال النسائي: ضعيـف، وقـال ابن عـدي: وليس فيمـا يـرويـه الأحوص حديث منكر إلا أنه يأتي بأسانيد لا يُتابع عليهـا، وقال الذهبي: ضُعِّف وقال الحافظ: ضعيف الحفظ ـ من الخامسة ـ.
الجـرح ٢/٣٢٧، المجـروحين ١/١٧٥، الكامـل لابـن عـدي ١/٤٠٥ الكاشف ١/٥٤، التهذيب ١/١٩٢، التقريب ١/٤٩.

(٣) في الأصل (مهاجر) والتصويب من ش.

(٤) الشـامي، تابعي، قـال العجلي: ثقـة، وقـال أبـو حـاتم: لا بـأس بـه (ت ١٢٨ هـ).
طبقات ابن سعد ٧/٤٦٠، ثقات العجلي ص ٤٤٢، الجرح ٨/٤٣٩.

(٥) هو مكحول الشامي ـ تقدم ـ.

(٦) صحابي مشهور بكنيته ـ اختلف في اسمه واسم أبيه ـ (ت ٥٧ هـ).
السير ٢/٥٦٧، الإصابة ١١/٥٤، التهذيب ١٢/٤٩.

(بحقدِهم)[1] حتى يَدَعُوه»[2].

ورواه الحجاج بن أَرْطَاة عن مكحول عن كَثِير بن مُرَّة الحَضْرمي، عن النبي صلى الله عليه وسلم[3].

ورواه الحسن بن الحسن عن مكحول موقوفاً عليه[4].

[٢٤] وَحَدَّثنا أبو محمد (عبدالله)[5] بن يوسف الأصفهاني، قال:

---

(١) في الأصل (حقدهم) والتصويب من ش.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢١/٢ أ باب الصيام ـ ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٧٠/٢ كتاب الصيام ـ حديث في فضيلة ليلة النصف من شعبان ـ وقال: هذا حديث لا يصح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٥/٨ كتاب الأدب ـ باب ما جاء في السخاء ـ وعزاه للطبراني ـ ثم قال: وفيه الأحوص بن حكيم وهو ضعيف، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٨٢/١ وعزاه للبيهقي في الشعب ولابن عساكر.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ٢١/٢ أ باب الصيام ـ ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ فقال: أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل بن زياد القطان، أخبرنا إسحاق بن الحسن الحربي، حَدَّثنا عفان، حدّثنا عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج، عن مكحول، عن كثير بن مُرَّة الحضرمي، عن النَّبي ﷺ: في ليلة النصف من شعبان يغفر الله لأهل الأرض إلا لمشرك أو لمشاحن ـ ثم قال: ـ هذا مرسل جيد.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب ٢٠/٢ ب باب الصيام ـ ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ فقال: ـ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا: حَدَّثنا محمد بن يعقوب، حدَّثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حَدَّثنا شجاع بن الوليد، أخبرنا زهير بن معاوية أخبرنا الحسن بن الحسن، حَدَّثني مكحول: إنَّ الله يطلع على أهل الأرض في النصف من شعبان فيغفر لهم إلا لرجلين إلا كافر أو مشاحن ـ.

[٢٤] إسناده متروك فيه ابن أبي سَبْرَة، وهو متهم بالوضع.

(٥) في الأصل (عبيدالله) والتصويب من ش.

أخبرنا أبـو إسحاق إبـراهيم بن أحمد بن فِـراس (المكي)[1]، حَدَّثـنـا محمد بن علي بن زيد الصائغ، قال: حَدَّثنا الحسن بن علي[2]، قال: حَدَّثنا عبدالرازق[3]، قال: أخبرنـا ابنُ أَبِي سَبْرَةَ[4]، عن إبـراهيم بن محمد[5]، عن معاوية[6]، عن[7] عبدالله بن جعفر[8]، عن أبيهِ[9]، عن

---

(١) في الأصـل (المـالكي) والتصـويب من ش، وهـو: العَبْقِيّ - نسبـة إلى عبدالقيس - نقل الفاسي أنه: كان مستوراً قـد نقل الحـديث عن الكثير والتقى بالواردين كثير الحديث مقبول الشهادة (ت ٣٤٤ هـ). العقد الثمين ٣/٢٠٠.

(٢) هو: ابن محمد الهذلي، أبو علي الخلال الحُلواني «بضم المهملة» نزيل مكة، ثقة حافظ له تصانيف (ت ٢٤٢ هـ).
الجرح ٣/٢١، السير ١١/٣٩٨، التهذيب ٢/٣٠٢، التقريب ١/١٦٨.

(٣) في ش (الحسن بن علي بن عبدالرازق).
وهو: عبدالرازق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع (ت ٢١١ هـ).
الجرح ٦/٣٨، السير ٩/٥٦٣، التهذيب ٦/٣١٠، التقريب ١/٥٠٥.

(٤) أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سَبْرة «بفتح المهملة وسكون الموحدة» ابن أبي رُهم بن عبد العزى القرشي العامري المدني، قال ابن حبان: لا يحل كتابة حديثه ولا الاحتجاج به، وقال الـذهبي: عالم مكثر لكنه متروك، وقال الحافظ: رموه بالوضع (ت ٦١٢ هـ).
ضعفاء النسـائي ص ٢٦٢، المجـروحين ٣/١٧٤، الكـاشف ٣/٢٧٥، التهذيب ١٢/٢٧، التقريب ٢/٤٦٠.

(٥) هو: ابن معاوية بن عبدالله بن جعفر، قال الحافظ: صدوق من السادسة.
الجرح ٢/١٢٥، التهذيب ١/١٦٢، التقريب ١/٤٢.

(٦) هو: عبدالله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، قال الحافظ: مقبول - من الرابعة -.
الجرح ٨/٣٧٧، التهذيب ١٠/٢١٢، التقريب ٢/٢٦٠.

(٧) في ش (بن). =

عليِّ بن أبي طالبٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم: «إذا كانَ لَيلَةُ النِّصفِ من شَعْبانَ فَقُومُوا لَيْلَتَها، وَصُومُوا يَوْمَهَا، فإنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وتَعالَى يَقولُ: ألاَ مُسْتَغْفِرٌ فأَغفر له، ألاَ مُسْترزِقٌ فَأَرْزُقَهُ، ألاَ سائلٌ فأُعْطِيَهُ[1]، ألاَ كَذَا، حَتَّىٰ يَطْلعَ الفَجْرُ»[2].

[٢٥] أخبرنا أبو الحسين عَليُّ بْنُ محَمَّد بْنِ عَبدِ اللَّه بنِ بِشْرَانَ العَدْلُ ببغدادَ، قال: أخبرنا أبو جعفر مُحمَّد بنُ عَمرْو/ الرزَّاز[3]، قال: حَدَّثنا [١٣ أ]

= (٨) هو: ابن أبي طالب الهاشمي أحد الأجواد ولد بأرض الحبشة وله صحبة (ت ٨٠ هـ).
التهذيب ٥/١٧٠، التقريب ١/٤٠٦.

(٩) جعفر بن أبي طالب الهاشمي ذو الجناحين الصحابي الجليل ابن عم رسول الله ﷺ استُشهِدَ في غزوة مؤتة سنة ثمان من الهجرة.
الإصابة ١/٢٤٨، التهذيب ٢/٩٨، التقريب ١/١٣١.

(١) في ش (ألا من مستغفر فأغفر له، ألا من مسترزق فأرزقه ألا من سائل فأعطيه).

(٢) أخرجه ابن ماجه ١/٤٤٤ كتاب إقامة الصلاة - باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان - من طريق الحسن بن علي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢٠ أ باب الصيام - ما جاء في ليلة النصف من شعبان -، وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٧١ كتاب الصيام - حديث في فضيلة ليلة النصف من شعبان - وقال عنه: هذا حديث لا يصح، وذكره الديلمي في الفردوس ١/٢٥٩، كما ذكره الذهبي في الميزان ٤/٥٠٤، والسيوطي في جمع الجوامع ١/٨٢ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[٢٥] إسناده حسن.

(٣) هو: ابن البختري أبو جعفر الرزاز، قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً (ت ٣٣٩ هـ).
تاريخ بغداد ٣/١٣٢، السير ١٥/٣٨٥، الوافي بالوفيات ٤/٢٩١.

محمدُ بن أحمدَ الرِّيَاحيِّ[1]، حَدَّثنا جامع بن الصُّبَيْح الرَّمْلي[2]، حَدَّثنا مرحوم بنُ عبـدالعزيـز[3]، عن داودَ بنِ عبدالـرحمٰن[4]، عن هشام بنِ حَسَّان[5]، عن (الحسن، عن)[6] عثمان بن أبي العاص[7]، عن النَّبيِّ

---

(١) هو: ابن يزيد بن أبي العوام الرِّياحي، أبو بكر، قال الدارقطني: صدوق (ت ٢٧٦ هـ).
الأنساب ٦/٢٠٠، السير ١٣/٧.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال: روى عنه أبو زرعة وابن معين.
الجرح ٢/٥٣٠.

(٣) هو: ابن مهران العطار الأموي، أبو محمد البصري، ثقة (ت ١٨٨ هـ).
السير ٨/٣٣٠، التهذيب ١٠/١٧٧، التقريب ٢/٢٣٧.

(٤) العطار أبو سليمان المكي، ثقة، لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه، (ت ١٧٥ هـ).
الجرح ٣/٤١٧، الكاشف ١/٢٢٢، التهذيب ٣/١٩٢، التقريب ١/٢٣٣.

(٥) الأزدي القُرْدُوسي «بالقاف وضم الدال» أبو عبدالله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه كان يرسل عنهما، وقال ابن عدي: ولم أرَ في أحاديثه منكراً إذا حدث عنه ثقة وهو صدوق لا بأس به (ت ١٤٨ هـ).
الجرح ٩/٥٤، السير ٦/٣٥٥، الميزان ٤/٢٩٥، التهذيب ١١/٣٤، التقريب ٢/٣١٨، الكامل لابن عدي ٧/٢٥٧٢.

(٦) في الأصل (حسن بن) والتصويب من ش، وهو: الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٣/٤٠، السير ٤/٥٦٣، التهذيب ٢/٢٦٣، التقريب ١/١٦٥.

(٧) الثقفي الطائفي أبو عبدالله، صحابي شهير استعمله رسول الله ﷺ على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة.
الإصابة ٤/٢٢١، التهذيب ٧/١٢٨، التقريب ٢/١٠.

صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم قال: «إذا كـان ليلةُ النصفِ من شعبانَ نـادىَ مُنَادٍ: هلِ مِنْ مستغفرٍ فأغفر له؟ هل من سائلٍ فأُعْطِيَه؟ فلا يَسأل أحدٌ شيئاً إلَّا أُعْطِيَ، إلا زانيةٌ بفَرْجها، أو مشركٌ[1]»[2].

[٢٦] حَدَّثنا أبو عبدالله الحافظ، قال: حَدَّثني أبو صالح خَلفُ بنُ محمد ببخَارَى، قال: حَدَّثنا صالح بن محمد البغـدادي[3] الحافظ، قـال: حَدَّثنـا محمد بن عَبَّـاد[4]، قال: حَـدَّثني حـاتم بن إسمـاعيـل المـدني[5]، عن (النَضْـر)[6] بن كثيــر، عن يحيى بن سعيـد[7]، عن

---

(١) (أو مشرك) ساقطة من ش.

(٢) أخرجه الخرائطي في مساوىء الأخلاق ٥٣/٤ ب ـ باب ما جاء في الزنا من التغليظ وأليم العقوبـة ـ من طريق محمد بن بكـار عن مرحـوم به، وأخـرجه البيهقي في الشعب ٢١/٢ ب بـاب الصيام ـ مـا جاء في ليلة النصف من شعبان ـ، وذكره السيوطي في جمع الجـوامع ٨٢/١ وعـزاه للخرائطي في مساوىء الأخلاق والبيهقي في الشعب ـ.

[٢٦] إسناده ضعيف، فيه النضر بن كثير السعدي.

(٣) هو: ابن عمرو بن حبيب الأسدي مولاهم البغدادي أبو علي نزيل بخارى ويلقب جزرة، قال الدارقطني: كان ثقة حافظ عارفاً (ت ٢٩٤ هـ).
تاريخ بغداد ٣٢٢/٩، السير ١٣/١٤.

(٤) هو: ابن الزِّبْرقان المكي نزيل بغداد، أبو عبدالله صدوق يهم، وقال ابن معين لا بأس به، وقال أبو حاتم: حديثه حديث أهل الصدق أرجو أن لا يكون به بأس، وقال الحافظ: صدوق يهم (ت ٢٣٥ هـ).
الجـرح ١٤/٨، تاريـخ بغـداد ٣٧٤/٢، التهـذيب ٢٤٤/٩، التقـريب ١٧٤/٢.

(٥) أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: ثقة مشهور صدوق، وقال الحافظ: صدوق يهم (ت ١٨٧ هـ).
الجرح ٢٥٨/٣، الميزان ٤٢٨/١، التهذيب ١٢٨/٢، التقريب ١٣٧/١.

(٦) في الأصل (نصر) والتصويب من الميزان، وهو: النضر بن كثير السعدي، =

عُرْوَةَ بن الزبير[1]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كانت ليلةُ النصفِ من شعبانَ انْسَلَّ رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم، من مِرْطِي، ثم قالت: واللَّهِ ما كان مِرْطُنا[2] من خَزٍّ ولا قَـزٍّ[3] ولا كُرْسُفٍ[4] ولا كتّانٍ ولا صُوفٍ، فقلنا: سبحانَ اللَّهِ، فِمنْ/ أيِّ شيءٍ؟ قالت: إنْ كان سُدَاهُ[5] لَشَعْرٌ، وإنْ كانت لُحْمَتُهُ لَمِن وَبَر الإبل، قالت: فخشيتُ أن يكونَ أتى بعضَ نسائِه، فَقُمْتُ ألتَمِسْهُ في البيت، فيقعُ قدمي على قدمَيْه وهو ساجد، فحفظتُ من قوله وهو يقول: «سَجَدَ لك سَوادي وَخيالي وآمن لك فؤادي، وأبُوءُ لك بالنِّعَم، وأعترفُ بالذنوب العظيمة، ظلمتُ نفسي فاغْفِرْ لي، إنه لا يغفرُ الذنوبَ إلَّا أنت، أعوذُ بعَفْوِك من عُقُوبَتك، وأعوذ برحمتك من نَقمتك، وأعوذ برضاك من سخطك، [13 ب]

= أبو سهل البصري، قال البخاري: عنده مناكير، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات على قلة روايته، وقال أبو حاتم: فيه نظر، وقال الذهبي: ضعيف، وقال الحافظ: ضعيف عابد من الثامنة.
الجرح ٨/٤٧٨، المجروحين ٣/٤٩، الكامل لابن عدي ٧/٢٤٩٢، الميزان ٤/٢٦٢، التهذيب ١٠/٤٤٣، التقريب ٢/٣٠٢.

(٧) هو: ابن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت (ت ١٤٤ هـ).
السير ٥/٤٦٨، التهذيب ١١/٢٢١، التقريب ٢/٣٤٨.

(١) هو: ابن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبدالله المدني، ثقة فقيه مشهور (ت ٩٤ هـ).
السير ٤/٤٢١، التهذيب ٧/١٨٠، التقريب ٢/٢١٩.

(٢) المِراطُ: الكساء. انظر: اللسان (مرط).

(٣) القَزُّ: هو من الثياب والإبْرِيْسمِ، أعجمي معرَّب. انظر: اللسان (قزز).

(٤) الكُرْسُفُ: القُطن. انظر: اللسان (كرسف).

(٥) سُدَاه: السدى، خلاف لُحْمة الثوب، وقيل: أسفله، وقيل: ما مُدَّ منه. انظر: اللسان (سدا).

وأعوذُ بِكَ منكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عليكَ، أنت كما أثنيتَ على نَفْسك»، قالت: فما زال رسُول اللَّه، صلَّى اللَّهُ علَيه وسلَّم، يصلي قائماً وقاعداً حتى أصبح، فأصبح وقد (اصْمَعَدَّتْ)[1] قدماه، فإني لأغمزها وقلت: بأبي أنتَ وأُمِّي، أتعبتَ نَفسَكَ، أليس قد غفر اللَّهُ لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر؟ أليس قد فعل اللَّه بك؟ أليس؟ أليس؟ فقال: «بَلَى يا عائشة، أفلَا أكونُ عبداً شَكوراً؟ هل تَدْرِين ما في/ هذه الليلة؟» [١٤أ] قالت: ما فيها يا رسولَ اللَّهَ؟ فقال: «فيها يُكتبَ كلُّ مولودٍ من بني آدمَ في هذه السنة، وفيها أن يُكْتَب كلّ هالكٍ من بني آدم في هذه السنة، وفيها تُرفع أعمالُهم، وفيها تُنَزلُ أرزاقُهم»، فقالت: يا رسولَ الله، ما أحدٌ يَدخل الجنةَ إلَّا برحمة الله؟ فقال: «ما مِنْ أحدٍ يدخل الجنَّة إلَّا برحمة الله»، قلت: ولا أنت يا رسول الله؟ فوضَع يَدَهُ على هامتِه فقال: «ولا أنا إلا أنْ يَتغمَّدني اللَّهُ منه برحمةٍ» يقولها ثلاثَ مرَّات[2].

[٢٧] حَدَّثنا أبو عبدالله، قال: حَدَّثنا أبو جعفر محمد[3] بن صالح بن

---

(١) في الأصلِ (اضمعدت) والتصويب من ش، واصْمَعَدَّتْ قدماه: أي انتفختا ووَرِمَتا. انظر: اللسان (صمعد).

(٢) أخرجه ابن الجوزي ٦٧/٢ كتاب الصيام ـ حديث في فضيلة ليلة النصف من شعبان ـ نحو لفظ الباب ـ من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة... الحديث، وذكر الذهبي طرفاً منه كما في الميزان ٢٦٢/٤ وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٣٢٨/٢ ـ نحو لفظ الباب وعزاه لابن شاهين في الترغيب ـ.

[٢٧] إسناده ضعيف جداً.

(٣) في الأصل (أبو جعفر بن محمد) والتصويب من طبقات السبكي، وهو: محمد بن صالح بن هانىء أبو جعفر الوراق النّيسابُوري، قال السبكي: سمع الكثير بنيسابور ولم يسمع بغيرها، سمع السَّرِيَّ بن خُزَيمة وغيره (ت ٣٤٠ هـ). =

هانيء، قال: حَدَّثنا إبراهيم بن إسحاق الغَسِيلي[1]، قال: حَدَّثنا وَهْبَ بن بَقِيَّة[2]، قال: أخبرنا (سَعِيد)[3] بنُ عبدالكريم الواسطيُّ، عن أبي النُّعْمَان السَّعْديّ[4]، عن أبي الرَّجاء العُطَارِدِيّ، عن أَنَس بنِ مالكٍ، قال: بَعَثني النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وسلَّم إلى منزلِ عائشةَ رضيَ اللَّه عَنْها في حاجة، فقلت لها: أَسْرِعي فإنِّي تركتُ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّم يحدِّثهم/ عن ليلة النصفِ من شعبان فقالت: يا أُنَيْسُ اجْلِسْ حتى أحَدِّثك بحديث ليلة النصف من شعبانَ، وإن تلك الليلة كانت لَيْلَتِي من رسول اللَّه صلَّى اللَّه علَيه وسلَّم، فجاء النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وسلَّم، ودَخل معي في لِحَافي، فانتبهت من اللَّيل فلم أجده، فقمتُ فطُفْتُ في حُجُرات نسائه فلم أجده فقلت: لعله ذهب إلى جاريته مَارِيَة القِبْطِيَّة، فخرجتُ فمررتُ في المسجد، فوقَعَتْ [١٤ ب]

= طبقات السبكي ٣/١٧٤.

(١) هو: ابن عيسى أبو إسحاق الأنصاري ويعرف بالغسيلي لأنه ولد حنظلة بن عبدالله غسيل الملائكة نزيل نيسابور وحدث بها، قال الخطيب: كان غير ثقة، وقال السمعاني وابن حبان: كان يقلب الأخبار ويسرق الحديث (ت ٢٩٣ هـ).
المجروحين ١/١١٩، تاريخ بغداد ٦/٤٠، الأنساب ٩/١٥٢، السير ١٣/٤٩٣.

(٢) هو: ابن عثمان الواسطي، وأبو محمد، يقال له وهبان، ثقة (ت ٢٣٩ هـ).
الجرح ٩/٢٨، السير ١١/٤٦٢، التهذيب ١١/١٥٩، التقريب ٢/٢٣٧.

(٣) في الأصل (سعد) والتصويب من العلل المتناهية والميزان، وهو: سعيد بن عبدالكريم الواسطي، قال الأزدي: متروك.
الميزان ٢/١٤٩، لسان الميزان ٣/٣٦.

(٤) لم أجد له ترجمة.

رِجْلي عليه وهو ساجد، وهو يقول: «سَجَدَ لكَ سَوادِي وَخيَالي، وآمنَ بك فُؤَادي، وهذه يَدِي جنيتُ بها على نفسي، فيا عظيمُ هل يغفرُ الذنبَ العظيم إلا الربُّ العظيم، فاغفْر لي الذنب العظيمَ» قالت: ثم رَفع رأسَه وهو يقول: «اللهمَّ هَبْ لي قلباً تَقِيًّا نَقِيًّا من الشرِ، بَرِيًّا لا كافراً ولا شَقِيًّا» ثم عاد فسجد وهو يقول: «أقول لك كما قال أخي داودُ عليه السلام: أُعفِّرُ وجهي في التراب لسيدي، وحُقَّ لِوَجْهِ سيدي أن تُعَفَّرَ الوجوهُ لوجهه»، ثم رفع رأسه فقلت: بأبي/ وأُمِّي، أنت في [١٥ أ] وادٍ وأنا في وادٍ، قال: «يا حُمَيْرَاءُ، أمَا تَعلمين أن هذه الليلةَ ليلةُ النصف من شعبانَ، إن للَّه في هذه الليلة عُتَقاء من النارِ بِقَدْر شَعَر غَنمِ كَلْب»، قلت: يا رسولَ اللَّه، وما بالُ شَعْرِ غَنمِ كَلْبٍ؟ قال: «لم يكن في العرب قبيلةٌ قومٍ أكبرُ غَنَماً منهم، لا أقول: ستة نَفَر: مُدْمِنُ خمرٍ، ولا عاقّ لوالديه، ولا مُصِرٌّ على زنا، ولا مُصَارِمٌ[(١)]، (ولا مُصَوِّرٌ)[(٢)] ولاَ قَتَّاتٌ»[(٣)].

[٢٨] أخبرنا أبو زكريًا بن أبي إسحاق، قال: حَدَّثنا أحمد بن

---

(١) قوله (مصارم) أي: مقاطع، و(قتات) أي: نمام. انظر: اللسان (صرم - قتت).

(٢) في الأصل (ولا مضرب) والتصويب من العلل المتناهية.

(٣) أخرجه في العلل المتناهية ٢/٦٨ كتاب الصيام - حديث في فضيلة ليلة النصف من شعبان - وقال: وهذا الطريق لا يصح قال أبو الفتح الأزدي: سعيد بن عبدالكريم متروك، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٧ - تفسير سورة الدخان - وعزاه للبيهقي، وذكره الذهبي - طرفاً منه في الميزان ٢/١٥٠، وكذلك ابن حجر في لسان الميزان ٣/٣٦.

[٢٨] إسناده ضعيف منقطع، فيه محمد بن مسلمة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير ويحيى لم يسمع من عروة بن الزبير.

(سَلمان)[1] الفقيه، قال: حَدَّثنا محمد بن مَسْلمة[2]، حَدَّثنا يزيد بن هارون، قال حَدَّثنا الحجاج، يعني - ابن أرطاة[3] - عن يحيى بن أبي كَثِير[4]، عن عُرْوة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: فَقَدْتُ النَّبي صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلةٍ فَخرَجتُ أَطْلُبُهُ فَإذا هُوَ بالبَقيعِ[5] رافعاً رأسَه إلى السَّماء، فقال: «يا عائشةُ أَكُنْتِ تَخافِينَ أَنْ يَحيفَ[6] اللَّهُ عَليكِ ورسولُهُ؟» قالتْ[7]: قُلْتُ: وَمَا بِي[8] ذلكَ، ولكِنَّني ظننتُ أَنَّكَ أتَيْتَ بَعْضَ نسائِكَ، فقال: «إنَّ اللَّهَ عز وجل يَنزلُ/ ليلة النِّصفِ من [١٥ ب]

---

(١) في الأصل (سليمان) والتصويب من ش، - تقدم -.

(٢) أبو جعفر الطيالسي الواسطي، قال أبو القاسم اللالكائي: ضعيف وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال الخطيب: له مناكير (ت ٢٨٢ هـ).
الكامل لابن عدي ٢٢٩٤/٦، تاريخ بغداد ٣٠٥/٣، الميزان ٤١/٤، لسان الميزان ٣٨١/٥.

(٣) هو: ابن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة القاضي أحد الفقهاء، قال الذهبي: أحد الأعلام على لين في حديثه، وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ والتدليس (ت ١٤٥ هـ).
الجرح ١٥٤/٣، الكامل لابن عدي ٦٤١/٢، الميزان ٤٥٨/١، التهذيب ١٩٦/٢، التقريب ١٥٢/١.

(٤) الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل (ت ١٣٢ هـ).
السِير ٢٧/٦، التهذيب ٢٦٨/١١، التقريب ٣٥٦/٢.

(٥) البَقيع: المكان المُتَّسع، ولا يسمى بقيعاً إلَّا وفيه شَجَر أو أُصُولُها.
وبقيع الغرقد: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها. انظر: النهاية لابن الأثير ١٤٦/١، وانظر: معجم البلدان ٤٧٣/١.

(٦) يحيف: يجور ويظلم. انظر: اللسان - حيف -.

(٧) في ش (قال).

(٨) في ش (وما بي من).

شعبانَ إلى سماءِ الدّنيا فيغفِرُ لأكْثَرَ من عَددِ شَعْرِ غَنَمِ كلْبٍ»[1].

[٢٩] أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، قال: حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، قال: حَدَّثنا محمد بن إسحاق الصاغانيّ[2]، قال: حَدَّثنا أبو الأسودِ المصريُّ[3]، قال: حَدَّثنا ابنُ لَهيعةَ، عن الزُّبيرِ بن سليم[4]، عن الضحَّاكِ بنِ عبدِ الرحمٰن[5]، عن أبيه[6]، قال: سَمِعتُ أبا موسىَ

---

(١) أخرجه الترمذي ١١٦/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ وقال أبو عيسى: حديثُ عائشة لا نعرفه إلا مِنْ هذا الوجه مِنْ حديثِ الحجاج، وسمعتُ محمّداً يُضَّعف هذا الحديث، وقال: يحيى بن أبي كثير، لم يسمع من عروة والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير، وأخرجه ابن ماجه ٤٤٤/١ كتاب إقامة الصلاة ـ باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ من طريق عبدة بن عبدالله الخزاعي ومحمد بن عبدالملك قالا حدثنا يزيد بن هارون به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢٠/٢ ب باب الصيام. ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ، وأخرجه ابن الجوزي في العلل ٦٦/٢ كتاب الصيام ـ حديث في فضيلة النصف من شعبان ـ وقال: قال الدارقطني: قد روي من وجوه وإسناده مضطرب غير ثابت.

[٢٩] إسناده ضعيف فيه الزبير بن سليم وهو لا يعرف، وعبدالرحمٰن بن عَزْرَب وهو مجهول.

(٢) هو: ابن جعفرٍ الصاغاني، أبو بكر نزيل بغداد ثقة ثبت (ت ٢٧٤ هـ). الجرح ١٩٥/٧، الكاشف ١٧/٣، التهذيب ٣٥/٩، التقريب ١٤٤/٢.

(٣) النضر بن عبدالجبار المرادي مولاهم المصري مشهور بكنيته قال أبو حاتم: صدوق عابد شبهته بالقعنبي، وقال الحافظ: ثقة (ت ٢١٩ هـ). الجرح ٤٨/٨، السير ٥٦٧/١٠، التهذيب ٤٤٠/١٠، التقريب ٣٠٢/٢.

(٤) قال الذهبي: شيخ لا يعرف ما روى عنه غير ابن لَهيعة حديثه في نزول ليلة النصف.
الميزان ٦٧/٢، التهذيب ٣١٥/٣، التقريب ٢٥٨/١.

(٥) هو: ابن عَزْرَب «بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الزاي ثم موحدة وقد =

الأشعري يقول: سَمِعتُ رسُولَ اللَّه صلَّى اللَّه عليهِ وسلَّم يقول: «يَنزل ربنا إلى سماء الدنيا في النصف من شعبان فيغفر لأهل الأرض، إلا مشرك أو مشاحن»[1].

قال الشيخ رحمه الله: سمعت أبا عَبْد اللَّه الحافظ يقولُ: سمعت أبا محمد أحمدَ بن عبدِ الله المزنيَّ[2] يقولُ: حديثُ النزولِ[3] قد ثَبَتَ عن رسولِ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّم من وجوهٍ صحيحةٍ، وورد في

= تبدل ميماً» الشامي، أبو عبدالرحمٰن أبو زرعة الطبراني، ثقة (ت ١٠٥ هـ).

الجرح ٤/٤٥٩، السير ٤/٦٠٣، التهذيب ٤/٤٤٤، التقريب ١/٣٧٣.

(٦) عبدالرحمٰن بن عَزْرَب ويقال: عزرم الأشعري والد الضحاك، مجهول ـ من الثالثة.

التهذيب ٦/٢٢٨، التقريب ١/٤٩١.

(١) أخرجه ابن ماجه ١/٤٤٥ كتاب إقامة الصلاة ـ باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ نحو لفظ الباب ـ من طريق الوليد عن ابن لهيعة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢١ أ باب الصيام ـ ما جاء في ليلة النصف من شعبان ـ، وأخرجه ابن عساكر في ـ تهذيب تاريخ دمشق ٥/٣٥٧ ـ ٣٥٨ ـ، وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ١/٤٤٥ ـ ترجمة ـ الزبير بن سليم ـ، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/١٠١٧ وعزاه لابن زنجويه والبزار وحسنه والدارقطني والبيهقي في الشعب، كلهم عن أبي بكر الصديق، وهو في الحلية ٥/١٩١، وموارد الظمآن ص ٤٨٦، ومجمع الزوائد ٨/٦٥ والثلاثة عن أبي بكر الصديق.

(٢) هو: ابن محمد بن عبد أبو محمد المُزني المعقّلي الهَروي الملقب بالباز الأبيض، قال الحاكم إمام أهل خراسان بلا مدافعة (ت ٣٥٦ هـ).

الأنساب ١٠/٣٣، السير ١٦/١٨١، طبقات السبكي ٣/١٧.

(٣) راجع البيهقي وموقفه من الإلٓهيات ص ٢٨٩ تحقيق الدكتور أحمد بن عطية الغامدي.

التَنْزِيل ما يُصَدِّقُهُ وهو قولهُ تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[1]
والنزولُ والمجيء صفتان منفيتان عن اللَّهِ من طريقِ الحركةِ/ والإنتقال [١٦ أ]
من حال إلى حال، بل هما صفتان من صفات الله بلا تَشْبِيه جَلَّ عما
يقول المُعَطِّلة لصفاته والمُشبهة بها علواً كبيراً[2].

---

(١) سورة الفجر: آية ٢٢.

(٢) ذكره البيهقي في السنن ٣/٣ كتاب الصلاة ـ باب الترغيب في قيام جوف الليل ـ، كما ذكره في كتاب الأسماء والصفات ص ٥٧٢ ـ باب ما جاء في قول الله عز وجل ـ هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة ـ.

باب ما جاء في شهر رمضان

قَالَ اللَّه تَعالى[1] ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ - إلى قوله - شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَـٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾.

[٣٠] أخبرنا أبو علي الحسينُ بن محمدٍ الرُّوذباريُّ، قال: حَدَّثنا محمد بن بكرٍ[٢]، قال: حَدَّثنا أبو داود[٣]، قال: حَدَّثنا عمروُ بن مرزوقٍ[٤]، قال: حدثنا شُعْبةُ[٥]، عن عَمْرو بنِ مُرَّة[٦]، قال: سمعتُ

---

(١) سورة البقرة: آية ١٨٣ - ١٨٥.

[٣٠] إسناده صحيح مرسل.

(٢) هو: ابن محمد بن عبدالرزاق بن داسة - تقدم -.

(٣) سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني - تقدم -.

(٤) الباهلي، أبو عثمان البصري، ثقة له أوهام (ت ٢٢٤ هـ).
الجرح ٦/٢٦٣، الميزان ٣/٣٨٧، التهذيب ٨/٩٩، التقريب ٢/٧٨.

(٥) هو: ابن الحجاج بن الورد العَتَكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري - ثقة حافظ متقن - (ت ١٦٠ هـ).
الجرح ١/١٢٦، السير ٧/٢٠٢، التهذيب ٤/٣٣٨، التقريب ١/٣٥١.

(٦) هو: ابن عبدالله بن طارق الجَمَلي «بفتح الجيم والميم» المرادي، أبو =

ابنَ أبي ليلى[1]، يقول[2]: حَدَّثنا أَصحَابنُا أنَّ رسولَ اللّه صلى الله عليه وسلم لما قَدِمَ المَدِينةَ أَمرَهم بصيامِ ثلاثةِ أيامٍ، ثم أُنْزِلَ رمضـانُ، وكانوا قوماً لم يتعوَّدُوا الصيامَ، وكان الصيامُ عليهم شديداً، فكان مَنْ لم يَصُمْ يُطْعِمُ[3] مِسْكِيناً،/ فنزلتْ هذه الآيةُ ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ﴾[4] فكان الرُّخصَةُ للمريض والمسافر وأُمِرُوا بالصِّيامِ قـال: وحَدَّثنا أَصْحَابُنَا: وكانَ الرجلُ إِذا أفطرَ فنامَ قبل أن يأكلَ لم يأْكل حتى يُصْبحَ، فجاءَ عُمَرُ فأراد امرأته فقالت: إنِّي قد نِمتُ فَظَنَّ أنها تَعْتَلُّ فأتاها، فجاءَ رجل مِنْ الأنصار، فأراد[5] طعاماً فقالوا: حتى نُسَخِّنَ لك شيئاً، فنام، فلما أصبَحُوا نَزَلَتْ هذه الآيةُ فيها ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡ[6]﴾[7]. [١٦ ب]

= عبدالله الكوفي الأعمى ـ ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء ـ (ت ١١٨ هـ).

الجرح ٢٥٧/٦، الكاشف ٢٩٥/٢، التهذيب ١٠٢/٨، التقريب ٧٨/٢.

(١) عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة اختلف في سماعه من عمر (ت ٨٦ هـ).

الجرح ٣٠١/٥، السير ٢٦٢/٤، التهذيب ٢٦٠/٦، التقريب ٤٩٦/٢.

(٢) في س (فذكر الحديث قال: وحدثنا).

(٣) في س (أطعم ستين).

(٤) سورة البقرة: آية ١٨٥.

(٥) في س (وأراد).

(٦) سورة البقرة: آية ١٨٧.

(٧) اخرجه البيهقي في السنن ٢٠١/٤ كتاب الصيام ـ باب ما كان عليه حال الصيام ـ، وأخرجه الطبري ١٣٣/٢ ـ ١٦٣ تفسير سورة البقرة: آية ١٨٤ ـ ١٨٧ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، وذكره ابن الأثير في جامع الأصول ٢٧٣/٥ في بدء الأذان وكيفيته ـ وعزاه للبيهقي ـ.

قالَ الشيخُ رحمَهُ اللهُ: وحين صارَ صومُ رمضان فرضاً مُتعيناً صارَ من الأَركان الخَمْس التي بُني عليهن الإسلامُ وذلك فيما:

[٣١] أخبرنا أبـو محمـدٍ جَنَـاحُ بنُ (نُـذَيـرٍ)[١] بن جَنَـاحٍ القـاضي بالكوفة، قال: أخبرنا أبـو جعفر محمـدُ بنُ علي دُحَيْم الشيباني[٢]، قال: حَدَّثنا أحمدُ بنُ حازِمِ بن أبي (غرزة)[٣]، قال: أخبرنا عبيد الله بن مـوسى[٤]، قـال: أخبـرنـا حَنْظَلةُ بنُ أبي سفيـان[٥]، قـال: سَمعتُ عكرمةَ بْنَ خالدٍ[٦] يُحدِّثُ/ طاوساً[٧]، قال: جاء رجل إلى ابنِ عُمَرَ [١٧ أ]

---

[٣١] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (يزيد) والتصويب من س.

(٢) أبو جعفر الكوفي، قال الذهبي: الشيخ الثقـة المسند الفـاضل محـدث الكوفة (ت ٣٥١ هـ).
السير ١٦/٣٦، شذرات الذهب ٣/٩.

(٣) في الأصـل (عروة) والتصـويب من س، وهو: ابن محمـد بن يونس بن قيس، أبو عمرو الغفاري الكوفي صاحب المسند، قال الذهبي: الإمام الحافظ الصدوق (ت ٢٧٦ هـ).
الجرح ٢/٤٨، السير ١٣/٢٣٩، شذرات الذهب ٢/١٦٨.

(٤) هو: ابن أبي المختار، باذام العبسي الكوفي، أبو محمد ثقة وكان يتشيع (ت ٢١٣ هـ).
الجرح ٥/٣٣٤، الميزان ٣/١٦، التهذيب ٧/٥٠، التقريب ١/٥٣٩.

(٥) هـو: ابن عبدالـرحمٰن بن صفـوان بن أميـة الجمحي المكي ثقـة حجـة (ت ١٥١ هـ).
الجرح ٣/٢٤١، السير ٦/٣٣٦، التهذيب ٣/٦٠، التقريب ١/٢٠٦.

(٦) هو: ابن العاص بن هشام المخزومي، ثقة من الثالثة.
الجرح ٧/٩، الميزان ٣/٩٠، التهذيب ٧/٢٥٨، التقريب ٢/٢٩.

(٧) هو ابن كيسان، أبو عبدالرحمٰن الحميري مولاهم الفارسي ثقة فقيه فـاضل (ت ١٠٦ هـ). =

فَقَالَ: يا أبا عبد الرحمٰن ألا تَغْزُو؟ فقَالَ إنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّىٰ اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ يَقُولُ: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْس ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إلَهَ إلا اللَّهُ، وإقَامَ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والحَجِّ ، وَصَوم رَمَضَانَ»[1].

قال رضي اللَّهُ عنه: وقد جاء عن رسول اللَّه صلَّى اللَّه عليه وسلَّم في فَضِيلة شَهْرِ رَمَضَانَ وفَضلِ صِيامِهِ أحاديثُ كثيرةٌ منها ما:

[٣٢] أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، ومحمد بن موسى[2]، قالا: حَدَّثنا أبو العباسِ محمد بن يعقوبَ، قال: حَدَّثنا الرَّبِيْعُ بنُ سليمانَ[3]، حَدَّثنا ابنُ وهبٍ[4]، قال: أخبرني يونسُ[5]، عن ابنِ شهاب[6]، عن

= الجرح ٤/٥٠٠، السير ٥/٣٨، التهذيب ٥/٨، التهذيب ١/٣٧٧.

(١) أخرجه البخاري ١/٨ كتاب الإيمان ـ باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس ـ من طريق عبيدالله بن موسى.
وأخرجه مسلم ١/٤٥ كتاب الإيمان ـ باب بيان أركان الإسلام ـ من طريق ابن نمير عن أبيه عن حنظلة به، وأخرجه الترمذي ٥/٥ كتاب الإيمان ـ باب ما جاء بني الإسلام على خمس ـ من طريق حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر به، وأخرجه النسائي ٨/١٠٧ كتاب الإيمان ـ على كم بني الإسلام ـ من طريق المعافى يعني ابن عمران عن حنظلة به، وأخرجه أحمد ٢/٢٦، ١٢٠ من طريق يزيد عن ابن عمر به، ومن طريق عاصم عن أبيه عن ابن عمر به، وأخرجه البيهقي في السنن ١/٣٥٨ كتاب الصلاة ـ باب أصل فرض الصلاة ـ.
كما أخرجه في الشعب ٢/٢ أ ـ باب الصيام ـ.

[٣٢] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن الفضل بن شاذان ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن عبدالجبار المُرادي، أبو محمد المصري المؤذن صاحب الشافعي، ثقة (ت ٢٧٠ هـ).
الجرح ٣/٤٦٤، السير ١٢/٥٨٧، التهذيب ٣/٢٤٥، التقريب ١/٢٤٥.

(٤) عبدالله بن وهب بن مسلم ـ تقدم ـ. =

ابن أبي أنس[1]، أن أباه[2] حَدَّثه أَنَّ أبا هريرة يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: «إِذا جاءَ رَمضَانُ فُتِّحتْ أَبْوابُ الجنةِ، وغُلِّقَتْ أَبْوابُ جهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ[3] الشَّياطِينُ»[4].

[٣٣] وأخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، قال: أخبرنا أبو عمروٍ عثمانُ بنُ

=(٥) هو: ابن يزيد بن أبي النجاد الأَيْلي «بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام» أبو زيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وَهَمْاً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ (ت ١٥٩ هـ).
الجرح ٢٤٧/٩، السير ٢٩٧/٦، التهذيب ٤٥٠/١١، التقريب ٣٨٦/٢.

(٦) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه (ت ١٢٥ هـ).
الجرح ٧١/٨، السير ٣٢٦/٥، التهذيب ٤٤٠/٩، التقريب ٢٠٧/٢.

(١) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبو سهيل المدني، ثقة (ت بعد ١٤٠ هـ).
الجرح ٤٥٣/٨، السير ٢٨٣/٥، التهذيب ١٠/ ٤٠٩، التقريب ٢٩٦/٢.

(٢) مالك بن أبي عامر الأصبحي، سمع عمر، ثقة (ت ٧٤ هـ).
الجرح ٢١٤/٨، الكاشف ١٠١/٣، التهذيب ١٩/١٠، التقريب ٢٢٥/٢.

(٣) سُلْسِلَتِ الشياطينُ: أي قُيدَت.

(٤) أخرجه البخاري ٢٢٧/٢ كتاب الصوم - باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان - من طريق عقيل عن ابن شهاب به، وأخرجه مسلم ٧٥٨/٢ كتاب الصيام - باب فضل شهر رمضان - من طريق يونس عن ابن شهاب به، وأخرجه النسائي ١٢٧/٤ كتاب الصيام - باب فضل شهر رمضان - باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه - من طريق صالح عن ابن شهاب به، وأخرجه أحمد ٢٨١/٢ من طريق معمر عن الزهري به، وجميعهم نحو لفظ الباب، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٣/٤ باب الصيام - في فضل شهر رمضان -.

[٣٣] إسناده حسن بالمتابعة.

أحمدَ بنِ السَّماكِ ببغدادَ، قَالَ: حَدَّثنا أحمدُ بن عبدالجبَّـار[1]، قال: حَدَّثنا أبو بكر/ بنِ عياشٍ[2]، عن الأعمش[3]، عن أبي صالـحٍ[4]، [١٧ ب] عن أبي هريرة قَالَ: قالَ رسولُ الله صلى اللَّهُ عليه وسلم: «إذا كانَ أوَّلُ لَيْلةٍ مِنْ رَمضانَ صُفِّدت[5] الشَّياطِينُ وَمرَدَةُ الجِنِّ وغُلِّقَتْ أبواب النَّارِ، فَلَمْ يُفتحْ مِنْها بابٌ، وَفُتِحتْ أبـوابُ الجنانِ، فَلمْ يُغلَقْ مِنْهـا بابٌ، ونادى مُنادٍ: يا باغِيَ الخَيْرِ أَقْبِل، ويا باغِيَ الشَّرِّ أَقصِرْ، ولِلَّهِ عُتَقاءُ من النَّارِ»[6].

---

(١) العُطَاردي، أبو عمر الكوفي، ضعيف ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن سالم الأسدي الكوفي المقرىء الحناط، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح (ت ١٩٤ هـ).
الميزان ٤/٤٩٤، التهذيب ١٢/٣٤، التقريب ٢/٣٩٩.

(٣) سليمان بن مِهْران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس (ت ١٤٧ هـ).
الجرح ٤/١٤٦، السير ٦/٢٢٦، التهذيب ٤/٢٢٢، التقريب ١/٣٣.

(٤) ذكوان، أبو صالح السمان، الزيات، المدني، ثقة ثبت (ت ١٠١ هـ).
الجرح ٣/٤٥٠، السير ٥/٣٦، التهذيب ٣/٢١٩، التقريب ١/٢٣٨.

(٥) صفدت: أي شُدَّت وأُوثقت بالأغلال، يقال: صَفَدته وصَفَّدته والصَّفْد والصِّفاد؛ القَيْدُ، انظر؛ النهاية لابن الأثير ٣/٣٥، وقال عياض: يحتمل أنه على ظاهره وحقيقته وإن ذلك كله علامة للملائكة لدخول الشهر وتعظيم حرمته ولمنع الشياطين من أذى المؤمنين، ويحتمل أن يكون إشارة إلى كثرة الثواب والعفو وإن الشياطين يقل إغواؤهم فيصيرون كالمصفدين، انظر: فتح الباري ٤/١١٤.

(٦) أخرجه الترمذي ٣/٦٦ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في فضل شهر رمضان من طريق أبي كريب محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش به، قال أبو عيسى: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي بكر بن عياش، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٢٦ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في فضل شهر رمضان ـ من =

وزاد أبو كريب عن أبي بكر بن عياش ـ وذلك عند كل ليلة ـ.

[٣٤] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، قالَ: حَدَّثنا أبو عبدالله محمد بنُ عبدِ اللَّهِ الصفار[1]، قال: حَدَّثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي[2]، قَالَ: حَدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ[3]، وعارمٌ[4]، قالا: حَدَّثنا حماد بنُ زيدٍ[5]،

= طريق أبي كريب محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش بـه، وأخرجـه الحاكم ٤٢١/١ ـ أول كتاب الصوم ـ من طريق أبي عمرو بن السماك به، وأخرجه في السنن ٣٠٣/٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل شهر رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب ٥/٢ أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ، وأخرجه البغوي ٢١٥/٦ كتاب الصيام ـ باب فضل شهر رمضان ـ من طريق محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش به.

[٣٤] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن أحمد الأصفهاني، أبو عبدالله الصفار، قال الحاكم: محدث عصره بخراسان، وقال الذهبي: الشيخ الإمام المحدث القدوة (ت ٣٣٩ هـ).
الأنساب ٧٤/٨، السير ٤٣٧/١٥، طبقات السبكي ١٧٨/٣.

(٢) هو: ابن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي، أبو إسحاق قال أبو حاتم: ثقة صدوق، وقال الخطيب: كان عالماً متقناً فقيهاً (ت ٢٨٢ هـ).
الجرح ١٥٨/٢، تاريخ بغداد ٢٨٤/٦، السير ٣٣٩/١٣.

(٣) الأزدي الواشِحِي «بمعجمة ثم مهملة» البصري القاضي بمكة، ثقة إمام حافظ (ت ٢٢٤ هـ).
الجرح ١٠٨/٤، السير ٣٣٠/١٠، التهذيب ١٧٨/٤، التقريب ٣٢٢/١.

(٤) هو: محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري المعروف «بعارم» ثقة ثبت تغير في آخر عمره (ت ٢٢٤ هـ).
الجرح ٥٨/٨، الميزان ٧/٤، التهذيب ٤٠٢/٩، التقريب ٢٠٠/٢.

(٥) هو: ابن دِرْهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه (ت ١٧٩ هـ). =

عن أيـوب[1]، عن أبي قلابـةَ[2]، عن أبي هريـرة رضي الله عنه أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ لأصحابه يُبَشِّرهُمْ قَـالَ: «جَاءكُمْ رَمَضَان، جَاءكُمْ شَهْر مُبَارَكٌ[3]، إِفْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ (تُفْتَح)[4] فِيْهِ أَبـوابُ الجِنـان[5]، و(تُغْلَقُ)[6] فِيْـهِ أبـوابُ الجَحِيمِ، وَتُغَـلُّ فِيْـهِ الشَّياطِينُ، / فيه لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِم»[7]. [١٨ أ]

قـال رضي الله عنه[8]: وتصفيـدُ الشَّياطينِ في شهـرِ رَمَضـانَ: يَحْتَمِلُ أَنْ يكونَ المرادُ به أيامَ النَّبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم خـاصةً، وأراد الشَّيـاطينَ التي هي مسترقــةُ السمعِ ألا تــراه قـال: مـردةُ الشَّيـاطينِ؟، لأنَّ شهرَ رمضـان كان وقتـاً لنزولِ القـرآن إلى السماءِ

= الجرح ١/١٧٦، السير ٧/٤٥٦، التهذيب ٣/٩، التقريب ١/١٩٧.

(١) هو: أيوب بن كيسان السختياني ـ تقدم ـ.

(٢) هو: عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي ـ تقدم ـ.

(٣) في ش (قد جاكم رمضان شهر مبارك).

(٤) في الأصل (يفتح) والتصويب من ش.

(٥) في ش (الجنة).

(٦) في الأصل (يغلق) والتصويب من ش.

(٧) أخرجه النسـائي ٤/١٢٩ كتاب الصيـام ـ باب فضـل شهر رمضـان ذكر الاختلاف على معمر ـ من طريق عبدالوارث عن أيوب به، وأخرجه أحمد ٢/٢٣٠، ٣٨٥، ٤٢٥، من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به، ومن طريق عفان عن حماد بن زيد به، ومن طريق إسماعيل عن أيوب به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١ ـ ما ذكر في فضل رمضان وثوابه ـ من طريق معتمر بن سليمان عن أيوب به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٥ أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضـان، وذكره السيـوطي في الدر ١/١٨٤ ـ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه لابن أبي شيبة والنسائي والبيهقي.

(٨) في ش (قال الإمام أحمد رحمه الله: قال الحليمي).

الدنيا، وكانت الحراسةُ قد وقعت بالشُّهبِ كما قال الله تعالى: ﴿وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ﴾[1] والتَّصفيدُ في شهرِ رمضانَ مبالغةٌ في الحفظِ واللَّهُ أعلمُ، وَيَحْتَمِل أن يكونَ المرادُ به أيامَهُ وبَعْدَهُ والمعنى فيه: أن الشياطينَ لا يَخْلُصُون في شَهْرِ رمضانَ من إفسادِ النَّاسِ، إلى ما يَخْلُصُونَ إليه في غيره، لاشْتغالِ أكثرِ المسلمينَ بالصِّيَامِ الذي فيه قَمْعُ الشهواتِ، وبقراءة القرآنِ وسائرِ العباداتِ واللَّهُ أعلمُ[2]، وإلى هذا المعنى الإشارة فيما:

[٣٥] أخبرنا أبو عبداللَّهِ الحافظُ، قالَ: حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ/ بن يعقوبَ قال: حَدَّثنا (الحسنُ)[3] بنُ مُكْرَمٍ، قال: حَدَّثنا [١٨ ب] يزيدُ بنُ هارونَ[4]، قال: أخبرنا هشام بن أبي هشامٍ[5] عن محمدِ بنِ

---

(١) في الأصل (وحفظناها من كل شيطان مريد) والتصويب من القرآن الكريم، سورة الصافات: آية ٧.

(٢) هذا النص ذكره البيهقي في الشعب ٢/٥ ب ـ فضائل شهر رمضان ـ، وقد أطال الحُليمي وابن حجر الكلام في معنى تصفيد الشياطين، انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحُليمي ٢/٣٧٨ ـ ٣٧٩، وفتح الباري ١١٤/٤.

[٣٥] إسناده ضعيف جداً، فيه هشام بن أبي هشام وهو متروك.

(٣) في الأصل (أبو الحسن) والتصويب من ش، وهو: الحسن بن مكرم بن حسان، أبو علي البغدادي البزاز، قال الذهبي: الإمام الثقة (ت ٢٧٤ هـ).
تاريخ بغداد ٤٣٢/٧، السير ١٩٢/١٣.

(٤) هو: ابن زاذان السلمي ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن زياد بن أبي يزيد أبو المِقْدام، قال ابن معين: ليس بشيء ـ ضعيف ـ ليس بثقة، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال أبو داود: غير ثقة، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بالقوي، وقال ابن حبان: =

محمدِ بنِ الأسودِ[1]، عن أبي سَلمَة[2]، عن أَبِي هُرَيْرة قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي في شَهْرِ رَمَضَانَ خَمْسَ خِصَالٍ لَمْ تُعْطَ أُمةٌ قَبْلَهُمْ: خَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ من رِيحِ المِسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُم الملائِكة حَتَّى يُفْطِرُوا، وَيُزَيِّنُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ ثمَّ يقولُ[3]: يُوشِكُ عِبادِي الصَّائمونَ أن يُلْقى[4] عَنْهُم المَؤنَةُ والأذى ويَصيرُونَ إليك، وتُصفَّدُ فيهِ الشَّياطِينُ، فَلاَ يَخلصُون فِيْهِ إلى ما يَخْلُصُونَ في غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ في آخرِ لَيْلَةٍ، قِيل: يَا رسولَ اللَّه: هِيَ لَيْلَةُ القدرِ؟ قالَ: لا، ولكِنَّ العَامِلَ إنَّما يُوَفَّى أَجْرَهُ إذا قَضَى عَمَلهُ»[5].

= يروي الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: متروك ـ من السادسة ـ.
تاريخ ابن معين ٢/٦١٦، الجرح ٩/٥٨، المجروحين ٣/٨٨، الكامل لابن عدي ٧/٢٥٦٤، التهذيب ١١/٣٨، التقريب ٢/٣١٨.

(١) الزهري، قال الحافظ: مستور ـ من السادسة ـ.
الجرح ٤/٨٧، التهذيب ٩/٤٣١، التقريب ٢/٢٠٥.

(٢) هو: أبو سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري ـ تقدم ـ.

(٣) في ش (قال).

(٤) في ش (يلقوا).

(٥) أخرجه أحمد ٢/٢٩٢ من طريق يزيد بن هارون عنه به، وأخرجه البزار ـ انظر كشف الأستار ١/٤٥٨ كتاب الصيام ـ باب فضل شهر رمضان ـ من طريق إسحاق بن جبريل عن يزيد به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٥ ب باب الصيام ـ فضائل شهر رمضان ـ، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٤/١٤٢ ـ باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في أخذ الأجير على العمل ـ من طريق محمد بن علي بن محرز عن يزيد بن هارون به، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٤٠ كتاب الصيام ـ باب =

[٣٦] أخبرنا أبو محمدٍ عبدُاللَّهِ بن يوسفَ الأصبهاني، حَدَّثنا أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابيِّ[١] أحمدُ بنُ محمدٍ بن زيادٍ البصريِّ بمكةَ، حَدَّثنا محمد/بنُ إسماعيلَ الصائغُ[٢]، قال: حَدَّثنا عبدُ الوهَّابِ بنُ عطاء [١٩ أ] الخفاف، قال: حَدَّثنا الهيثمُ ابنُ الحواريّ[٣]، عن زيدٍ العَمى[٤]، عن أبي بصرةَ[٥] قَالَ: سمعتُ جابر بن عبدالله يقول: قَالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي في شَهْرِ رَمَضانَ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قبلي، أمَّا واحِدَةٌ فإِنَّهُ إذا كانَ أَوَّلُ ليلةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضانَ نَظَرَ اللَّهُ عَزّ وجَلّ إلَيهِم، ومن نَظَرَ اللَّهُ إليهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ أبداً، وأَمَّا الثَّانِيَةُ: فإِنَّ خَلُوفَ أَفْوَاهِهِمْ حِيْنَ يُمْسُونَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه من ريحِ المِسْكِ، وَأَمَّا الثَّالِثةُ: فإِنَّ المَلائِكَةَ تَسْتَغْفِرُ لَهُم في كُلِّ يومٍ وَلَيْلَةٍ، وأَمَّا الرَّابِعَةُ:

= في شهور البركة وفضل شهر رمضان ـ وقال: رواه أحمد والبزار وفيه هشام بن زياد أبو المقدام وهو ضعيف، كما ذكره السيوطي في الدر ١/١٨٤ وعزاه ـ لأحمد والبزار وأبو الشيخ في الثواب والبيهقي والأصبهاني في الترغيب ـ.

[٣٦] إسناده ضعيف، فيه زيد بن الحواري وهو: ضعيف.

(١) في الأصل (حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري) والتصويب من ش.

(٢) هو: ابن سالم الكبير، أبو جعفر البغدادي، نزيل مكة، صدوق (ت ٢٧٦ هـ).
الجرح ٧/١٩٠، السير ١٣/١٦١، التهذيب ٩/٥٨، التقريب ٢/١٤٥.

(٣) حدث عن زيد العمي روى عنه عبدالوهاب بن عطاء.
الإكمال لابن ماكولا ٢/٢١٦.

(٤) هو: زيد بن الحواري ـ ضعيف ـ تقدم ـ.

(٥) أبو بصرة الغفاري روى عن النبي ﷺ، نزل مصر ومات بها.
طبقات ابن سعد ٧/٥٠٠، الإصابة ٧/٢٠.

فإنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلّ يَأْمُرُ جَنَّتهُ فَيقُولُ لَهَا: اسْتَعِدِّي وَتزَيَّنِي لِعِبادِي أَوْشَك أَنْ يَسْتَرِيْحُوا مِنْ تَعَبِ الدُّنْيا إلى دَارِي وكَرَامَتِي، وأمَّا الخَامِسَةُ: فإنَّه إذا كان آخِرُ ليلَةٍ غُفِرَ لَهُمْ جَمِيعاً، فَقالَ رَجلٌ من القَوْمِ: أهِيَ لَيْلَةُ القَدْرِ؟ فقالَ: لاَ ألَمْ ترَ إلىٰ العمَّالِ يَعْمَلونَ فإذا فرغُوا من أعمالِهِمْ وُفُّوا أجُورَهُمْ»[1].

[١٩ ب] [٣٧] حَدَّثنا أبو عبدِ الرحمٰن/ محمد بنُ الحسينِ بنِ محمدٍ بن موسى السلمي، قال: حَدَّثنا جَدِّي أبو عمرو إسماعيلُ بنُ نُجَيْدٍ[2]، قالا: حَدَّثنا جعفرُ بنُ محمدٍ بن سوار[3]، قال: أخبرني علي بنُ حُجْر[4]، قال:

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٥ ب باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ وذكره السيوطي في الدر ١/١٨٤ ـ وعزاه للبيهقي والأصبهاني ـ، وذكره المنذري في الترغيب ٢/٩٢ ـ وقال: رواه البيهقي، وإسناده مقارب أصلح مما قبله ـ.

[٣٧] إسناده ضعيف جداً، فيه يوسف بن زياد البصري قالوا عنه: إنه منكر الحديث، وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٢) في الأصل (أبو عمرو وإسماعيل بن نجيد) والتصويب من ش، وهو: إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف بن خالد السلمي أبو عمرو النيسابوري الصوفي كبير الطائفة، قال الذهبي: الشيخ الإمام القدوة المحدث الرباني شيخ نيسابور ومسند خراسان (ت ٣٦٥ هـ).
طبقات السبكي ٣/٢٢٢، السير ١٦/١٤٦، شذرات الذهب ٣/٥٠.

(٣) أبو محمد النيسابوري، قال الحاكم: من أكابر الشيوخ وأكثرهم حديثاً وإتقاناً، وقال الخطيب: كان ثقة (ت ٢٨٨ هـ).
تاريخ بغداد ٧/١٩١، السير ١٣/٥٧٤.

(٤) هو: ابن إياس السعدي المروزي، نزيل بغداد ثم مرو، ثقة حافظ (ت ٢٤٤ هـ).
الجرح ٦/١٧٣، السير ١١/٥٠٧، التهذيب ٧/٢٩٣، التقريب ٢/٣٣.

حَدَّثنا يوسفُ بنُ زيادٍ[1]، عن همامِ بن يحيى[2]، عن علي بن زيدِ[3] بن جُدْعان، عن سعيد بنِ المسيبِ[4]، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، قالَ: خَطَبَنا رسُولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وَسَلمَ آخر[5] يَوْمٍ مِنْ شَعْبانَ، فقالَ: أيُّها النَّاسُ إنه[6] قد أظَلكُمْ شَهرٌ عَظِيمٌ، فيهِ[7] لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ ألفِ شهْرٍ جَعَلَ الله صِيَامه فَرِيضَةً، وقِيَامَ لَيلهِ تَطُّوعاً، من تَقَّربَ فيهِ بِخَصْلَةٍ من الخيرِ كانَ كَمَنْ أدَّىٰ فَرِيْضَةً فِيْمَا سِوَاهُ، وَمَنْ أدَّى فِيه[8]

---

(1) النهدي، أبو عبدالله البصري، كان ببغداد، قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال الدارقطني: هو مشهور بالأباطيل.
الجرح ٢٢٢/٩، المجروحين ١٣٣/٣، الكامل لابن عدي ٢٦٢٧/٧، تاريخ بغداد ٢٩٥/١٤، الميزان ٤٦٥/٤، لسان الميزان ٣١٨/٦.

(2) هو: ابن دينار العَوْذِي، أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم (ت ١٦٥ هـ) وقيل غير ذلك.
الجرح ١٠٧/٩، السير ٢٩٦/٧، التهذيب ٦٧/١١، التقريب ٣٢١/٢.

(3) في الأصل (يزيد) والتصويب من ش، وهو: علي بن زيد بن عبدالله بن جُدعان التيمي البصري وهو المعروف: بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جدّ جدّه، قال البخاري وأبو حاتم: لا يحتج بحديثه، وقال أحمد ويحيى: ضعيف، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال الذهبي: اختلفوا فيه، وقال الحافظ: ضعيف (ت ١٣١ هـ).
الجرح ١٨٦/٦، الكامل لابن عدي ١٨٤٠/٥، الميزان ١٢٧/٣، التهذيب ٣٢٢/٧، التقريب ٣٧/٢.

(4) هو: ابن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل (ت ٩٤ هـ).
الجرح ٥٩/٤، السير ٢١٧/٤، التهذيب ٨٤/٤، التقريب ٣٠٥/١.

(5) في ش (في آخر).

(6) ساقطة من ش.

(7) في ش (شهر عظيم، شهر مبارك، شهر فيه).

(8) ساقطة من ش.

فَرِيضةً كـانَ كَمَنْ أدَّى سَبْعِينَ فرِيضـةً فِيما سِـوَاهُ، وَهُوَ شَهْـر الصَّبْرِ والصَّبْرُ ثَوَابُهُ الجَنَّةُ، وشَهْرُ المُواسَاةِ وَشَهْرٌ يُزادُ في رِزْقِ المؤمن فيه[1]، مَنْ فَطَّرَ فيهِ صائِماً كانَ له مَغْفِرةٌ لِذُنُوبِهِ، وَعتَق رقَبتَه مِنَ النَّار، وكانَ لهُ مثلُ أَجرِه من غيْرِ أَنْ يَنْقص من أَجرِهِ شيءٌ، قالوا[2]: يا رسولَ اللَّهِ، لَيْس كلُّنا نَجِدُ ما/ يُفَطِّرُ الصَّائِمَ؟ قال[3]: «يُعطِي اللَّهُ عز وجـل هذا الثَّواب مَنْ فَطَّرَ صائِماً على مُذقةِ لَبَنٍ أو تَمْرة أو شَربةِ ماء[4]، وَمَنْ أَشْبَعَ صائِماً سَقاهُ اللَّهُ مِن حَوضِي شَربةً لا يَظْمَأُ حَتى يَدْخلَ الجَنَّة، وهو شَهْرٌ أوله رَحمة وأوسَطُهُ مَغْفِرة وآخِرُهُ عتْقٌ من النَّارِ، مَنْ خَفَّفَ فيه[5] عن مملُوكِهِ غفرَ[6] اللَّهُ له وأعتَقهُ من النَّار، واسْتكثِرُوا[7] فيهِ مِنْ أربَع خصال: خِصلتان تُرضُونَ بِهما ربَّكَمْ، وخِصلتان لا غِناءَ بكُمْ عَنْهُمَا، فأَما الخَصْلتَانِ اللتانِ[8] تُرْضُونَ بِهمَا رَبَّكمْ: فَشهادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إلَّا الله وَتسْتَغْفِـرُونهُ، وأَمَّـا اللتانِ لا غِنـاءَ بكُمْ عَنْهُما، فَتسأَلُـونَ الله[9] الجنَّة، وَتعُوذُون بهِ من النَّارِ[10]»[11].

[٢٠ أ]

---

(١) ساقطة من ش.
(٢) في ش (قلنا).
(٣) في ش (فقال رسول الله ﷺ).
(٤) في ش (أو شربة من ماء).
(٥) في ش (فيه) ساقطة.
(٦) في ش (مملوكه فيه غفر).
(٧) في ش (زاد همام في روايته فاستكثروا).
(٨) في ش (اللذان).
(٩) ساقطة من الأصل.
(١٠) في ش (لفظ حديث همام وهو أتم).
(١١) أخرجه ابن خزيمة ١٩١/٣ كتاب الصيام - باب فضائل شهر رمضان - من طريق علي بن حجر السعدي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٦/٢ أ باب الصيام - في فضائل شهر رمضان -، وذكره السيوطي في الدر ١٨٤/١، وقال: أخرجه العقيلي وضعفه وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي والأصبهاني في الترغيب، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٩٤/٢ =

ورواه غيره عن علي بن حجر فقال في أولِهِ: «قَدْ أظَلكم شهرٌ عظيمٌ شهرٌ مبارك».

[٣٨] حَدَّثنا أبو سعدٍ الزاهدُ[1]، حَدَّثنا (أبو عمرو)[2] بن مطر، حَدَّثنا جعفـرُ بنُ أحمدَ بنِ نَصْـر الحافظِ[3]، حَـدَّثنا علي بن حُجْـر، فذكـره بإسناده[4].

= كتاب الصيام ـ الترغيب في صيام رمضان احتساباً ـ وقال: رواه ابن خزيمة في صحيحه، ثم قال: صح الخبر ورواه من طريق البيهقي ورواه أبو الشيخ ابن حبّان في الثواب باختصار عنهما ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٧٧/٨ ـ في فضل صوم شهر رمضان ـ.

حبان

[٣٨] إسناده ضعيف جداً.

(١) عبدالملك بن محمد بن إبراهيم، أبو سعد بن أبي عثمان الخركوشي وهي سكة بنيسابور ـ له تفسير كبير وكتاب «دلائل النبوة» وكتاب «الزهد»، قال الحاكم: لم أر أجمع منه علماً وزهداً وتواضعاً وإرشاداً إلى الله وإلى الزهد زاده الله توفيقاً وأسعدنا بأيامه، وقال الخطيب: كان ثقة ورعاً صالحاً (ت ٤٠٧ هـ).
تاريخ بغداد ٤٣٢/١٠، الأنساب ٩٣/٥، السير ٢٥٦/١٧، طبقات السبكي ٢٢٢/٥.

(٢) في الأصل (أبو عمر) والتصويب من ش، وهو: محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري المزكي، قال الذهبي: الشيخ الإمامُ القدوةُ العامل المحدث شيخ العدالة (ت ٣٦٠ هـ).
الأنساب ٣١٤/١٢، السير ١٦٢/١٦، شذرات الذهب ٣١/٣.

(٣) أبو محمد النيسابوري، المعروف بالحصيري، قال الذهبي: الحافظ الحجة القدوة أحد الأعلام (ت ١٣٣ هـ).
السير ٢١٧/١٤، شذرات الذهب ٢٤٢/٢.

(٤) تقدم تخريجه حديث رقم ـ ٣٧ ـ.

[٢٠ب] [٣٩] / حَدَّثنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ الأصفهاني، حَدَّثنا أبو سعيد أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ زيادٍ، حَدَّثنا الحسنُ بنُ محمدٍ بنُ الصِباح الزعفرانيّ(١)، حَدَّثنا سفيانُ بنُ عيينَة، عن الزهري(٢)، عن أبي سلمةَ بنِ عبدالرَّحمٰن، عن أبي هريرة، عن النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ من ذنبِهِ»(٣).

ورواه الحميدي(٤)، عن سفيان ـ في صيامِ رمضانَ وقيامِ ليلةِ القدرِ ـ.

وكذلك رواه يحيى بنُ أبي كثيرٍ(٥)، عن أبي سَلَمَةَ.

---

[٣٩] إسناده صحيح.

(١) أبو علي البغدادي صاحب الشافعي، ثقة (ت ٢٦٠ هـ).
الجرح ٣/٣٦، السير ١٢/٢٦٢، التهذيب ٢/٣١٨، التقريب ١/١٧٠.

(٢) هو: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري ـ تقدم ـ.

(٣) أخرجه النسائي ٤/١٥٧ كتاب الصيام ـ ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً ـ من طريق قتيبة ومحمد بن عبدالله بن يزيد قالا حَدَّثنا سفيان به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٢٦ كتاب الصيام ـ باب ما جاءَ في فضل شهر رمضان ـ من طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة به، وأخرجه أحمد ٢/٢٣٢، ٣٨٥، ٤٧٣، من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٥/١٨٢ كتاب الصوم ـ فضل رمضان ـ ذكر إثبات مغفرة الله جل وعلا لصائم رمضان ـ من طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل شهر رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/٦أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ.

(٤) في مسنده ٢/٤٢٢ وقال ـ من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ـ.

(٥) هذا الطريق ـ أخرجه البخاري ٢/٢٢٨ كتاب الصوم ـ باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية ـ.

[٤٠] وأخبرنا أبو عبدِ الله محمدُ بن عبداللَّهِ الحافِظ، وأبو سعيد أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ مُزاحمٍ الصفارِ[1]، وأبو عبدِ الرَّحمٰن محمد بنُ الحسينِ السلمي، وأبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ (السبيعي)[2]، وأبو سعيد بنُ أبي عمروٍ[3]، قالوا: أخبرنا أبو العباسِ محمد بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ، حَدَّثنا عبدُ الله بنُ وهبٍ، أخبرني يونسُ[4]، عن ابنِ شهاب[5]، أخبرني أبو سَلَمةَ، أَنَّ أبا هريرة، قال: سمعتُ رسولَ/ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقول لِرَمَضانَ[6]: «من قامَهُ إيماناً [٢١ أ] واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[7].

---

[٤٠] إسناده صحيح.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) في الأصل (السبيعي) والتصويب من س.

(٣) هو: محمد بن موسى بن الفضل ـ تقدم ـ.

(٤) هو: يونس بن يزيد بن أبي النجاد ـ تقدم ـ.

(٥) هو: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري ـ تقدم ـ.

(٦) (يقول لرمضان) قال ابن حجر: أي لفضل رمضان أو لأجل رمضان ويحتمل أن تكون اللام بمعنى عن أي يقول عن رمضان، انظر: فتح الباري ٤/٢٥١.

(٧) أخرجه البخاري ٢/٢٥١ كتاب صلاة التراويح ـ باب فضل من قام رمضان من طريق عقيل عن ابن شهاب به، وأخرجه مسلم ١/٥٢٣ كتاب صلاة المسافرين ـ باب الترغيب في قيام رمضان ـ من طريق معمر عن الزهري به، وأخرجه الترمذي ٣/١٧١ كتاب الصوم ـ باب الترغيب في قيام رمضان ـ من طريق معمر عن الزهري به، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٣ كتاب الصلاة ـ باب في قيام شهر رمضان ـ من طريق معمر ومالك بن أنس عن الزهري به، وأخرجه النسائي ٤/١٥٦ كتاب الصيام ـ ثواب من قام رمضان وصامه ـ من طريق سفيان عن الزهري به، وأخرجه مالك ١/١١٣ كتاب الصلاة في رمضان ـ باب الترغيب في الصلاة في رمضان ـ من طريق ابن =

وكذلك عُقَيْل بنُ خالدٍ وغيرُهُ عن ابن شهابٍ، ورواه محمد بنُ عمروٍ، عن أبي سلمةَ في الصيامِ والقيامِ جميعاً، كما:

[٤١] أخبرنا أبو عبدِ الله الحافِظُ، ومحمدُ بنُ موسى، قالا: حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا يحيى بن الخطاب[١]، حَدَّثنا عبدُ الوهابِ بنُ عطاء، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عمروٍ[٢]، عن أبي سلمَة، عن أبي هريرة، عن النَّبي صلى اللَّهُ عليه وسلمَ أنهُ قَالَ: «مَنْ صَامَ شَهْر رَمضَانَ وَقَامَهُ إيماناً واحِتِساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ[٣] مِنْ ذَنْبِهِ، ومَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ ما مضى منْ ذَنْبِهِ»[٤].

= شهاب به، وأخرجه أحمد ٢/٢٨١، ٤٨٦، ٥٢٩ من طريق معمر ومالك عن الزهري به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٢ كتاب الصلاة ـ باب قيام رمضان ـ.

[٤١] الحديث أصله في الصحيح، ورواية محمد بن عمرو وزيادته لم يذكرها أحد غيره، وهو صدوق له أوهام ويحيى بن الخطاب لم أجد له ترجمة.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) هو: ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني، قال النسائي: ليس به بأس وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الذهبي: شيخ مشهور حسن الحديث، وقال الحافظ: صدوق له أوهام (ت ١٤٥ هـ).
الجرح ٨/٣٠، الكامل لابن عدي ٦/٢٢٢٩، الميزان ٣/٦٧٣، التهذيب ٩/٣٧٥، التقريب ٢/١٩٦.

(٣) في ش (ما مضى).

(٤) أخرجه البخاري ٢/٢٥٣ كتاب فضل ليلة القدر ـ باب فضل ليلة القدر ـ من طريق الزهري عن أبي سلمة به، وأخرجه مسلم ١/٥٢٤ كتاب صلاة المسافرين ـ باب الترغيب في قيام رمضان ـ من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٣ كتاب الصلاة ـ باب في قيام شهر رمضان ـ من طريق الزهري عن أبي سلمة به، الثلاثة أخرجوه من =

[٤٢] ورواه (النضرُ بنُ شيبانَ الحُـدَّاني، عن أبي سَلَمـة بنِ عبـدِ الرحمٰن بن عوف، عن أبيه)[1]، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «إن اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ افتَرَضَ صومَ رمضـانَ، وسَنَّنْتُ قيامـه، فمن صامـه إيماناً واحتساباً أو يقيناً[2]، كان كفارةً لما مَضَى أو لما سلَـفَ» أو كما قال[3]:

/ أخبرنا (أبو)[4] عبدالله الحافِظ، حَدَّثنا أبو العباس محمدُ بنُ [٢١ ب] يعقـوبَ حَـدَّثنـا العبـاسُ بنُ محمـدٍ (الـدُّوري)[5]، حَـدَّثنـا مسلمُ بنُ

= غير ذكر لفظة (وقامه)، وأخرجه الترمذي ٣/٦٧ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في فضل شهر رمضان ـ من طريق عبدة والمحاربي عن محمد بن عمرو به، وأخرجه ابن ماجه ١/٤٢٠ كتاب إقامة الصلاة ـ باب ما جاء في قيام شهر رمضان ـ من طريق محمد بن عمرو به ـ مختصراً ـ وأخرجـه أحمد ٢/٥٠٣ من طريق يزيد عن محمد بن عمـرو به، وأخـرجه البيهقي في الشعب ٢/٦ ب باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ.

[٤٢] إسناده ضعيف، فيه النضر بن شيبان.

(١) في الأصل (النضر بن شعبان ابن أبيه) والتصويب من ش.

(٢) في ش (ويقيناً).

(٣) أخرجه النسائي ٤/١٥٨ كتاب الصيام ـ ثواب من قـام رمضان وصـامه ـ وأخرجه ابن ماجه ١/٤٢١ كتاب إقامة الصلاة ـ باب ما جاء في قيام شهر رمضان ـ، وأخرجه أحمد ١/١٩١، وأخرجه المزي في تهذيب الكمـال ٢/١٤١٢ وجميعهم من طريق القاسم بن الفضل عن النضر بن شيبان عنه به، وجميعهم نحو لفظ الباب، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٦ ب باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ.

(٤) في الأصل (ابن) والتصويب من ش.

(٥) في الأصل (الداودي) والتصـويب من ش، وهو: أبـو الفضل البغـدادي خوارزمي الأصل، ثقة حافظ (ت ٢٧١ هـ).
الجرح ٦/٢١٦، الكاشف ٢/٦١، التهذيب ٥/١٢٩، التقريب ١/٣٩٩.

إبراهيمَ[1]، حَدَّثنا أبو عقيلٍ[2]، حَدَّثنا النضرُ بنُ شيبانَ[3]، فذكره بإسناده فرواه محمد بنُ عمرَ وغيرُهُ عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرة أصح.

[٤٣] أخبرنا أبو عبدالله الحافِظ، وأبو سهل أحمد بنُ محمدٍ بنِ المهرانيِّ[4]، وأبو زكريا بن أبي إسحاقَ، قالوا: أخبرنا أبو محمد عبدُ الله بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ البغويِّ ببغداد[5]، حَدَّثنا الحسينُ بن علي العنزيِّ[6]، حَدَّثنا هشامُ بنُ يونسَ اللؤلؤي[7]، حَدَّثنا محمد بن

---

(١) الأزدي الفراهيدي، أبو عمرو البصري، ثقة مأمون مكثر عمي بآخره (ت ٢٢٢ هـ).
الجرح ٨/١٨٠، الكاشف ٣/١٢٢، التهذيب ١٠/١٢١، التقريب ٢/٢٤٤.

(٢) بشير بن عقبة الناجي السامي ويقال الأزدي، أبو عقيل الدورقي البصري، قال الحافظ: ثقة من السادسة ـ.
الجرح ٢/٣٧٦، الكاشف ١/١٠٥، التهذيب ١/٤٦٥، التقريب ١/١٠٣.

(٣) الحُدَّاني «بضم المهملة وتشديد الدال» روى عن أبي سلمة عن أبيه ـ في فضل رمضان ـ، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، قال ابن خراش: لا يعرف إلا بحديث أبي سلمة (يعني في شهر رمضان) قال الحافظ: لين الحديث ـ من السادسة ـ.
الجرح ٨/٤٧٦، الميزان ٤/٢٥٨، التهذيب ١٠/٤٣٨، التقريب ٢/٣٠١.

[٤٣] إسناده متروك، فيه محمد بن مروان السدي وهو متهم بالكذب.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) قال الدارقطني: فيه لين، وقال الذهبي: الخراساني أبو محمد المعدل صدوق مشهور (ت ٣٤٩ هـ).
تاريخ بغداد ٩/٤١٤، الميزان ٢/٣٩٢، لسان الميزان ٣/٣٥٨.

(٦) الحسين بن عليل بن الحسين، أبو علي العنزي قال الخطيب: كان =

(مـروانَ)[1] السـديِّ، عن دوادَ بن أبي هنـدٍ[2]، عن أبـي نضـرةَ العبديِّ[3]، وعن عطاء بن أبي رباحٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كانَ أولُ ليلَةٍ مِنْ رمضـانَ فُتّحَتْ أبوابُ السماءِ فَـلا يُغلقُ مِنها بـابٌ حَتَّى يكونَ آخـرُ ليلةٍ مِنْ رمضانَ، فليسَ[4] من عبدٍ مؤمنٍ يُصَلي في ليلةٍ مِنْها[5]، إلا كتبَ اللَّهُ لهُ ألفاً وخمسَ مائةِ حسنةٍ، بكلِّ/ سجدةٍ، وبنى لَهُ بيتاً في الجنةِ من [٢٢ أ]

= صاحب أدب وأخبار وكان صدوقاً، واسم أبيه (علي) ولقبه (عليل) وهو الغالب عليه (ت ٢٩٠ هـ).
تاريخ بغداد ٣٩٨/٧.

(٧) هـو: ابن وابـل التميمي النهشلي، أبـو القـاسم الكـوفي اللؤلؤي، ثقـة (ت ٢٥٢ هـ).
الجرح ٧٢/٩، الكاشف ١٩٨/٣، التهذيب ٥٨/١١، التقريب ٣٢٠/٢.

(١) في الأصل (هارون) والتصويب من ش، وهو: محمد بن مروان السُّـدي وهو الأصغر، الكوفي، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: وعامة ما يـرويه غيـر محفوظ والضعف على رواياته بين، وقال الذهبي: تركوه، وقـال الحافظ: متهم بـالكذب ـ من السادسة ـ ضعفه النسائي ص ٢١٩ الجرح ٢٢٥/٧، الكامل لابن عدي ٢٢٦٦/٦، الميزان ٣٢/٤، ضعفاء النسائي ص ٢١٩، التهذيب ٤٣٦/٩، التقريب ٢٠٦/٢.

(٢) القشيري مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد البصـري، ثقة متقن كـان يهم بآخره (ت ١٤٠ هـ).
الجرح ٤١١/٣، السير ٣٧٦/٦، التهذيب ٢٠٤/٣، التقريب ٢٣٥/١.

(٣) المنذر بن مالك بن قُطْعَة العبدي العَـوَقَى «بفتح المهملة والـواو ثم قاف» البصري أبو نَضْرة «بنون ومعجمة ساكنة» مشهور بكنيته ثقة (ت ١٠٨ هـ).
الجرح ٢٤١/٨، السير ٥٢٩/٤، التهذيب ٣٠٢/١٠، التقريب ٢٧٥/٢.

(٤) في ش (وليس). (٥) في ش (فيها).

ياقوتةٍ (حمراء)[1] لها ستُونَ ألفَ بابٍ لكُلّ بـابٍ[2] مِنْها، قصـرٌ مِنْ ذهبٍ موشحٌ بياقُوتةٍ حَمراءَ، فإذا صامَ أولَ يومٍ مِنْ رمضانَ غُفِرَ لهُ ما تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ إلى مِثلِ ذلكَ اليوم، ومَنْ شَهِدَ[3] رمضانَ اسْتَغفرَ لهُ كلَّ يوم سبعونَ ألف ملكٍ، من صلاة الغداةِ إلى أنْ تَوارىَ بالحجـابِ، وكانَ لهُ بكلِّ سَجْدَةٍ سَجَدَها في شَهْرِ رمضانَ بليلٍ أو نهارٍ شَجَرة يَسيرُ الرَّاكبُ في ظِلِّها خمسَ مائةِ عامٍ»[4].

[٤٤] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو يحيى السمرقنديُّ[5]، حَدَّثنا عليُ بنُ إسحاقَ الحنظليٌّ[6]، حَدَّثنا محمد بن مروانَ[7]، بإسنادِهِ نَحْوَهُ غيرَ أنه قالَ: (سبعين ألف باب) بدل (ستين)، وزاد (وكان له بكلِ يومٍ يَصُومهُ من شهرِ رمضانَ قصرٌ له ألفُ بابٍ من ذهبٍ، وقال

---

(١) في الأصل (حمر) والتصويب من ش.

(٢) (لكل باب) ساقطة من ش.

(٣) في ش (من شهر).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٨ أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٩٣ ـ ٩٤ كتاب الصوم ـ الترغيب في صيام رمضان احتساباً وقيام ليلة القدر ـ وعزاه للبيهقي، كما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤٧٠ ـ في فضل صوم شهر رمضان ـ وعزاه: للبيهقي في الشعب.

[٤٤] إسناده متروك فيه محمد بن مروان السُّدي، وهو متهم بالكذب.

(٥) عبدالله بن محمد بن صالح بن مساور السمرقندي، قال الخطيب: كان ثقة (ت ٢٩٨ هـ).
تاريخ بغداد ١٠/١٠١.

(٦) هو: ابن إبراهيم بن مسلم السمـرقندي، أبـو الحسين الحنظلي صـدوق (ت ٢٣٧ هـ).
الجرح ٦/١٧٥، التهذيب ٧/٢٨٢، التقريب ٢/٣٢.

(٧) محمد بن مروان السّدي، تركوه ـ تقدم.

في آخره: مائةُ عامٍ)[1].

[٤٥] قال: حَدَّثنا أبو العباس أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ أحمدَ الهَمَذاني بِهَمذانَ[2]، حَدَّثنا أبو القاسِم عبدُالرحمٰن بن الحسنِ الأسديُّ[3]، حَدَّثنا يوسفُ بنُ موسى/ المَرْوَرُّوذي[4]، حَدَّثنا أيوبُ بنُ محمد الوَزّان[5]، [٢٢ ب] حَدَّثنا الوليدُ بنُ الوليدِ الدمشقي[6]، حَدَّثنا (ابن ثوبان)[7]، عن

---

(١) الحديث لم أجد من أخرجه.

[٤٥] إسناده ضعيف جداً، فيه الوليد بن الوليد الدمشقي وهو متروك.

(٢) أبو العباس التميمي الهمذاني الخفاف، قال الذهبي: المحدث الصالح الصدوق، شيخ البيهقي (ت ٤٠٢ هـ).
الأنساب ٤٢/٣، السير ١١٥/١٧.

(٣) هو: ابن أحمد بن محمد أبو القاسم الأسدي الهمذاني القاضي قال صالح: ادعى الرواية عن إبراهيم بن ديزيل فذهب علمه، وقال القاسم بن أبي صالح: يكذب، وقال الذهبي روى عنه الدارقطني وابن زرقويه وأبو علي بن شاذان (ت ٣٥٢ هـ).
تاريخ بغداد ٢٩٢/١٠، الميزان ٥٥٦/٢، لسان الميزان ٤١١/٣.

(٤) هو: ابن عبدالله، أبو يعقوب القطان، قال الخطيب: كان ثقة (ت ٢٩٦ هـ).
تاريخ بغداد ٣٠٨/١٤، السير ٥١/١٤.

(٥) هو: ابن زياد الوَزّان، أبو محمد الرقي، مولى ابن عباس، ثقة (ت ٢٤٩ هـ).
الجرح ٢٥٨/٢، الكاشف ٩٤/١، التهذيب ٤١١/١، التقريب ٩١/١.

(٦) العَنْسي من أهل الرقة، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حبان روى هذا الشيخ عن ابن ثوبان عن عمرو بن دينار نسخة أكثرها مقلوبة يطول الكتاب بذكرها لا يجوز الاحتجاج به فيما يروي، وقال الدارقطني وغيره: متروك.
الجرح ١٩/٩، المجروحين ٨١/٣، الميزان ٣٥٠/٤.

(٧) في الأصل (ابن) والتصويب من ش، وهو: عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان العنسي ـ تقدم ـ.

عمرو بن دينارٍ [(١)]، عن ابن عُمرَ أَنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الجنةَ تزخرفُ لرمضانَ، من رأس الحولِ، إلى حولٍ قابلٍ، قال: فإذا كان أولُ يومٍ من رمضانَ، هبت ريحٌ تحت العرش مِنْ فِرْق الجنَّة[(٢)] على الحورِ العينِ، فَيَقُلن: يا رب اجعل لنا من عبادك أزواجاً تقرُّ بهم أعيننا، وتقرُّ أُعْيُنُهُمْ بنا»[(٣)].

[٤٦] وأخبرنا أبو زكريا بنُ أبي إسحاقَ المزكي، حَدَّثنا والدي[(٤)]، قال: قرىء على محمد بن إسحاقَ بن خزيمة، أن الخطاب زيادَ بنَ

---

(١) المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم، ثقة ثبت (ت ١٢٦ هـ).
الجرح ٦/٢٣١، السير ٥/٣٠٠، التهذيب ٨/٢٨، التقريب ٢/٦٩.

(٢) في ش (العرش فشرب من درق الجنة)، والفِرْقُ: القطعة، كأنه يريد أن هبوب هذه الريح من موضع مخصوص من الجنة، انظر النهاية ٣/٤٤٠.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٧ب باب الصيام - في فضائل شهر رمضان -، وأخرجه ابن عساكر - في فضائل شهر رمضان ص ٤ أ، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٤٦ كتاب الصيام - حديث في تزيين الجنة لصوام رمضان وثوابهم -، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٤٢ كتاب الصيام - باب في شهور البركة وفضل شهر رمضان - وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار وفيه الوليد بن الوليد القلانسي وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤٧٥ كتاب الصوم - في فضل صوم شهر رمضان - وعزاه للطبراني ولأبي نعيم وللدارقطني في الأفراد وللبيهقي ولتمام ولابن عساكر عن ابن عمر وفيه الوليد الدمشقي. قال أبو حاتم: صدوق، وقال الدارقطني وغيره: متروك. وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٥٤ كتاب الصوم.

[٤٦] إسناده ضعيف جداً لأن فيه جرير بن أيوب وقد تكلموا فيه.

(٤) إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، أبو إسحاق النيسابوري المزكي، قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً مكثراً موصلاً للحج (ت ٣٦٢ هـ).
تاريخ بغداد ٦/١٦٨، السير ١٦/١٦٣.

يحيى[1] أخبرهم[2]، حَدَّثنا سهل بن حماد أبو عَتَّابٍ[3]، حَدَّثنا جريرُ بن أيوبٍ البجليِّ[4]، عن الشعبي[5]، (عن)[6] نافع بن بردَة[7]، عن (أبي)[8] مسعودٍ الغفاريِّ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُول اللَّه صلى الله عليه

---

(1) هو: ابن حسان أبو الخطاب الحساني النُكري «بضم النون» البصري، ثقة (ت ٢٥٤ هـ).
الجرح ٣/٥٤٩، التهذيب ٣/٣٨٨، التقريب ١/٢٧٠.

(2) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(3) الدلال البصري، صدوق (ت ٢٠٨ هـ).
الجرح ٤/١٩٦، الكاشف ١/٣٢٥، التهذيب ٤/٢٤٩، التقريب ١/٣٣٥.

(4) الكوفي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، وهو أوثق من أخيه يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: ولم أرَ في حديثه إلا ما يحتمل، وليس له حديث منكر قد جاوز الحد، وقال أبو نعيم: كان يضع الحديث، وقال الذهبي: مشهور بالضعف.
الجرح ٢/٥٠٣، المجروحين ١/٢٢٠، الكامل لابن عدي ٢/٥٤٧، الميزان ١/٣٩١، لسان الميزان ٢/١٠١.

(5) عامر بن شراحيل الشَّعْبي أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه، فاضل (ت ١٠٤ هـ).
الجرح ٦/٣٢٢، السير ٤/٢٩٤، التهذيب ٥/٦٥، التقريب ١/٣٨٧.

(6) ساقطة من الأصل، والإضافة من ش.

(7) لم أجد له ترجمة، وأغلب الظن أنه: نافع بن بردة الهمداني، روى عن الحارث، روى عنه زياد بن المنذر، لم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ـ.
التاريخ الكبير ٨/٨٥، صحيح ابن خزيمة ٣/١٩١، الجرح ٨/٤٥٨، الميزان ٤/٢٤٤.

(8) في الأصل (ابن) والتصويب من ش.

وسلم ذَاتَ يوم وأهلَّ (رَمَضانُ)[1]، فقالَ: «لَوْ يَعْلمُ العِبادُ مَا رَمضَانُ لتمنَّتْ أُمَّتي أَنْ يَكُونَ رَمَضان[2] السَّنَةُ كُلُّها»، فقَالَ رَجلٌ من خُزاعَةَ: يا نَبيَّ اللَّهِ: حَدِّثنا، فَقالَ: «إنَّ الجَنَّةَ لَتُزَيَّنُ لِرمضانَ مِنْ رَأس الحَوْل إلى الحَوْل/ [٢٣ أ] فَإذا كـانَ أَوَّلُ يَوم مِنْ رَمضَانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تحْت العَرْش فَصَفَّقَتْ وَرقُ الجَنَّةِ، (فَتَنظرُ)[3] الحُورُ العِينُ إلى ذلِكَ، فَيَقُلْنَ يَا رب: اجْعَلْ لَنا مِنْ عِبادكَ في هَذا الشَّهرِ أَزواجاً تَقَرُّ أَعْيننا بِهِمْ، وَتَقرُّ أَعْينُهم بِنَا، قالَ: فما مِنْ عبدٍ يَصُومُ يوْماً مِنْ رَمضَانَ إلاَّ زُوِّجَ زوجةً مِنَ الحورِ العينِ في خَيْمـةٍ مِنْ دُرَّةٍ مُجوفـةٍ[4] ممـا نَعتَ اللَّهُ تعـالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ﴾[5] على كل امرأةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ حلَّة لَيْسَ مِنْها حُلَّةٌ على لَون آخر، ويُعْـطون[6] سَبعُونَ ألفَ لـونٍ من الطِّيبِ لَيْسَ مِنهُ[7] لونٌ على ريح الآخر، لكـلِّ امرأةٍ منْهُنَّ سَبعُـونَ ألفَ وصيفةٍ لِحاجتِها، وسَبعُونَ ألفَ وَصيفَةٍ مع كُلِّ وَصِيفَةٍ صَحيفَةٌ مِنْ (ذَهَب)[8] فيها لَوْنُ طَعَام يَجدُ (لآخرِ)[9] لُقْمةٍ مِنْها لَذَّةً لَمْ يَجِدها لأوَّلِه، لِكُلِّ امرأةٍ منهُنَّ سبْعُونَ سريراً مِنْ يَاقُوتةٍ حَمْراءَ مُوشحةً بالدُّرِّ[10]، على كلِّ سريرٍ

---

(١) في الأصل (من رمضان) والتصويب من ش.

(٢) ساقطة من الأصل.

(٣) في الأصل (فينظرون) والتصويب من ش.

(٤) ساقطة من ش.

(٥) سورة الرحمٰن: آية ٧٢.

(٦) في ش (ويعطى سبعين لوناً من الطيب).

(٧) في ش (لونه).

(٨) في الأصل (الذهب) والتصويب من ش.

(٩) في الأصل (الآخر) والتصويب من ش.

(١٠) ساقطة (موشحة بالدر) من ش.

سبعون فراشاً بطائنها من إِسْتَبرقٍ، فَوقَ كلِّ فراشٍ سبْعُونَ أرِيكةٍ، وَيُعطى زَوْجُها مِثْلَ/ ذلِكَ على (سَريرٍ)[1] مِنْ ياقوتةٍ حمراءَ (موشحاً)[2] [٢٣ ب] بالدُّرِّ، عليه سِوارَانِ مِنْ ذهبٍ، هكذا بِكُلِّ يَومٍ صامَهُ مِنْ رَمضَانَ سِوَىٰ ما عَمِلَ من الحَسَناتِ»[3].

مجلس آخر:

[٤٧] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، أخبرني أبو الوليدِ الفَقِيه[4]، حَدَّثنا

---

(١) في الأصل (سريره) والتصويب من ش.

(٢) في الأصل (موشح) والتصويب من ش.

(٣) أخرجه ابن خزيمة ١٩٠/٣ كتاب الصوم ـ باب ذكر تفضل الله عز وجل على عباده المؤمنين في أول ليلة من شهر رمضان. . . ـ، وقال عنه الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: إسناده ضعيف بل موضوع، جرير بن أيوب البجلي، قال عنه البخاري: منكر الحديث ـ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٨٨/٢٢ من طريق عباد عن نافع به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٨/٢ أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٨٩/٢ كتاب الصيام ـ باب تزين الجنة لصوام رمضان ـ وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ والمتهم به جرير بن أيوب.

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١٠٢/٢ كتاب الصوم ـ الترغيب في صيام رمضان احتساباً وقيام ليلة. . . ـ، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤١/٣ كتاب الصيام ـ باب في شهور البركة وفضل شهر رمضان ـ، وقال: رواه أبو يعلى وفيه جرير بن أيوب وهو ضعيف.

وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٧٨/٨ كتاب الصيام ـ في فضل صوم شهر رمضان ـ وقال: رواه ابن خزيمة، وأشار إلى ضعفه أبو يعلى، ورواه البيهقي في الشعب، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب.

[٤٧] إسناده حسن.

(٤) حسان بن محمد بن أحمد بن هارون النيسابوري الشافعي قال الذهبي: =

الحسنُ بن سُفيانَ[1]، حَدَّثنا هارونُ بن سعيد[2]، حَدَّثنا ابنُ وهبٍ، عن أبي صخرٍ[3]، عن عمر بن إسحاقَ مولى زائدة[4]، حَدَّثه عن أبيه[5]، عن أبي هُريرة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كانَ يقولُ: «الصَّلواتُ الخمْسُ، والجُمُعَةُ إلى الجُمعَةِ، وَرَمضَانُ إلى رَمَضَانَ، مُكَفِّراتٌ ما بَيْنهُما، إذا اجْتُنِبَتِ الكَبائرُ»[6].

= الإمام الأوحد الحافظ المفتي شيخ خراسان (ت ٣٤٩ هـ).
طبقات السبكي ٣/٢٢٦، السير ١٥/٤٩٢

(١) هو: ابن عامر بن عبدالعزيز أبو العباس الشيباني الخُراساني النسوي صاحب المسند والأربعين، قال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: الإمام الحافظ الثبت (ت ٣٠٣ هـ).
الجرح ٣/١٦، طبقات السبكي ٣/٢٦٣، السير ١٤/١٥٧.

(٢) الأَيلي «بفتح الهمزة وسكون التحتانية» السعدي مولاهم، أبو جعفر، نزيل مصر، ثقة فاضل (ت ٢٥٣ هـ).
الجرح ٩/٩١، الكاشف ٣/١٨٩، التهذيب ١١/٦، التقريب ٢/٣١٢.

(٣) جامع بن شداد المُحاربي، ثقة (ت ١٢٧ هـ).
الجرح ٢/٥٢٩، السير ٥/٢٠٥، التهذيب ٢/٥٦، التقريب ١/١٢٤.

(٤) قال الحافظ: مقبول ـ من السادسة ـ، وقال الذهبي: صدوق.
الجرح ٦/٩٧، الميزان ٣/١٨٢، التهذيب ٧/٤٢٦، التقريب ٢/٥١.

(٥) إسحاق مولى زائدة، والد عمر، قال العجلي: هو إسحاق بن عبدالله، قال الحافظ: ثقة ـ من الثالثة ـ.
ثقات العجلي ص ٦٢، الكاشف ١/٦٦، التهذيب ١/٢٥٨، التقريب ١/٦٣.

(٦) أخرجه مسلم ١/٢٠٩ كتاب الطهارة ـ باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان. . . ـ من طريق أبو الطاهر وهارون بن سعيد قالا: أخبرنا ابن وهب به، وأخرجه أحمد ٢/٤٠٠ من طريق هارون عن عبدالله بن وهب به، وأخرجه البيهقي في السنن ١٠/١٨٧ كتاب =

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد رُوِيَ من وَجْهٍ آخر عن أبي هريرة على (تفصيل)[1] الكبائر التي استثناها في هذه الرواية.

[٤٨] أخبرنا أبو الحسن عليُّ بنُ محمدٍ المقرىء[2]، حَدَّثنا الحسنُ بنُ محمدٍ بن إسحاق[3]، حَدَّثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي[4]، حَدَّثنا أبو الربيع[5]، حَدَّثنا (هُشَيمٌ)[6]، حَدَّثنا العوَّامُ بن حَوْشَبٍ[7]،

= الشهادات ـ باب من تجوز شهادته ومن لا تجوز من الأحرار ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/٦ ب باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ.

(١) في الأصل (تفضيل) وهو خطأ، وما أثبته من عندي وهو الصواب.

[٤٨] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن الحسين بن حميد المقرىء البزار، أبو الحسن الإسفراييني، قال عبدالغافر: كبير فاضل صاحب قراءات، روى عنه البيهقي. المنتخب من السياق ص ١٢٧١.

(٣) هو: ابن إبراهيم أبو محمد الأزهري الإسفراييني، قال الذهبي: الإمام الحافظ المجود (ت ٣٤٦ هـ).
الأنساب ١/٢٠٥، السير ١٥/٥٣٥، الوافي بالوفيات ١٢/٢٦٥.

(٤) هو: ابن إسماعيل بن حماد بن زيد أبو محمد الأزدي مولاهم، البصري الأصل، البغدادي، قال الذهبي: الإمام الحافظ الفقيه الكبير الثقة القاضي صاحب التصانيف والسنن (ت ٢٩٧ هـ).
تاريخ بغداد ١٤/٣١٠، السير ١٤/٨٥.

(٥) سليمان بن داود العَتكي أبو الربيع الزهراني البصري نزيل بغداد ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة (ت ٢٣٤ هـ).
الجرح ٣/١١٣، السير ١٠/٦٧٦، التهذيب ٤/١٩٠، التقريب ٢/٣٢٤.

(٦) في الأصل (هيثم) والتصويب من ش، وهو: هُشَيم «بالتصغير» ابن بَشير بن أبي حازم قاسم بن دينار، أبو معاوية السلمي مولاهم الواسطي، نزيل بغداد ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي (ت ١٨٣ هـ).
الجرح ٩/١١٥، السير ٨/٢٨٧، التهذيب ١١/٥٩، التقريب ٢/٣٢٠. =

حَدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ السائبِ الكندِيِّ[1]، عن أبي هريرة، قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلاةُ المكتوبةُ إلى الصلاةِ/ التي قَبلَها كفارةٌ ما بينهما[2]، والجمعةُ إلى الجمعةِ التي قبلها كفارةٌ ما بينهما، والشهرُ إلى الشهرِ - يعني شهر رَمضان - كفارةٌ ما بينهما إلا من ثلاث: الإشراك باللَّهِ، وتركُ السنةِ، ونكثُ الصفقة»، قال أبو هريرة: فعلمتُ أن ذلك لأمر حدثَ، فقلت[3] يا رسول الله: أما الإشراك بالله فقد عرفنا، فما نكث الصفقة وترك السنّة: قال: «أما نكث الصفقة (فأنْ تُبايعَ رجلاً بيمينك ثم تخالِفَ إليه فتقاتله بسيفك)[4]، وأما تركُ السنّة فالخروج من الجماعةِ»[5].

[٢٤ أ]

= (٧) هو: ابن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، ثقة ثبت فاضل (ت ١٤٨ هـ).
الجرح ٢٢/٧، السير ٣٥٤/٦، التهذيب ١٦٣/٨، التقريب ٨٩/٢.

(١) الكندي أو الشيباني الكوفي، قال الحافظ: ثقة - من السادسة -.
الجرح ٦٥/٥، الميزان ٤٢٦/٢، التهذيب ٢٣٠/٥، التقريب ٤١٨/١.

(٢) (ما بينهما) ساقطة من ش.

(٣) ساقطة من ش.

(٤) في الأصل (فإن يبايع رجلاً متمسك ثم يخالفُ إليه فيقاتله بسفك) والتصويب من ش.

(٥) أخرجه أحمد ٢٢٩/٢، ٥٠٦ من طريقي هشيم ويزيد عن العوام بن حوشب به، وأخرجه الحاكم ١١٩/١ كتاب العلم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بعبدالله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري ولا أعرف له علة - من طريق يزيد بن هارون عن العوام به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٧/٢ أ باب الصيام - في فضائل شهر رمضان -، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣١٨/٧ - في فضائل الصلاة - وعزاه لأحمد والحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب.

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد روي في حديث آخر ما يدل على أن المراد باجتناب الكبائر اجتناب الشرك فمن ما:

[٤٩] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيهُ(١)، حَدَّثنا محمدُ بنُ أيوبَ(٢)، حَدَّثنا مسلِمُ بنُ إبرَاهِيمَ(٣)، حَدَّثنا عَمْرُو بنُ حمزة أُبو أسيدٍ(٤)، حَدَّثنا أبو الرَّبِيْعِ(٥)، عَن أنس بنِ مالكٍ، قالَ: لما أقبل شَهْرُ رمضانَ قال رسولُ اللَّهِ صَلَّى الله عليه وسلَّم: / [٢٤ ب] «سُبحَانَ اللَّهِ ماذا تَسْتَقْبِلُونَ؟ ماذا يَسْتَقْبِلكُمْ؟» فقال(٦) عُمَرُ بن الخطَّاب رضي الله عنه: بِأبِي أنتَ وأُمّي يَا رسولَ اللَّهِ وحْيٌ نزل أو عدوٌّ حضر، قال: «لا ولكن شهرُ رمضانَ يَغْفِرُ اللَّهُ تعالى في [أوَّلِ](٧) ليلةٍ لِكُلّ

---

[٤٩] إسناده ضعيف، فيه عمرو بن حمزة القيسي.

(١) هو: ابن أيوب بن يزيد أبو بكر النيسابوري ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن يحيى بن ضُريسٍ، أبو عبدالله البجلي الرازي، قال أبو حاتم: كان ثقة صدوقاً (ت ٢٩٤ هـ).
الجرح ١٩٨/٧، السير ٤٤٩/١٣، الوافي بالوفيات ٢٣٤/٢.

(٣) هو: الأزدي الفراهيدي، أبو عمرو البصري ـ تقدم ـ.

(٤) القيسي، أبو أسيد البصري، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: فيه نظر. ضعفاء العقيلي ٢٦٥/٣، الجرح ٢٢٨/٦، الكامل لابن عدي ١٧٩٣/٥، تعجيل المنفعة ص ٢٠٣، لسان الميزان ٣٦١/٤.

(٥) خلف أبو الربيع إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة روى عن أنس بن مالك.
التاريخ الكبير ١٩٣/٣، الجرح ٣٦٩/٣، التهذيب ١٥٥/٣.

(٦) في ش (قال).

(٧) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

أَهلِ هذه القِبْلةِ» قال: وفي القوم رجل يَهِزُّ رأْسَهُ [فيقول][1] بَخٍ بَخٍ، فقال له النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم: «كَأَنَّهُ ضاق صَدْرُكَ بما سَمِعْتَ»؟ قال: لا والله، لا يا رسولَ اللَّهِ، [وَ][2] لَكِنْ ذَكَرتُ المنافقَ، فقال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلَّم: «المنافقُ كافرٌ وليس للْكافرينَ في ذَا شَيءٌ»[3].

ومنها ما:

[٥٠] أخبرنا أبو الحَسنِ[4] (محمد)[5] بن يعقوبَ بِالطَّابرانَ، حَدَّثنا أبو عليّ محمدُ بن أحمدَ بنِ الحسنِ الصَّوَّافُ[6]، [حَدَّثنا أحمدُ بنُ

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٣) أخرجه ابن خزيمة ١٨٩/٣ كتاب الصيام ـ باب ذكر تفضل الله عز وجل على عباده المؤمنين في أول ليلة من شهر رمضان ـ، وقال: إن صح الخبر فإني لا أعرف خلفاً أبا الربيع هذا بعدالة ولا جرح، ولا عمرو بن حمزة القيسي الذي هو دونه ـ من طريق زيد بن حباب عن عمرو بن حمزة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٧/٢ أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ، وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ٢٦٦/٣ من طريق مسلم بن إبراهيم عن عمرو بن حمزة به، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٣/٣ كتاب الصيام ـ باب في شهور البركة وفضل شهر رمضان ـ وعزاه للطبراني في الأوسط، كما ذكره ابن حجر في المطالب العالية ٢٧٢/١ كتاب الصيام ـ باب فضل شهر رمضان ـ وعزاه لابن خزيمة ولأبي يعلى، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة ١٠١/٢ كتاب الصيام ـ وعزاه للبيهقي في الشعب ـ.

[٥٠] إسناده حسن.

(٤) في ش (أبو الحسين).

(٥) في الأصل (الحسن بن محمد) والتصويب من ش.

(٦) البغدادي ابن الصواف، قال الدارقطني: ما رأتْ عيناي مثلَ أبي =

يحيى][1]، حَـدَّثنا سعيد بنُ سليمـانَ[2]، عن ابن نُمَيـرٍ[3]، عن الأعمشِ[4]، عن حسينِ بنِ وَاقِـدٍ[5]، عن أبي غـالِبٍ[6]، عن أبي أُمامةَ[7]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم: «إِنَّ للَّهِ عَزَّ وجَلَّ

= الصَّوَّاف، وقال ابنُ أبي الفوارس: كان أبو علي ثقة مأموناً (ت ٣٥٩ هـ).
تاريخ بغداد ١/٢٨٩، الأنساب ٨/٩٩، السير ١٦/١٨٤.

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، وهو؛ أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو جعفر البجلي الحُلْواني قال الذهبي: كان أحد الثقات (ت ٢٩٦ هـ).
تاريخ بغداد ٥/٢١٢، العبر ١/٤٣٢.

(٢) الضَّبِّيُّ، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد البزَّار، لقبه سَعْدُويه، ثقة حافظ (ت ٢٢٥ هـ).
الجرح٤/٢٦، السير ١٠/٤٨١، التهذيب ٤/٤٣، التقريب ١/٢٩٨.

(٣) عبدالله بن نُمير «بنون مصغراً» الهمداني، أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة (ت ١٩٩ هـ).
الجرح ٥/١٨٦، السير ٩/٢٤٤، التهذيب ٦/٥٧، التقريب ١/٤٥٧.

(٤) هو: سليمان بن مهران الأسدي تقدم ـ.

(٥) المروزي، أبو عبدالله القاضي، قال الحافظ: ثقة له أوهام (ت ١٥٩ هـ).
الجرح ٣/٦٦، السير ٧/٢٠٤، التهذيب ٢/٣٧٣، التقريب ١/١٨٠.

(٦) صـاحب أبي أمامـة، بصري، نـزيل أصبهـان، اختلف في اسمه، قـال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: ثقة، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال ابن عدي: ولم أر في أحاديثه حديثاً منكراً جداً وأرجو أنه لا بأس به، وقال الحافظ: صدوق يخطىء ـ من الخامسة ـ.
الكـامـل لابن عـدي ٢/٨٦٠، الميزان ١/٤٧٦، ٤/٥٦٠، التهـذيب ١٢/١٩٧، التقريب ٢/٤٦٠.

(٧) صُدَيّ «بالتصغير» ابن عَجلان أبو أمامة الباهلي صحـابي مشهور، سكن الشام ومات بها (ت ٨٦ هـ).
طبقات ابن سعد ٧/٤١١، الإصابة ٣/٢٤٠، التهذيب ٤/٤٢٠، التقريب ٢/٣٦٦.

عِنْدَ كُلِّ فِطْرَةٍ عُتَقَاءَ منَ النَّارِ»[1].

قال الشيخُ رضي الله عنه: وليس في هذا الحَـدِيثِ بيانُ عـدد العتقاءِ، وقد رُوِيَ في حديثٍ آخَرَ ما:

[٢٥ أ] [٥١] أخبـرنا أبـو عثمـان سعيـدُ بن محمـدِ/بنِ محمـدِ بنِ عَبْـدانَ النَيسـابُوري[2]، أخبـرنا أبـو بكْرِ بنِ المُؤَمِّلِ[3]، حَـدَّثنـا أبـو جعفـر النَّسَوِيُّ[4]، حَدَّثنا حُميد بنُ زَنْجُويَه[5]، حَدَّثنا أبو أيوبَ الدِمَشْقِيُّ[6]،

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٥٦، والطبراني في الكبير ٨/٢٨٤، وابن عـدي في الكامل ٢/٨٦١، والبيهقي في الشعب ٢/٥ ب باب الصيام في فضائل شهر رمضان ـ كلهم ـمن طريق ابن نمير به، وقال البيهقي: وهذا غريب وفي رواية الأكابر عن الأصاغر وهي رواية الأعمش عن الحسين بن واقد ـ انتهى ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٤٣ كتاب الصيام ـ باب في شهـور البركـة ـ وعزاه لأحمـد والطبـراني في الكبير وقـال: ورجالـه موثقون، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/١٠٢ كتاب الصيام ـ وعـزاه للبيهقي في الشعب ـ، كمـا ذكـره السيـوطي في فيض القـديـر ٢/٤٧٨ ـ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير وللبيهقي في الشعب، وأشار إلى أنه حسن ـ.

[٥١] إسناده ضعيف، فيه ناشب بن عمرو وهو ضعيف.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) هو: محمد بن المؤَمَّل بن الحسن بن عيسى النيسابوري ـ تقدم ـ.

(٤) لم أجد له ترجمة، وفي الشعب هو: محمد بن أحمد بن عبدالجبار.

(٥) حميد بن مَخلد بن قتيبة بن عبدالله الأزدي أبو أحمد زَنْجويه ـ وهو لقب أبيه ـ ثقة ثبت له تصانيف (ت ٢٥١ هـ).
الجرح ٣/٢٢٣، السير ١٢/١٩، التهذيب ٣/٤٨، التقريب ١/٢٠٣.

(٦) سليمان بن عبدالرحمٰن بن عيسى التميمي الدمشقي ـ ابن بنت شُرَحبيل ـ أبو أيوب، قال أبو حاتم: صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى النّاس عن =

حدَّثنا (نَاشِبُ)[1] بن عَمرو- قال: وكانَ نَفْسُهُ صَائِماً قَائِماً - حَدَّثنا مُقَاتِلُ بنُ حَيَّانَ[2]، عن رِبْعِيَ بنِ حِرَاشٍ[3]، عن عَبدِ اللَّهِ بْنِ مسعودٍ، عن رسولِ اللَّهِ صلّى اللَّهُ عليه وسلّم قالَ: «إذا كان أَوَّلُ لَيلةٍ مِنْ شَهْرِ رمضانَ فُتِّحتْ أبوابُ الجِنَانِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْها بَابٌ وَاحدٌ الشَّهْرَ كُلَّهُ، [وغُلِّقَتْ أَبوابُ النارِ فلم يُفْتح مِنْها بابٌ واحدٌ الشهْرَ كُلَّهُ][4]، وَغُلَّتْ عُتَاةُ الجِنِّ، وَنَادَى مُنادٍ من السَّماءِ كُلَّ لَيْلةٍ إلى انْفِجارِ الصُّبْحِ، يا باغِيَ الخَيْرِ تَمِّمْ وأَبْشر، وَيَا باغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ وأَبْصِرْ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ، هَلْ مِنْ تائِبٍ يَتوبُ عَلَيهِ[5]، هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجابُ لَهُ، [هَلْ مِنْ سائلٍ يُعْطَى سُؤْلَهُ][6]، ولِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ مِنْ شهرِ رَمضَانَ كُلَّ ليلةٍ عُتقاءُ من النَّار ستُّونَ أَلْفاً، فَإِذَا كانَ يَوْمُ الفِطْرِ، أَعْتَقَ

= الضعفاء والمجهولين، وقال الذهبي مفت ثقة لكنه مكثر عن الضعفاء، وقال الحافظ: صدوق يخطىء (ت ٢٣٣ هـ).
الجرح ٤/١٢٩، الكاشف ١/٣٩٧، التهذيب ٤/٢٠٧، التقريب ١/٣٢٧.

(١) في الأصل (ماشب) والتصويب من ش، وهو: ناشب بن عمرو الشيباني، قال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف.
الميزان ٤/٢٣٩، لسان الميزان ٦/١٤٣.

(٢) النَّبطي «بفتح النون والموحدة» أبو بسطام البلخي الخزاز صدوق فاضل، مات قبل الخمسين ومائة بأرض الهند.
الجرح ٨/٣٥٣، السير ٦/٣٤٠، التهذيب ١٠/٢٧٧، التقريب ٢/٢٧٢.

(٣) الغطفاني، أبو مريم العَبسي الكوفي، ثقة عابد مخضرم (ت ١٠٠ هـ).
الجرح ٣/٥٠٩، السير ٤/٣٥٩، التهذيب ٣/٢٣٦، التقريب ١/٢٤٣.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٥) في الترغيب والترهيب للمنذري (يتوب الله عليه).

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

مِثلَ ما أَعْتقَ في جَميعِ الشَّهرِ ثَلاثِينَ مَرَّةً ستِّينَ أَلْفاً ستِّين أَلْفاً»[1].

[٥٢] وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظِ، حَدَّثنا إبراهيمُ بن مُضَارِب[2]، حَدَّثنا جعفرُ بنُ محمدِ بنِ/ الحسينِ[3]، حَدَّثنا الحسين بن منصورٍ[4]، [٢٥ ب] حَدَّثنا مُبَشِّرُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ رَزِينٍ[5]، حَدَّثنا أبو الأشْهَبِ جعفرُ بنُ الحَارِثِ[6]، عن أبي سهلٍ[7]، عن الحسنِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٥ باب الصيام في فضائل شهر رمضان، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢/١٠٤ ـ الترغيب في صيام رمضان احتساباً ـ وعزاه للبيهقي، وأفاد أنه حسن لا بأس به في المتابعات، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤٧٠ كتاب الصيام في فضل صوم شهر رمضان ـ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[٥٢] في إسناده من لم أجد له ترجمة، وهو مرسل من مراسيل الحسن.

(٢) في ش هو: إبراهيم بن مضارب بن إبراهيم ـ لم أجد له ترجمة ـ.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) أبو علي السُلمي النيسابوري، قال الذهبي: الحافظ رحل وسمع وأكثر عن أبي بكر بن عياش وابن عُيينة وعرض عليه قضاء نيسابور فاختفى ودعا الله فمات في اليوم الثالث (ت ٢٣٨ هـ).
الجرح ٣/٦٥، العبر ١/٣٣٥.

(٥) أبو بكر السُلمي النيسابوري، ولم يذكر فيه أبو حاتم جرحاً ولا تعديلاً.
الجرح ٨/٣٤٤.

(٦) الواسطي أبو الأشهب، قال ابن معين: لا شيء وقال مرة: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث يكتب حديثه، وقال النسائي وغيره: ضعيف، وقال ابنُ عدي: لم أرَ في أحاديثه حديثاً منكراً وأرجو أنه لا بأس به، قال الحافظ: صدوق كثير الخطأ، من الطبقة السابعة.
الجرح ٢/٤٧٦، الميزان ١/٤٠٤، التهذيب ٢/٨٨، التقريب ١/١٣٠.

(٧) كثير بن زيد أبو سهل البُرْساني «بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة» بصري نزل بلخ، ثقة، من السادسة. =

صلى اللَّهُ عليه وسلم: «إنَّ لله عَز وجلّ في كُلِّ ليلةٍ من رَمضَانَ سِتَمائة ألفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّـارِ، فـإذا كـانَ في[1] آخـرِ لَيلَةٍ أَعْتَقَ بِعـددِ مَنْ مَضَى»[2]. هكذا جاء هذا الحديثُ مُرسَلاً.

قالَ رضي الله عنه: والمراد بالعددِ المذكور في مثل (هـذا)[3] عند علمائنا الكثرةُ دونَ أعْيانِ العدد المذكورِ في الخَبَرِ والله أعلم.

= الجرح ٧/١٥١، الكاشف ٣/٤، التهذيب ٨/٤١٣، التقريب ٢/١٣١.

(١) (في) ساقطة من ش.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٥ ب باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢/١٠٤ الترغيب في صيام رمضان احتساباً ـ وعزاه للبيهقي، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤٧٩ ـ في فضل صوم شهر رمضان ـ وعزاه للبيهقي في الشعب.

(٣) ساقطة من الأصل وما أثبته من عندي يستقيم بها الكلام.

باب[1] فيمن عرف حدود هذا الشهر وحفظ حقوقه

[٥٣] وقد أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو محمدٍ الحسنُ بنُ حَلِيمٍ[2]، (سم)[3]، قال: أخبرنا أبو المُوَجِّهِ[4]، حَدَّثنا عَبْدانُ[5]، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بن المبارَكِ[6]، أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ[7]،

---

(١) ساقطة من الأصل وما أثبته من عندي.

[٥٣] في إسنادِه من لم أقفْ على ترجمتِه.

(٢) في س هو: «أبو محمد الحسن بن حليم بن محمد الدهقان بمرو»، لم أجد له ترجمة.

(٣) هكذا في الأصل وهو حرف لا معنى له ورسمته كما هو في الأصل.

(٤) محمد بن عمرو الفزاري المروزي اللغوي، قال الذهبي: الحافظ الثقة (ت ٢٨٢ هـ) بمرو.
الجرح ٨/٣٥، التذكرة ٢/٦١٥.

(٥) عبدالله بن عثمان بن جَبَلة «بفتح الجيم والموحدة» بن أبي رَوّاد «بفتح الراء وتشديد الواو «العَتَكي» بفتح المهملة والمثناة «أبو عبدالرحمٰن المروزي، الملقب عَبّدان، ثقة حافظ (ت ٢٢١ هـ).
الجرح ٥/١١٣، السير ١٠/٢٧٠، التهذيب ٥/٣١٣، التقريب ١/٤٣٢.

(٦) المروزي مولى حنظلة، أبو عبدالرحمٰن، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعتْ فيه خصال الخير (ت ١٨١ هـ).
الجرح ٥/١٧٩، السير ٨/٣٧٨، التهذيب ٥/٣٨٢، التقريب ١/٤٤٥.

(٧) الغافقي، أبو العباس المصري، قال ابن عدي: هو عندي صدوق وقال =

حَدَّثني عبدُ اللَّهِ بنُ (قريط)[1] أَنَّ عطاءَ بنَ يسارٍ[2]، حَدَّثه أَنَّهُ سَمِع أبا سعيدٍ الخُدريَّ يقول: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلّى الله عليه وسلّم يقولُ: «مَنْ صامَ رَمضانَ فَعَرفَ حُدُودَهُ، (وتَحفَّظَ)[3] لَهُ ما يَنْبَغي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فيه، كَفَّرَ ما قَبْلَهُ»[4].

= ابن معين: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب، وقال الذهبي: صالح الحديث، وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ (ت ١٦٨ هـ).

الجرح ١٢٧/٩، الكاشف ٢٢٠/٣، الكامل لابن عدي ٢٦٧١/٧، التهذيب ١٨٦/١١، التقريب ٣٤٣/٢.

(١) في الأصل «قرط» والتصويب من س، قال الحافظ: ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من ثقات التابعين، قال الحسيني في رجال المسند: مجهول.

الجرح ١٤٠/٥، لسان الميزان ٣٢٧/٣.

(٢) الهلالي، أبو محمد المدني مولى ميمونة، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعباده (ت ٩٤ هـ).

الجرح ٣٣٨/٦، السير ٤٤٨/٤، التهذيب ٢١٧/٧، التقريب ٢٣/٢.

(٣) في الأصل (وحفظ) والتصويب من س.

(٤) أخرجه أحمد ٥٥/٣ من طريق علي بن إسحاق عن ابن المبارك به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ١٨٢/٥ كتاب الصوم ـ ذكر تفضل الله جلَّ وعلا بمغفرة ما تقدم من ذنوب العبد بصيامه رمضان إذا عرفَ حدوده ـ من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٤/٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل شهر رمضان ـ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٠/٨ وقال: غريب لم يروه عن عطاء إلّا عبدالله بن قرط تفرد به عنه يحيى بن أيوب، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٩١/٢ كتاب الصيام ـ الترغيب في صيام رمضان احتساباً ـ وقال: رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٤/٣ كتاب الصيام ـ باب احترام شهر رمضان. . ـ وقال: رواه =

[٥٤] أخبرنا أبو الحسينِ بنُ بشران بِبَغدادَ، أخبرنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ عمروٍ الرَزّازُ، أخبرنا أحمدُ بنُ الوليدِ الفحامُ[١]، حَدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيريُّ[٢]، ح قال: وَحَدَّثنا أبو محمد عبدُ اللَّهِ بن يوسف الأَصفَهانِي، واللَّفظُ له حَدَّثنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ زيادٍ البَصْريُّ بمكةَ إمْلاءً، حَدَّثنا يحيى بنُ جعفرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بن الزِّبْرِقان، حَدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيْرِي، حَدَّثنا كثيرُ بنُ زيدٍ[٣]، عن عمرو بن تَمِيمٍ[٤]، عن أبيهِ[٥]، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلّى اللَّه

= أحمد وأبو يعلىٰ بنحوه وفيه عبدالله بن قريط ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

[٥٤] إسناده ضعيف فيه تميم وهو مجهول.

(١) هو: ابن أبي الوليد، أبو بكر الفحام، قال الخطيب وابن العماد الحنبلي: كان ثقة (ت ٢٧٣ هـ).
الأنساب ٢٤٠/٩، تاريخ بغداد ١٨٨/٥، شذرات الذهب ١٦٤/٢.

(٢) محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي أبو أحمد الزُّبيري الكوفي، ثقة ثبت إلَّا أنه قد يخطىء في حديث الثوري (ت ٢٠٣ هـ).
الجرح ٢٩٧/٧، السير ٥٢٩/٩، التهذيب ٢٥٤/٩، التقريب ١٧٦/٢.

(٣) الأسلمي أبو محمد المدني ابن مَافَنَّه «بفتح الفاء وتشديد النون» قال أبو زرعة: صدوق فيه لين، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: لم أر بحديث كثير بأساً، وقال الحافظ: صدوق يخطىء من السابعة، مات في آخر خلافة المنصور.
الجرح ١٥٠/٧، الكامل لابن عدي ٢٠٧٨/٦، الميزان ٤٠٤/٣، التهذيب ٤١٤/٨، التقريب ١٣١/٢.

(٤) المازني مولاهم، قال البخاري: في حديثه نظر، وذكره ابن حبان في الثقات.
التاريخ الكبير ٣١٨/٦، الجرح ٢٢٢/٦، الميزان ٢٤٩/٣، تعجيل المنفعة ص ٢٠١.

عليه وسلَّمَ: «أظَلَّكُم شَهْرُ رَمضَانَ بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّه عليهِ وسَلَّمَ ما مَضى على المُسْلمينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَلا (بالمُنَافقينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُم)[1] مِنْهُ بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إنَّ اللَّهَ يَكتبُ أجرهُ وَنَوافِلَهُ مِنْ قَبل أَنْ يدخلَ، وَيَكْتُبُ وِزْرَهُ وشَقَاءَهُ قبلَ أَنْ يَدْخلَ، وذلِكَ أنَّ المُؤْمِنَ يُعِدُّ لَهُ النَّفَقَةَ للعِبادَةِ، وأَنَّ المنافقَ يُعِدُّ فيهِ غَفَلاتِ المُسلمينَ وَاتِّبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ، فَهُوَ غُنْمٌ / للمؤمن يَغْتَنِمُهُ الفَاجِرُ». [٢٦ أ]

وفي روايــة ـ الفحــام ـ (فَهُــو غُنْمٌ لِلمُؤمِنِ، مَعْصِيَــةٌ عـلى الفَاجِرِ)[2]، يعني «شهر رمضان».

[٥٥] أخبرنا القاضي أبو عمـروٍ[3] محمدُ بنُ الحسينِ بنِ محمـدِ بنِ الهيثمِ البَسْطامِيُّ[4] رحمه الله، حَـدَّثنـا أحمـدُ بنُ محمـودٍ القـاضي

= (٥) تميم بن يزيد مولى بني زمعة، مجهول.
الجرح ٢/٤٤٢، تعجيل المنفعة ص٤٣

(١) في الأصل (بالمنافق شهر لهم) والتصويب من س.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٣٧٤، ٥٢٤ من طريقين الأول من طريق: ابن مبارك عن كثير بن زيد به، والثاني من طريق عبدالملك بن عمرو عن كثير بن زيد به، وأخرجـه ابن خزيمـة ٣/١٨٩ كتاب الصيـام ـ باب في فضـل شهر رمضان وأنه خير الشهور للمسلمين ـ من طريق أبي عامر عن كثير بن زيد بـه، وأخرجـه العقيلي في الضعفاء ٣/٢٦٠ من طـريق ابن مبـارك عن كثير بن زيد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل شهر رمضان، كما أخرجه في الشعب ٢/٦ أ كتـاب الصيام ـ فضائل شهر رمضان ـ.

[٥٥] إسناده حسن.

(٣) جميع من ترجـم له ذكر أن كنيته «أبو عمر» وفي السنن «أبو عمرو».

(٤) قال الذهبي: الإمام، شيخ الشافعية، قاضي نيسابور وقال: وعظ مدة ثم تصدر للإفادة والفتيا وولي القضاء فأظهَـرَ المحدثـون من الفرح ألـواناً، =

بالأهْوازِ[1]، حَدَّثنا موسى بنُ إسحاقَ الأنصارِيُّ[2]، حَدَّثنا[3] إبراهيم بن حمزةَ، الزُّبَيْرِيُّ[4]، حَدَّثنا عبدالعـزيز بنِ أبي حـازمٍ[5]، عن كَثيرِ بنِ زيـدٍ[6]، عن الوليدِ بنِ رباحٍ[7]، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى الله عليـه وسلَّم ارتَقى المِنْبَـرَ قـال: «آمِين آمين آمِين»، فَقِيـلَ لَـهُ: يـا رسولَ اللَّهِ مَا كُنتَ تَصْنَعُ هَذَا؟/ فقال: قال لِي جِبرِيلُ عَلَيهِ السَّلَامُ: «رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخل عليهِ رمضان فَلمْ يُغْفرْ لَهُ، فقلتُ: آمِين، ثُمَّ قال: رَغِمَ أنفُ عَبْدٍ ذُكِرْتَ عِندَهُ فَلمْ يُصلِّ عَلَيكَ، فقلتُ: آمِين، ثم [٢٦ ب]

= حدث عن الطبراني والقطيعي وغيرهما وحدث عنه جماعة ومنهم البيهقي (ت ٤٠٨ هـ).

تـاريخ بغـداد ٢/٢٤٧، الأنسـاب ٢/٢١٥، السيـر ١٧/٣٢٠، طبقـات السبكي ٤/١٤٠.

(١) هو: ابن زكريا بن خرزاد، أبو بكر القاضي الأهوازي ويعرف بالسينيزي، قدم بغداد وحدث بها فكتب عنه أبو الحسن الدارقطني، قـال الخطيب: كان ثقة (ت ٣٥٦ هـ). تاريخ بغـداد ٥/١٥٧، معجم شيوخ الصيـدلاني ص ٣٠٨.

(٢) هو: ابن موسى بن عبدالله، أبو بكر الأنصاري الخطمي الفقيه الشافعي قاضي نيسابور ثم الأهواز، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وهو ثقة صدوق (ت ٢٩٧ هـ).

الجرح ٨/١٣٥، تاريخ بغداد ١٣/٥٢، السير ١٣/٥٧٩.

(٣) في الأصل (ابن إبراهيم) والتصويب من س.

(٤) هو: ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبدالله بن الزبير الزبيري المدني، أبو إسحاق، صدوق (ت ٢٣٠ هـ).

الجرح ٢/٩٥، السير ٨/٣٦٣، التهذيب ٦/٣٣٣، التقريب ١/٥٠٨.

(٥) سلمة بن دينار، أبو تمام المدني، صدوق فقيه (ت ١٨٤ هـ).

الجرح ٥/٣٨٢، السير ١١/٦٠، التهذيب ١/١١٦، التقريب ١/ ٣٤. =

(٦) الأسلمي أبو محمد المدني ـ تقدم ـ.

قال: رَغمَ أَنْفُ عَبدٍ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أو أحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ، فَقُلْتُ: آمِيْن»[1].

[٥٦] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظ، أخبرنا أبو العباسِ القاسمُ بنُ القاسمِ السَيَارِيُّ[2] بمرو، أخبرنا أبو الموجه[3]، أخبرنا أحمدُ بنُ يونس[4]، حَدَّثنا ابنُ أبي/ ذئب[5]، عن الْمقبُري[6]، عن أبيهِ[7]، عن [٢٧ أ]

= (٧) المدني، صدوق (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٤/٩، الكاشف ٢٠٩/٣، التهذيب ١٣٣/١١، التقريب ٣٣٢/٢.

(١) أخرجه ابن خزيمة ١٩٢/٣، كتاب الصيام ـ باب استحباب الاجتهاد في العبادة في رمضان ـ من طريق سليمان بن بلال عن كثير بن زيد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٤/٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل شهر رمضان ـ، وأخرجه أحمد ٢٥٤/٢ من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة به، وأخرجه الترمذي ٥٥٠/٥ كتاب الدعوات ـ باب قول النبي ﷺ (رغم أنف عبد) من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة به، ـ وكلاهما نحو لفظ الباب ـ.

[٥٦] وإسناده صحيح.

(٢) هو: ابن مهدي، أبو العباس السَّيَّاري المَرْوَزِي، قال الذهبي: الإمام المحدث الزاهد شيخ مرو (ت ٣٤٢ هـ).
حلية الأولياء ٣٨٠/١٠، الأنساب ٢١٢/٧، السير ٥٠٠/١٥.

(٣) هو: محمد بن عمرو الفزاري ـ تقدم ـ.

(٤) أحمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله بن قيس الكوفي التميمي اليربوعي، ينسب إلى جده تخفيفاً، ثقة حافظ (ت ٢٢٧ هـ).
الجرح ٥٧/٢، السير ٤٥٧/١٠، التهذيب ٥٠/١، التقريب ١٩/١.

(٥) محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل (ت ١٥٨ هـ).
الجرح ٣١٣/٧، السير ١٣٩/٧، التهذيب ٣٠٣/٩، التقريب ١٨٤/٢.

(٦) هو: كيسان بن سعيد المقبُرِي ـ تقدم ـ.

(٧) سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني ثقة تغير قبل موته

أبي هريرةَ، عن النَّبِي صلى اللَّهُ عليه وسلَّمَ قال: «إذا لَمْ يَدَعِ الصائمُ قَوْلَ الزُّورِ والعَملَ به والجَهْلَ، فَلَيْسَ للَّهِ حاجَةٌ فِي أنْ يَدَعَ طَعامَهُ وَشَرابَهُ»[1].

[٥٧] أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظ، وأبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ الأَصْفَهَانيُّ، قالا: أخبرنا (أبو)[2] عبداللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ الشَّيبانِيُّ[3]

= بأربع سنين (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٤/٥٧، السير ٥/٢١٦، التهذيب ٤/٣٨، التقريب ١/٢٩٧.

(١) أخرجه البخاري ٢/٢٢٨ كتاب الصوم - باب من لم يدع قول الزور - من طريق آدم بن أبي إياس عن أبي ذئب به، وفي كتاب الأدب ٧/٨٧ - باب قول الله تعالى: ﴿واجتنبوا قول الزور﴾ - من طريق أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه الترمذي ٣/٨٧ كتاب الصوم - باب ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم - من طريق عثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه أبو داود ٢/٧٦٧ كتاب الصيام - باب الغيبة للصائم - من طريق أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٣٩ كتاب الصيام - باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم - من طريق عبدالله بن المبارك عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه أحمد ٢/٤٥٢، ٥٠٥ من طريقين الأول: حجاج ويزيد عن ابن أبي ذئب به، والثاني من طريق يزيد عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٧٠ كتاب الصيام - باب الصائم ينزه صومه عن اللغط والمشاتمة - من طريق: أبو علي الروذباري أنبأنا أبو بكر بن داسة حَدَّثنا أبو داود حَدَّثنا أحمد بن يونس به، وجميعهم بلفظ (من لم يدع)، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٨ ب كتاب الصيام - الصائم ينزه صيامه عن اللغط...-.

[٥٧] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (ابن) والتصويب من س.

(٣) هو: ابن يوسف أبو عبدالله الشيباني النيسابوري بن الأخرم، ويعرف قديماً بابن الكرماني، قال الحاكم: كان صدر أهل الحديث ببلدنا بعد ابن =

الحافظ، حَدَّثنا إبراهيمُ بنُ عبداللَّهِ السَّعدِيُّ[1]، أخبرنا رَوْحُ بنُ عُبادَةَ[2]، حَدَّثنا ابنُ جُرَيجٍ[3]، أخبرني عطاء[4]، عن أبي صالحٍ الزَّياتِ[5]، أنَّهُ سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدمَ لَهُ، إلَّا الصِّيامَ فإنَّهُ لي، وأَنا أَجْزِي به، والصَّومُ جُنَّةٌ، فإذَا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحدِكُمْ فَلا يَرْفُثْ[6] يومئذ، ولا يَصْخَبْ[7]، فإنْ سابَّهُ أحدٌ، أو قاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إنِّي امروء صائِمٌ، والَّذِي

= الشرقي يحفظ ويفهم وصنف كتاب «المستخرج على الصحيحين» وصنف «المسند الكبير»، (ت ٣٤٤ هـ).
السير ٤٦٦/١٥، شذرات الذهب ٣٦٨/٢.

(١) النيسابوري، قال أبو عبدالله الحاكم: كان يستخف بمسلم فغمزه مسلم بلا حُجَّة، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق (ت ٢٧٦ هـ).
الميزان ٤٤/١، لسان الميزان ٧٤/١.

(٢) هو: ابن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، ثقة فاضل له تصانيف (ت ٢٠٥ هـ).
الجرح ٤٩٨/٣، الكاشف ٢٤٤/١، التهذيب ٢٩٣/٣، التقريب ٢٥٣/١.

(٣) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل (ت ١٥٠ هـ).
الجرح ٣٥٦/٥، السير ٣٢٥/٦، التهذيب ٤٠٢/٦، التقريب ٥٢٠/١.

(٤) هو: عطاء بن أبي رباح ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ذكوان ـ تقدم ـ.

(٦) الرَفَث: قال المنذري: ـ بفتح الراء والفاء ـ يطلق ويراد به الجماع، ويطلق ويراد به الفحش، ويطلق ويراد به خطاب الرجل والمرأة فيما يتعلق بالجماع، وقال كثير من العلماء: أن المراد به في هذا الحديث الفحش ورديء الكلام
انظر: الترغيب والترهيب ٨١/٢.

(٧) في س (ولا يسخب)، قال ابن الأثير: الصَّخَب والسَّخَب: الضَّجَّة، =

نَفْسُ مُحمَّد بِيَدِهِ لَخُلُوفُ[1] فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله يوم القيامة مِنْ ريحِ المِسْكِ، وللصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يفرح بهما، إذا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطرِهِ، وإذا لَقِيَ ربَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»[2].

[٢٧ ب] [٥٨] أخبرنا أبو زكريا بن أبي/ إسحَاقَ المُزكِّي، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، قال: حَدَّثنا بَحْرُ بنُ نصر، حَدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرني جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ[3]، عن (ابن أبي سَيْفٍ)[4]، عن

= واضطرابُ الأصواتِ للخصامِ.

انظر: النهاية لابن الأثير ١٤/٣.

(١) الخُلُوفُ: تغير رائحة الفم.

(٢) أخرجه البخاري ٢٢٨/٢ كتاب الصوم - باب هل يقول إني صائم إذا شتم - من طريق هشام بن يوسف عن ابن جريج به، وأخرجه مسلم ٨٠٧/٢ كتاب الصوم - باب فضل الصيام - من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج به، وأخرجه النسائي ١٦٣/٤ كتاب الصيام - باب فضل الصيام، ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث - من طريق حجاج عن ابن جريج به، وأخرجه أحمد ٢٧٣/٢، ٥١٦ من طريقين الأول من طريق عبدالرزاق وابن بكر عن ابن جريج به، والثاني من طريق روح عن ابن جريج به، وأخرجه ابن خزيمة ١٩٧/٣ كتاب الصيام - باب ذكر إعطاء الرب عز وجل الصائم أجره بغير حساب. . . - من طريق سهيل الدراوردي عن أبي هريرة به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ١٧٨/٥ كتاب الصوم - باب فضل الصوم - ذكر البيان بأن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك يوم القيامة - من طريق الأعمش عن أبي صالح به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٧٠/٤ كتاب الصيام - باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة -.

[٥٨] إسناده حسن.

(٣) هو: ابن زيد بن عبدالله الأزدي، أبو النضر البصري والد وهب، قال الذهبي: أحد الأئمة الكبار الثقات ولولا ذِكْرُ ابن عدي له لما أوردْتُه =

الولِيدِ بنِ عبدالرحمٰن[1]، عن عِياضِ بن غَطِيفٍ[2]، عن أبي عبيدةَ بن الجَرَّاحِ[3]، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وسلَّم يقول: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ تَخْرِقْه»[4].

= وبعضهم عَدَّهُ من صغار التابعين، وقال ابن حجر: ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه (ت ١٧٠ هـ).
الجرح ٢/٥٠٤، الكامل لابن عدي ٢/٥٤٨، الميزان ١/٣٩٢، التهذيب ٢/٦٩، التقريب ١/١٢٧.

(٤) في الأصل (أبي سَيْفٍ) والتصويب من س، وهو بشار بن أبي سيف الجَرْمي «بفتح الجيم» الشامي نزيل البصرة قال الحافظ: مقبول من السادسة.
الجرح ٢/٤١٥، التهذيب ١/٤٤٠، التقريب ١/٩٧.

(١) الجُرشي «بضم الجيم وبالشين المعجمة» الحمصي الزجاج، قال الحافظ: ثقة من الرابعة.
الجرح ٩/٩، الكاشف ٣/٢١١، التهذيب ١١/١٤٠، التقريب ٢/٣٣٤.

(٢) يقال غضيف، ويقال غطيف بن الحارث، قال ابن أبي حاتم وهو الصحيح، قال الحافظ: مخضرم مقبول.
الجرح ٦/٤٠٨، الكاشف ٢/٣٢٢، التهذيب ٨/٢٤٩، التقريب ٢/١٠٥.

(٣) عامر بن عبدالله بن الجراح بن هلال بن وهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر القرشي الفهري، أحد العشرة أسلم قديماً وشهد بدراً، مشهور مات شهيداً بطاعون عَمَواس سنة ثماني عشر.
الإصابة ٤/١١، التهذيب ٥/٧٣، التقريب ١/٣٨٨.

(٤) أخرجه النسائي ٤/١٦٧، ١٦٨ كتاب الصيام - باب فضل الصيام - من طريق مسعر عن الوليد به، وأخرجه أحمد ١/١٩٥ - ١٩٦ من طريقين الأول من طريق واصل مولى ابن عيينة عن بشار به، والثاني من طريق واصل عن الوليد بن عبدالرحمٰن به، وكذلك من طريق يزيد عن جرير بن حازم به، وأخرجه الدارمي ٢/١٥ كتاب الصوم - باب الصائم يغتاب =

[٥٩] حَدَّثنا الإمام أبو الطيب سهلُ بن محمدٍ بنُ سليمانَ[١] إملاء، حَدَّثنا أبو عمروِ بنُ مطرٍ[٢]، حَدَّثنا (إبراهيم بنُ علي الذهليُّ)[٣]، حَدَّثنا يحيى بنُ يحيى[٤]، أخبرنا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ[٥]، (عن عمرو)[٦] بنِ أبي عمرٍو، عن سعيد بنِ أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبي هريرةَ أَنَّهُ سَمِع

= فيخرق صومه ـ من طريق واصل مولى ابن عيينة عن بشار بن أبي سيف به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٧٠ كتاب الصيام ـ باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة ـ.

[٥٩] في إسناده إبراهيم بن علي الذهلي لم أجد له ترجمة وبقية رجاله موثقون.

(١) أبو الطيب العجلي ثم الصعلوكي النيسابوري، قال أبو إسحاق الشيرازي: كان أبو الطيب فقيهاً أديباً جمع رئاسة الدنيا والدين وأخذ عنه فقهاء نيسابور، وقال الذهبي: العلامة شيخ الشافعية بخراسان (ت ٤٠٤ هـ).
الأنساب ٨/٦٤، السير ١٧/٢٠٧، طبقات السبكي ٤/٣٩٣.

(٢) هو: محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (إبراهيم بن أبي الأعلى الذهلي) والتصويب من س، لم أجد له ترجمة ـ.

(٤) هو: ابن بكير بن عبدالرحمٰن التميمي، أبو زكريا النيسابوري، ثقة ثبت إمام، (ت ٢٢٦ هـ).
الجرح ٩/١٩٧، السير ١٠/٥١٢، التهذيب ١١/٢٩٦، التقريب ٢/٣٦٠.

(٥) هو ابن عبيد الدَّارَوَرْدِي، أبو محمد الجهني مولاهم المدني، قال الذهبي: صدوق من علماء المدينة غيره أقوى منه، وقال الحافظ: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء (ت ١٨٧ هـ).
الجرح ٥/٣٩٥، الميزان ٢/٦٣٣، التهذيب ٦/٣٥٣، التقريب ١/٥١٢.

(٦) في الأصل (بن عمر) والتصويب من س، وهو: عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني أبو عثمان، قال الذهبي: صدوق حديثه مخرج في الصحيحين في الأصول، وقال الحافظ: ثقة ربما وهم، من الخامسة.
الجرح ٦/٢٥٢، الميزان ٣/٢٨١، التهذيب ٨/٨٢، التقريب ٢/٧٥.

رسـولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم يقـولُ: «رُبَّ قائمٍ حَـظُّهُ مِنْ قيامِهِ السَّهَرُ، وَرُبَّ صائِمٍ حَظُّهُ من صيامِهِ الجُوعُ والعَطَشُ»[1].

[٦٠] أخبرنا أبو الفتحِ هلالُ بنُ محمدِ بنِ جعفرٍ الحفارُ[2] ببغدادَ، أخبرنا الحسينُ بنُ يحيى بن (عياشٍ)[3] القطانُ، حَـدَّثنا إبـراهيمُ بن

---

(١) أخرجه ابن ماجه ١/٥٣٩ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم ـ من طريق أسامة بن زيد عن سعيد المقبري به، وأخرجه أحمد ٣٧٣/٢ من طريق إسماعيل عن عمرو بن أبي عمرو به، وأخرجه ابن خزيمة ٢٤٢/٣ كتاب الصيام ـ باب نفي ثواب الصوم عن المسك عن الطعام والشراب مع ارتكابه ما زجر عنه غير الأكل والشرب. . ـ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو به، وأخرجه الحاكم ٤٣١/١ كتاب الصوم ـ من طريق إسماعيل عن عمرو بن أبي عمرو به، وأخرجه البغوي ٢٧٤/٦ كتاب الصيام ـ باب تنزيه الصوم عن الرفث وقول الزور ـ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو به، وجميعهم بلفظٍ ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ١٩٩/٥ كتاب الصوم ـ باب آداب الصوم ـ ذكر الزجر عن أن يحرق المرء صومه بما ليس لله فيه طاعة من القول والفعل معاً ـ من طريق أبي حازم عن أبي هريرة به، وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في ذكر أخبار أصفهان ٢٢٥/١ من طريق أسامة بن يزيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به، وأخرجه البيهقي ٢٧٠/٤ كتاب الصوم ـ باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة ـ.

[٦٠] إسناده ضعيف، موقوف.

(٢) هو: ابن سعدان بن عبدالرحمٰن بن ماهويه بن مهيار بن المَرْزُبان أبو الفتح الحفار الكسكري ثم البغدادي، قال الخطيب: كان صدوقاً وقال الذهبي: الشيخ الصدوق مسند بغداد (ت ٤١٤ هـ).
تاريخ بغداد ٧٥/١٤، الأنساب ٤٢٨/١٠، السير ٢٩٣/١٧.

(٣) في الأصل (عباس) والتصويب من س، وهـو: الحسين بن يحيى ابن المحدث الثقة مسند بغداد (ت ٣٣٤ هـ). =

(مُجَشِّرٍ)[1]، حَدَّثنا هُشَيم[2]، (عن)[3] مُجَالِدٍ[4]، عن الشعبِي[5]، عن علي رضيَ اللَّهُ عنهُ أنه كَانَ يَخْطُبُ إذا حَضرَ رَمضَانُ/ ثُمَّ يقولُ: هَذا الشَّهْرُ المبارَكُ الذي فرَضَ اللَّهُ صِيَامَهُ ولم يَفرِضْ قِيَامَهُ لِيَحْذَر الرجلُ أن يقول: أَصُومُ إذا صامَ فلانٌ، وأُفطِرُ إذا أفطرَ فلانٌ، ألا إنَّ الصيامَ ليسَ من الطَّعَامِ والشَّرابِ، ولكن مِن الكَذِبِ والباطِلِ واللَّغْوِ (ألاَ لاَ تَقْدِمَنَّ)[6] الشهرَ، إذا رأيتمْ الهِلالَ فَصُومُوا، وإذا رأَيتُمُوه فَأفْطِرُوا، فإن غُمَّ عَلَيكُم (فَأَتِمُّوا)[7] العِدَّةَ - قالَ: كانَ يقولُ ذَلكَ بَعد صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ العَصْرِ[8].

[٢٨ أ]

= تاريخ بغداد ١٤٨/٨، السير ٣١٩/١٥.

(١) في الأصل (محش) والتصويب من س، وهو: إبراهيم بن مُجَشِّر بن معدان، أبو إسحاق الكاتب البغدادي، قال الذهبي: صُويلح في نفسه. الميزان ٥٥/١، لسان الميزان ٩٥/١.

(٢) هو: هُشَيم بن بشير - تقدم -.

(٣) في الأصل (بن) والتصويب من س.

(٤) مُجَالد «بضم أوله وتخفيف الجيم» ابن سعيد بن عمير الهمْداني «بسكون الميم» أبو عمرو الكوفي، قال ابن معين وغيره: لا يحتج به، وقال مرة: ثقة، وقال النسائي: ضعيف، وقال الذهبي: مشهور صاحب حديث على لين فيه، وقال الحافظ: ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره (ت ١٤٤ هـ).
الكامل لابن عدي ٢٤١٤/٦، الميزان ٤٣٨/٣، التهذيب ٣٩/١٠، التقريب ٢٢٩/٢.

(٥) هو: عامر بن شراحيل - تقدم -.

(٦) في س (ألا لا تقدموا).

(٧) في س (فأكملوا).

(٨) أخرجه البيهقي في السنن ٢٠٩/٤ كتاب الصيام - باب النهي عن استقبال =

قــال[1]: وحـدَّثنــا هُشَيمُ، عن مُجْالــدٍ، عن الشَّعبِي، عن مسروقٍ[2]، أنَّ عُمرَ رضيَ اللَّهُ عنه كَانَ يقولُ مثلَ ذَلِك.

قالَ الشَّيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذا الذي كَانَ أَمِيرُ المؤمِنِينَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهما يَخطُبَانِ بِـهِ في تَنْزِيهِ الصِّيَـامِ عن الكذبِ والباطلِ واللَّغوِ قد روينا مَعْنَاهُ عن النَّبِي صلى الله عليه وسلمَ.

[٦١] وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ في آخرينَ، قـالوا: أخبـرَنا أبـو العباسِ مُحمّدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا بَحرُ بن نَصـرٍ، قالَ قُرِيءَ عَلَىٰ ابنِ وَهْبٍ[3]، أخبرَكَ أنسُ بنُ عياضٍ[4]، عن الحارثِ بنِ عبدِالرحمٰنِ[5]، / [٢٨ ب] عن عَمِّهِ[6]، عن أبي هريـرةَ، قالَ: قـالَ رسولُ الله صلّى اللَّهُ عليـهِ

= شهر رمضانَ ـ، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور ١/١٨٨ ـ ١٨٩ وعزاه للبيهقي.

(١) القائل: هو إبراهيم بن مُجشر، وهذا موصول بالسند المتقدم.

(٢) هو: ابن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم (ت ٦٢ هـ).
الجرح ٨/٣٩٦، السير ٤/٦٣، التهذيب ١٠/١٠٩، التقريب ٢/٢٤٢.

[٦١] إسناده حسن.

(٣) هو: عبدالله بن وهب ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن ضَمْرة الليثي، أبو حمزة المدني، ثقة (ت ٢٠٠ هـ).
الجرح ٢/٢٨٩، الكاشف ١/٨٨، التهذيب ١/٣٧٥، التقريب ١/٨٤.

(٥) هو: ابن عبدالله بن سعد بن أبي ذباب، ويقـال: المغيرة بن أبي ذبـاب، الدَوسي «بفتح الدال» المدني، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: صدوق يهم (ت ١٤٦ هـ).
الجرح ٣/٧٩، الميزان ١/٤٣٧، التهذيب ٢/١٤٧، التقريب ١/١٤٢.

(٦) قال ابن حبان: اسم عمه عبدالله بن المغيرة بن أبي ذباب وهو (يريد ابن أخيه) الحارث بن عبـدالرحمٰن بن المغيـرة بن أبي ذباب ـ انتهى ـ، قـال =

وسلَّمَ: «لَيْسَ الصيامُ مِنَ الأكلِ والشُّربِ فَقَط، إنَّما الصِّيامُ مِنَ اللَّغْوِ والرَّفثِ، فإنْ سابَّكَ أَحَدٌ، أو جَهِلَ عَلَيْكَ، فَقُلْ إنِّي صائِمٌ»[1].

[٦٢] أخبرنا مُحمَّدُ بن عبدِ الله الحافظُ، وأبو عبدِ الرحمٰنِ السُّلميّ[2]، ويحيى بن إبراهيمَ[3]، وأحمدُ بنُ الحسن[4]، قالوا: حَدَّثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حَدَّثنا ابنُ وَهْب[5]، أخبرني محمدُ بن عمرٍو[6]، عن

= المزي، قل ابن حبان في كتاب الثقات: عبدالله بن المغيرة بن أبي ذباب يروي عن أبي هريرة، روى عنه ابن أخيه الحارث بن أبي ذباب.
انظر: الإحسان ١٩٨/٥، وتهذيب الكمال ١٦٧٢/٣.

(١) أخرجه ابن خزيمة ٢٤٢/٣ كتاب الصيام - باب النهي عن اللغو في الصيام... - من طريق محمد بن عبدالله عن ابن وهب به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ١٩٨/٥ كتاب الصوم - باب آداب الصوم - ذكر البيان بأن أقل ما يجب على المرء اجتنابه في صومه الأكل والشرب، من طريق حاتم بن إسماعيل عن الحارث بن عبدالرحمٰن به، وأخرجه الحاكم ٤٣٠/١ كتاب الصوم - من طريق موسى بن إسحاق الحنظلي عن أبيه عن أنس بن عياض به - وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، قلت: عم الحارث لم يخرج له سوى ابن ماجه، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٧٠/٤ كتاب الصيام - باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة -، كما ذكره المنذري في الترغيب والترهيب كتاب الصوم - ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك -.

[٦٢] إسناده منقطع موقوف، سليمان بن موسى لم يسمع من جابر بن عبدالله.

(٢) هو: محمد بن الحسن بن محمد.

(٣) هو: أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي.

(٤) هو: أبو بكر الحيرى النيسابوري.

(٥) هو: عبدالله بن وهب - تقدم -.

(٦) اليافعي «بتحتانية» الرعيني، قال الذهبي: قد روى له مسلم وما علمت أحداً ضعفه، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من التاسعة. =

ابنِ جُرَيجٍ[١]، عن سُلَيمانَ بنِ مَوسى[٢]، قالَ، قالَ جابرُ بن عبدِ اللَّهِ: إذا صمتَ فَليصُمْ سمعُكَ وبَصَرُكَ ولِسَانُكَ عن الكَـذِبِ والمَحَارِمِ، ودَعْ أذَى الخادِمِ، وليَكُن عَلَيكَ وَقَارٌ وَسَكِينَةٌ يومَ صِيامِك، وَلَا تَجعَل يَومَ فِطْرِكَ وَصَومِكَ سواءً[٣].

[٦٣] أخبرنا أبـو يَعلىٰ حَمْزةُ بن عبـدِالعزيـزِ الصيدلانيُّ[٤]، حَـدَّثنا عبدُ اللَّهِ بن منازِلٍ[٥]، حَدَّثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَة[٦]، حَدَّثنا أبو بَكرِ بن

= الجرح ٣٢/٨، الميزان ٦٧٤/٣، التهذيب ٣٨٠/٩، التقريب ١٩٧/٢.

(١) هو: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ـ تقدم ـ.

(٢) الأموي مولاهم الدمشقي الأشدق، قـال البخاري: عنـده مناكيـر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: محله الصدق وفي حديثه بعض الإضطراب، وقال الحافظ: صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخلط قبل موته، وروايته عن جابر مرسلة (ت ١١٩ هـ).
الجرح ١٤١/٤، الميزان ٢٢٥/٢، التهذيب ٢٢٦/٤، التقريب ٣٣١/١.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٣ كتاب الصيام ـ ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب ـ من طريق ابن جريج به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٨/٢ ب باب الصيام ـ الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة ومما لا يليق به ـ.

[٦٣] إسناده صحيح، موقوف.

(٤) هو: ابن محمد بن أحمد بن حمزة، أبو يعلى المُهَلَّبِي النيسابوري، قال الحاكم: صحب أبو يعلى الصيدلاني المشايخ وطلبَ الحديث ثم تقدم في معـرفة الـطب، وقال الـذهبي: الشيـخ الثقـة العـالم شيـخ الأطبـاء (ت ٤٠٦ هـ).
الأنساب ١٢٢/٨، السير ٢٦٤/١٧، شذرات الذهب ١٨١/٣.

(٥) عبد بن محمد بن منازل بن عبدوس الضبي، أبـو محمود الصـوفي، قال الذهبي: وكان له كلام رفيع في الإخلاص والمعرفة، وقال السخاوي: من أجل مشايخ نيسابور له طريقة ينفرد بها وكان عالمـاً بعلوم الظاهـر كتب =

أبي شَيبةَ[1]، قالَ: حَدَّثنا وَكِيعُ بنُ الجراحِ[2]، عن أبي العُمَيسِ[3]، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ، عن أبي صالح/ الحنفيِّ[4]، عن أخيهِ طَلِيقِ بنِ قيس[5]، قال، قالَ أبو ذَرٍّ: إذا صُمتَ فَتحفَّظْ ما استَطَعْتَ، فكانَ طَلِيقٌ إذا كانَ يومُ صَومِهِ دَخَلَ وَلم[6] يَخرُجْ إلَّا للصلاةِ[7]. [٢٩ أ]

= الحديث الكثير (ت ٣٣١ هـ).
العبر ٢/٤٠، شذرات الذهب ٢/٣٣٠.

(٦) هو: ابن عبدالرحمٰن، أبو يعقوب السُّلمي النيسابوري، قال الذهبي: الإمام، القدوة، المحدث، الحجة (ت ٢٨٤ هـ).
السير ١٣/٣٤٤.

(١) هو: عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن مليح الرُّؤاسي «بضم الراء وهمزة ثم مهملة» أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد (ت ١٩٧ هـ).
الكاشف ٣/٢٠٨ التهذيب ١١/١٢٣ التقريب ٢/٣٣١.

(٣) عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهُذَلي، أبو العُمَيس «بمهملتين مصغراً» المسعودي الكوفي ثقة، من السابعة.
الجرح ٦/٣٧٢، السير ٧/٢٠، التهذيب ٧/٩٧، التقريب ٢/٤.

(٤) عبدالرحمٰن بن قيس، أبو صالح الحنفي الكوفي، ثقة، من الثالثة.
الجرح ٥/٢٧٦، الكاشف ٢/١٦١، التهذيب ٦/٢٥٦، التقريب ١/٤٩٥.

(٥) الحنفي الكوفي، ثقة، من الثالثة.
الجرح ٤/٤٩٨، التهذيب ٥/٣٥، التقريب ١/٣٨١.

(٦) في ش (فلم).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣ كتاب الصيام ـ ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب ـ من طريق وكيع به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٩ أ باب الصيام ـ الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة ومما لا يليق به ـ.

[٦٤] قال: وحَدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبةَ، حَدَّثنا وكيعٌ[١]، ومحمدُ بنُ بشرٍ[٢]، عن مِسْعرَ[٣]، عن عمرِو بن مُرَّةَ، عنَ أبي البَخترِي[٤]: أنَّ امرأةً كانت تصومُ على عَهْد النبي صلى الله عليه وسلم في لِسَانِها ـ يعني ـ سَبّاً، فقال: «ما صَامَتْ»، فَتَحَفَّظَتْ، فقال صلى الله عليه وسلم: «الآنَ»[٥].

[٦٥] قال: وحَدَّثنا أبو بكرٍ[٦]، قال: حَدَّثنا محمدُ بنُ فُضَيْلٍ[٧]، عن

---

[٦٤] إسناده صحيح، مرسل ـ وهو موصول بالسند السابق ـ.

(١) هو: وكيع بن الجراح ـ تقدم ـ.

(٢) العبدي أبو عبدالله الكوفي، ثقة حافظ (ت ٢٠٣ هـ).
الجرح ٧/٢١٠، السير ٩/٢٦٥، التهذيب ٩/٧٣، التقريب ٢/١٤٧.

(٣) هو: ابن كِدام «بكسر أوله وتخفيف ثانيه» ابن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي، ثقة ثبت فاضل (ت ١٥٥ هـ).
الجرح ٨/٣٦٨، السير ٧/١٦٣، التهذيب ١٠/١١٣، التقريب ٢/٢٤٣.

(٤) سعيد بن فيروز أبو البَختري بن أبي عمران الطائي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فيه تشيع قليل، كثير الإرسال (ت ٨٣ هـ).
الجرح ٤/٥٤، السير ٤/٢٧٩، التهذيب ٤/٧٢، التقريب ١/٣٠٣.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤ كتاب الصيام ـ ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب ـ من طريق وكيع به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٩ أ باب الصيام ـ الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة ومما لا يليق به ـ.

[٦٥] إسناده ضعيف، موقوف ـ وهو موصول بما سبق ـ.

(٦) هو: عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان ـ تقدم ـ.

(٧) هو: ابن غَزْوان «بفتح المعجمة وسكون الزاي» الضبيِّ مولاهم، أبو عبدالرحمٰن الكوفي، صدوق عارف رُمي بالتشيع (ت ١٩٥ هـ).
الجرح ٨/٥٧، السير ٩/١٧٣، التهذيب ٩/٤٠٥، التقريب ٢/٢٠١.

ليثٍ[1]، عن مجاهد[2]، قال: خَصْلَتَانِ مَنْ حَفِظَهُمَا سَلِمَ له صَوْمُهُ الغيبةُ والكذبُ[3].

قال الشيخ رضي الله عنه: وكما يحترز في صيامِه عما لا يليقُ به، يَجْتَهِدُ في شَهْرِ رمضان في طاعةِ الله ما أمْكَنَهُ فقد:

[٦٦] أخبرنا أبو عبدِ الله الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمدُ بنُ يعقوب، حَدَّثنا ربيعُ بنُ سليمان، حَدَّثنا عبدُ اللَّهِ بن وهب، حَدَّثنا سليمانُ بن بلالٍ، أخبرني عمرو[4]، عن المُطّلبِ بنِ عبدِ اللَّهِ[5]، عن/ [٢٩ ب]

---

(١) ليث بن أبي سُليم بن زُنَيْم «بالزاي والنون مصغراً» واسم أبيه أيْمَن وقيل غير ذلك، قال الذهبي: بعض الأئمة يُحِّسن لليث ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب فَيُروى في الشواهد والإعتبار وفي الرغائب والفضائل أما في الواجبات فلا، وقال الحافظ: صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك (ت ١٤٨ هـ).
الجرح ١٧٧/٧، السير ١٧٩/٦، التهذيب ٤٦٥/٨، التقريب ١٣٨/٢.

(٢) هو: ابن جَبْر «بفتح الجيم وسكون الموحدة» أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم (ت ١٠٤ هـ).
الجرح ٣١٩/٨، السير ٤٤٩/٤، التهذيب ٤٢/١٠، التقريب ٣٣٩/٣.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣ كتاب الصيام ـ ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٩/٢ أ باب الصيام ـ الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة ومما لا يليق به ـ.

[٦٦] إسناده صحيح.

(٤) هو: ابن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن المطلب بن حَنْطَب بن الحارث المخزومي، قال الذهبي: هو يرسل عن كبار الصحابة كأبي موسى وعائشة، وقال الحافظ: صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة.
الجرح ٣٥٩/٨، الميزان ١٢٩/٤، التهذيب ١٧٨/١٠، التقريب ٢٥٤/٢.

عائشة زوجِ النَّبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كان رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إذَا دخل [شهر رمضان][1] شَدَّ مِئزَرهُ[2]، ثم لَمْ يأتِ فِراشَهُ حتى يَنْسَلِخَ[3].

[٦٧] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، وأبو زكريا بن أبي إسحَاق، قالا: حَدَّثنا عبدُ البَاقِي بنُ قَانِعٍ[4]، حَدَّثنا أحمد بنُ عليّ الَخرازُ[5]، حَدَّثنا محمدُ بنُ عَبدِالمَجِيدِ التميميُّ[6]، حَدَّثنا أبو داود[7]، حَدَّثنا (قُرَّةُ)[8] بنُ

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٢) شدَّ مِئزرهِ: المِئزر، الإزار، وكنَّى بشدّهِ عن اعتزال النساء، وقيل: أراد تَشْميره للعبادة، يقال: شدَدْتُ لهذا الأمرِ مئزَرِي، أي تشَمَّرتُ له.
انظر: النهاية لابن الأثير ٤٤/١.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ٧/٢ أ باب الصيام ـ في فضائل شهر رمضان ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/١ وعزاه للبيهقي، كما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٣٢/٨ كتاب الصوم ـ فصل في الاعتكاف ـ وعزاه لابن جرير.

[٦٧] إسناده ضعيف فيه محمد بن عبدالمجيد التميمي.

(٤) هو: ابن مرزوق بن واثق أبو الحسن الأموي مولاهم البغدادي، قال البرقاني: ضعيف، وقال الدارقطني: كان يحفظ ولكنه يخطىء ويُصرُّ، وقال الذهبي: الإمام الحافظ البارع الصّدوق (ت ٣٥١ هـ).
تاريخ بغداد ٨٨/١١، السير ٥٢٦/١٥، لسان الميزان ٣٨٣/٣.

(٥) هو: ابن الفضيل أبو جعفر الخراز المقرىء، وثقه الدارقطني والخطيب (ت ٢٨٦ هـ).
تاريخ بغداد ٣٠٣/٤، السير ٤١٨/١٣.

(٦) أبو جعفر التميمي البغدادي، قال الخطيب: ضعيف، كما ضعفه محمد بن غالب تمتام.
الجرح ١٦/٨، تاريخ بغداد ٣٩٢/٢، الميزان ٦٣٠/٣، لسان الميزان ٢٦٤/٥.

=

خالد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليه وسلم: إذا دخل رمضان تغيرَ لَونهُ، وكَثُرتْ صَلَاتُهُ، وابتهلَ في الدعاء، وأَشْفَقَ منه[1].

[٦٨] حَدَّثنا أبو سعدٍ عبدُ المَلِكِ بنِ أبي عثمان الزَّاهِدُ، حَدَّثنا أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ عثمانَ الدِيْنَوْرِي[2] بمكة، حَدَّثنا عَبْدُ اللَّهِ بن حمدان بن وهب[3]، حَدَّثنا أبو صالح أحمد بن منصورٍ[4]،

= (٧) سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ غلط في أحاديث (ت ٢٠٤ هـ).
الجرح ٤/١١١، السير ٩/٣٧٨، التهذيب ٤/١٨٢، التقريب ١/٣٣٣.

(٨) في الأصل (مرة) والتصويب من ش، وهو: قرة بن خالد السدوسي البصري، ثقة ضابط، (ت ١٥٥ هـ).
الجرح ٧/١٣٠، السير ٧/٩٥، التهذيب ٨/٣٧١، التقريب ٢/١٢٥.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٧أ باب الصيام - في فضائل شهر رمضان وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/١٨٥ وعزاه للبيهقي والأصفهاني، كما ذكره السيوطي في الجامع الصغير. انظر فيض القدير ٥/١٣٢ وعزاه للبيهقي في الشعب وأشار إلى ضعفه -.

[٦٨] إسناده متروك.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) الدِّينَوري، قال الدارقطني: متروك، وقال ابن عدي: قَبِله قوم وصدقوه (ت ٣٠٨ هـ).
الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٢٦٧، الكامل لابن عدي ٤/١٥٧٩، الميزان ٢/٤٩٤، لسان الميزان ٣/٢٧٩.

(٤) هو: ابن راشد الحنظلي المروزي، لقبه - زاج -، صدوق (ت ٢٥٨ هـ).
الجرح ٢/٧٨، السير ١٢/٣٨٨، التهذيب ١/٨٢، التقريب ١/٢٦.

حَدَّثنا عَبْدُالرحمٰنِ بنُ قَيْسٍ الضَّبِيُّ[1]، حَدَّثنا هِلَالُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ[2]، عنَ عليِّ بنِ زيدٍ بنِ جُدْعَانَ، عن سعيد بنِ (المُسَيِّب)[3]، عن عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم/ يقول: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي رَمَضَانَ يُغْفر لَهُ، وسائِلُ اللَّهِ فيهِ لَا يَخِيبُ»[4]. [٣٠أ]

[٦٩] أخبرنا أبو القاسم الحسنُ بنُ محمدِ بن الحَبِيْبِ المفَسِّرُ[5]،

---

(١) أبو معاوية الزعفراني، متروك، كذبه أبو زرعة وغيره من التاسعة.
الجرح ٥/٢٧٨، الكامل لابن عدي ٤/١٦٠٠، الميزان ٢/٥٨٣، التهذيب ٦/٢٥٨، التقريب ١/٤٩٦.

(٢) الحنفي، قال العقيلي: منكر الحديث، وقال الذهبي: الضعف لائح على أحاديثه فليترك.
ضعفاء العقيلي ٤/٣٥٠، الميزان ٤/٣١٥، لسان الميزان ٦/٢٠٢.

(٣) في الأصل (مسيب) والتصويب من ش.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٧ب باب الصيام ـ فضائل شهر رمضان ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٤٣ كتاب الصيام ـ باب في شهور البركة وفضل شهر رمضان ـ، وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه هلال بن عبدالرحمٰن وهو: ضعيف، كما ذكره السيوطي في الجامع الصغير ـ انظر: فيض القدير ٣/٥٥٩ وعزاه للطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب ـ.

[٦٩] إسناده ضعيف جداً.

(٥) الحسن بن محمد بن حبيب بن أيوب، أبو القاسم النيسابوري المفسر الواعظ، قال عبدالغافر: إمام عصره في معاني القرآن وعلومه صنف التفسير المشهور، وكان أديباً نحوياً عارفاً بالمغازي والقصص والسير... ـ (ت ٤٠٦ هـ).
المنتخب من السياق: ٤٨٢، طبقات المفسرين للداودي ١/١٤٤، الوافي بالوفيات ١٢/٢٣٩، السير ١٧/٢٣٧.

أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ محمد بنُ عَبْدِاللَّهِ الصفارُ، حَدَّثنا محمدُ بنُ عَبدِ اللَّهِ بنِ سليمان[1]، حَدَّثنا يحيى بن (عَبدِ الحَمِيدِ الحِمَّاني)[2]، حَدَّثنا أبي[3]، حَدَّثنا أبو بكر الهُذَليُّ[4]، عن الزهري، عن عُبَيد اللَّهِ بن عَبدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ[5]، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إذا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ أَطْلَقَ كُلَّ أَسِيْرٍ وَأَعْطَى كُلَّ

---

(١) أبو جعفر الحَضْرميُّ الملقب بمُطَيِّن، قال الدارقطني: ثقة جبل، وقال الذهبي: مطين وثقه الناس، وما أصغوا إلى ابن أبي شيبة، (ت ٢٩٧ هـ).
الوافي بالوفيات ٣/٣٤٥، الميزان ٣/٦٠٧، لسان الميزان ٥/٢٣٣.

(٢) في الأصل (عبدالمجيد) والتصويب من ش، وهو: ابن عبدالرحمٰن بن بَشمين «بفتح الموحدة وسكون المعجمة» الحِمَّاني «بكسر المهملة وتشديد الميم» الكوفي، وثقه ابن معين وغيره، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي: ضعيف، وقال أحمد: كان يكذب جهاراً وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الذهبي: إلَا أنه شيعي بغيض، ثم قال: ضُعِّف، وقال الحافظ: حافظ إلَّا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ـ (ت ٢٢٨ هـ).
ضعفاء النسائي ص ٢٤٨، الجرح ٩/١٦٨، الكامل لابن عدي ٧/٢٦٩٣، الميزان ٤/٣٩٢، التهذيب ١١/٢٤٣، التقريب ٢/٣٥٢.

(٣) هو: عبدالحميد بن عبدالرحمٰن الحِمّاني «بكسر المهملة وتشديد الميم» أبو يحيى الكوفي لقبه بشمين «بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسر الميم بعدها تحتانية سَاكنة ثم نون» صدوق يخطىء ورمي بالإرجاء (ت ٢٠٢ هـ).
الجرح ٦/١٦، الميزان ٢/٥٤٢، التهذيب ٦/١٢٠، التقريب ١/٤٦٩.

(٤) أبو بكر الهُذَليُّ، قيل اسمه سُلْمَى «بضم المهملة» ابن عبدالله، وقيل رَوْح، إخباري، قال الذهبي: واه، وقال الحافظ: متروك الحديث (ت ١٦٧ هـ).
الجرح ٤/٣١٣، الكاشف ٣/٢٧٩، التهذيب ١٢/٤٥، التقريب ٢/٤٠١.

(٥) هو: ابن مسعود الهُذَليُّ، أبو عبدالله المدني، ثقة فقيه ثبت (ت ٩٤ هـ).
الجرح ٥/٣١٩، السير ٤/٤٧٥، التهذيب ٧/٢٣، التقريب ١/٥٣٥.

سَائلٍ[1].

قال الشيخ رضي الله عنه: كذا رواه أبو بكر الهُذَلِيُّ، عن الزهري، وإنما رواهُ الحُفَّاظ عن الزهري.

[٧٠] كما أخبرنا أبُو عَبدِ اللَّهِ الحافظ، حَدَّثنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ صَالحِ بنِ هانيءٍ، حَدَّثنا الفضلُ بنُ محمدِ بنِ (المسيب)[2]، حَدَّثنا أبو ثابت محمدُ بن عُبَيدِ الله المدني[3]، حَدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ[4]، عن

---

(١) أخرجه البزار ـ انظر: كشف الأستار ١/٤٦٠ كتاب الصيام ـ باب فعل الخير في شهر رمضان ـ من طريق يوسف بن موسى عن عبدالحميد الحماني به، وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصفهان ١/١٢٣ ـ من طريق محمد بن عاصم عن عبدالحميد الحماني به، وأخرجه الخطيب ٩/٢٢٥ ـ من طريق علي بن المديني به، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٣٩ كتاب الصيام ـ حديث في عتق الأسير لإقبال رمضان ـ ثم قال: قال ابن حبان: أبو بكر الهذلي واسمه سُلْمَى بن عبدالله يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات، قال غندر: كان إمامنا وكان يكذب، وأخرجه ابن حبان في المجروحين ١/٣٦٠، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣/١١٧٠، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٧ب باب الصيام ـ فضائل شهر رمضان ـ، وذكره الهيثمي في مجمع ٣/١٥٠ كتاب الصيام ـ باب فعل الخير والإكثار منه في رمضان ـ وقال: رواه البزار وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف، كما ذكره السيوطي في الجامع الصغير ـ انظر: فيض القدير ٥/١٣١ ـ وعزاه للبيهقي في الشعب، وأشار إلى ضعفه.

[٧٠] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (مسيب) والتصويب من ش.

(٣) هو: ابن زيد المدني، أبو ثابت، مولى آل عثمان، قال الحافظ: ثقة، من العاشرة.

الجرح ٨/٣، التهذيب ٩/٣٢٤، التقريب ٢/١٨٨.

(٤) هو: ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزُّهْري، أبو إسحاق المدني، =

الزهري، [عن][1] عُبَيد اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَجْوَدَ النَّاسِ بالخيْرِ، وكانَ أجودُ ما [٣٠ ب] يَكُونُ/ في رَمَضَانَ، (حِينَ)[2] يَلْقاهُ جِبْرِيلُ عَلَيهِ السَّلامُ كُلَّ لَيلَةٍ في رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعرِضُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عليهِ وسلَّم القُرآنَ، فإذا لَقيهُ جِبريلُ عَلَيهِ السَّلامُ كانَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيهِ وسلَّمَ أَجْوَدَ بِالخَيرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلةِ[3].

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد مضى في باب فَضْلِ شَعْبَانَ حَديثُ صدقةَ بنِ مُوسى عن ثابت عن أنسٍ، قال: قيل يا رَسُول اللَّهِ أيُّ الصَدقِةِ أفْضَلُ؟ قال: «صَدَقَةٌ في رَمَضَانَ»[4].

= نزيلُ بغداد، ثقة حجة تُكلم فيه بلا قادح (ت ١٨٥ هـ).

الجرح ٢/١٠١، السير ٨/٣٠٤، التهذيب ١/١٢١، التقريب ١/٣٥.

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٢) في الأصل (حتى) والتصويب من ش.

(٣) أخرجه البخاري ١/٤ كتاب بدء الوحي - من طريق يونس عن الزهري به، وفي كتاب بدء الخلق ٤/٨١ باب ذكر الملائكة - من طريق يونس عن الزهري به، وفي كتاب المناقب ٤/١٦٥ باب صفة النبي ﷺ - من طريق يونس عن الزهري به، وفي كتاب فضائل القرآن ٦/١٠١ باب كان جبريل يَعْرِضُ القرآن على النبي ﷺ، وأخرجه مسلم ٤/١٨٠٣ كتاب الفضائل - باب كان ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة - من طريق منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد عن إبراهيم بن سعد به، وأخرجه النسائي ٤/١٢٥ كتاب الصيام - باب الفضل والجود في شهر رمضان - من طريق يونس عن الزهري به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٧ ب باب الصيام - فضائل شهر رمضان -، كما أخرجه في السنن ٤/٣٠٥ كتاب الصيام - باب الجود والإفضال - في شهر رمضان - من طريق عبدالعزيز الأويسي وإبراهيم بن حمزة عن إبراهيم بن سعد به.

(٤) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٠).

[٧١] وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عَبدِ اللَّهِ الحافظ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا الحسنُ بنُ عَلِيّ بنِ عَفّان[١]، حَدَّثنا حسين الجُعْفِيُّ[٢]، عن زائدةَ[٣]، عن عَبدِ المَلِكِ بنِ أَبِيْ سليمانَ[٤]، عن عطاء[٥]، عن زيدِ بن خالدٍ الجُهَنِيِّ[٦]، قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ فَطَّرَ صَائِماً كَانَ لَهُ مِثلُ (أَجْر مَنْ عَملَهُ)[٧] مِنْ غَيرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئاً، ومَنْ جَهَّزَ غازياً، أو خَلَفَهُ في أهلِهِ كانَ لَهُ مثلُ أَجْرِهِ، من غيرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أجرِهِ شَيْئاً»[٨].

---

[٧١] إسناده صحيح.

(١) العامري، أبو محمد الكوفي، صدوق (ت ٢٧٠ هـ).
الجرح ٣/٢٢، السير ١٣/٢٤، التهذيب ٢/٣٠١، التقريب ١/١٦٨.

(٢) هو: ابن علي بن الوليد الجُعْفِي الكوفي، ثقة عابد (ت ٢٠٣ هـ).
الجرح ٣/٥٥، الكاشف ١/١٧١، التهذيب ٢/٣٥٧، التقريب ١/١٧٧.

(٣) هو: ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنّة (ت ١٦٠ هـ).
الجرح ٣/٦١٣، السير ٧/٣٧٥، التهذيب ٣/٣٠٦، التقريب ١/٢٥٦.

(٤) عبدالملك بن أبي سليمان ميسرة العَرْزَمي «بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة» قال الذهبي: أحد الثقات المشهورين، وقال الحافظ: صدوق له أوهام (ت ١٤٥ هـ).
الجرح ٥/٣٦٦، الميزان ٢/٦٥٦، التهذيب ٦/٣٩٦، التقريب ١/٥١٩.

(٥) هو: عطاء بن أبي رباح - تقدم -.

(٦) المدني، صحابي مشهور، مات بالكوفة (ت ٦٨ هـ).
الإصابة ٣/٢٧، التهذيب ٣/٤١٠، التقريب ١/٢٧٤.

(٧) في الأصل (أجره) والتصويب من (س) و(ش).

(٨) أخرجه البخاري ٣/٢١٤ كتاب الجهاد - باب فضل من جهز غازياً - من طريق بسر بن سعيد عن زيد بن خالد به، وأخرجه مسلم ٣/١٥٠٧ كتاب الإمارة - باب فضل إعانة الغازي - من طريق بسر بن سعيد عن زيد بن =

[٣١أ] [٧٢] أخبرنا أبو سعدٍ/ أحمدُ بن محمدِ بن الخليل المَالِينيُّ(١)، أخبرنا أبو أحمدَ عَبدُاللَّهِ بنُ عَدِيّ(٢) الحافظ، حَدَّثنا محمدُ بنُ

= خالد به، وأخرجه الترمذي ١٦٨/٤ كتاب فضائل الجهاد - باب ما يجزىء من الغزو - من طريق بسر بن سعيد عن زيد به، وأخرجه أبو داود ٢٦/٣ كتاب الجهاد - باب ما يجزىء من الغزو - من طريق بسر بن سعيد عن زيد به، وأخرجه النسائي ٤٦/٦ كتاب الجهاد - فضل من جهز غازياً - من طريق بسر بن سعيد عن زيد به، جميعهم بلفظ - من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا -، وأخرجه الترمذي ١٧١/٣ كتاب الصوم - باب ما جاء في فضل من فطر صائماً - من طريق عبدالرحيم عن عبدالملك بن أبي سليمان به، وأخرجه ابن ماجه ٥٥٥/١ كتاب الصوم - باب في ثواب من فطر صائما - من طريق حجاج عن عطاء به ، وكلاهما أخرجا الطرف الأول من حديث الباب، وأخرجه أحمد ١١٤/٤ من طريق يعلى عن عبدالملك بن أبي سليمان به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ٧٢/٧ كتاب السير - باب فضل الجهاد - ذكر البيان بأن المجهز إنما يأخذ كحسنات الغازي وقد قدم فيه - من جهز غازياً - على - من فطر صائماً - من طريق يحيى القطان عن عبدالملك بن أبي سليمان به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٤٠/٤ كتاب الصيام - باب من فطر صائماً -، كما أخرجه في الشعب ٢٨/٢ أ باب الصيام - فصل فيمن فطر صائماً -.

[٧٢] إسناده ضعيف.

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن حفص بن الخليل، أبو سعد الأنصاري الهروي المالينى الصوفي، قال الخطيب: كان ثقة متقناً خيراً صالحاً، قال الذهبي: الإمام المحدث الصادق الزاهد الجوال الملقب بطاووس الفقهاء (ت ٤١٢ هـ).
تاريخ بغداد ٣٧١/٤، السير ٣٠١/١٧، طبقات السبكي ٥٩/٤.

(٢) هو: ابن عبدالله بن محمد بن مبارك ابن القطان أبو أحمد الجرجاني، صاحب كتاب «الكامل» في الجرح والتعديل، قال الذهبي: الإمام الحافظ =

إبراهيمَ بنِ ميمونَ[1]، حَدَّثنا (عُبيدُ اللَّهِ)[2] بنُ عمرَ يَعني (الحَسَنِيَّ)[3]، حَدَّثنا حَكِيمُ بن (خِـذَامٍ)[4]، حَدَّثنـا عليُّ بن زيدٍ[5]، عن سَعِيْـدِ بنِ المُسَيِّبِ، عن سليمان، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليـه وسلم: «مَنْ فَـطَّرَ صَائِماً في رَمَضَانَ، أيّ مِنْ كَسْبٍ حَـلَالٍ، صَلَّتْ عليـهِ المَلَائِكَةُ في لَيَالِي رَمَضَانَ كُلِّهَا، وصَافَحَهُ جِبْرِيْلُ عَلَيهِ السَّلَامُ، وَمَن يُصَافِحُهُ جِبْرِيلُ يَرِقُّ قَلْبُهُ، وَتَكْثُرُ دُمُوعُهُ»، قالَ رَجَلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ عِندَهُ؟ قالَ: «قُرْصَةٌ مِنْ طَعَامٍ»، قالَ: أَرأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ عِنْدَهُ؟ قالَ: «فعلقَةُ خُبْزٍ»، قالَ: أَفرأَيْتَ إِنْ لَم يَكُنْ ذَاكَ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَمُذْقَةُ لَبَنٍ»، قَالَ: أَفرأَيتَ مَنْ لَم يَكُنْ ذَاكَ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَشُرْبَةٌ مِنْ مَاءٍ»[6].

= الناقد الجوال (ت ٣٦٥ هـ).
الأنساب ٣/٢٢١، السير ١٦/١٥٤، طبقات السبكي ٣/٣١٥.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) في الأصل (عبدالله) والتصويب من ش.

(٣) في الأصل (الجشمي) والتصويب من ش.

(٤) في الأصل (جزام) والتصويب من ش، وهو: حكيم بن خِذَام من أهل البصرة كنيته أبو سُمَيْر، قال البخاري: منكر الحديث كان يرى القـدر، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه.
الجـرح ٣/٢٠٣، المجروحين ١/٢٤٧، الكـامل لابن عـدي ٢/٦٣٨، الميزان ١/٥٨٥، لسان الميزان ٢/٣٤٢.

(٥) هو: علي بن زيد بن جدعان ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٦٣٨ عن محمد بن إبراهيم بن ميمون به، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/١٩٢ ـ مختصراً ـ كتاب الصيام ـ باب ثواب من فطر صائماً في رمضان ـ وقال: هذا حديث لا يصح وليس يرويه إلَّا الحسن وحكيم فأما الحسن فتركه أحمد بن حنبل، وقال يحيى: =

. . . .

= ليس بشيء، وأما حكيم فقال أبو حاتم الرازي: هو متروك الحديث، وقال ابن حبان: ولا أصل لهذا الحديث، وعلي بن زيد ليس بشيء، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢٨ ب باب الصيام - فصل فيمن فطر صائماً -، وذكره ابن حبان في المجروحين ١/٢٤٧ ثم قال: وهذا لا أصل له وعلي بن زيد لا شيء في الحديث، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤٥٩ - ٤٦٠ كتاب الصيام - في فضل الصوم مطلقاً - وعزاه لابن حبان في الضعفاء وللبيهقي في الشعب.

باب الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان

[٧٣] أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصفهاني، حَدَّثنا أبو سعيد بن الأعرابي، حَدَّثنا سعدان بن نصر[١]، حَدَّثنا سفيان[٢]، عن (أبي يَعْفُور)[٣]/ العَبْدي، عن مسلم[٤]، عن مسروق، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كانَ النّبي صلى الله عليه وسلم إذا دَخَلَ [٣١ ب]

---

[٧٣] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن منصور الثقفي البغدادي البزاز، وإنما اسمه سعيد، فلقب بسعدان، أبو عثمان، قال الدارقطني: ثقة مأمون، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: الشيخ العالم المحدث الصدوق (ت ٢٦٥ هـ).
الجرح ٤/٢٩٠، تاريخ بغداد ٩/٢٠٥، السير ١٢/٣٥٧.

(٢) هو: سفيان بن عيينة ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (أبي يعقوب) والتصويب من ش، وهو: عبدالرحمٰن بن عبيد بن نِسْطاس «بكسر النون وسكون السين المهملة» مختلف في نسبته وهو أبو يَعْفُور «بفتح التحتانية وسكون المهملة بعدها فاء مضمومة» كوفي ثقة ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٥/٢٥٩، الكاشف ٢/١٥٦، التهذيب ٦/٢٢٥، التقريب ١/٤٩٠.

(٤) هو: ابن صُبيح «بالتصغير» الهمداني أبو الضحى الكوفي العطار مشهور بكنيته، ثقة فاضل (ت ١٠٠ هـ).
الجرح ٨/١٨٦، الكاشف ٣/١٢٤، التهذيب ١٠/١٣٢، التقريب ٢/٢٤٥.

العشرُ الأواخر من رمضان أحيا الليلَ، وأيقظَ أهلهُ، وَشَدَّ المِئْزَرَ[1].

[٧٤] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو الحسن علي بن محمد بن (سَخْتُوْيَةْ)[2]، حَدَّثنا إسماعيل بن إسحاق[3]، حَدَّثنا عارم بنُ الفضل[4]، حَدَّثنا عبدالواحد بنُ زياد[5]، حَدَّثنا الحسن بنُ

---

(١) أخرجه البخاري ٢/٢٥٥ كتاب الصوم - باب العمل في العشر الأواخر من رمضان - نحو لفظ الباب - من طريق علي بن عبدالله عن سفيان به -، وأخرجه مسلم ٢/٨٣٢ كتاب الاعتكاف - باب الإجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان - من طريق إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن سفيان به، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٥ كتاب الصلاة - باب في قيام شهر رمضان - من طريق نصر بن علي وداود بن أمية عن سفيان به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٦٢ كتاب الصيام - باب في فضل العشر الأواخر من شهر رمضان - من طريق عبدالله بن محمد الزهري عن سفيان به، وأخرجه أحمد ٦/٤٠ - ٤١ من طريق سفيان به، وابن خزيمة كتاب الصيام - باب استحباب إحياء ليالي العشر الأواخر من رمضان - من طريق عبدالله بن محمد الزهري ومحمد بن الوليد عن سفيان به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ٥/١٨٣ كتاب الصوم - باب فضل رمضان - ذكر استحباب الإجتهاد في الطاعات في العشر الأواخر - من طريق نصر بن علي الجهضمي عن سفيان به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣١٣ كتاب الصيام - باب العمل في الأواخر من رمضانَ -، كما أخرجه في الشعب ٢/٩ أ باب الصيام - الإجتهاد في العشر الأواخر من رمضان -.

[٧٤] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (سنجويه) والتصويب من س و ش، وهو: علي بن محمد بن سختويه بن حَمْشاد أبو الحسن النيسابوري، قال الذهبي: العدل الثقة الحافظ الإمام شيخ نيسابور صاحب التصانيف (ت ٣٣٨ هـ).
السير ١٥/٣٩٨، شذرات الذهب ٢/٣٤٨.

(٣) هو: إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد - تقدم -.

(٤) هو: محمد بن الفضل السدوس، المعروف بعارم - تقدم -. =

(عبيد الله)[1]، قال: سمعت إبراهيم بن يزيد[2] يحدِّث، عن الأسود ابن يزيد[3]، أنَّ عائشةَ رضي الله عنها قالت: كانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَجْتَهِدُ في العَشْرِ الأَواخِرِ من رمضانَ، ما لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِها[4].

= (٥) العبدي مولاهم البصري، ثقة في حديثه عن الأعمش مقال (ت ١٧٦ هـ).
الجرح ٦/٢٠، الكاشف ٢/١٩١، التهذيب ٦/٤٣٤، التقريب ١/٥٢٦.

(١) في الأصل (عبدالله) والتصويب من س، وهو: الحسن بن عبيدالله بن عروة النخعي أبو عروة الكوفي ثقة فاضل (ت ١٣٩ هـ).
الجرح ٣/٢٣، الكاشف ١/١٦٣، التهذيب ٢/٢٩٢، التقريب ١/١٦٨.

(٢) هو: ابن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً (ت ١٩٦ هـ).
الجرح ٢/١٤٤، الكاشف ١/٥١، التهذيب ١/١٧٧، التقريب ١/٤٦.

(٣) هو: ابن قيس النَّخعي أبو عمرو أو أبو عبدالرحمٰن، مخضرم ثقة مكثر فقيه، (ت ٧٥ هـ).
الجرح ٢/٢٩١، الكاشف ١/٨٠، التهذيب ١/٣٤٢، التقريب ١/٧٧.

(٤) أخرجه مسلم ٢/٨٣٢ كتاب الاعتكاف ـ باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان ـ من طريق قتيبة عن عبدالواحد به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٦٢ كتاب الصيام ـ باب في فضل العشر الأواخر من رمضان ـ، من طريق محمد بن عبدالملك وإبراهيم بن عبدالله بن حاتم عن عبدالواحد بن زياد به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٤٢ كتاب الصيام ـ باب استحباب الإجتهاد في العمل في العشر الأواخر من شهر رمضان ـ من طريق معلى بن منصور عن عبدالواحد به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٧٨ كتاب الصيام ـ من كان يجتهد إذا دخل العشر الأواخر من رمضان ـ من طريق عفان عن عبدالواحد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣١٣ كتاب الصيام ـ باب العمل في العشر الأواخر من رمضان ـ، وكذلك في الشعب ٢/٩ أ باب الصيام ـ الإجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان ـ.

[٧٥] قال أخبرنا علي بن محمد بن بِشْران ببغداد، حَدَّثنا إسماعيل بن محمد الصفار[١]، حَدَّثنا عبدالكريم بن الهيثم[٢]، حَدَّثنا محمد بن الصباح[٣]، حَدَّثنا (هُشَيْم)[٤]، حَدَّثنا شعبة[٥]، عن أبي إسحاق[٦]، عن عاصم بن ضَمْرة[٧]، عن علي رضي الله عنه قال: كانَ النّبي صلى الله عليه وسلم إذا كانَ العشر الأواخر من رمضانَ شَمَّر المئزرَ، واعتزلَ النساءَ[٨].

---

[٧٥] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن إسماعيل بن صالح البغدادي، أبو علي الصفار المُلَحيُّ نسبة إلى المُلح والنوادر، قال الدارقطني كان ثقة متعصباً للسنة، وقال الذهبي: الإمام النحوي الأديب مسند العراق (ت ٣٤١ هـ).
تاريخ بغداد ٣٠٢/٦، السير ٤٤٠/١٥، لسان الميزان ٤٣٢/١.

(٢) هو: ابن زياد بن عمران، أبو يحيى القطان، من أهل دير العاقول، قال الخطيب: وكان ثقة ثبتاً، وقال الذهبي: وكان أحد الثقات (ت ٢٧٨ هـ).
تاريخ بغداد ٧٨/١١، العبر ٤٠٠/١، شذرات الذهب ١٧٢/٢.

(٣) الدولابي، أبو جعفر البغدادي، ثقة حافظ (ت ٢٢٧ هـ).
الجرح ٢٨٩/٧، الكاشف ٤٨/٣، التهذيب ٢٢٩/٩، التقريب ١٧١/٢.

(٤) في الأصل (هيثم) والتصويب من س، وهو: هشيم بن بشير ـ تقدم ـ.

(٥) هو: شعبة بن الحجاج ـ تقدم ـ.

(٦) عمرو بن عبدالله الهمداني، أبو إسحاق السَّبِيعي «بفتح المهملة وكسر الموحدة» قال الذهبي في السير: ثقة بلا نزاع وقد كبر وتغير حفظه تغير السن ولم يختلط، وقال الحافظ: مكثر ثقة عابد اختلط بآخره (ت ١٢٩ هـ).
الجرح ٢٤٢/٦، السير ٣٩٢/٥، الميزان ٢٧٠/٣، التهذيب ٦٣/٨، التقريب ٧٣/٢.

(٧) السَّلولي الكوفي، صدوق، (ت ١٧٤ هـ).
الجرح ٣٤٥/٦، الكاشف ٤٥/٢، التهذيب ٤٥/٥، التقريب ٣٨٤/١.

(٨) أخرجه البيهقي في السنن ٣١٤/٤ كتاب الصيام ـ باب العمل في العشر =

[٧٦] أخبرنا/ محمد بن الحسن بن فُورَك، حَدَّثنا عبدالله بن [٣٢أ] جعفر[١]، حَدَّثنا يونس بن حبيب[٢]، حَدَّثنا أبو داود[٣]، حَدَّثنا حماد بن سلمة، عن ثابت[٤]، عن أبي رافع[٥]، عن أُبَي بن كعب[٦]: أَنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم كانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ مِنْ رمضانَ، فسافَرَ عاماً فلم يعتكفْ، فَلمَّا كانَ من قابل اعتكفَ عِشرينَ يوماً[٧].

= الأواخر من رمضان ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٣١/٨ كتاب الصيام ـ فصل في الاعتكاف ـ وعزاه للبيهقي في السنن.

[٧٦] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن فارس أبو محمد الأصبهاني، قال الذهبي: الشيخ الإمام المحدث الصالح مسند العراق (ت ٣٤٦ هـ).
ذكر أخبار أصفهان ٨٠/٢، السير ٥٥٣/١٥، شذرات الذهب ٣٧٢/٢.

(٢) أبو بشر العجلي مولاهم الأصبهاني، قال أبو حاتم: هو ثقة، وقال الذهبي: المحدث الحجة (ت ١٦٧ هـ).
الجرح ٢٣٧/٩، ذكر أخبار أصفهان ٣٤٥/٢، السير ٥٩٦/١٢.

(٣) هو: أبو داود الطيالسي ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ثابت بن أسلم البُناني ـ تقدم ـ.

(٥) نفيع الصائغ، أبو رافع المدني نزيل البصرة، ثقة ثبت، مشهور بكنيته، من الثانية.
الجرح ٤٨٩/٨، الكاشف ١٨٤/٣، التهذيب ٤٧٢/١٠، التقريب ٣٠٦/٢.

(٦) هو: ابن قيس بن عُبَيْد بن زيد الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر سيد القراء، ويكنى أبا الطفيل أيضاً، من فضلاء الصحابة، اختلف في سنة موته.
الإصابة ١٦/١، التهذيب ١٨٧/١، التقريب ٤٨/١.

(٧) أخرجه أبو داود ٨٣٠/٢ كتاب الصوم ـ باب الاعتكاف ـ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد به، وأخرجه ابن ماجه ٥٦٢/١ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في الاعتكاف ـ من طريق موسى بن إسماعيل عن =

= حماد به، وأخرجه أحمد ١٤١/٥ من طريق هدبة بن خالد عن حماد به، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤٣٩/١ كتاب الصوم من طريق سهيل بن بكار وموسى بن إسماعيل عن حماد به، وابن خزيمة ٣٤٦/٣ كتاب الصوم - باب الاعتكاف في السنة المقبلة إذا فات ذلك السفر - من طريق عبدالوارث بن عبدالصمد العنبري عن أبيه عن حماد به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ٢٦٨/٥ كتاب الصوم - باب الاعتكاف - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به حميد الطويل - من طريق هدبة بن خالد عن حماد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣١٤/٤ كتاب الصيام - باب الاعتكاف -.

باب في فضل ليلة القدر

قال الله عزَّ وجلَّ: بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾(١).

[٧٧] وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي الأسفراييني(٢)، أخبرنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن بَطَّة الأصفهاني(٣)، حَدَّثنا عبدالله بن محمد بن زكريا الأصفهاني(٤)، حَدَّثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي(٥)، حَدَّثنا مسلم بن خالد الزنجي(٦)، عن (ابن أبي

---

(١) سورة القدر.

[٧٧] في إسناده من لم أقف على ترجمته، وهو مرسل.

(٢) هو: ابن حسين بن شاذان بن السقا أبو الحسن القاضي الإسفراييني، قال الذهبي: الإمام الحافظ الناقد (ت ٤١٤ هـ).
السير ١٧/٣٠٥.

(٣) في س (الأصبهاني) وكلاهما صحيح، وهو قد ذكر اسمه دون الإشارة إلى من وثقه أو جرحه، وكانت سنة وفاته (ت ٣٤٥ هـ).
ذكر أخبار أصفهان ٢/٢٨٢.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) هو: ابن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبو عثمان البغدادي ثقة ربما أخطأ (ت ٢٤٩ هـ).

=

نجيح)[1]، عن مجاهد[2]: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً من بني إسرائيل، لبس السلاح في سبيل الله ألفَ شهر، فعجب المسلمون من ذلك، فأنزل الله عز وجل/: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ إلى قوله: ﴿خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (التي)[3] لبس فيها ذلك الرجل السلاحَ في سبيل الله ألفَ شهر[4]. [٣٢ ب]

[٧٨] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكِّي، حَدَّثنا أبو الحسن

= الجرح ٤/٧٤، الكاشف ١/٢٩٨، التهذيب ٤/٩٧، التقريب ١/٣٠٨.

(٦) المخزومي مولاهم المكي، أبو خالد المعروف بالزنجي، قال الذهبي: وثق وضعفه أبو داود لكثرة غلطه، وقال الحافظ: فقيه صدوق كثير الأوهام (ت ١٧٩ هـ).
الجرح ٨/١٨٣، الكاشف ٣/١٢٣، التهذيب ١٠/١٢٨، التقريب ٢/٢٤٥.

(١) في الأصل (أبي نجيح) والتصويب من س، وهو: عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار الثقفي مولاهم، قال الذهبي: هو من الأئمة الثقات، وقال الحافظ: ثقة رُمي بالقدر وربما دلس (ت ١٣١ هـ) الجرح ٥/٢٠٣، الميزان ٢/٥١٥، التهذيب ٦/٥٤، التقريب ١/٤٥٦.

(٢) هو: ابن جبر المخزومي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (الذي) والتصويب من س.

(٤) أخرجه الطبري ٣٠/٢٦٠ تفسير سورة القدر ـ من طريق المثنى بن الصَّبَّاح عن مجاهد به ـ نحو لفظ حديث الباب ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٦ كتاب الصيام ـ باب فضل ليلة القدر ـ وقال عنه: مرسل، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول ص ٤٩٥ ـ سورة القدر ـ من طريق يحيى بن أبي زائدة عن مسلم به، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٧١ ـ تفسير سورة القدر ـ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن.

[٧٨] إسناده منقطع وهو من بلاغات مالك.

أحمد بن محمد الطرائفي، حَدَّثنا عثمان بن سعيد[1]، حَدَّثنا القَعْنَبي، فيما قرأ على مالك[2] أَنَّهُ بلغهُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُرِيَ أعمَار الناسِ قبلَهُ، أو ما شاء اللَّهُ منْ ذلك، فكأنَّهُ تقاصرَ أعمَارَ أُمَّتِهِ أنْ لا يَبْلُغُوا مِنَ العملِ مِثْلَ ما بَلَغَ غَيْرُهُم في طُولِ العُمُرِ، فَأعطاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ القَدْرِ، خَيْراً مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ[3].

[٧٩] قالَ: حَدَّثنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا محمد بن عبدالله بن

---

(١) هو: ابن خالد الدارمي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ـ تقدم ـ.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٣٢١/١ كتاب الاعتكاف ـ باب ما جاء في ليلة القدر ـ من طريق من يثق به من أهل العلم، وأخرجه البيهقي في الشعب ٩/٢ ب باب الصيام ـ فصل في ليلة القدر ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٧١/٦ تفسير سورة القدر، وقال: أخرجه مالك في الموطأ والبيهقي في الشعب.

[٧٩] قال ابن كثير: (وقول الترمذي أن يوسف هذا مجهول فيه نظر فإنه قد روى عنه جماعة منهم حماد بن سلمة وخالد الحذاء ويونس بن عبيد، وقال فيه يحيى بن معين وهو مشهور، وفي رواية عن ابن معين قال: هو ثقة. ورواه ابن جرير من طريق القاسم بن الفضل عن يوسف بن مازن كذا قال وهذا يقتضي اضطراباً في هذا الحديث والله أعلم. ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جداً، قال شيخنا الإمام الحافظ الحجة أبو الحجاج المزي هو حديث منكر (قلت) وقول القاسم بن الفضل الحداني أنه حسب مدة بني أمية فوجدها ألف شهر لا تزيد يوماً ولا تنقص ليس بصحيح فإن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه استقل بالملك حين سلم إليه الحسن بن علي الإمرة سنة أربعين واجتمعت البيعة لمعاوية وسمي ذلك عام الجماعة ثم استمروا فيها متتابعين بالشام وغيرها لم تخرج عنهم إلا مدة دولة عبدالله بن الزبير في الحرمين والأهواز وبعض البلاد قريباً من تسع سنين لكن لم تزل يدهم عن الإمرة بالكلية بل عن بعض البلاد إلى أن استلهم =

عمرويه الصفار[1] ببغداد، حَدَّثنا أحمد بن زهير بن حرب[2]، حَدَّثنا

= بنو العباس الخلافة في سنة اثنتين وثلاثين ومائة فيكون مجموع مدتهم اثنتين وتسعين سنة وذلك أزيد من ألف شهر فإن الألف شهر عبارة عن ثلاث وثمانين سنة وأربعة أشهر وكأن القاسم بن الفضل أسقط من مدتهم أيام ابن الزبير وعلى هذا فيقارب ما قاله الصحة في الحساب والله أعلم، ومما يدل على ضعف هذا الحديث أنه سيق لذم دولة بني أمية ولو أريد ذلك لم يكن بهذا السياق فإن تفضيل ليلة القدر على أيامهم لا يدل على ذم أيامهم فإن ليلة القدر شريفة جداً والسورة الكريمة إنما جاءت لمدح ليلة القدر فكيف تمدح بتفضيلها على أيام بني أمية التي هي مذمومة بمقتضى هذا الحديث وهل هذا إلا كما قال القائل:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

وقال آخر:

إذا أنت فضلت امرءاً ذا براعة على ناقص كان المديح من النقص

ثم الذي يفهم الآية أن الألف شهر المذكورة في الآية هي أيام بني أمية والسورة مكية فكيف يحال على ألف شهر هي دولة بني أمية ولا يدل عليها لفظ الآية ولا معناها والمنبر إنما صنع بالمدينة بعد مدة من الهجرة فهذا كله مما يدل على ضعف الحديث ونكارته والله أعلم)[1].

وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح، ووافقه الذهبي وقال: وما أدري آفته من أين.

وأقول: ما قاله (القاسم بن الفضل الحداني) هو الأقرب للصحة لأنه حدد سنوات حكمهم استقلالاً لا مشاركة، فضلاً عن تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له إذن فأقل تقدير للحديث أنه حسن الإسناد، والله أعلم.

(١) البغدادي الصفار المعروف بابن علم، قال الخطيب: لم أسمع أحداً يقول فيه إلا خيراً، وجميع ما عنده جزء (ت ٣٤٩ هـ).

تاريخ بغداد ٥/٤٥٤، السير ١٥/٥٤٤، شذرات الذهب ٢/٣٨١.

(٢) هو: ابن شداد النسائي الأصل البغدادي، أبو بكر بن أبي خيثمة، قال =

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٤/٥٣٠ تفسير سورة القدر.

موسى بن إسماعيل، حَدَّثنا القاسم بن الفضل[1]، حَدَّثنا يوسف بن مازن[2]، قال: قامَ رجلٌ إلى الحسنِ بن عليٍ[3] رضي الله عنه (قال: يا مُسَوِّدَ وجهِ المؤمنين)[4]، فقال الحسن رضي الله عنه: لا تُؤَنِّبني، رحمك الله، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى بني أمية يخطبون على مِنْبره رجلا فرجلًا، فساءَهُ ذلك، فنزلت: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ نهر في الجنةِ، ونزلت: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾، [وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ][5] تملكه (بنو)[6] أمية، فحسبنا ذلك،/ فإذا هو لا يَزيدُ ولا ينقصُ[7]. [٣٣ أ]

= الحافظ: الحافظ الكبير ابن الحافظ، (ت ٢٧٩ هـ). تاريخ بغداد ١٦٢/٤، السير ٤٩٢/١١، لسان الميزان ١٧٤/١.

(١) هو: ابن مَعْدان الحُداني «بضم المهملة والتشديد» أبو المغيرة البصري، ثقة رُمي بالإرجاء (ت ١٦٧ هـ).
الجرح ١١٦/٧، الكاشف ٣٣٨/٢، التهذيب ٣٢٩/٨، التقريب ١١٩/٢.

(٢) يوسف بن سعد الجُمَحي مولاهم البصري، ويقال هو: يوسف بن مازن، ثقة، من الثالثة.
الجرح ٢٣/٩، الكاشف ٢٦١/٣، التهذيب ٤١٣/١١، التقريب ٣٨٠/٢.

(٣) هو: ابن أبي طالب الهاشمي سبط رسول الله ﷺ وريحانته، وقد صحبه وحفظ عنه، مات شهيداً بالسُّم (ت ٤٩ هـ).
السير ٢٤٥/٣، الإصابة ٣٢٨/١، التهذيب ٢٩٥/٢، التقريب ١٦٨/١.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٦) في الأصل (بني) وما أثبته من ش.

(٧) أخرجه الترمذي ٤٤٤/٥ كتاب التفسير ـ تفسير سورة القدر ـ، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث القاسم بن الفضل به، =

[٨٠] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، وجعفر بن محمد بن نصير الخلدي[١]، أخبرنا أبو مسلم[٢]، حَدَّثنا مسلم بن إبراهيم، حَدَّثنا هشام[٣]، عن يحيى[٤]، عن أبي سلمة، عن

= وأخرجه الحاكم ٣/١٧٠ كتاب معرفة الصحابة - من طريق أبي عبدالله محمد بن عبدالله الصفار به، وقال: هذا إسناد صحيح، وهذا القائل للحسن بن علي هذا القول هو سفيان بن الليل صاحب أبيه ووافقه الذهبي وقال: وما أدري آفته من أين، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٠ أ باب الصيام - فضل في ليلة القدر -، كما أخرجه في دلائل النبوة ٦/٥٠٩ - باب ما جاء في رؤياه في ملك بني أمية -، وأخرجه الطبراني في الكبير ٣/٩٢ من طريق أبي داود عن القاسم بن الفضل به، وأخرجه الطبري ٣٠/٢٦٠ - تفسير سورة القدر - من طريق القاسم بن الفضل عن عيسى بن مازن قال: قلت للحسن بن علي فذكره، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٧١ وقال: أخرجه الترمذي وضعفه وابن جرير والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل.

[٨٠] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن القاسم البغدادي، كان يسكن محلة الخُلْدُ قال الخطيب: ثقة، وقال الذهبي: الشيخ الإمام القدوة المحدث شيخ الصوفية (ت ٣٤٨ هـ). تاريخ بغداد ٧/٢٢٦، الأنساب ٥/١٦١، السير ١٥/٥٥٨.

(٢) إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعِز، أبو مسلم البصري الكَجِّي صاحب السنن، وثقه الدارقطني وغيره، قال الذهبي: الشيخ الإمام الحافظ المعمر شيخ العصر (ت ٢٩٢ هـ).
تاريخ بغداد ٦/١٢٠، الأنساب ١٠/٣٥٩، السير ١٣/٤٢٣.

(٣) هشام بن أبي عبدالله سَنْبَر «بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر» أبو بكر الدَّسْتَوائي «بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد»، ثقة ثبت وقد رُمي بالقدر (ت ١٥٤ هـ).
الجرح ٩/٥٩، السير ٧/١٤٩، التهذيب ١/٤٣، التقريب ٢/٣١٩.

(٤) هو: ابن أبي كثير الطائي - تقدم -.

أبي هريرة أن النّبي صلى الله عليه وسلم قالَ: «مَنْ قامَ ليلةَ القَدْرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صامَ رمضانَ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[1].

قال الشيخ الإمام رضي الله عنه[2]: ومعنى ليلة القَدْر الليلة التي يقدِّر الله تعالى لملائكته جميعَ ما ينبغي أن يجرى على أيديهم من تدبير بني آدم، ومَحْياهم وَمَماتهم، إلى ليلة القدر من السنة القابلة، وكان يدخلُ في هذه الجملة أيام حياة النّبي (صلى الله عليه وسلم) أيّ يقدِّر فيها ما هو منزِّله من القرآن إلى مثلها من العام القابل، فقالَ الله تعالى في وصف هذه الليلة: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ﴾[3] أيْ مباركٌ

---

(1) أخرجه البخاري ٢/٢٢٨ كتاب الصوم ـ باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونيةً... ـ من طريق مسلم بن إبراهيم به، وأخرجه مسلم ١/٥٢٣ ـ ٥٢٤ كتاب صلاة المسافرين ـ باب الترغيب في قيام رمضان ـ من طريق معاذ بن هشام عن هشام به، وقدم الطرف الثاني على الأول، وأخرجه الترمذي ٣/٦٧ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في فضل شهر رمضان ـ من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة به، بنفس لفظ مسلم، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٣ كتاب الصلاة ـ باب قيام شهر رمضان ـ من طريق الزهري عن أبي سلمة به، بنفس لفظ مسلم، وأخرجه النسائي ٤/١٥٧ كتاب الصيام ـ ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً ـ ذكر اختلاف يحيى بن كثير والنضر بن شيبان فيه ـ وقال: من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر... إلخ من طريق خالد عن هشام به، وأخرجه أحمد ٢/٤٧٣، ٥٠٣ من طريقين الأول من طريق يحيى عن هشام به، والثاني من طريق محمد عن أبي سلمة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٦ كتاب الصيام ـ باب فضل ليلة القدر ـ.

(2) في الشعب (قال الحُلمي رحمه الله) ٢/٩ أ وذكر نص الكلام.

(3) سورة الدخان: آية ٣ ـ ٤.

فيها لأولياء الله عَزَّ وَجَّل، فإنها جُعلت خيراً من ألف شهر أَحْيَوْها، فقدِّروها حقَّ قَدْرها، واقْطَعوها بالصلاة وقراءة/ القرآن والذكر، دون اللغو واللهو، ثم قال: ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾[1] أيّ كلّ أمرٍ مَبْني على السَّداد والحكمة، ومعنى ﴿يُفْرقُ﴾ يُفصَّل ليكون ما يلقى إلى الملائكة في السنة مقدَّراً بمقدار يَحْصره عليهم[2]. [٣٣ب]

[٨١] أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرىء[3]، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق[4]، حَدَّثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حَدَّثنا أبو الربيع[5]، حَدَّثنا جَرِير بن عبدالحميد[6]، عن منصور[7]، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾[8]، قالَ: أنزل الله عز وجل القرآنَ جملةً واحدةً في ليلة القدر، يعني: إلى السماء الدنيا[9]، فكان بمواقع النجوم، فكان الله عز وجل

---

(١) سورة الدخان: آية ٣ ـ ٤.

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحُليمي ٢/٣٨٢ ـ ٣٨٣.

[٨١] إسناده صحيح.

(٣) هو: علي بن محمد بن الحسين بن حميد المقرىء ـ تقدم ـ.

(٤) الأزهري الإسفراييني ـ تقدم ـ.

(٥) هو: سليمان بن داود العَتَكي ـ تقدم ـ.

(٦) هو: ابن قُرْط «بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة» الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يَهِمُ من حفظه (ت ١٨٨ هـ).
الجرح ٢/٥٠٥، الكاشف ١/١٢٧، التهذيب ٢/٧٥، التقريب ١/١٢٧.

(٧) منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي، أبو عتاب الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس (ت ١٣٢ هـ).
الجرح ٨/١٧٧، السير ٥/٤٠٢، التهذيب ١٠/٣١٢، التقريب ٢/٢٧٦.

(٨) سورة القدر: آية ١.

(٩) ساقطة من ش.

ينزله على رسوله (صلى الله عليه وسلم) بعضه في أثرِ بعض، ثم قرأ: ﴿وَقَالَ[1] ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا[2]﴾[3].

[٨٢] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثني محمد بن صالح بن هانئ، حَدَّثنا حسين بن محمد بن زياد[4]، حَدَّثنا أبو عثمان سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حَدَّثني أبي[5]، حَدَّثنا عثمان/ بن حكيم[6]، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس: إنَّك لَترى الرجل يمشي في [٣٤ أ]

---

(١) في الأصل (وقالوا لولا نزل...) والتصويب من القرآن الكريم.

(٢) سورة الفرقان: آية ٣٢.

(٣) أخرجه البزار ـ انظر: كشف الأستار ـ ٨٢/٣ كتاب التفسير ـ تفسير سورة القدر ـ مختصراً ـ من طريق مسلم البطين والمنهال ابن عمر عن سعيد بن جبير به، وأخرجه الحاكم ٥٣٠/٢ كتاب التفسير ـ تفسير سورة إنّا أنزلناه ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ـ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن جرير به، وأخرجه الطبري ١٦٧/٣٠ ـ تفسير سورة القدر ـ من طريق منصور بن المعتمر به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٩/٢ ب باب الصيام ـ فضل ليلة القدر ـ.

[٨٢] إسناده صحيح.

(٤) العبدي النيسابوري، أبو علي القَبّاني، ثقة حافظ مصنف (ت ٢٨٩ هـ) السير ٤٩٩/١٣، التهذيب ٣٦٨/٢، التقريب ١٧٩/١.

(٥) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبو أيوب الكوفي، نزيل بغداد، لقبه الجمل، قال الذهبي: ثقة يُغرب عن الأعمش، قال الحافظ: صدوق يُغرب، (ت ١٩٤ هـ).
الجرح ١٥١/٩، الكاشف ٢٢٥/٣، التهذيب ٣٤٨/٣، التقريب ٢١٣/١١.

(٦) هو: ابن عباد بن حُنَيف الأنصاري ـ تقدم ـ.

الأسواق، وقد وقع اسمه في الموتى، ثم قرأ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾[1]، ويعني: ليلة القدر (ففي)[2] تلك الليلة يُفرق أمرُ الدنيا إلى مثلها من قابل[3].

[٨٣] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حَدَّثنا يحيى بن أبي طالب[4]، حَدَّثنا عبدالوهاب بن عطاء، حَدَّثنا سعيد[5]، عن قتادة[6]، في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ

---

(١) في الأصل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ في لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ وتكملة الآية من ش، سورة الدخان: آية ٣.

(٢) في الأصل (قال) والتصويب من ش.

(٣) أخرجه الحاكم ٢/٤٤٩ كتاب التفسير - تفسير سورة الدخان - وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه - من طريق محمد بن صالح بن هانىء به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٩ ب باب الصيام - فصل في ليلة القدر -، وأخرجه الطبري ٢٥/٦٥ تفسير سورة الدخان من طريق عبدالواحد عن عثمان بن حكيم به، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٥ تفسير سورة الدخان - وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان -.

[٨٣] إسناده صحيح.

(٤) هو: يحيى بن جعفر بن عبدالله الزِّبْرِقان - تقدم -.

(٥) سعيد بن أبي عَروبة مِهران اليشكري، مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة (ت ١٥٧ هـ).
الجرح ٤/٦٥، الكاشف ١/٢٩٢، التهذيب ٤/٦٣، التقريب ١/٣٠٢.

(٦) قتادة بن دِعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال ولد أكمه (ت ١١٨ هـ).
الجرح ٧/١٣٣، السير ٥/٢٦٩، التهذيب ٨/٣٥١، التقريب ٢/١٢٣.

حَكِيمٍ﴾(1)، قال: يُفْرق فيها أمرُ السنة إلىٰ السنةِ(2).

[84] قال: وأخبرنا عبدالوهاب(3)، حَدَّثنا (أبو)(4) مسعود الجُرَيري، عن أبي نَضْرة(5)، قال: يُفْرَق أمرُ السنةِ كلِّها(6)، في ليلة القَدْر بَلاؤها ورَخاؤها ومعاشُها إلى مثلها من السنةِ(7).

قال الشيخ رحمه الله: وليلةُ القَدْر التي ورد القرآنُ بفضيلتها باقية إلى يوم القيامة، وهي في كل رمضان بدليل ما:

[85] أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمٰن بن عبيد الله (الحُرفي)(8) ببغداد،

---

(1) سورة الدخان: آخر آية ٣.

(2) أخرجه الطبري ٦٥/٢٥ تفسير سورة الدخان، من طريق يزيد عن سعيد به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٩/٢ ب باب الصيام ـ فصل في ليلة القدر ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٦/٦ تفسير سورة الدخان ـ وعزاه لعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن نصر وابن جرير والبيهقي.

[84] إسناده صحيح، وهو موصول بالسند السابق.

(3) هو: عبدالوهاب بن عطا الخفاف ـ تقدم ـ.

(4) في الأصل (ابن) والتصويب من ش، وهو: سعيد بن إياس الجُرَيري ـ تقدم ـ.

(5) هو: المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي ـ تقدم ـ.

(6) في ش (كل ليلة).

(7) أخرجه في الشعب ٩/٢ ب باب الصيام ـ فصل في ليلة القدر ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٦/٦ تفسير سورة الدخان وعزاه لعبد بن حميد وابن نصر والبيهقي.

[85] إسناده حسن.

(8) في الأصل (الخرقي) والتصويب من ش، وهو: عبدالرحمٰن بن عبيدالله بن محمد أبو القاسم البغدادي الحربي الحُرفي، قال الخطيب: وكان صدوقاً غير أن سماعه في بعض ما رواه عن النجاد كان مضطرباً (ت ٤٢٣ هـ). =

حَدَّثنا أبو أحمد حمزة بن محمد عباس[1]، حَدَّثنا محمد بن غالب، حَدَّثنا موسى بن مسعود[2]، حَدَّثنا عكرمة، / يعني ابن عمـار[3]، عن (أبي)[4] زُميلٍ، عن مالك بن مَرْثَد[5]، عن أبيه[6]، قـال: قلت لأبي ذر: سألتُ [٣٤ ب]

= تاريخ بغداد ٣٠٣/١٠، الأنساب ١١٢/٤، السير ٤١١/١٧.

(١) أبو أحمد البغدادي العَقَبي الدِّهْقَان، قال الخطيب: وكان مُـوَثَّقاً، وقـال الذهبي: الشيخ العالم الصدوق (ت ٣٤٧ هـ).
تاريخ بغداد ١٨٣/٨، الأنساب ١٤/٩، السير ٥١٦/١٥.

(٢) النَهْدي «بفتح النون» أبو حذيفة البصري، أحد شيـوخ البخـاري، قـال الذهبي: صدوق إن شاء الله يهم، تكلم فيه أحمد، وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ وكان يصحف (ت ٢٢٠ هـ).
الجـرح ١٦٣/٨، الميـزان ٢٢١/٤، التهـذيب ٣٧٠/١٠، التقـريب ٢٨٨/٢.

(٣) العجلي أبو عمار اليمامي، أصله من البصرة، قال الذهبي: ثقة إلاَّ في يحيى بن أبي كثير فمضطرب، وكان مجاب الدعوة، وقال الحافظ: صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب (ت ١٥٩ هـ).
الجرح ١٠/٧، الكاشف ٢٤١/٢، التهذيب ٢٦١/٧، التقريب ٣٠/٢.

(٤) في الأصل (ابن) والتصويب من ش، وهو: سماك بن الوليد الحنفي، أبو زُميل «بالزاي مصغراً» اليمامي ثم الكوفي، ليس به بأس ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٢٨٠/٤، الكاشف ٣٢٢/١، التهذيب ٢٣٥/٤، التقريب ٣٣٢/١.

(٥) ابن عبدالله الزِقّاني، ثقة، من الثالثة.
الجرح ٢١٥/٨، الكاشف ١٠٢/٣، التهذيب ٢١/١٠، التقريب ٢٢٦/٢.

(٦) مَرْثَد «بسكون الراء بعدها مثلثة» ابن عبدالله الزِمَّـاني «بكسر الزاي وتشديد الميم» قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: تابعي ثقـة، وقال الـذهبي: فيه جهـالة، وقـال الحافظ: مقبول ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٢٩٩/٨، الميزان ٨٧/٤، التهذيب ٨١/١٠، التقريب ٢٣٦/٢.

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلةِ القدرِ؟ قال: أنا كنتُ أَسْأَل عنها، ـ يعني أشدَّ الناس مَسْأَلةً عنها ـ فقلتُ: يا رسول الله، أخبرني عن ليلةِ القدرِ؟ في[1] رمضانَ هي[2] أو في غيرِه؟ فقال[3]: «لا بل في شهر رمضان» فقلت: يا نبيَّ الله: أتكون مع الأنبياء ما كانوا، فإذا قُبضت الأنبياء، ورُفِعُوا رفِعَتْ معهم؟ أو هي إلى يوم القيامة؟ قال: «لا بل هي إلى يومِ القيامةِ» قال: قلْتُ: أخبرني[4] في أي شهر[5]؟ قال: «في رمضانِ هي[6]، التمسوها في العشرِ الأواخر، والعشر الأُوَل» ثم حَدَّث النبيّ صلى الله عليه وسلم وحَدَّث، فَاهْتَبَلْتُ غفلَته، فقلْتُ: يا نبي الله، أخبرني في أي عشر هي؟ قال: «التمس[7] في العشر الأواخر، ولا تسألني عن شيء بعدها»[8] ثم حَدَّث وحَدَّث، فاهتبلتُ غفلتَه فقلت: أقسمتُ عليك يا رسول الله بحَقِّي عليك أن تُحَدِّثني في أي عشر هي؟ فغضب عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضبه[9] عليّ من قبل ولا بعد، / ثم قال: «التمسوها في السبع الأواخر، ولا تسألني عن شيء بعدها»[10]. [٣٥أ]

---

(١) في ش (أفي).

(٢) في ش (يعني).

(٣) في ش (قال).

(٤) في ش (فقلت فأخبرني).

(٥) في ش (أي شهر رمضان هي).

(٦) (في رمضان هي) ساقطة من ش.

(٧) في ش (التمسوها).

(٨) في ش (بعد هذا).

(٩) في ش (ما غضب).

(١٠) أخرجه أحمد ١٧١/٥ من طريق يحيى بن سعيد عن عكرمة به، وأخرجه =

. . . .

= ابن خزيمة ٣/٣٢١ كتاب الصيام ـ باب ذكر الدليل على أن ليلة القدر في رمضان ـ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي عن عكرمة بن عمار به، وأخرجه الحاكم ٢/٥٣٠ كتاب التفسير ـ تفسير سورة القدر ـ وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، من طريق أبي عامر العقدى عن عكرمة بن عمار به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٧ كتاب الصيام ـ باب الدليل على أنها في كل رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/١٠ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ـ نحو هذا اللفظ، من طريق أبي عبدالله الحافظ، أخبرني أبو الحسين أحمد بن محمد السمرقندي ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن المثنى ثنا عبدالرحمٰن بن مهدي ثنا عكرمة بن عمار به ـ.

فصل في الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الأواخر

[٨٦] قال أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصفهاني، أنبأنا أبو سعيد الأعرابي، حَدَّثنا سعدان بن نصر، حَدَّثنا سفيان[١]، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله[٢]، عن أبيه[٣]، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: رأى رجلٌ ليلة القدر في العشرِ الأواخر، فقال [رسول الله][٤] صلى الله عليه وسلم: «أرى رُؤْياكم قد تَوَاطأت[٥] على هذا، فاطلبوها في العشر الأواخر»[٦].

---

[٨٦] إسناده صحيح.

(١) هو: سفيان بن عيينة ـ تقدم ـ.

(٢) ابن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر أو أبو عبدالله المدني، أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتاً عابداً فاضلاً، وكان يُشَبَّه بأبيه في الهَدْي والسمت (ت ١٠٦ هـ).
طبقات ابن سعد ١٩٥/٥، السير ٤٥٧/٤، التهذيب ٤٣٦/٣، التقريب ٢٨٠/١.

(٣) عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبدالرحمن، ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر (ت ٧٤ هـ).
الإصابة ١٠٧/٤، التهذيب ٣٢٨/٥، التقريب ٤٣٥/١.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٥) تواطأت: توافقت.

(٦) أخرجه البيهقي في السنن ٣٠٨/٢ كتاب الصيام ـ باب الترغيب في طلبها =

زاد فيه غيره عن سفيان «فاطلبوها في الوتْر».

[٨٧] وروينا في حديث عائشة وغيرِها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تَحَرَّوْا ليلةَ القدر في الوِتْر من العشرِ الأواخر من رمضان»[1].

= في الوتر، وقد ورد بالمعنى عند البخاري ومسلم والترمذي وأحمد، أخرجه البخاري ٢/٢٥٤ كتاب الصيام ـ باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر ـ عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان. وأخرجه الترمذي ٣/١٥٨ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في ليلة القدر ـ بلفظ البخاري عن عائشة، وأخرجه مسلم ٢/٨٢٣ كتاب الصيام ـ باب فضل ليلة القدر ـ من طريق زهير عن سفيان بن عيينة به، وأخرجه أحمد ٢/٨ من طريق سفيان بن عيينة به، وكلاهما نحو لفظ الباب.

[٨٧] إسناده معلّق، وقد وصله في «السنن الكبرى» فقال: أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقري، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ، أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن نعيم، ثنا قتيبة، قالا: ثنا إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك، عن أبيه، عن عائشة فذكره، ـ وهذا إسناد صحيح.

(١) أخرجه البخاري ٢/٢٥٤ كتاب الصوم ـ باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ـ من طريق قتيبة بن سعيد به، وأخرجه أحمد ٦/٧٣ من طريق سليمان عن إسماعيل بن جعفر به ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٨ كتاب الصيام ـ باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الأواخر.

فصل في الترغيب في طلبها
ليلة إحدى وعشرين وثلاث وعشرين

[٨٨] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا (أبو النضر)[١] الفقيه، حَدَّثنا عثمان بن سعيد[٢]، حَدَّثنا القَعْنبي، فيما قرأ على مالك[٣]، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد[٤]، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي[٥]، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن،/ عن أبي سعيد أنه قال: [٣٥ ب] كانَ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يَعْتَكِفُ العشرَ الأوسطَ[٦] من

---

[٨٨] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (أبو النصر) والتصويب من س، هو: محمد بن محمد بن يوسف أبو النضر الطوسي الشافعي، قال الذهبي: الإمام الحافظ الفقيه، شيخ الإسلام، وشيخ المذهب بخراسان، جمع وصنف وعمل مستخرجاً على صحيح مسلم، وكان من أئمة خراسان بلا مدافعة (ت ٣٤٤ هـ).
الأنساب ٢٦٤/٨، السير ٤٩٠/١٥، شذرات الذهب ٣٦٨/٢.

(٢) هو: ابن خالد الدارمي - تقدم -.

(٣) هو: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر - تقدم -.

(٤) هو: يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي أبو عبدالله المدني، ثقة مكثر (ت ١٣٩ هـ).
الجرح ٢٧٥/٩، السير ١٨٨/٦، التهذيب ٣٣٩/١١، التقريب ٣٦٧/٢.

(٥) أبو عبدالله المدني، قال الحافظ: ثقة له أفراد (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ١٨٤/٧، الكاشف ١٤/٣، التهذيب ٥/٩، التقريب ١٤٠/٢.

(٦) في س (الوسط).

رمضانَ فاعْتَكفَ عاماً، حَتَّىٰ إذا كانَ ليلةَ إحدى وعشرين، وهي الليلةُ التي يَخْرُجُ فيها من اعتكافه قال: «مَنْ اعتكفَ معي فَلْيَعتكف العشرَ الأواخرَ، وقد رأيتُ هذه الليلةَ ثم أُنْسِيتُها، وقد رأيْتُني أسجدُ صبيحتَها في ماءٍ وطينٍ، فالتَمِسُوها في العَشْر الأواخر والتَمِسُوها في كلِّ وِتْر» قالَ أبو سعيد: فَمطرت تلك الليلةَ، وكانَ المسجدُ على عَرِيشٍ، فوكَفَ[1] المَسْجِدُ، قالَ أبو سعيد: فأَبْصَرت (عيناي)[2] رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وعلى جَبْهتِهِ وَأَنْفِهِ أَثرُ الماءِ والطِّين، صبيحةَ إحدى وعشرين[3].

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد خالفه في هذا عبدالله بن أنيس فقال في حديثه (ثلاثٍ وعشرين) وذلك فيما:

[٨٩] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، وأبو نصر أحمد بن علي

---

(١) قوله: (فوكف المسجد): أيّ سال. انظر: اللسان (وكف).

(٢) في الأصل (عيني) وما أثبته من ش.

(٣) أخرجه البخاري ٢/٢٥٥ - ٢٥٦ كتاب الصوم - باب الاعتكاف في العشر الأواخر - من طريق إسماعيل عن مالك به، وأخرجه مسلم ٢/٨٢٤ كتاب الصيام - باب فضل ليلة القدر - من طريق بكر بن مضر عن ابن الهاد به، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٩ كتاب الصلاة - باب فيمن قال: ليلة إحدى وعشرين - من طريق القعنبي عن مالك به، وأخرجه مالك ١/٣١٩ كتاب الاعتكاف - باب ما جاء في ليلة القدر - من طريق يزيد بن عبدالله بن الهاد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٩ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها ليلة إحدى وعشرين -، كما أخرجه في الشعب ٢/١٠ أ باب الصيام - التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر - من طريق أبو زكريا بن إسحاق أنبأنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عبدوس به.

[٨٩] إسناده حسن.

(الفامي)[1]، قالا: حَدَّثنا محمد بن يعقوب الشيباني، حَدَّثنا محمد بن شاذان[2]، حَدَّثنا علي بن خَشْرم[3]، حَدَّثنا أبو ضمرة[4]، عن الضحاك بن عثمان[5]، عن أبي النضر[6] مولى عمر بن عبيد الله، عن (بُسر)[7] بن سعيد، عن (عبدالله)[8] بن أنيس أن رسول/ الله (صلى الله عليه وسلم) قال: «(أُرِيتُ)[9] ليلةَ القدرِ ثم أُنْسِيتُها، وأُرانِي صبيحتَها أَسْجُدُ في ماءٍ وطينٍ»، قال: فمُطِرْنا ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ فَصلَّى بِنَا رسولُ اللَّهِ (صَلى الله عليه وسلم) ثم انصرف، وإنَّ أثرَ الماءِ والطِّينِ [٣٦ أ]

---

(١) في الأصل (القاضي) والتصويب من س، لم أجد له ترجمة.

(٢) في س (البندكري)، وأغلب الظن أنه: محمد بن شاذان أبو بكر الجوهري، بغدادي، ثقة (ت ٢٨٦ هـ).
تاريخ بغداد ٣٥٣/٥، التهذيب ٢١٧/٩، التقريب ١٦٩/٢.

(٣) المروزي، ثقة (ت ٢٥٧ هـ).
الجرح ١٨٤/٦، الكاشف ٢٤٧/٢، التهذيب ٣١٦/٧، التقريب ٣٦/٢.

(٤) أنس بن عياض بن ضَمْرة ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن عبدالله بن خالد بن حزام الأسدي الحِزامي «بكسر أوله وبالزاي» أبو عثمان المدني، قال ابن معين: ثقة، وقال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: صدوق يهم، من السابعة.
الجرح ٤٦٠/٤، الميزان ٣٢٤/٢، التهذيب ٤٤٦/٤، التقريب ٣٧٣/١.

(٦) هو: سالم بن أبي أمية ـ تقدم ـ.

(٧) في الأصل (بشر) والتصويب من س، وهو: بُسر بن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي، ثقة جليل (ت ١٠٠ هـ).
الجرح ٤٢٣/٢، السير ٢٩٤/٤، التهذيب ٤٣٧/١، التقريب ٩٧/١.

(٨) في الأصل (عبيدالله) والتصويب من س، هو: عبدالله بن أنيس الجهني، أبو يحيى المدني، يقال كنيته: أبو زيد، صدوق ـ من الرابعة ـ.
الجرح ١/٥، الكاشف ٦٥/٢، التهذيب ١٤٩/٥، التقريب ٤٠٢/١.

(٩) في الأصل (رأيتُ) والتصويب من س.

لَعَلى أَنِفِهِ وجبهتِهِ. قالَ: وكان عبدُالله بنُ أُنيسٍ يقولُ: ثلاثٍ وعشرينَ[1].

[٩٠] أخبرنا محمد بن يعقوب الفقيه الطابراني [بها][2]، حَدَّثنا (أبو النضر)[3] الفقيه، حَدَّثنا عثمان بن سعيد الدارمي حَدَّثنا سعيد بن أبي مريم[4]، حَدَّثنا يحيى (بن)[5] أيوب، قال: حَدَّثني ابن الهاد[6]، أن أبا بكر [بن][7] محمد بن عمرو بن حَزْم أخبره، عن عبدالرحمٰن بن

---

(١) أخرجه مسلم ٨٢٧/٢ كتاب الصيام - باب فضل ليلة القدر - من طريق سعيد بن عمرو الكندي وعلي بن خشرم عن أبي ضمرة به، وأخرجه أحمد ٤٩٥/٣ من طريق أبي ضمرة به - نحو لفظ الباب -، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٩/٤ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين -، وأخرجه في الشعب ١٠/٢ أ باب الصيام - التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان -.

[٩٠] في إسناده محمد بن يعقوب الفقيه لم أجد له ترجمة، وباقي إسناده صحيح.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٣) هو: محمد بن محمد بن يوسف - تقدم -.

(٤) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري، ثقة ثبت فقيه (ت ٢٢٤ هـ).
الجرح ١٣/٤، الكاشف ٢٨٣/١، التهذيب ١٧/٤، التقريب ٢٩٣/١.

(٥) في الأصل (بن أبي) والتصويب من س. وهو: يحيى بن أيوب الغافقي - تقدم -.

(٦) وهو: يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي - تقدم -.

(٧) ساقطة من الأصل والإضافة من س، وهو: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم الأنصاري النجّاري «بالنون والجيم» المدني القاضي، اسمه وكنيته واحد، وقيل إنه يكنى أبا محمد، ثقة عابد (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٣٣٧/٩، الكاشف ٢٧٧/٣، التهذيب ٣٨/١٢، التقريب ٣٩٩/٢.

كعب بن مالك[1]، عن (عبدالله)[2] بن أُنَيْس، قال: كُنَّا بالبادية فقلنا: إن قَدِمْنا بأهلينـا شَقَّ علينا، وإن خَلَّفناهم أصابتهم (ضِيقَة)[3]، قال: فبعثوني وكنتُ أصغَرهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرتُ له قولَهم، فأمرنا بليلة ثلاثٍ وعشرين[4].

قال ابن الهاد: فكان محمد بن إبراهيم يجتهد تلك الليلة.

---

(١) الأنصاري أبو الخطاب المدني، ثقة، من كبار التابعين، ويقال ولـد في عهد النبي ﷺ، مات في خلافة سليمان.
الجرح ٥/٢٨٠، الكاشف ٢/١٦٢، التهذيب ٦/٢٥٩، التقريب ١/٤٩٦.

(٢) في الأصل (عبيدالله) والتصويب من س، ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (ضيعة) والتصويب من س.

(٤) أخرجه أبو داود ٢/١٠٧ كتاب الصلاة ـ باب في ليلة القدر ـ من طريق ضمرة بن عبدالله بن أنيس عن أبيه به ـ بمعنى لفظ الباب ـ وأخرجه البيهقي في ٤/٣٠٩ كتاب الصيام ـ باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين ـ.

فصل في الترغيب في طلبِها
في السَبْعِ الأواخِرِ من شهرِ رمضانَ

[٣٦ب] [٩١] أخبرنا الشيخُ الإمامُ أَبو بكرٍ (/ محمد بنُ الحسن)[١] بنُ فُوْرَك، أخبرنا عبدُالله بنُ جعفرٍ[٢]، حَدَّثنا يونسُ بنُ حبيبٍ، حَدَّثنا أبو داودَ[٣]، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عن عُقْبَةَ بن حُرَيثٍ[٤]، سمع مِنْ [ابْنِ][٥] عُمَرَ عن النبيِّ صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم قال: في القدرِ: «تَحَرَّوْها في العشرِ الأواخرِ، فإنْ ضَعُفَ أَحَدُكم أو عجز، فَلاَ يُغْلَبَنَّ عن السَّبْعِ البَواقِي»[٦].

---

[٩١] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (أحمد بن الحسين) والتصويب من س.

(٢) هو: ابن أحمد بن فارس أبو محمد الأصبهاني - تقدم -.

(٣) هو: سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي - تقدم -.

(٤) التغلبي، الكوفي، من الرابعة.
الجرح ٣٠٩/٦، الكاشف ٢٣٧/٢، التهذيب ٢٣٩/٧، التقريب ٢٦/٢.

(٥) ساقطة من الأصل والتصويب من س.

(٦) أخرجه مسلم ٢٨٣/٢ كتاب الصيام - باب فضل ليلة القدر - من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، وأخرجه أبو داود ١١/٢ كتاب الصلاة - باب من روى السبع الأواخر - من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر به - نحو لفظ الباب -، وأخرجه أحمد ٦٢/٢، ٧٤، ١١٣ - من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر به، وأخرجه مالك ٣٢٠/١ كتاب الاعتكاف - باب ما جاء في ليلة القدر - من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر به، وجميعهم =

[٩٢] أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الفقيه[1]، أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بنُ (محمد)[2] المُحَمَّد أباذي، حَدَّثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ السعديُّ، حَدَّثنا يزيدُ بن هارونَ[3]، حَدَّثنا حميدُ الطويلُ[4]، عن أنس بن مالكٍ[5]، عن عُبَادة بنِ الصامتِ[6]، قال: خَرَجَ إلينا رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ وهو يُريدُ أَنْ يُخبرنا بليلةِ القدرِ (فَتَلاحى)[7]

= نحو لفظ الباب، وأخرجه أبو داود الطيالسي، انظر: منحة المعبود ١/١٩٩ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في العشر الأواخر. . . ـ من طريق شعبة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣١١ كتاب الصيام ـ باب الترغيب في طلبها في السبع الأواخر من شهر رمضان.

[٩٢] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن محمش بن علي بن داود ـ تقدم ـ في المقدمة.

(٢) في الأصل (أحمد) والتصويب من كتب التراجم، وهو: محمد بن الحسن بن محمد أبو طاهر المُحَمَّد آباذي النيسابوري الأديب، قال الذهبي: كان من أعيان الثقات العالمين بمعاني التنزيل والأدب يقع حديثه في «الثقفيات» وغيرها، (ت ٣٣٦ هـ).
الوافي ٢/٣٧٣، السير ١٥/٢٠٤، شذرات الذهب ٢/٣٤٣.

(٣) هو: ابن زاذان السلمي ـ تقدم ـ.

(٤) حُمَيْد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس (ت ١٤٣ هـ).
الجرح ٣/٢٢١، السير ٦/١٦٣، التهذيب ٣/٨٣، التقريب ١/٢٠٢.

(٥) هو: ابن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين، صحابي مشهور (ت ٩٣ هـ).
الإصابة ١/٧١، التهذيب ١/٨٤، التقريب ١/٣٧٦.

(٦) هو: ابن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد المدني، أحد النقباء، بدري مشهور، مات بالرملة (ت ٣٤ هـ).
الإصابة ٤/٢٧، التهذيب ٥/١١١، التقريب ١/٣٩٥.

(٧) في الأصل (وتلاحى) وما أثبته من س، والتلاحي: التخاصم والتشاجر.

رجلان من المسلمين، فقال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ: «إني خرجتُ إليكم (وأنا أُريدُ)[1] أنْ أُخبرَكُمْ بليلةِ القدرِ، فكانَ بينَ فلانٍ وفلانٍ لِحَاءٌ، فَرُفِعَتْ وعَسَى أن يكونَ خيراً، فالتَمِسُوها في العشرِ الأواخرِ، في الخامسةِ والسابعةِ والتاسعةِ»[2].

[٩٣] ورواه حمادُ بنُ سَلَمةَ عن ثابتٍ[3]، وحميدٌ[4]، عن أنسٍ، عن عُبادَةَ بنِ الصامتِ/ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّم خَرَجَ وهوَ يُريدُ أنْ يُخَبِرَ أصحابَهُ بليلةِ القدرِ، فَتَلاحى رَجُلانِ، فقالَ رسولُ الله صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ: «خَرَجْتُ وأنا أُريدُ أن أخبرَكُمْ بليلةِ القدرِ، فَتَلاحى رَجُلانِ، فاخْتَلَجَتْ مني، فاطلبُوها في العشرِ الأواخِرِ، في سابعةٍ تبقى، أو تاسعةٍ تبقى، أو خامسةٍ تبقى»[5]. [٣٧ أ]

---

(١) في الأصل (وأريد) وما أثبته من س.

(٢) أخرجه البخاري ١٨/١ كتاب الإيمان - باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر - من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد به، وفي كتاب صلاة التراويح ٢٥٥/٢ - باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس - من طريق خالد بن الحارث عن حميد به، وفي كتاب الأدب ٨٤/٧ - باب ما ينهى من السباب واللعن - من طريق بشر بن المفضل عن حميد به، وأخرجه أحمد ٣١٣/٥ - ٣١٩ من طريقين الأول من طريق محمد بن أبي عدي عن حميد به - والثاني من طريق يحيى بن سعيد عن حميد به، وأخرجه ابن خزيمة ٣٣٤/٣ كتاب الصيام - باب ذكر رجاء النبي ﷺ وظنه أن يكون رفع عمله ليلة القدر - من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد به، وأخرجه البيهقي في السنن٤/٣١١ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها في السبع الأواخر من شهر رمضان.

[٩٣] إسناده صحيح، وقد أخر إسناده فذكره بعد المتن.

(٣) هو: ثابت بن أسلم البناني - تقدم -.

(٤) هو: حُمَيْد بن أبي حميد الطويل - تقدم -.

(٥) أخرجه أبو داود الطيالسي - انظر: منحة المعبود ١٩٩/١ كتاب الصيام - =

أخبرنا أبو بكر[1] محمدُ بنُ الحسنِ الأَصفهانيُّ، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ جعفرٍ[2]، حَدَّثنا يونسُ بنُ حبيبٍ[3]، حَدَّثنا أبو داوَد[4]، حَدَّثنا حماد[5]، فذكره.

[٩٤] وكذلك[6] رواه أيوب عن عكرمة، عن ابن عباسٍ، عن النَّبي صَّلى اللَّهُ علَيْه وسلَّم وبمعناهما رواه أبو بَكْرَةَ نُفَيْع وأَتَمَّ منه:

[٩٥] حَدَّثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ بن فُورك، حَدَّثنا عبدُالله بنُ جعفرٍ[7]، حدثنا يونسُ بنُ حبيبٍ[8]، حَدَّثنا أبو داودَ[9]، حَدَّثنا عُيينةُ بنُ

= باب من روى أن ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر - من طريق حماد به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٠ ب باب الصيام - التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان -.

(١) في الأصل (أبو بكر بن محمد) والتصويب من مصادر الترجمة.

(٢) هو: عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس أبو محمد الأصفهاني - تقدم -.

(٣) هو: أبو بشر العجلي - تقدم -.

(٤) هو: سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي - تقدم -.

(٥) هو: حماد بن سلمة بن دينار البصري - تقدم -.

[٩٤] الحديث معلق وإسناده صحيح.

(٦) أخرجه البخاري ٢/٢٥٤ كتاب صلاة التراويح - باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر - من طريق وهيب عن أيوب به، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٨ كتاب الصلاة - باب في ليلة القدر - من طريق وهيب عن أيوب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٠٨ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الأواخر -.

[٩٥] إسناده صحيح.

(٧) هو: عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس - تقدم -.

(٨) هو: أبو بشر العجلي - تقدم -.

(٩) هو: الطيالسي.

عبدِالرحمٰنِ بن[1] جَوْشَنٍ عن أبِيْهِ[2] قال: ذُكِرتْ ليلةُ القدرِ عندَ أبي بَكْرةَ، فقال أبو بَكْرةَ: أمَّا أنا فلستُ أَلْتَمِسُها إلا: (في العشرِ الأواخرِ بعد حديثٍ سمعتُه من رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ يَقُولُ: «التَمِسُوها)[3] / في العشرِ الأواخِرِ، لتاسعةٍ تبقى، أو سابعةٍ تبقى، أو خامسةٍ تبقى، أو ثالثةٍ تبقى، أو آخر ليلةٍ». فكان أبو بكْرة يُصلِّي في عِشْرينَ من رمضانَ كما كان يصلي في سَائرِ السَّنةِ، فإذا دَخَلَ العَشْرُ اجْتَهَدَ[4]. [٣٧ ب]

---

(١) الغَطَفَاني «بفتح المعجمة والمهملة ثم فاء» صدوق، ـ من السابعة ـ مات في حدود الخمسين.
الجرح ٧/٣١، الكاشف ٢/٣٢٠، التهذيب ٨/٢٤٠، التقريب ٢/١٠٣.

(٢) عبدالرحمٰن بن جَوْشَنْ «بفتح الجيم والمعجمة وسكون الواو بينهما وآخره نون» الغَطَفَاني، بصري، ثقة ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٥/٢٢٠، الكاشف ٢/١٤٢، التهذيب ٦/١٥٥، التقريب ١/٤٧٦.

(٣) هذه الجملة ساقطة من ش.

(٤) أخرجه الترمذي ٣/١٦٠ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في ليلة القدر ـ قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وهو من طريق: يزيد بن زريع عن عيينة بن عبدالرحمٰن به، وأخرجه أحمد ٥/٤٠ من طريق يزيد بن هارون عن عيينة بن عبدالرحمٰن به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر منحة المعبود ١/١٩٩ كتاب الصيام ـ باب ما روي أن ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ـ من طريق يونس عن أبي داود به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٢٤ كتاب الصوم ـ باب ذكر الدليل على أن الأمر بطلب ليلة القدر في الوتر مما يبقى من العشر الأواخر ـ من طريق إسماعيل بن علية عن عيينة بن عبدالرحمٰن به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٧٦ كتاب الصوم ـ باب الاعتكاف وليلة القدر ـ ذكر البيان بأن ليلة القدر إنما هي في شهر رمضان في العشر الأواخر من الوتر ـ من طريق إسماعيل بن =

قال الشيخ[1] رضي الله عنه: وهذا يحتمل أَنْ يَكُونَ المرادُ بقوله: (لتاسعةٍ تبقى)، أي الليلةَ التاسعةَ من العدَد الذي يَبْقى من الشَّهْرِ بعد العشرين، وكذلك في سائرِ الأعدادِ التي ذكرناها، فيكون ذلك راجعاً إلى طلبها من أوتارِ العشر كما مضى في الحديث الذي قدّمنا ذكرَه.

ويحتمل أن يكونَ المرادُ به، ليلةَ الثَّاني والعشرينَ والرابع والعشرينَ وهكذا إلى آخر الشهر، وهي الليلةُ التي تَبْقَى بعدَها من الشهرِ العددُ المذكورُ فيه، فيكون تحريضاً على طلبِها من أشفاعِ العشرِ الأواخِرِ، لأنها إذا عُدَّتْ من آخر الشهرِ كانت هذه الأَشْفاعُ أوتاراً، وعلى هذا يدل ما رَوَى أبو نَضْرَةَ عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ:

[٩٦] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا يحيى بنُ أَبي طالبٍ[2]، حَدَّثنا عبدُالوهابِ بنُ عطاء، حَدَّثنا/ أبو مسعودٍ يعني الجُرَيريَ، عن أبي نَضْرَة[3]، عَنْ أبي سعيدٍ، [٣٨ أ]

= علية عن عيينة بن عبدالرحمٰن به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١/١٩٩ كتاب الصيام ـ باب من روى أن ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ـ من طريق عيينة به، وأخرجه الحاكم ١/٤٣٨ كتاب الصوم ـ من طريق إسماعيل بن علية عن عيينة بن عبدالرحمٰن به، وقال عنه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٠ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ـ.

(١) راجع كلام البيهقي في الشعب ٢/١١ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ـ.

[٩٦] إسناده صحيح.

(٢) هو: يحيى بن جعفر بن عبدالله الزِّبْرِقان ـ تقدم ـ.

(٣) هو: المنذر بن مالك العبدي ـ تقدم ـ.

فذكر الحديثَ بمعنى حديثِ عُبَادَةَ بـنِ الصامتِ وأتمّ منه ثم قال: قال أبو نَضْرةَ: فقلتُ لأبي سعيدٍ: إنكم أُصحابُ رسولِ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، أَعلَمُ بالعددِ منا فكيف تعدهن، قال: أَجَلْ نحنُ أحقُّ بذلكَ منكم، إذا مَضَتْ أحدٌ وعشرونَ فالتي تليها الخامسةُ، وفي رواية أخرى قال: إذا مضتْ ثلاثُ وعشرونَ فالتي تليها السَّابعةُ، وإذا مضتْ خمسٌ وعشرونَ فالتي تليها الخامسةُ[1].

وهذا يصرِّحُ بكونها في أوتارِ العشر إذا عُـدّتْ من آخـرها وهيَ أسباعُها إذا عُدَّتْ من أولِها، وبهذا المعنى رُوي عن أبي ذَرٍّ في أَصحّ الروايتين عنه في قيام النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فثَبَت مجموعَ ما ذكرنا من الأخبار، طلبُها، من جميعِ العشر، وقد رُوي عن عبدالله بنِ مسعود، عن النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم ما:

[٩٧] أخبرنا أبو عليٍّ الحسينُ بنُ محمدٍ الرُوذْبَارِيُّ، حَدَّثنا محمدُ بنُ

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن ٣٠٨/٤ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الأواخر - عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكف رسول الله ﷺ العشر من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان، فلما انقضين أمر بالبناء، فنقض ورفع، ثم أبينت لـه العشر الأواخر، وخرج علينا فقال: «يا أيها الناس إني أُنبئت بليلة القدر، فخرجت كيما أحدثكم بها أو أُخبركم بها فتلاحى رجلان يحتقان معهما الشيطان فأنسيتها فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»، قال أبو نضرة فقلت لأبي سعيد: إنكم أصحاب رسول الله ﷺ أعلم بالعدد منا، فكيف نعدهن؟ قال: أجل نحن أعلم بذلك منكم، إذا مضت إحدى وعشرون فالتي تليها التاسعة، فإذا مضت التي تليها فالتي عليها السابعة، فإذا مضت التي تليها، فالتي تليها الخامسة.

[٩٧] إسناده صحيح.

بكرٍ[1]، حَدَّثنا أبو داودَ[2]، حَدَّثنا حكيمُ بنُ سيفٍ (الرَّقيُّ)[3]، / حَدَّثنا [٣٨ ب] عبيدُاللَّهِ يعني ابنَ (عمروٍ)[4]، عن زيدٍ، يعني ابنَ أَبي أُنَيْسَةَ[5]، عن أبي إسحاقَ[6]، عن عبدِالرحمٰنِ (بنِ)[7] الأسود، عن أَبيه[8] عن ابن مسعود، قال: قال لنا رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليه وسلم: «اطْلُبُوها ليلةَ سبعَ عشرةَ من رمضانَ، وليلةَ إحدى وعشرين وليلةَ ثلاثٍ وعشرين» ثم سكت[9].

---

(١) هو: محمد بن بكر بن محمد بن عبدالرزاق بن داسة ـ تقدم ـ.

(٢) هو: السجستاني.

(٣) في الأصل (البرقي) والتصويب من س، الأسدي مولاهم أبو عمرو الرّقي، قال أبو حاتم: صدوق وليس بحجة أو بمتين، وقال الحافظ: صدوق، (ت ٢٣٨ هـ).
الجرح ٣/٢٠٥، الكاشف ١/١٨٥، التهذيب ٢/٤٤٩، التقريب ١/١٩٤.

(٤) في الأصل (عمر) والتصويب من س، وهو: عبيد بن عمرو بن أبي الوليد الرّقي، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، (ت ١٨٠ هـ).
الجرح ٥/٣٢٨، الكاشف ٢/٢٠٣، التهذيب ٧/٤٢، التقريب ١/٥٣٧.

(٥) زيد بن أبي أُنيسة الجزري، أبو أسامة، أصله من الكوفة ثم سكن الرُّها، ثقة له أفراد (ت ١٢٤ هـ).
الجرح ٣/٥٥٦، الكاشف ١/٢٦٤، التهذيب ٣/٣٩٧، التقريب ١/٢٧٢.

(٦) هو: أبو إسحاق السَّبِيعي ـ تقدم ـ.

(٧) في الأصل (عبدالرحمٰن الأسود) والتصويب من س، وهو: عبدالرحمٰن بن الأسود بن يزيد بن قيس النَّخَعي، ثقة (ت ٩٩ هـ).
الجرح ٥/٢٠٩، الكاشف ٢/١٣٩، التهذيب ٦/١٤٠، التقريب ١/٤٧٣.

(٨) هو: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، ـ تقدم ـ.

(٩) أخرجه أبو داود ٢/١١٠ كتاب الصلاة ـ باب من روى أنها ليلة سَبْع =

[٩٨] ورواه إبراهيمُ النَّخعَيُّ(١)، عن الأَسودِ(٢)، قال: قال عبدُاللَّه يعني ابنَ مسعودٍ: تَحَرَّوْا ليلةَ القدرِ ليلةَ سبعَ عشرةَ، صبيحةَ بدرٍ، أو إحدى وعشرين، أو ثلاثٍ وعشرين(٣).

[٩٩] ورُوي عن زيدِ بنِ أرقمَ(٤) أنه سُئِل عن ليلة القدر، فقال: ليلةُ

= عشرةَ - من طريق حكيم بن سيف الرّقي به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣١٠/٤ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين -.

[٩٨] إسناده معلق وهو موصول بسند صحيح عند المصنف في السنن قال: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا: حَدَّثنا أبو العباس هو الأصم حَدَّثنا أسيد بن عاصم حَدَّثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود. . فذكره.

(١) هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بنِ الأسود النَّخعي - تقدم -.

(٢) هو: الأسود بن يزيد بن قيس النَّخعي - تقدم -.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٥٢/٤ كتاب الصيام - باب ليلة القدر - من طريق الأعمش عن إبراهيم به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣١٠/٤ كتاب الصيام - باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين -.

[٩٩] إسناده معلق، وهو موصول بسند ضعيف عند المصنف في الشعب، قال: أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا أحمد بن الخليل، حدثنا أبو النضر، حدثنا المسعودي، عن حوط العبدي. . . فذكره، و(حوط العبدي) اختلف في اسم أبيه ونسبه، قال عنه البخاري: منكر الحديث لا يتابع عليه، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال الذهبي: لا يدرى من هو، وكذا قال الحافظ. التاريخ الكبير ٩١/٣، ضعفاء العقيلي ٣٢٠/١، الجرح ٢٨٨/٣، الميزان ٦٢٢/١، لسان الميزان ٣٦٩/٢.

(٤) ابن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وأنزل الله تصديقه في سورة المنافقين (ت ٦٨ هـ).
الإصابة ٢١/٣، التهذيب ٣٩٤/٣، التقريب ٢٧٢/١.

تسعَ عشرةَ ما نَشُكُّ[1]، قال: ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾[2][3].

كذا رُوي عنهما تسعَ عشرةَ، والروايةُ الأولى عن ابن مسعودٍ سبعَ عشرةَ وهي أصحّ، والمشهورُ عندَ أهل المغازِي أنَّ قتالَ بدرٍ كان اليومَ السابعَ عشرَ من شهر رمضانَ، فأُحِبُّ طلبَ ليلةِ القدر من ليلته، وبالله التوفيق.

---

(١) في الشعب (ما نشك ولا نستثني).

(٢) سورة الأنفال: آية ٤١.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٩١/٣، وأخرجه العقيلي ٣٢٠/١، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٨٥٤/٢، وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦/٣ كتاب الصيام ـ ما قالوا في ليلة القدر واختلافهم فيها ـ أربعتهم من طريق المسعودي عن حوط الخزاعي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١١/٢ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ـ، وأخرجه الخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق ١٠٦/١ ـ بطرق أربع بسنده عن خالد بن الحارث وأبو النضر وعثمان بن عمر بن فارس ويزيد بن هارون وجميعهم عن المسعودي.

فَصْلٌ في التَّرغيب في طَلَبِهَا لَيْلَةَ سبعٍ وَعِشْرِينَ

[٣٩أ] [١٠٠] أخبرنا أبـو الحسينِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عَبْـدِاللَّه/ بنِ بِشْرَانَ ببغـداد، أخبرنـا أبو جعفـر محمد بنُ عمروٍ الـرَّزَّازُ، وإسمـاعيـلُ بنُ (محمدٍ)[1] الصفَّارُ، قالا: حَدَّثنا سَعْدَانُ بنُ نَصْـر، حَدَّثنـا سفيانُ بنُ عُيينة ح.

[١٠١] وأخبـرنا أبـو عبداللَّه الحـافظ، حَدَّثنـا أبـو بكْـرٍ أحمـدُ بنُ إسحَاقَ، حَدَّثنا بِشْرُ بنُ موسى، قَالَ الحُمَيْدِي: حَدَّثنا سفيان[2]، حَدَّثنا عَبْـدَةُ بنُ أبِي لُبَـابَـةَ[3]، وعـاصِمُ بنُ بَهْـدَلَـةَ[4]، أنّهمـا سمعـا زِرَّ بنَ

---

[١٠٠] إسناده صحيح.

(١) في الأصـل (أحمد) والتصـويب من س، وهو: إسمـاعيل بن محمـد بن إسماعيل بن صالح ـ تقدم ـ.

[١٠١] إسناده صحيح.

(٢) هو: سفيان بن عيينة ـ تقدم ـ.

(٣) الأسدي مولاهم أبو القاسم البزاز الكوفي نزيل دمشق، ثقة من الرابعة. الجرح ٦/٨٩، السير ٥/٢٢٩، التهذيب ٦/٤٦١، التقريب ١/٥٣٠.

(٤) وهو: ابن أبي النَّجود «بنون وجيم» الأسدي مـولاهم الكوفي، أبـو بكر المقرىء، صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحـديثه في الصحيحين مقرون (ت ١٢٨ هـ).
الجرح ٦/٣٤٠، الكاشف ٢/٤٤، التهذيب ٥/٣٨، التقريب ١/٣٨٣.

حُبَيْش[1]، قَالَ: قلت لأُبَيِّ بن كَعْبٍ: يا أَبا المنذرِ إنَّ أخاكَ ابنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يُقِمْ الحَولَ يُصِبْ ليلةَ القَدْرِ، فَقَالَ: (يَرْحَمُهُ)[2] اللَّهُ، لقد أرادَ أن لا يَتَّكلُوا، ولقد عَلِمَ أنها مِنْ شهرِ رمضانَ، وأنها في العشرِ الأواخِرِ، وأنها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، ثم حلف لا يَسْتَثْنِي أنها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ.

قال: قلنا يا أبا المنذرِ بِأيِّ شَيءٍ تَعرِفُ ذلك؟ قال: بالعلامةِ أو بالآيةِ التي أخبرنا رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم إنَّ الشَّمسَ تَطْلَعُ مِن ذلك اليَومِ لَا شُعَاعَ لها[3].

---

(١) زرّ «بكسر أوله وتشديد الراء» ابن حُبَيْش «بمهملة وموحدة ومعجمة مصغراً» ابن حُباشة «بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة» الأسدي الكوفي، أبو مريم، ثقة جليل مخضرم (ت ٨٢ هـ).
الجرح ٣/٦٢٢، الكاشف ١/٢٥٠، التهذيب ٣/٣٢١، التقريب ١/٢٥٩.

(٢) في الأصل (رحمة) والتصويب من س.

(٣) أخرجه مسلم ١/٢٥٢ كتاب صلاة المسافرين ـ باب الترغيب في قيام رمضان ـ من طريق عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهدلة عن زر به، وأخرجه الترمذي ٣/١٦٠ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في ليلة القدر ـ من طريق أبي بكر عن عاصم به، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٦ كتاب الصلاة ـ باب في ليلة القدر ـ من طريق حماد بن زيد عن عاصم به، وأخرجه الحميدي ١/١٨٥ من طريق سفيان بن عيينة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٥/٢٧٧ كتاب الصوم ـ باب الاعتكاف وليلة القدر ـ من طريق عبدالجبار بن العلاء عن سفيان به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٣١ كتاب الصيام ـ باب صفة الشمس عند طلوعها صبيحة ليلة القدر ـ من طريق ـ عبدالجبار بن العلاء عن سفيان به، (وجميعهم نحو لفظ الباب)، وأخرجه البيهقي في السنن ٢/٣١٢ كتاب الصيام ـ باب =

لَفْظُ حَدِيثِ الحُمَيْدِيِّ، وحديثُ سَعْدانَ مُخْتَصَرٌ مِنْ قولِ أُبَيِّ دون قِصَّةِ ابنِ مَسْعُودَ.

وقد رُوِيَ في حديثين ضعيفين في صفة (الهونطة)[1] ليلةِ القدرِ، / فقال في أحدهما: إنَّها ليلة سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ، لا حارةٌ ولا باردةٌ، تُصْبحُ شَمْسُها صَبيحَتَها ضعيفةً حمراءَ[2]. [٣٩ب]

وفي الحديث الآخر[3] معناه.

= الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/١١ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ـ.

(١) كلمة غير مفهومة ورسمتها كما هي في الأصل، والكلام يستقيم بدونها.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر. . ـ وقال: أخبرنا أبو بكر بن فورك، حَدَّثنا عبدالله بن جعفر، حَدَّثنا يونس بن حبيب، حَدَّثنا أبو داود، حَدَّثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس. . . فذكره، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٣١ كتاب الصيام ـ باب حمرة الشمس عند طلوعها وضعفها صبيحة ليلة القدر ـ من طريق أبي عامر عن زمعة به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١/٢٠١ ـ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في علاماتها ـ من طريق زمعة به، وأخرجه البزار ـ انظر: كشف الأستار ١/٤٨٦ كتاب الصيام ـ باب في ليلة القدر ـ من طريق أبي عامر عن زمعة به، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٧٧ كتاب الصيام ـ باب في ليلة القدر ـ وقال: رواه البزار وفيه سلمة بن وهرام وثقه ابن حبان وغيره وفيه كلام ـ، كما ذكره الذهبي في الميزان ٢/١٩٤.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ قال: أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل أخبرنا عبدالله بن جعفر، حَدَّثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو يوسف، حَدَّثنا إسحاق بن سليمان قال: سمعت معاوية بن يحيى عن الزهري عن محمد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن النَّبيّ صلَّى اللَّهُ علَيه وسلَّم في =

[١٠٢] وأخبرنا أبو عليٍّ الرَّوْذَبارِي، حَدَّثنا أبو بكرِ بنِ دَاسَةَ، حَدَّثنا أبو داودَ[١]، حَدَّثنا عُبَيْدُاللَّهِ بن مَعاذٍ[٢]، حَدَّثنا أبِي[٣]، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عن قتادة[٤] سَمِعَ مُطرّفاً[٥] عن معاويةَ بنِ أبي سفيان[٦]، عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم في ليلةِ القدرِ سبعٍ وعشرِينَ[٧].

= قيام ليلة القدر، ثم قال: ومن أمارتها أنها لينة ملحة صافية ساكنة لا حارة ولا باردة كأنّ فيها قمراً، وأن الشمس تطلع من صبيحتها مستوية لا شعاع لها ـ.

[١٠٢] إسناده صحيح.

(١) هو: أبو داود السجستاني ـ تقدم ـ.

(٢) عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو عمرو البصري، ثقة حافظ، رجح ابن معين أخاه المثنى عليه (ت ٢٣٧ هـ).
الجرح ٥/٣٣٥، السير ١١/٣٨٤، التهذيب ٧/٤٨، التقريب ١/٥٣٩.

(٣) معاذ بن جبل بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى البصري القاضي، ثقة متقن، (ت ١٩٦ هـ).
الجرح ٨/٢٤٨، الكاشف ٣/١٣٦، التهذيب ١٠/١٩٤، التقريب ٢/٢٥٧.

(٤) هو: قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ـ تقدم ـ.

(٥) مطرف بن عبدالله بن الشِخِّير ـ بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة المكسورة بعده تحتانية ثم راء ـ العامري الحرشي ـ بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة ـ أبو عبدالله البصري، ثقة عابد فاضل (ت ٩٥ هـ).
الجرح ٨/٣١٢، السير ٤/١٨٧، التهذيب ١٠/١٧٣، التقريب ٢/٢٥٣.

(٦) صخر بن حرب بن أمية الأموي، أبو عبدالرحمن، الخليفة صحابي، أسلم قبل الفتح وكتب الوحي (ت ٦٠ هـ).
الإصابة ٣/٤٣٣، التهذيب ١٠/٢٠٢، التقريب ٢/٢٥٩.

(٧) أخرجه أبو داود ٢/١١١ كتاب الصلاة ـ باب تفريع أبواب شهر رمضان ـ باب من قال: سبع وعشرون، من طريق عبيد الله بن معاذ به، وأخرجه ابن =

فرواه أبو داودَ الطيالسيُّ[1]، عن شعبة فوقفهُ على معاوِيةَ.

[١٠٣] وأخبرنا أبو القاسم (عُبيدالله)[2] بنُ عمرَ بنِ عليٍّ (الفَامي)[3] الفقيه ببغداد، حَدَّثنا أبـو بكرٍ أحمـدُ بن سلمانَ، حَـدَّثنا إبـراهيم بن إسحاق[4]، حَدَّثنا محمودُ بنُ غيلانَ[5]، حَدَّثنا عبدالـرزاقِ[6]، حَدَّثنـا

= حبان ـ انظـر: الإحسـان ٥/٢٧٣ كتاب الصـوم ـ باب الاعتكـاف وليلة القدر ـ ذكر استحباب إحياء المرء ليلة سبع وعشرين من شهر رمضان ـ من طريق عمران بن موسى بن مجاشـع عن عبيد الله بن معـاذ به، وأخـرجه البيهقي في السنن ٤/٣١٢ كتاب الصيام ـ باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين ـ.

(١) لم أجدها في مسند الطيالسي.

[١٠٣] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (عبدالله) والتصويب من س.

(٣) في الأصل (الفافي) والتصويب من س، هو: عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل بن هارون أبو القاسم المقرىء الشافعي، يعرف بابن البقـال، قال الخـطيب: وكان ثقـة، وقال السبكيّ: كـان فقيهـاً مقـرئـاً (ت ٤١٥ هـ).
تاريخ بغداد ١٠/٣٨٢، طبقات السبكي ٥/٢٣٣.

(٤) هـو: ابن إبـراهيم بن بشير البغـدادي، أبـو إسحـاق الحـربي، قـال الدارقطني: هو إمام بارع في كل علم، صدوق، وقال الذهبي: هو الشيخ الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام (ت ٢٨٥ هـ).
تاريخ بغداد ٦/٢٨، السير ١٣/٣٥٦، طبقات السبكي ٢/٢٥٦.

(٥) العدوي مولاهم، أبو أحمد المروزي، نزيل بغداد، ثقة (ت ٢٣٩ هـ).
الجرح ٨/٢٩١، السير ١٢/٢٢٣، التهذيب ١٠/٦٤، التقريب ٢/٢٣٣.

(٦) هو: ابن همام بن نافع الحميري ـ تقدم ـ.

معمر[1]، عن قتادةَ[2]، وعاصمٍ[3] أنهما سمعا عكْرمةَ[4] يقولُ: قالَ ابنُ عباس رضي اللَّه عنهما: دعا عمرُ رضي اللَّه عنه أصْحابَ رسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم فسَألهُمْ عن ليلة القدرِ، فأجْمَعُوا (أنها)[5] في العشرِ الأواخرِ، فقلت لعمرَ: إنّي لأعْلَم وإني لأظُنُّ أيّ ليلَةٍ هي [قال: وأيُّ لَيْلَةٍ هِيَ؟][6] قلت: سابِعة تمضي أو سابِعةٌ تبقى من العشرِ الأواخرِ، قال: وَمِنْ أين تَعْلَمُ؟ قال: قلت: خلق الله سبعَ سمواتٍ، / وسَبْعَ أرَضِينَ، وسبعةَ أيامٍ، وإنَّ الدَّهْرَ يدورُ في سبعٍ، [٤٠ أ] وخلقَ الإنسانَ يأكلُ[7] ويسجدُ على سبعةِ أعضاءٍ، والطوافُ سبْعٌ، والجِمارُ[8] سَبْعٌ، فقال عمرُ: لقد فَطِنْتَ لأمرٍ ما فَطِنّا له[9].

---

(١) هو: ابن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل (ت ١٥٤ هـ).
الجرح ٨/٢٥٥، السير ٧/٥، التهذيب ١٠/٢٤٣، التقريب ٢/٢٦٦.

(٢) هو: ابن دعامة بن قتادة السدوسي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن سليمان الأحول، أبو عبدالرحمن البصري، ثقة (ت بعد ١٤٠ هـ).
الجرح ٦/٣٤٣، السير ٦/١٣، التهذيب ٥/٤٢، التقريب ١/٣٨٤.

(٤) هو: ابن عبدالله مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير (ت ١٠٧ هـ)، وقيل بعد ذلك.
الجرح ٧/٧، السير ٥/١٢، التهذيب ٧/٢٦٣، التقريب ٢/٣٠.

(٥) في الأصل (إنهما) والتصويب من س.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٧) في س (فيأكل).

(٨) في س (والجبال).

(٩) أخرجه عبدالرزاق ٤/٢٤٦ كتاب الصيام ـ باب ليلة القدر ـ من طريق معمر عن قتادة وعاصم. . فذكره ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣١٣ كتاب الصيام ـ باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين ـ، وذكره ابن حجر في =

قال الشيخ رضي الله عنه: وكل هـذا استدلاَل، وليس بيقينٍ، وقد كان رسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يَعْلَمُهَا في الابتِدَاءِ، غيرَ أنهُ لم يَكُنْ مَأْذُوْناً له في الإخبارِ بها لئلاَّ يتكلوا على عِلْمِهَا فَيُحْيُوهَا دون سائر الليَالي، ثُمَّ إِنَّهُ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنْسِيهَا لئلاَّ يسألَ عن شيءٍ مِنْ أمْرِ الدِّينْ فلا يُخْبِرُ بِهِ، والذي تدلُّ عليه هـذه الأخبارُ ومـا في معناها، وما يؤثرُ عن السَّلفِ رضي اللَّه عنهم في رُؤْيَتِهَا أنَّها تدورُ في ليالِي العشرِ، وفي سنةٍ تكُونُ ليلةَ إحدَى وعشرينَ، وفي سنَة تكُونُ ليلةً أُخْرَى، لِأنها إنَّما تفضَّلُ بعد نزولِ القُرآنِ فيها بِنُزولِ الملائِكَةِ، وكان نزولُ الملائِكَـةِ بإذنِ اللَّهِ، لِتَسْلِيْمِهِم على عبـادِ اللَّهِ يختلفُ في هذه اللَّيالِي، فَأيّةُ ليلةٍ نَزَلَتْ فيها للتسليمِ تُضاعَفُ فيهـا عملُ الخيـراتِ وباللَّهِ التوفيقِ[1].

[١٠٤] أخبرنا أبـو الحسن عليُّ بنُ أحمدَ/ [٤٠ ب] بن عَبْـدان[2]، أخبرنـا أحمدُ بن عبيد الصَّفـارُ[3]، حَدَّثنـا إسماعيـل بن إسحاق[4]، حَـدَّثنـا

= الفتح ٤/٢٦٢ وعزاه لإسحاق بن راهويـه والحاكم من طـريق عاصم بن كليب عن أبيه، ومحمد بن نصر في «قيام الليل».

(١) انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٢/٣٨٣.

[١٠٤] إسناده حسن.

(٢) الشيرازي ثم الأهوازي، قال الخطيب: كـان ثقة، وقـال الذهبي: ثقـة مشهور عالي الإسناد (ت ٤١٥ هـ).
تاريخ بغداد ١١/٣٢٩، السير ١٧/٣٩٧.

(٣) أبو الحسن البصري، قال الخطيب: وكان ثقة ثبتاً صنف المسند وجوده، وقال الذهبي: الحافظ الثقة (ت ٣٤١ هـ).
تاريخ بغداد ٤/٢٦١، السير ١٥/٤٣٨.

(٤) هو: ابن إسماعيل بن حماد الأزدي ـ تقدم ـ.

مسدد[1]، حدثنا أبو الأحوص[2]، عن سماك[3]، عن عكرمة[4]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أُتِيتُ وأنا نائمٌ في رمضانِ، فقيلَ لي: إنَّ اللَّيْلَةَ ليلة القدر، فَقُمْتُ وأنا نَاعِسٌ، فتعلَّقْتُ ببعضِ أطنابِ فُسطاطِ رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فَأَتيتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم وَهُو يصلّي، فَنظَرْتُ فِي اللَّيلةِ، فإذا هي ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ، قال: فقال ابن عَبَّاس: إن الشَّيْطَانَ يَطْلعُ مَعَ الشَّمس كُلَّ يومٍ إلاّ لَيْلَةَ القَدْرِ، وذلك أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئذٍ ولا شعاع لها[5].

---

(١) هو: ابن مسرهد بن مسربل بن مستور الأسدي البصري أبو الحسن، ثقة حافظ (ت ٢٢٨ هـ).
الجرح ٤٣٨/٨، السير ٥٩١/١٠، التهذيب ١٠٧/١٠، التقريب ٢٤٢/٢.

(٢) سلام بن سليم الحنفي مولاهم، أبو الأحوص الكوفي، ثقة متقن (ت ١٧٩ هـ).
الجرح ٢٥٩/٤، السير ٢٨١/٨، التهذيب ٢٨٣/٤، التقريب ٣٤٢/١.

(٣) سماك «بكسر أوله وتخفيف الميم» ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي، أو المغيرة، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره، فكان ربما يلقن (ت ١٢٣ هـ).
الجرح ٢٧٩/٤، السير ٢٤٥/٥، التهذيب ٢٣٢/٤، التقريب ٣٣٢/١.

(٤) هو: ابن عبدالله مولى ابن عباس ـ تقدم ـ.

(٥) أخرجه أحمد ٢٥٥/١، ٢٨٢ من طريقين كلاهما عن عفان عن أبي الأحوص به ـ فذكره نحو لفظ الباب، وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥/٣ كتاب الصيام ـ ما قالوا ليلة القدر واختلافهم فيها ـ من طريق أبي الأحوص به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ٢٠١/١ ـ كتاب الصيام ـ باب من روى أنها ليلة أربع وعشرين من رمضان ـ من طريق سلام عن سِماك به، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٦/٣ كتاب الصيام ـ باب في ليلة القدر ـ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير، ثم قال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

[١٠٥] وأخبرنا أبو عبداللَّهِ الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمد بنُ يعقوب، حَدَّثنا الصَّغَانِيُّ[١]، حَدَّثنا رَوْحٌ[٢]، حَدَّثنا موسى بنُ عُبَيْدَةَ[٣]، عن أَيُّوب بنِ خالدٍ[٤]، قالَ: كُنتُ في البحرِ (فأَجْنَبْتُ)[٥] لَيْلَةَ ثَلَاث وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاغتَسلتُ من ماءِ البحرِ فَوَجَدْتُهُ عَذْباً فُراتاً[٦].

قالَ الشيخ رضي اللَّه عنه: وقد وُجِدَ مِثلُ ذلك في ليلةِ سَبعٍ وعشرِينَ، وهو فيما:

---

[١٠٥] إسناده ضعيف، فيه موسى بن عُبيدة بن نَشِيطٍ.

(١) هو: محمد بن إسحاق بن جعفر ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن عُبادة بن العلاء ـ تقدم.

(٣) هو: ابن نَشِيط «بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة» الرَبَذي «بفتح الراء والموحدة ثم معجمة» أبو عبدالعزيز المدني.
قال ابن معين والنسائي: ضعيف، وقال أحمد: لا تحل الرواية عنه، وقال ابن عدي: لا يحتج بحديثه، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف (ت ١٥٣ هـ).
الجرح ٨/١٥١، الكامل لابن عدي ٦/٢٣٣٣، الكاشف ٣/١٦٤، التهذيب ١٠/٣٥٦، التقريب ٢/٢٨٦.

(٤) هو: ابن صفوان بن أوس بن جابر الأنصاري، المدني نزيل برقة، سكت عنه ابن أبي حاتم والذهبي، وقال الحافظ: فيه لين من الرابعة.
الجرح ٢/٢٤٥، الكاشف ١/٩٣، التهذيب ١/٤٠١، التقريب ١/٨٩.

(٥) في الأصل (فأحييت) والتصويب من الدر المنثور ٦/٣٧٧ ـ تفسير سورة القدر ـ.

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١١ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر من رمضان ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٧/٣٧٧ ـ تفسير سورة القدر ـ وعزاه للبيهقي.

[١٠٦] أخبرنا أبو الحسينِ بنُ الفَضْلِ القطَّان[١]، حَدَّثنا أبو سَهْلِ بنِ زِيادٍ[٢]، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ/ بن أحمد بن حنبلٍ[٣]، حَدَّثنا أبي[٤]، حَدَّثنا [٤١ أ] إبراهيم بنُ خالدٍ (الصَّنْعَانِيُّ)[٥]، حَدَّثنا رباحُ[٦]، حَدَّثني أبو عبدالرحمٰن يعني عَبداللَّهِ بنَ المباركِ، عن عِبدالرحمٰن بنِ يزيدَ[٧]، عن

---

[١٠٦] إسناده صحيح.

(١) محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل البغدادي، أبو الحسين الأزرق القطان، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة، وقال الذهبي: مجمع على ثقته (ت ٤١٥ هـ).
تاريخ بغداد ٢/٢٤٩، السير ١٧/٣٣١، الأنساب ١٠/١٨٦.

(٢) أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد بن عباد، أبو سهل القطان البغدادي، قال الخطيب: كان صدوقاً، وقال الذهبي: الإمام المحدث الثقة مسند العراق (ت ٣٥٠ هـ).
تاريخ بغداد ٥/٤٥، السير ١٥/٥٢١، الوافي بالوفيات ٨/٣٤.

(٣) الشيباني، أبو عبدالرحمٰن ولد الإمام، ثقة (ت ٢٩٠ هـ).
تاريخ بغداد ٩/٣٧٥، السير ١٣/٥١٦، التهذيب ٥/١٤١، التقريب ١/٤٠١.

(٤) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي نزيل بغداد، أبو عبدالله أحد الأئمة، ثقة حافظ فقيه حجة (ت ٢٤١ هـ).
تاريخ بغداد ٤/٤١٢، السير ١١/١٧٨، التهذيب ١/٧٢، التقريب ١/٢٤.

(٥) في الأصل (الصغاني) والتصويب من ش، وهو: أبو محمد المؤذن، ثقة، من التاسعة.
الجرح ٢/٩٧، التهذيب ١/١١٧، التقريب ١/٣٥.

(٦) هو: ابن زيد القرشي مولاهم الصَّنْعَاني، ثقة فاضل (ت ١٨٧ هـ).
الجرح ٣/٤٩٠، الكاشف ١/٢٣٣، التهذيب ٣/٢٣٣، التقريب ١/٢٤٢.

(٧) هو: ابن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة (ت ١٥٤ هـ). =

الأوْزاعِي عـن عبدةَ بنِ أبِي لُبَابَة، قال: ذُقْتُ مَـاءَ البَحْرِ لَيْلَةَ سَبْـعٍ وعشرِينَ من رَمَضَانَ، فَإِذَا هو عَذْبٌ[1].

[١٠٧] أخبرنا أبو عبدِاللَّه الحـافظ، قال: سمعت (أبـا منصورٍ)[2] الحَمْشَاذِيَّ، يقولُ: سمعت أبا سعيدِ بنَ الأعْرَابِيِّ، يقولُ: سمعت أبا يحيى بن أَبِي (مَسَرَّة)[3]، يقول: طُفْتُ لَيْلَةَ السَّابع والعشرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَرِيْتُ المَلاَئِكَة تَطُوفُ في الهَوَاجِرِ إلى البَيْتِ[4].

[١٠٨] قال رضيَ اللَّه عنه: سمعت أبـا سعدٍ عَبْـدَالمَلِكِ بنَ أبي

= الجرح ٢٩٩/٥، السير ١٧٦/٧، التهذيب ٢٩٧/٦، التقريب ٥٠٢/١.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ١١/٢ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٧٧/٧ تفسير سورة القدر ـ وعزاه للبيهقي ـ.

[١٠٧] إسناده صحيح.

(٢) في الأصـل (منصور) والتصـويب من ش، وهـو: محمـد بن عبـدالله بن حمشاد، أبو منصـور الحَمْشادي «بحـاء مهملة مفتوحـة وميم ساكنـة وشين ودال معجمتين» قال الحاكم: كان عالماً أديباً متكلماً زاهداً عابداً متجنباً لصحبة السلطان وأهل دولته (ت ٣٨٨ هـ).

تبيين كذب المفتري ص ١٩٩، طبقات السبكي ١٧٩/٣، الوافي بالوفيات ٣١٧/٣.

(٣) في الأصل (مرة) والتصويب من س، وهو: عبدالله بن أحمد بن أبي مسرّة المكي، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بمكة ومحله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات (ت ٢٧٩ هـ).

الجرح ٦/٥، السير ٦٣٢/١٢، العقد الثمين ٩٩/٥.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب ١١/٢ ب باب الصيام ـ التمـاس ليلة القدر في الأواخر من رمضان ـ، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٧٧/٧ تفسير سورة القدر ـ وعزاه للبيهقي في الشعب ـ.

[١٠٨] لم أجد لرجال إسناده ترجمة.

عُثْمانَ[1] الزاهدَ، يقول: سمعت أبا محمدٍ المِصْرِيَّ[2] بمكَّةَ يقول: كُنْتُ لَيْلَةً مُعْتَكِفاً في مَسْجِد بِمِصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيَّ أبو عليٍّ اللعكي[3]، فأشْرَفْتُ على النَّومِ، فَرأَيْتُ كَأَنَّ السَّماءَ فُتِحَتْ أَبْوَاباً والملائكةُ ينزلونَ بالتَّهليلِ وَالتَّكْبِيرِ، فَانْتَبَهْتُ وكنتُ أقُولُ هي لَيْلَةُ القدرِ، وكان لَيْلَة السَّابع والعَشرِينَ[4].

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد رُوِيَ/ في فَضلِ شَهْرِ رَمَضان، [٤١ ب] ولَيْلَة القَدْرِ حديثٌ في إِسْنَادِهِ بعض ما لا يُعْرَفُ، غير أَنَّ في التَّنْزِيلِ ما يُصَدِّقُه في نُزُولِ الملائكةِ لَيْلَةَ القَدْرِ للتَّسْلِيمِ على المؤمنين، وفيما ذكرنا من الأحاديثِ في فَضْلِ شعبان ما يُصَدِّقُهُ وهو فيما:

[١٠٩] أخبرنا أبو عبدِ اللَّه الحافظ رحمه اللَّه، حَدَّثنا أبو الحسينِ عبدُ الصَّمَدِ بنُ عَلِيٍّ بنِ مُكْرمٍ[5] البَزَّازُ ببغداد، حَدَّثنا يعقوب بنُ يوسفَ القَزْوِينِيُّ[6]، حَدَّثنا القاسمُ بنُ الحَكم (العُرَنِيُّ)[7]، حَدَّثنا

---

(١) هو: عبدالملك بن محمد بن إبراهيم - تقدم -.

(٢) لم أجد له ترجمة. (٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) لم أجد من أخرجه.

[١٠٩] في إسناده (هشام بن الوليد وحماد بن سليمان السدوسي) لم أجد لهما ترجمة، قال المنذري: ليس في إسناده من أُجمع على ضعفه.

(٥) أبو الحسين الوكيل المعروف بالطَشتي، قال الخطيب: كان ثقة، وقال الذهبي: المحدث الثقة المسند (ت ٣٤٦ هـ).
تاريخ بغداد ٤١/١١، الأنساب ٢٤١/٨، السير ٥٥٥/١٥.

(٦) هو: ابن إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب بن الضحاك، أبو عمرو القزويني، قدم بغداد وحدث بها، قال الخطيب: وكان ثقة.
تاريخ بغداد ٢٨٦/١٤.

(٧) في الأصل (الغرني) والتصويب من ش، هو: أبو أحمد الكوفي، قاضي =

(هِشامُ)[1] بن الوَليدِ، عن حمادِ بن سليمانَ السُّدُوْسيّ[2] البصرِيّ، شَيْخٍ لنا يُكَنّىٰ (أبا الحسن)[3]، عن الضَّحاكِ بن مُزَاحِمٍ[4]، عن عَبدِاللَّه بنِ عباس أَنَّه سمع رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم يقولُ: «إِنَّ الجنَّـةَ لَتَتحلَّى وتتزَيّن[5] مِنَ الحَولِ إلى الحَولِ لِدُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فإذا (كَانَتْ)[6] أَوَّلُ لَيْلَةَ من شَهْرِ رمضانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ العرشِ يُقَالُ لها المُثِيرة تُصَفّقُ وَرَقَ أَشْجَارِ الجِنانِ، وحِلَقَ المَصارِيعِ يُسْمَعُ لِذَلِكَ [طَنينٌ][7] لَمْ يَسمِـعِ السَّامِعُـونَ أَحْسَنَ منه فَيَثِبْنَ الحـورُ العِينَ حتَّىٰ يشْرِفنَ [على][8] شُرف/ الجَنَّةِ، فَيُنـادِينَ هَلْ مِنْ خَاطِبٍ إِلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُزَوِّجهُ؟[9]، ثم يَقُلْنَ الحورُ العِينُ، يا رِضوانَ الجَنَّةِ، مَا هَذِهِ اللَّيلَةُ؟ فَيُجِبهُنَّ بـالتَّلبيـةِ، ثُمَّ (يقـول)[10]: هـذه أَوَّلُ ليلةٍ مِنْ شَهْـرِ [٤٢ أ]

= همدان، وقال أبو حاتم: محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الذهبي: وثقوه، وقال الحافظ: صدوق فيه لين (ت ٢٠٨ هـ).
الجـرح ١٠٩/٧، الكـاشف ٣٣٥/٢، التهـذيب ٣١١/٨، التقـريب ١١٦/٢.

(١) في الأصل (هاشم) والتصويب من ش، لم أجد له ترجمة.
(٢) لم أجد له ترجمة.
(٣) في الأصل (أبا الحسين) والتصويب من ش.
(٤) الهلالي أبو القاسم، أو أبو محمد الخراساني، صدوق كثير الإرسال، من الخامسة.
الجرح ٤٥٨/٤، الميزان ٣٢٥/٢، التهذيب ٤٥٣/٤، التقريب ٣٧٣/١.
(٥) في ش (وتزين).
(٦) في الأصل (كان) والتصويب من ش.
(٧) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.
(٨) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.
(٩) في ش (فنزوجه).
(١٠) في الأصل (يقال) والتصويب من ش.

رمضان، فُتّحتْ أَبْوابُ الجَنّةِ للصَّائِميـنَ من أُمَّة مُحَمَّدٍ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، قال: ويقولُ اللَّهُ عَزَّ وَجلَّ: يا رِضوانُ افتَحْ أَبْوابَ الجِنانِ، وَيَا مَالِكُ: اغْلِقْ أبوابَ الجَحِيمِ على الصَّائِمينَ مِنْ أُمَّةِ مُحمَّدٍ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، وَيَا جِبْريلُ: اهبِطْ إلى الأرضِ فَاصْفِدْ مَردَةَ الشَّياطِينَ، وغُلَّهُمْ بأَغْلالٍ، ثُمَّ اقْـذِفْهُمْ في البحارِ، حَتَّىٰ لا يُفْسِـدُوا على أمَّةِ مُحَمَّدٍ حَبِيبِي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم صِيامَهُمْ، قال: وَيَقُولُ عزَّ وَجلَّ في كُلِّ لَيْلَة من شهرِ رَمَضانَ لمُنادٍ يُنادِي ثلاثَ مَرَّاتٍ: هَلْ من سـائِلٍ فَأُعْطِيَهُ سؤْلَهُ، هَلْ مِنْ تَائبٍ فأتُوبَ عَلَيْهِ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ، مَنْ يَقْرِضُ الْمِلَىءَ غَيْرَ المُعْدِمِ، والوَافِي غَيْرَ الظَّلُومِ، قالَ: ولِلَّهِ عزَّ وَجلَّ في كُلِّ يَوْمٍ مِنْ شهرِ رمضانَ عِنْدَ الإفطار أَلْفُ أَلْف عَتِيقٍ مِنَ النَّار، كُلهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ، فإذا كَانَ آخِرُ يَوْم/ مِنْ شَهْرِ رمضانَ [٤٢ ب] أَعْتَقَ اللهُ في ذَلِكَ اليَوْم بِقَدْرِ ما أَعْتَقَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ إلى آخِره، وإذا كانَتْ لَيْلَةُ القَدْرِ، يَأمرُ اللَّهُ عَزَّ وَجلَّ جِبْـريلَ عَلَيْـهِ السَّلامُ فَيَهْبطُ في كَبْكَبَةٍ مِنَ المَلائِكَةِ إلى الأَرْضِ، وَمَعَهُمْ لِواء أَخْضَـرُ، فيركـز اللّواءَ على ظَهْرِ الكَعْبَةِ، وَلَهُ مائَةُ جَناحٍ، مِنْها جَناحانِ لا يَنْشُرُهُما إلاّ في تِلْكَ اللَّيلةِ فَيَنْشُرُهُمَا في تِلْكَ اللَّيلَة، فَيُجاوز المَشْرِقَ إلى المَغْـرِبِ فَيَحُثُّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ المَلائِكَة في هذِهِ اللَّيْلَةِ فَيُسلِّمُون علىٰ كُلِّ قائِمٍ وَقاعِدٍ وَمُصَلٍ وَذَاكر وَيُصافِحُونَهُمْ، فَيُؤمِّنُونَ[1] علىٰ دُعائِهِمْ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ، فإذا طَلَعَ الفَجْرُ يُنادِي جِبْريلُ: مَعَاشِرَ المَلائِكَةِ الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ، فَيَقُولونَ يَا جِبريلُ: فَما صَنَعَ اللَّهُ في حَوائِجِ المُؤْمِنِينَ من أُمَّةِ محمَّد صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم؟، فَيَقُولُ: نَظَرَ اللَّهُ إلَيْهِم في هذِهِ اللَّيلَةِ فَعَفا عَنْهُمْ وَغَفَرَ لَهُمْ إلاّ أَرْبَعَةً فَقُلْنا: يـا رَسُول اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قـالَ:

---

(١) في ش (ويؤمنون).

[٤٣ أ] مُدْمِنُ خَمْرٍ[١]، وَعَاقٌّ وَالِدَيْهِ[٢]، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُشَاحِنٌ، / قُلْنا: يا رَسُولَ اللَّه وَمَا المُشَاحِنُ؟ قال: هو المُصَارِمُ، فإذا كَانَتْ لَيْلَةُ الفِطْرِ سُمِّيَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ، ليلةُ الجائِزَةِ، فَإِذَا كَانَتْ غَدَاةَ الفِطْرِ بَعَثَ اللَّهُ المَلاَئِكَةَ في كُلِّ بِلادٍ، فَيَهْبِطُونَ [إلى][٣] الأَرْضِ، فَيَقُومونَ عَلَىٰ أفواه السِّكَكِ فَيُنادونَ بِصَوتٍ يَسْمَعُ مَنْ خلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إلا الجِنَّ والإِنْسَ فيقولونَ يا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ: آخْرُجُوا إلى رَبٍّ كَرِيمٍ يُعْطِي الجَزِيلَ، وَيَعْفُو [عن الذَّنْبِ][٤] العَظِيمِ، فَإِذَا بَرزُوا إلى مُصَلاَّهُم[٥]، يقولُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ للمَلاَئِكَةِ: مَا جَزَاء الأَجِيرِ إذا عَمِلَ عملهُ؟ قالَ: فتقولُ المَلاَئِكَةُ: إِلٰهَنَا وَسَيِّدَنا جَزَاؤُهُ أَنْ تُوفِّيَهُ أَجْرَهُ، قال: فيقولُ: فإنِّي أُشْهِدُكُمْ يا مَلاَئِكَتِي أنِّي قَدْ جَعَلْتُ ثَوابَهُمْ مِنْ صِيَامِهِمْ شَهْرَ رَمَضَانَ وَقِيامهمْ[٦] رِضَايَ وَمَغْفِرَتِي، وَيَقُولُ: عِبَادِي[٧] سَلُوْنِي فَوَعِزَّتِي وَجَلاَلِي (لا تسألُونِي)[٨] اليوم شيئاً في جَمْعِكُمْ لآخِرَتِكُمْ إلاَّ أَعْطَيْتُكُمْ، ولا لِدُنْياكُمْ إلاَّ نظرتُ لكُمْ، وَعِزَّتِي لأَسْتُرنَّ عليكُمْ عَثَرَاتِكُمْ مَا رَاقَبْتُمُونِي، وعِزَّتِي لَا أُخْزِيكُمْ، وَلَا أَفْضَحُكُمْ بَيْنَ يَدَي أَصْحَابِ الأُخْدُودِ[٩]، انْصَرِفُوا مَغْفُوراً لكم، قَدْ راضَيْتُمُونِي، وَرَضِيتُ عَنْكُمْ، فَتَفْرَحُ

---

(١) في ش (رجل مدمن).

(٢) في ش (لوالديه).

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٥) في ش (لمصلاهم).

(٦) في ش (قيامه).

(٧) في ش (يا عبادي).

(٨) في الأصل (لا تسلوني) والتصويب من ش.

(٩) في ش (الحدود).

المَلاَئِكَةُ، وتَسْتَبْشِرُ بِمَا أَعطى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هذهِ الأُمَّة إِذَا أَفْطَرُوا/ مِنْ رَمَضَانَ[1][2]. [٤٣ ب]

[١١٠] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو محمدٍ عبدالله بنُ إسحاق (الخُرَاسَانِيُّ)[3] ببغداد، حَدَّثنا محمد بن عُبَيْد بنِ أبي هارون[4]، حَدَّثنا عُبيد بنُ إسحاق[5]، حَدَّثنا سيفُ بنُ عمر[6]، عن

---

(١) في ش (من شهر رمضان).

(٢) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٤٣ كتاب الصيام ـ حديث في تزين الجنة لصوام رمضان وثوابهم ـ، وقال: هذا حديث لا يصح. وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٩٩ كتاب الصوم ـ الترغيب في صيام رمضان احتساباً وقيام ليله سيما ليلة القدر. . ـ وقال: رواه الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب والبيهقي واللفظ له وليس في إسناده من أجمع على ضعفه. وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/١٨٦ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه لأبي الشيخ في الثواب والبيهقي والأصبهاني.

[١١٠] إسناده متروك.

(٣) في الأصل (بن الخراساني) والتصويب من ش، وهو: عبدالله بن إسحاق بن إبراهيم أبو محمد المعدل ـ تقدم ـ.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) العطار، أبو عبدالرحمن، قال البخاري: عنده مناكير، وضعفه يحيى والدارقطني، وقال الأزدي والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه إما أن يكون منكر الإسناد أو منكر المتن (ت ٢١٤ هـ). ضعفاء العقيلي ٣/١١٥، الجرح ٥/٤٠١، المجروحين ٢/١٧٦، الكامل لابن عدي ٥/١٩٨٦، الميزان ٣/١٨، لسان الميزان ٤/١١٧.

(٦) التميمي الكوفي، قال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم: متروك، وقال ابن حبان: اتهم بالزندقة، وقال الحافظ: ضعيف في الحديث عمدة في =

سعدِ بن طريفٍ[1]، عن الأَصْبَغِ[2]، عن عليٍّ رضي اللَّهَ عنه قال: أنا حَرَّضْتُ عُمر رضي اللَّه عنه على القِيَام في شهر رَمَضَانَ، أَخْبَرْته: أَنَّ فوقَ السَّماءِ السَّابِعَةِ حَضِيرة، يُقال لها حَضِيرَةُ القدسِ، يَسْكُنُهَا قَوْمٌ يقال لهم: الرَّوحُ، فإذا كانَ لَيْلَةُ القَدْرِ اسْتَأْذَنُوا رَبَّهُمْ في النُّزُولِ إلى الدُّنْيا، فَلا يَمرُّونَ بأَحَدٍ[3] يُصَلِّي أو على الطَّرِيق إلاّ أَصَابَتْهُ مِنْهُمْ[4] بَرَكَةٌ، فقال له عمر: يا أبا الحسنِ فَتُحَرِضُ النَّاسَ على الصَّلاة حتَّى تُصِيبَهم البَرَكَةُ، فَأَمَرَ النَّاس بالقِيَامِ[5].

قال الشيخ رضي اللَّه عنه: تفرد به عُبيد بنُ إسحاقَ العَطَّارُ عَنْ

= التاريخ، أفحش ابن حبان القول فيه، ـ من الثامنة ـ.
الجرح ٤/٢٧٨، المجروحين ١/٣٤٥، الكامل لابن عدي ٣/١٢٧١، الميزان ٢/٢٥٥، التهذيب ٤/٢٩٥، التقريب ١/٣٤٤.

(١) الأسكافي الحنظلي الكوفي، قال الذهبي: شيعي واهٍ ضعفوه، وقال الحافظ: متروك ورماه ابن حبان بالوضع وكان رافضياً، ـ من السادسة ـ.
الجرح ٤/٨٤، المجروحين ١/٣٥٧، الكامل ٣/١١٨٦، الكاشف ١/٢٧٨، التهذيب ٣/٤٧٣، التقريب ١/٢٨٧.

(٢) أصبغ بن نُبَاتَةَ التميمي الحنظلي الكوفي يكنى أبا القاسم، قال الذهبي: تركوه وقال الحافظ: متروك رمي بالرفض ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٢/٣١٩، المجروحين ١/١٧٣، الكامل لابن عدي ١/٣٩٨، الكاشف ١/٨٤، التهذيب ١/٣٦٢، التقريب ١/٨١.

(٣) في ش (على أحد).

(٤) في ش (أصابه منهم).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٧/٣٧٦ تفسير سورة القدر ـ وعزاه للبيهقي، كما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤١٠ كتاب الصلاة ـ صلاة التراويح ـ وعزاه للبيهقي في الشعب، وقال وسنده ضعيف.

سَيفِ بنِ عُمـر وهو إنْ صَحَّ معَ مـا قبله فَفِيهمَـا إخْبـارٌ عَنْ نـزولِ الملائكة، وتسلِيْمِهِم على المسلمينَ ليلةَ القَدْرِ، وفي كِتَابِ اللَّهِ تعالى بيان ذلك.

[١١١] أخبرنا أبو نصرٍ عمرُ بنُ عبدالعزيزِ بنِ عمر بن قتادة(١)، قال: أخبرنا أبو منصورٍ النَّضْرَوِيّ(٢)، حَدَّثنا أحمدُ [بنُ](٣) نَجْـدَةَ، حَدَّثنـا سعيـدُ بنُ منصـورٍ(٤)، حَـدَّثنـا هُشَيْم(٥)، عن أبي/ إسحـاق(٦)، عن الشَّعبِي: في قـولـه عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ [٤٤ أ]

---

[١١١] إسناده ضعيف، فيه عبدالله بن ميسرة.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) العباس بن الفضل بن زكريا بن نَضْرويه، أبو منصور النَّضْروي الهروي، قال الذهبي: الثقة المسند (ت ٣٧٢ هـ).
السير ١٦/٣٣١، شذرات الذهب ٣/٧٩.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، وهو: أحمد بن نجدة ابن العُريان، قال الذهبي: كان من الثقات (ت ٢٤٦ هـ).
السير ١٣/٥٧١، شذرات الذهب ٢/٢٢٤.

(٤) هـو: ابن شعبة أبـو عثمـان الخراسـاني، نـزيـل مكـة، ثقـة مصنف (ت ٢٢٧ هـ).
الجرح ٤/٦٨، السير ١٠/٥٨٦، التهذيب ٤/٨٩، التقريب ١/٣٠٦.

(٥) هو: ابن بَشير ـ تقدم ـ.

(٦) عبدالله بن ميسرة الحارثي، أبو الوليد الكـوفي أو الواسـطي، كان هشيم يكنيه أبا إسحاق وأبا عبدالجليل وغير ذلك يدلسه، قال البخاري: ذاهب الحديث، وضعفه النسائي وابن معين، وقال الذهبي: واهٍ، وقال الحافظ: ضعيف، ـ من السادسة ـ.
الجـرح ٥/١٧٧، المجروحين ٢/٣٢، الكـامل لابن عـدي ٤/١٤٨٨، الكاشف ٢/١٢١، التهذيب ٦/٤٨، التقريب ١/٤٥٥.

ٱلْفَجْرِ﴾[1]، قال: تسليمُ المَلاَئِكَةِ لَيْلَةَ القَدْرِ على أهلْ المساجِدِ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْر[2].

[١١٢] وبإسناده: حَدَّثنا سعيدُ بنُ مَنْصُورٍ[3]، حَدَّثنا عيسى بنُ يُونسَ[4]، حَدَّثنا الأعْمَشُ، عن مجاهِدٍ[5] في قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ هِىَ﴾ قال: هي سَالِمَةٌ لا يستطيعُ الشَّيطَانُ أن يعمل فيها سوءاً، ولا يُحدِثَ فيها أذىً[6].

قال الشيخ رضي اللَّهُ عنه: واللَّه أعلَمُ بِمَنْ عرف قدر هذه اللَّيْلَةَ وقام بِحَقِها وباللَّهِ التَّوفيقُ.

وأما الدعاء المأثور في هذه اللَّيْلَةِ فهو مِمَّا:

---

(١) سورة القدر: آية ٥.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ ب، باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ، وذكره ابن كثير ٤/٥٣٢ تفسير سورة القدر.

[١١٢] الحديث موصول بالسند السابق، وشيخ البيهقي لم أقف له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات.

(٣) هو: سعيد بن منصور بن شعبة ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن أبي إسحاق السَّبيعي، كوفي نزيل الشام مرابطاً، ثقة مأمون (ت ١٨٧ هـ).
الجرح ٦/٢٩١، السير ٨/٤٨٩، التهذيب ٨/٢٣٧، التقريب ٢/١٠٣.

(٥) هو: ابن جَبْر أبو الحجاج المخزومي ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه في الشعب ٢/١٢ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٧/٣٧١ تفسير سورة القدر، وعزاه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب.

[١١٣] أخبرنا مُحمدُ بنُ عَبدِاللَّهِ الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمدُ بنُ يعقوب حَدَّثنا الحسنُ بنُ مكرم، حَدَّثَنا يزيد بن هارون، حَدَّثَنا كَهْمَسُ بن الحسنِ[١]، عن عبدالله بن (بُرَيْدَة)[٢] أنّ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت لرسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: إنْ وافَقْتُ لَيْلَةَ القَدْرِ فما أَقُولُ؟ قال قُولِي: «اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»[٣]. قال يزيد: لا أَعْلَمُهُ إلَّا قال ثلاثاً.

---

[١١٣] إسناده صحيح.

(١) التميمي أبو الحسن، البصري، ثقة (ت ١٤٩ هـ).
الجرح ٧/١٧٠، السير ٦/٣١٦، التهذيب ٨/٤٥٠، التقريب ٢/١٣٧.

(٢) في الأصل (يزيد) والتصويب من ش، وهو: عبدالله بن بُريدة بن الحُصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي قاضيها، ثقة (ت ١٠٥ هـ).
الجرح ٥/١٣، السير ٥/٥٠، التهذيب ٥/٧، التقريب ١/٤٠٣.

(٣) أخرجه الترمذي ٥/٥٣٤ كتاب الدعوات ـ رقم الباب ٨٥ ـ من طريق جعفر بن سليمان الضبعي عن كهمس بن الحسن به، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٩٩ ما يقول إذا وافق ليلة القدر ـ من طريق قتيبة بن سعيد عن جعفر بن سليمان به، وأخرجه ابن ماجه ٢/١٢٦٥ كتاب الدعاء ـ باب الدعاء بالعفو والعافية ـ من طريق وكيع عن كهمس بن الحسن به، وأخرجه أحمد ٦/١٧١، ١٨٢، ١٨٣، ٢٠٨ من أربعة طرق هي محمد بن جعفر ويزيد ووكيع عن كهمس به، ومن طريق الجريري عن عبدالله بن بريدة به، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٢٨٠ ـ باب ما يقول إذا وافق ليلة القدر ـ من طريق جعفر بن سليمان عن كهمس به، وأخرجه الحاكم ١/٥٣٠ كتاب الدعاء ـ من طريق سليمان بن بريدة عن عائشة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ.

[١١٤] ورواه سعيد الجُرَيْرِي[١]، عن عبدِاللَّه بن (بُـرَيْدَةَ)[٢]، عن عَائِشَةَ قالت: قُلْتُ يا رَسُولَ اللَّهِ: أرأيتَ لو رَأيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ ما كُنْتُ أسأَلُ رَبِّي وأدْعُو بِهِ ربِّي؟/ قال، قُولِي: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عفوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فَاعفُ عَنِّي». أخبرنا أبو طاهرٍ الإمامُ[٣]، حَدَّثنا أبو العباسِ الأصمُّ، حَـدَّثنا يحيى بنُ أبي طـالبٍ[٤]، حَدَّثنـا علي بنُ عَـاصمٍ[٥]، حَـدَّثنـا الجُرَيْرِيُّ[٦] فذكـره[٧]. [٤٤ ب]

قال الشَّيخ رضي اللَّهُ عنه: ومَسْأَلَـةُ العَفْوِ من اللَّهِ مُسْتَحبَّـةٌ فِي جميع الأَوْقاتِ وخاصةً في هذه اللَّيلَةِ وَقَدْ:

[١١٥] أخبـرنا أبـو عبدِاللَّه الحـافِظ، وأبو سَعْـدٍ سَعِيدُ بنُ محمـدٍ

---

[١١٤] إسناده حسن.

(١) هو: سعيد بن أياس ـ تقدم ـ.

(٢) في الأصل (يزيد) والتصويب من ش ـ تقدم ـ.

(٣) هو: محمد بن محمد بن محمش بن علي الفقيه ـ تقدم ـ.

(٤) هو: يحيى بن جعفر بن عبدالله الزِّبْرِقان ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن صُهيب الواسطي التميمي مولاهم، قال ابن حبان: الذي عندي في أمره ترك ما انفرد به من الأخبار والاحتجاج بما وافق الثقات لأن له رحلة وسماعاً وكتابة وقد يخطىء الإنسان فلا يستحق الترك، وأما ما بيّن له من خطئه فلم يرجع فيشبه أن يكون في ذلك متوهماً أنه كان كما حدث، وقال الذهبي: هو مع ضعفه صدوق في نفسه له صولة كبيرة في زمانـه، وقال الحافظ: صدوق يخطىء ويصر ورمي بالتشيع (ت ٢٠١ هـ).
الجـرح ١٩٨/٦، المجـروحين ١١٣/٢، الميـزان ١٣٥/٣، التهـذيب ٣٤٤/٧، التقريب ٣٩/٢.

(٦) هو: سعيد بن أياس ـ تقدم ـ.

(٧) تقدم تخريجه في حديث رقم (١١٣).

[١١٥] إسناده صحيح.

(الشَّعَيْبِيُّ)[1]، (قـالا)[2]: سمعنا أبـو عَمْرو بن أبي جعفـرٍ[3]، يقولُ: سمعت أبا عثمانَ سَعِيْدَ[4] بن إسماعيلَ كثيراً يقول في مَجْلِسِهِ وفي غير المَجْلِسِ: عَفْوَكَ يا عَفُوُّ عفوكَ[5]، في الْمَحْيَا عَفْوَكَ، وفي المَمَاتِ عَفْوَكَ، وفي القُبُورِ عَفْوَكَ، وعِنْدَ النُّشُورِ عَفْوَكَ، وعِنْدَ تَطَايُرِ الصُّحُفِ عَفْوَكَ، وَعِنْدَ مَمَرِّ الصِّرَاطِ عَفْوَكَ، وَعِنْدَ المِيْزَانِ عَفْوَكَ، وفي جَمِيعِ الأحْوَالِ عَفْوَكَ يَا عَفُوّ عَفْوَكَ، قال أبو عَمْرٍو: (وَرُؤِيَ)[6] أبو عثمان في المنامِ بعد وفاتِهِ بأيّامٍ، فقيل له: ماذا انْتَفَعْتَ (مِنْ أعمالك في الدنيا؟)[7] فقال: بقولي عَفْوَكَ عَفْوَكَ[8].

---

(١) في الأصل (الشعبي) والتصويب من ش، وهو: الشعيبي الكرابيسي العدل، معروف من أهل الحديث، صنف وجمع الأبواب، سمع حول الخمسين وثلاث مئة. المنتخب من السياق ص ٧٢٧.

(٢) في الأصل (قالوا) والتصويب من ش.

(٣) محمد بن أحمد بن حمدان بن علي بن سنان الحيري، قال السمعاني: من الثقات الأثبات، وقال ابن العماد: مسند خراسان (ت ٣٤٦ هـ).
الأنساب ٢٨٨/٤، التقييد لابن نقطة ٣٤/١، شذرات الذهب ٨٧/٣.

(٤) سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور النيسابوري الحيري الصوفي أبو عثمان، قال السمعاني: كان أحد المشايخ المشهورين بصدق الحالة وحسن الكلام وكان مستجاب الدعوة، وقال الذهبي: الشيخ الإمام المحدث الواعظ القدوة شيخ الإسلام (ت ٢٩٨ هـ).
حلية الأولياء ٢٤٤/١٠، تاريخ بغداد ٩٩/٩، الأنساب ٢٨٩/٤، السير ٦٢/١٤.

(٥) في الشعب (عفوك ثم يقول عفوك يا عفو).

(٦) في الأصل (فرأى) وما أثبته من ش.

(٧) في الأصل (بأعمالك) وما أثبته من ش.

(٨) أخرجه البيهقي في الشعب ١٢/٢ ب باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ.

[١١٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو بكر بن داود[١] الزاهد، حَدَّثني محمد بن الفتح السامري[٢]، / حَدَّثنا [عباس بنُ الربيعِ بن ثعلبٍ، حَدَّثني أبي، حَدَّثنا][٣] يحيى بنُ عقبةَ[٤]، عن محمدِ بنِ حُجادةَ[٥]، عن أنس قال: قال النبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ صَلَّى المغربَ والعشاءَ في جَمَاعةٍ حتى ينقضيَ شهرُ رمضانَ، فقد أصاب من ليلةِ القدرِ بحظٍ وافرٍ»[٦]. [٤٥ أ]

---

[١١٦] إسناده ضعيف.

(١) محمد بن داود بن سليمان الزاهد النيسابوري، قال الحاكم: هو شيخ عصره في التصوف، وقال الذهبي: الإمام الحافظ الرباني سُئل عنه الدارقطني فقال: فاضل ثقة (ت ٣٤٢ هـ).
تاريخ بغداد ٥/٢٦٥، الأنساب ٦/٢٢٦، السير ١٥/٤٢٠.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، «والعباس بن الربيع بن ثعلب» ذكره الخطيب: ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (ت ٢٩١ هـ).
تاريخ بغداد ١٢/١٤٩.
وأبوه هو: الربيع بن ثعلب أبو الفضل المروزي، سكن بغداد وحدث بها، سئل عنه ابن معين فقال: رجل صالح (ت ٢٣٨ هـ).
الجرح ٣/٤٥٦، تاريخ بغداد ٨/٤١٨.

(٤) هو: ابن أبي العَيْزَار، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: يفتعل الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن أقوام أثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال من الأحوال، ضعفاء النسائي ص ٢٤٩.
الجرح ٩/١٧٩، المجروحين ٣/١١٧، الميزان ٤/٣٩٧، لسان الميزان ٦/٢٧٠.

(٥) الكوفي، ثقة (ت ١٣١ هـ).
الجرح ٧/٢٢٢، السير ٦/١٧٤، التهذيب ٩/٩٢، التقريب ٢/١٥٠.

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٣ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في =

[١١٧] وقد روينا[١]، عن عقبةَ بن (أبي الحسناء)[٢]، عن أبي هريرة، عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنه قال: «مَنْ صلَّى العشاءَ الآخِرَة فِي جماعة في رمضانَ، فقد أدْرَكَ لَيْلَةَ القَدْرِ»[٣].

[١١٨] وأخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاقَ، حَدَّثنا (أبو الحسن

= العشر الأواخر من رمضان ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٧٧/٧ تفسير سورة القدر ـ وعزاه للبيهقي، كما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥٤٥/٨ كتاب الصوم ـ ليلة القدر ـ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١١٧] إسناده ضعيف، فيه عقبة بن أبي الحسناء.

(١) ذكر البيهقي سنده في الشعب ١٣/٢ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ قال: [أخبرنا الإمام أبو عثمان الصابوني أخبرنا أبو طاهر بن خزيمة أخبرنا جدي حَدَّثنا عمرو بن علي حَدَّثنا عبيد الله بن عبدالمجيد الحنفي حَدَّثنا فرقد بن الحجاج قال سمعت عقبة بن أبي الحسناء اليمامي . . . فذكره].

(٢) في الأصل (أبي الحنا) والتصويب من ش، وهو: عقبة بن أبي الحسناء عن أبي هريرة، قال الذهبي: مجهول وكذا قال ابن المديني، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح ٣٠٩/٦، الميزان ٨٤/٣، لسان الميزان ١٧٧/٤.

(٣) أخرجه ابن خزيمة ٣٣٣/٣، كتاب الصيام ـ باب ذكر البيان أن المدرِك لصلاة العشاء في جماعة ليلة القدر يكون مدركاً لفضيلة ليلة القدر ـ من طريق عمرو بن علي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٣/٢ أ باب الصيام ـ التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ـ وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٧٧/٧ تفسير سورة القدر ـ وعزاه لابن خزيمة والبيهقي، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥٤٥/٨ كتاب الصوم ـ ليلة القدر ـ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١١٨] إسناده منقطع، وهو من بلاغات مالك.

الطريفي)[1]، حَدَّثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ[2]، حَدَّثنا القعنبيُّ، فيما قرأ على مالك أَنَّهُ بَلَغَهُ عن سعيد بن (المُسَيّب)[3] أَنَّهُ كـانَ يقولُ: مَنْ شَهِـدَ العِشَاءَ ليلةَ القَدْرِ، فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْهَا[4].

---

(١) في الأصل (أبو بكر الحسن الطرائفي) والتصويب من ش.
وهو: أحمد بن محمد بن عبدوس ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن خالد الدارمي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (مسيب) والتصويب من ش.

(٤) أخرجه مالك ١/٣٢١ كتاب الاعتكاف ـ باب ما جاء في ليلة القدر ـ من طريق سعيد بـه، وأخرجـه البيهقي في الشعب ٢/١٣ أ باب الصيـام ـ التماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ـ وذكره السيوطي في الدر المنثور ٧/٣٧٧ تفسير سورة القدر ـ وعزاه للإمام مالـك وابن أبي شيبة وابن زنجويه والبيهقي.

بـــاب
صلاة التراويح[1] في شهر رمضان

[١١٩] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ عبدُاللّه بنُ الحسينِ القاضي[2] بمرو، حَدَّثنا الحارث بنُ أبي أُسامة[3]، حَدَّثنا إسماعيل بنُ أبي أويسٍ[4]، حَدَّثنا مالكُ، عن ابن شهابٍ، عن

---

(١) قال ابن حجر: التراويح جمع ترويحة وهي المرة الواحدة من الراحة كتسليمة من السلام، سميت الصلاة في الجماعة في ليالي رمضان التراويح لأنهم أول ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل تسليمتين.
انظر: فتح الباري ٤/٢٥٠ كتاب صلاة التراويح.

[١١٩] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن الحسن بن أحمد بن النضر بن حكيم النضري المروزي، قاضي مرو ومسندها، وانتهى إليه علو الإسناد بخراسان، قال الذهبي: الإمام الصادق المعمر (ت ٣٥٧ هـ).
السير ١٦/ ٦٠، شذرات الذهب ٣/٢٤.

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي صاحب المسند، أبو محمد، قال الدارقطني: اختلف فيه وهو عندي صدوق، وقال الذهبي: لا بأس بالرجل وأحاديثه على الاستقامة، وقال ابن حجر: كان حافظاً عارفاً بالحديث عالي الإسناد بالمرة تكلم فيه بلا حجة (ت ٢٨٢ هـ).
تاريخ بغداد ٨/٢١٨، الميزان ١/٤٤٢، لسان الميزان ٢/١٥٧.

(٤) إسماعيل بن عبدالله بن أوس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبدالله بن أبي أويس المدني، قال الذهبي: محدث مكثر فيه لين، وقال =

عروَةَ[1]، عن عائشةَ زوجِ النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم صَلَّى في المسجدِ ذاتَ ليلةٍ، فَصَلَّى بصلاتِهِ ناسٌ، ثُمَّ صَلَّى من القابلَةِ، فكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ الليلةِ الثَّالثةِ أو الرَّابعةِ، وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فَلَمَّا أَصْبَحَ قالَ: / قَدْ رأَيتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعنِي من الخُروجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عليكُمْ، قالَ: وذَلِكَ في رَمَضانَ[2]. [٤٥ ب]

[١٢٠] أخبرنا أبو الحسينِ عليُّ بنُ محمدٍ عبدِاللَّهِ بن بِشْرانَ، حَدَّثنا إسماعيل بنُ محمد الصفَّارُ، حَدَّثنا أحمدُ بن منصورٍ[3]، حَدَّثنا

= الحافظ: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (ت ٢٢٦ هـ).
الجرح ٢/ ١٨٠، الميزان ١/ ٢٢٢، التهذيب ١/ ٣١٠، التقريب ١/ ٧١.

(١) هو: ابن الزبير بن العوام ـ تقدم ـ.

(٢) أخرجه البخاري ٢/ ٢٥٢ كتاب صلاة التراويح ـ باب فضل من قام رمضان ـ نحو لفظ الباب ـ من طريق عقيل عن ابن شهاب به، وأخرجه مسلم ١/ ٥٢٤ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ـ باب في قيام رمضان وهو التراويح ـ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به، وأخرجه أبو داود ٢/ ١٠٤ كتاب الصلاة ـ باب في قيام شهر رمضان ـ من طريق القعنبي عن مالك به، وأخرجه النسائي ٣/ ٢٠٣ كتاب قيام الليل وتطوع النهار ـ باب قيام شهر رمضان ـ من طريق قتيبة عن مالك به، وأخرجه مالك ١/ ١١٣ كتاب الصلاة في رمضان ـ باب الترغيب في الصلاة في رمضان ـ من طريق ابن شهاب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢/ ٤٩٢ كتاب الصلاة ـ باب قيام شهر رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب ١/ ٢٢٨ ب باب الصلاة ـ فضل في قيام شهر رمضان ـ من طريق أبي زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسن الطرائفي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن بكير، عن مالك به.

[١٢٠] إسناده صحيح.

(٣) هو: ابن سيّار البغدادي الرمادي أبو بكر، ثقة (ت ٢٦٥ هـ). =

عبدالرزاقِ[1]، عن معمرٍ[2]، [عن][3] الزهري، عن أبي سلمَة[4]، عن أبي هريرة، أَنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ كانَ يُرَغِّبُ في قيامِ رَمَضانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يأمُرَهُمْ فيهِ بِعَزِيمةٍ، فيقولُ: مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً وَاحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، فَتُوفِّيَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ والأمرُ على ذلك، في خلافة أبي بكر وصدراً من خلافةِ عُمر رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[5].

= الجرح ٢/٧٨، الكاشف ١/٢٨، التهذيب ١/٨٣، التقريب ١/٢٦.

(١) هو: ابن همام بن نافع - تقدم -.

(٢) هو: ابن راشد الأزدي - تقدم -.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٤) هو: أبو سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف - تقدم -.

(٥) أخرجه البخاري ٢/٢٥١، ٢٥٢ كتاب صلاة التراويح - باب فضل من قام رمضان - من طريق عقيل عن ابن شهاب به، وأخرجه مسلم ١/٥٢٣ كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح - من طريق عَبْدُ بن حميد عن عبدالرزاق به، وأخرجه الترمذي ٣/١٧١، ١٧٢ كتاب الصوم - باب الترغيب في قيام رمضان وما جاء فيه من الفضل - من طريق عبد بن حميد به - وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٢، ١٠٣ كتاب الصلاة - باب في قيام شهر رمضان - من طريق الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل عن عبدالرزاق به، وأخرجه النسائي ٤/١٥٦، كتاب الصيام - ثواب من قام رمضان وصامه - من طريق نوح بن حبيب عن عبدالرزاق به، وأخرجه مالك ١/١١٣ كتاب الصلاة في رمضان - باب الترغيب في الصلاة في رمضان - من طريق مالك عن ابن شهاب به، وأخرجه أحمد ٢/٢٨١، ٥٢٩ من طريقين الأول من طريق عبدالرزاق به، والثاني من طريق مالك عن الزهري به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٢ كتاب الصلاة - باب قيام شهر رمضان -.

[١٢١] أخبرنا أبو زكريا يحيى بنُ إبراهيم بنِ محمدِ بنِ يحيى، أخبرنا (أبو الحسنِ)[١] الطرائفيُّ، حَدَّثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ[٢]، حَدَّثنا يحيى بنُ بكيرٍ[٣]، قَالَ: وَحَدَّثنا القعنبيُّ، فيما قرأ على مالك[٤] عن ابنِ شهابٍ، عن عُرْوَةَ بن الزبيرِ، عن عبدالرحمٰن بنِ عبدالقاريِّ[٥]، قَالَ: خرجتُ مَعْ عُمَر بنِ الخطاب رضي اللَّهُ عنه ليلةً في رمضانَ إلى المسجدِ، فإذا النَّاسُ أوزاعٌ مُتَفَرِّقونَ، يُصلي الرجلُ لنفسِهِ، ويُصلي الرجلُ [فيُصَلِي][٦] (بصلاتِهِ)[٧] الرهطُ، فَقَالَ عُمَر بن الخطاب: واللَّهِ إنِّي لأرىٰ لو جَمَعْتُ هؤلاءِ على/ قارىءٍ واحدٍ، لكانَ أمثلَ، ثُمَّ عَزَمَ فجمعَهُم على أُبيِّ بنِ كعبٍ، قَالَ: ثُمَّ خرجتُ مَعَه ليْلَةً أخرى والناسُ يُصلُّونَ بصلاةِ قارئِهِم، فَقَالَ عُمر: نِعْمَتِ البدعةُ[٨] هذِهِ، والتي ينامونَ [٤٦ أ]

---

[١٢١] إسناده صحيح

(١) في الأصل أبو (الحسين) والتصويب من ش ـ وقد تقدم ـ.

(٢) هو: ابن خالد الدارمي ـ تقدم ـ.

(٣) يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي مولاهم المصري وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك (ت ٢٣١ هـ).
الجرح ١٦٥/٩، السير ٦١٢/١٠، التهذيب ٢٣٧/١١، التقريب ٣٥١/٢.

(٤) هو: ابن أنس بن مالك ـ تقدم ـ.

(٥) عبدالرحمٰن بن عبدٍ «بغير إضافة» القاريّ «بتشديد الياء» يقال له رؤية، وذكره العجلي في الثقات، واختلف قول الواقدي فيه قال تارة: له صحبة، وتارة: تابعي (ت ٨٨ هـ).
الجرح ٢٦١/٦، السير ١٤/٤، التهذيب ٢٢٣/٦، التقريب ٤٨٩/١.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٧) في الأصل (بصلاة) والتصويب من ش.

(٨) قال ابن حجر: (والبدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق، وتطلق في =

عَنْها أفْضَلُ مِنَ التي يَقومونَ، يُريدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وكانَ الناسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ[1].

قال الشيخ رضي الله عنه: وهذا الذي منع أميرَ المؤمنين عُمَر بنَ الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عنه، فإن كَانت بدعةً فهي بدعة محمودَة لأنها لم تكن بِخِلافِ مَا مَضى من عَهْدِ النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم فقد رُوِيْنا أنهم صَلَّوهَا بِصَلاةِ رَسُولِ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم لَيَالِيَ، وإنمَا تَرَكَهَا رسُولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم بالجَمَاعَةِ خَشية أن تُفْرَضَ عَلَيْهِم، فلما تُوفِّي رَسُولُ اللَّهَ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم وكَمُلَ الدِّينُ وَتَنَاهت الفَرائِض، لم يَخْشَ عُمَرُ بنُ الخطابِ مَا خَشِيَ رَسُولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، وَرَأى أَن جَمْعَهُم عَلَىٰ قارِىء واحِدٍ أمثلُ، فأمرَ به، وكان رضيَ اللَّهُ عَنْهُ رَشِيداً لأمرٍ كانَ أَمِيرُ المُؤْمِنين عليُّ بنُ أبِي طَالِبٍ رضي اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: مَا كُنَّا نُبْعِدُ أن السَّكِيْنَةَ تَنْطِقُ على لِسَانِ عمرَ[2].

= الشرع في مقابل السنة فتكون مذمومة، والتحقيق أنها إن كانت مما تندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة وإن كانت مما تندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وإلا فهي من قسم المباح وقد تنقسم إلى الأحكام الخمسة).
فتح الباري ٢٥٣/٤.

(١) أخرجه البخاري ٢٥٢/٢ كتاب صلاة التراويح ـ باب فضل من قام رمضان ـ من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به، وأخرجه مالك ١١٤/١ كتاب الصلاة في رمضان ـ باب ما جاء في قيام رمضان ـ من طريق ابن شهاب به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢٢٨/١ ب فضل قيام شهر رمضان ـ، وفي السنن ٤٩٣/٢ كتاب الصيام ـ باب قيام شهر رمضان ـ.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٧/٩ ـ باب أن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه ـ وقال: رواه الطبراني وإسناده حسن.

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد رُوِيْنا عن النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم/ أنه رأى بَعْضَ (أَصْحَابِهِ)[1] يُصَلّونَ بِصَلاَةِ أُبيّ بنِ كَعْبٍ في رَمَضَانَ فَحَسَّنَها وذَلِكَ فيما: [٤٦ ب]

[١٢٢] أخبرنا أبو عبدِاللَّه الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمد بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا الربيعُ بن سليمانَ[2]، حَدَّثنا ابن وهبٍ[3]، أخبرني بكرُ بنُ مُضَرَ[4]، وعبدُالرحمٰنِ بنُ سلمانَ[5]، عن ابنِ الهادِ، أن ثعلبةَ بنَ أبي مالكٍ القُرَظيَّ حدثه قَالَ: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم ذاتَ لَيْلَةٍ في رمضان، فرأى ناساً في ناحية المسجدِ يصلُّون، فقال: «ما يصنُع هؤلاءِ؟»، قال قائلٌ: يا رسول الله هؤلاء ناسٌ ليس لهم من معه[6] قرآن وأبيّ بن كعب يُقرِؤُهم معه، يُصَلُّونَ بصلاتِهِ، قال: «قد أحسنوا»، أو «قد أصابوا»، ولم يَكْرَه ذَلِكَ لهم. قال ابنُ وهبٍ: وأحَدُهُما يزيدُ على صاحِبِهِ الكلمةَ ونحوَهَا[7].

---

(١) في الأصل (أصحابنا) وما أثبته من عندي يستقيم بها الكلام.

[١٢٢] إسناده صحيح مرسل.

(٢) هو: ابن عبدالجبار المرادي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: عبدالله بن وهب بن مسلم ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن محمد بن حكيم المصري أبو محمد أو أبو عبدالله، ثقة (ت ١٧٣ هـ).
الجرح ٢/٣٩٢، السير ٨/١٩٥، التهذيب ١/٤٨٧، التقريب ١/١٠٧.

(٥) الحَجْري ـ بفتح المهملة وسكون الجيم ـ الرُّعَيني المصري، لا بأس به ـ من السابعة ـ.
الجرح ٥/٢٤١، الميزان ٢/٥٦٧، التهذيب ٦/١٨٧، التقريب ١/٤٨٢.

(٦) في س (ليس معهم قرآن).

(٧) أخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٥ كتاب الصيام ـ باب من زعم أنها =

[١٢٣] قال رضي اللَّهُ عنه: ورواه أيضاً مسلمُ بنُ خالدٍ الزنجيُّ[١]، عن العلاء بنِ عبدالرحمٰنِ[٢]، عن أبيه[٣]، عن أبي هريرة بنحوٍ من

= بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظاً للقرآن ـ وقالَ عقِبه: (هذا مرسل حسن، ثعلبة بن أبي مالك القرظي من الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة وقد أخره ابن منده في الصحابة وقيل له رؤية وقيل سِنهُ سن عطية القرظي أُسِرا يوم قريظة ولم يقتلا وليست له صحبة، وقد روي بإسناد موصول إلا أنه ضعيف).

[١٢٣] إسناده ضعيف.

(١) حديث مسلم بن خالد الزنجي، أخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٥ كتاب الصيام ـ باب من زعم أنها بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظاً للقرآن ـ قال: أنبأنا أبو علي الروذباري أنبأنا أبو بكر محمد بن بكر حَدَّثنا أبو داود حَدَّثنا أحمد بن سعيد الهمداني حَدَّثنا عبدالله بن وهب أخبرني مسلم بن خالد عن العلاء بن عبدالرحمٰن عن أبيه عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ فإذا أُناس في رمضان يُصلون في ناحية المسجد، فقال: ما هؤلاء؟ فقيل هؤلاء أُناس ليس معهم قرآن، وأُبيّ بن كعب يصلي وهم يصلون بصلاته، فقال النَّبيُّ ﷺ أصابوا ونعم ما صنعوا.

وأخرجه أبو داود ٢/١٠٦ كتاب الصلاة ـ باب في قيام شهر رمضان ـ من طريق عبدالله بن وهب به.

قال أبو داود: ليس هذا الحديث بالقوي مسلم بن خالد ضعيف.

وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٣٩ كتاب الصيام ـ باب إمامة القارىء الأمين في قيام شهر رمضان. . . ـ، من طريق عبدالله بن وهب عن مسلم بن خالد الزنجي به.

(٢) هو: ابن يعقوب الحُرَقي ـ بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ـ أبو شِبْل ـ بكسر المعجمة وسكون الموحدة ـ المدني، صدوق ربما وَهِم، مات سنة بضع وثلاثين ومائة.

الجرح ٣٥٧/٦، الميزان ١٠٢/٣، التهذيب ١٨٦/٨، التقريب ٩٢/٢.

(٣) عبدالرحمٰن بن يعقوب الجهني المدني مولى الحُرَقَة ـ بضم المهملة وفتح =

ذلكَ، وفيه دلالةٌ على فعلِ صلاةِ التراويحِ بالجماعةِ أفضلُ، لمن لا يكونُ حافظاً للقرآن، فأما من كان حافظاً، فقد ذهب ابنُ عُمرَ أنَّ فعلَها بالإنفراد أولى، ومن قال/ بقوله احتج بما: [٤٧ أ]

[١٢٤] أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ[الله][1] الحافظُ، حَدَّثنا أبو أحمدَ بكرُ بن محمدٍ الصيرفيُّ[2] بمرو، حَدَّثنا عبدُالصمدِ بنُ الفضلِ البلخيُّ[3]، حَدَّثنا عليّ بن إبراهيمَ[4]، حَدَّثنا عبدُاللّهِ بنُ سعيدِ بن أبي هندٍ[5]، عن أبي النضرِ[6]، عن بُسرِ بنِ سعيدٍ، عن زيد بن ثابتٍ[7]،

= الراء بعدها قاف ـ ثقة، من الثالثة.

الجرح ٣٠١/٥، الكاشف ١٦٩/٢، التهذيب ٣٠١/٦، التقريب ٥٠٣/١.

[١٢٤] الحديث أصله في الصحيحين، وعلي بن إبراهيم لم أجد له ترجمة.

(١) ساقطة من الأصل والتصويب من كتب التراجم.

(٢) هو: ابن حمدان أبو أحمد الصيرفي المروزي الدُخَمْسِيني، قال الحاكم: كان محدث خراسان، قال الذهبي: المحدث الرحال الإمام (ت ٣٤٥ هـ).

الأنساب ٢٨٩/٥، السير ٥٥٤/١٥، الوافي ٢١٦/١٠.

(٣) لم أجد له ترجمة، ولعله: عبدالصمد بن الفضل بن موسى بن هانىء بن مسمار أبو يحيى البلخي، قال الحافظ: ذكره ابن حبان في الثقات (ت ٢٨٣ هـ).

لسان الميزان ٢٢/٤.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) الفزاري مولاهم، أبو بكر المدني، قال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: صدوق ربما وهم، مات سنة بضع وأربعين ومائة.

الجرح ٧٠/٥، الكاشف ٨٢/٢، التهذيب ٢٣٩/٥، التقريب ٤٢٠/١.

(٦) هو: سالم بن أبي أمية ـ تقدم ـ.

(٧) هو: ابن الضحاك بن لَوْذان الأنصاري البخاري، أبو سعيد وأبو خارجة، صحابي مشهور، كتب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم (ت ٤٨ هـ) وقيل غير ذلك. =

قال: احْتَجَرَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم في المسجدِ حُجْرَةً يعني من حصيرٍ، فكانَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يخرجُ مِنَ الليلِ فيصلي فيها، قالَ: فيتبع لهُ رجالٌ، فكانوا إذا رأوه يُصَلِّي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يُصلُّونَ بصلاتِهِ، وكانوا يأتونَ كلَ ليلةٍ حتى إذا كان ليلةً من الليالي، لم يَخْرُج إليهم رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فرفعوا أصواتَهم وحصبوا بَابَهُ، فخرج إليهم رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم مُغْضِباً، فقال لهم: «أيها النَّاسُ ما زالَ بِكُمْ صَنِيعُكُم، حتى ظَنَنْتُ أن سَتُكْتَبَ عليكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بالصلاةِ في بُيُوتِكُمْ، فإنَّ خيرَ صلاةِ المرءِ في بيتِهِ إلا الصلاةَ المكتوبة»[1].

= الإصابة ٢٢/٣، التهذيب ٣٩٩/٣، التقريب ٢٧٢/١.

(١) أخرجه البخاري ١٧٨/١ كتاب الأذان ـ باب صلاة الليل ـ من طريق موسى بن عقبة عن سالم به، وفي كتاب الأدب ٩٩/٧ باب ما يجوز من الغضب ـ من طريق محمد بن جعفر عن عبدالله بن سعيد به، وفي كتاب الاعتصام ١٤٢/٨ باب ما يكره من كثرة السؤال ـ من طريق موسى بن عقبة عن أبي النضر به ـ، وأخرجه مسلم ٥٣٩/١ كتاب صلاة المسافرين ـ باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ـ من طريق محمد بن جعفر عن عبدالله بن سعيد به، وأخرجه الترمذي ٣١٢/٢ كتاب الصلاة ـ باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت ـ (مختصراً) من طريق محمد بن جعفر عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند به، وأخرجه أبو داود ١٤٥/٢ كتاب الصلاة ـ باب في فضل التطوع في البيت ـ من طريق مكي بن إبراهيم عن عبدالله بن سعيد به، وأخرجه النسائي ١٩٧/٣ كتاب قيام الليل ـ باب الحث على الصلاة في البيوت ـ من طريق موسى بن عقبة عن أبي النضر به، وأخرجه البيهقي ٤٩٤/٢ كتاب الصلاة ـ باب من زعم أن صلاة التراويح . . . ـ كما أخرجه في الشعب ٢٢٩/١ أ باب قيام شهر رمضان ـ، وجميعهم بمعنى لفظ الباب.

قال رضي الله عنه: ومن قَالَ إنَّ فِعْلَ صلاةِ التراويحِ بالجماعةِ أفضلُ حَمَلَ حديثَ زيدِ بن ثابتٍ على غَيْرِ صلاةِ التراويحِ، أو على زمان/ النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم حين كان يَخْشَى أنْ تُكْتَبَ عليهم. [٤٧ ب]

وقد رُوينا في حديث أبي ذرٍ عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنه قال: «إنَّ الإنسانَ إذا قام مع الإمام حتى يَنْصَرِفَ كُتِبَتْ له بَقِيَّةُ لَيْلَةٍ»(١).

وقد ذهبَ أكثرُ الصحابةِ إلى ما فعلَ عمرُ بنُ الخطابِ من جَمْعِهِ النَّاسَ على قارىءٍ واحدٍ.

وكذلك رُوِيَ عن عليٍّ بنِ أبي طالبٍ وذلك فيما:

[١٢٥] أخبرنا أبو عبداللَّه الحسين بن محمد الدينوري(٢)، حَدَّثنا موسى بنُ محمد بن علي بنِ عبدِاللَّهِ(٣)، حَدَّثنا أحمدُ

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٤ كتاب الصلاة ـ باب من زعم أنها بالجماعة أفضل ـ، وأخرجه الترمذي ٣/١٦٩ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في قيام شهر رمضان ـ قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٢/١٠٥ كتاب الصلاة ـ باب في قيام شهر رمضان ـ، وأخرجه النسائي ٣/٨٣ كتاب السهو ـ باب ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف ـ، وأخرجه ابن ماجه ١/٤٢٠، كتاب إقامة الصلاة ـ باب ما جاء في قيام شهر رمضان ـ.

[١٢٥] إسناده ضعيف.

(٢) هو: ابن الحسين بن عبدالله بن صالح بن شعيب بن فنجويه الدينوري الثقفي، قال شيرويه في تاريخه: كان ثقة صدوقاً كثير الرواية للمناكير حسن الخط كثير التصانيف، دخل همذان فقيراً فجمعوا له، وسار إلى نيسابور فوقع له بها حشمة جليلة... (ت ٤١٤ هـ).
المنتخب من السياق ص ٢٩١، السير ١٧/٣٨٣، شذرات الذهب ٣/٢٠٠.

(٣) لم أجد له ترجمة.

ابنُ عيسى بن ماهانَ الرازي[1] ببغداد، حَدَّثنا هشامُ بنُ عمارٍ[2]، حَدَّثنا مروانُ بنُ معاوية[3]، عن أبي عبدِاللَّهِ الثقفيِّ[4]، حَدَّثنا عَرْفَجةُ الثقفيُّ[5]، قال: كان عليّ بنُ أبي طالبٍ رضي اللَّهُ عنه يأمرُ النَّاسَ بقيامِ شهرِ رمضانَ، ويجعلُ للرجالِ إماماً وللنساءِ إماماً، وقالَ عَرْفجة: (فكنتُ أنا إمامَ النساءِ)[6][7].

---

(٣) أبو جعفر الجوال، قال الخطيب: قدم بغداد وحدث بها، وقال أبو نعيم: صاحب غرائب وحديث كثير، وقال السمعاني: تكلموا فيه وفي رواياته.
تاريخ بغداد ٢٧٨/٤، الأنساب ٣٣٤/٣، الميزان ١٢٧/١، لسان الميزان ٢٤٣/١.

(٢) هو: ابن نُصير ـ بنون مصغراً ـ السلمي الدمشقي الخطيب، قال الذهبي: صدوق مكثر له ما ينكر، وقال الحافظ: صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح من رجال البخاري (ت ٢٤٥ هـ).
الجرح ٦٦/٩، الميزان ٣٠٢/٤، التهذيب ٥١/١١، التقريب ٣٢٠/٢.

(٣) هو: ابن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبدالله الكوفي، نزيل مكة ثم دمشق، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ (ت ١٩٣ هـ).
الجرح ٢٧٢/٢، الميزان ٩٣/٤، التهذيب ٩٦/١٠، التقريب ٣٣٣/١.

(٤) عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة الثقفي الكوفي وقد ينسب إلى جده، ضعفه أحمد ويحيى والنسائي، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال الدارقطني: متروك، وقال الحافظ: ضعيف من الخامسة.
الجرح ١١٨/٦، المجروحين ٩١/٢، الكامل لابن عدي ١٦٩٢/٥، الميزان ٢١١/٣، التهذيب ٤٧٠/٧، التقريب ٥٩/٢.

(٥) عَرفجة بن عبدالله الثقفيُّ أو السلمي، قال العجلي: ثقة، وقال الحافظ: مقبول من الثالثة.
الجرح ١٨/٧، ثقات العجلي ص ٣٣١، التهذيب ١٧٧/٧، التقريب ١٨/٢.

(٦) في الأصل (وكنت إمام الناس) والتصويب من س.

(٧) أخرجه عبدالرزاق ٢٥٨/٤ كتاب الصيام ـ باب قيام رمضان ـ من طريق أبي أمية الثقفي عن عرفجة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٩٢٦/٢ كتاب =

باب ما رُوِيَ في عدد ركعات القيام في شهر رمضان في عَهْدِ عمر ومَنْ بعْدَهُ.

[١٢٦] أخبرنا أبو زكريا بنُ أبي إسحاقَ، أخبرنا [أبو][1] الحسنِ الطرائفيُّ، حَدَّثنا عثمانُ/ بن سعيدٍ[2]، حَدَّثنا ابن بُكيرٍ[3]، حَدَّثنا مالكٌ، حَدَّثنا القعنبيُّ، فيما قرأ على مالِك، عن محمدِ بنِ يوسفَ[4] ابن أُختِ السائبِ، عن السائبِ بن يزيدٍ[5] أنه قال: أمر عُمَر بنُ [٤٨ أ]

= الصلاة - باب قيام شهر رمضان -، كما أخرجه في الشعب ١/٢٢٨ ب فضل قيام شهر رمضان، وذكره المزي في تهذيب الكمال ٢/٩٢٦، كما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٤١٠ كتاب الصلاة - صلاة التراويح - وعزاه للبيهقي في السنن.

[١٢٦] إسناده صحيح.

(١) ساقطة من الأصل والتصويب من كتب التراجم وهو: أحمد بن محمد بن عبدوس - تقدم -.

(٢) هو: ابن خالد الدارمي - تقدم -.

(٣) هو يحيى بن يحيى بن بُكير - تقدم -.

(٤) هو: ابن عبدالله الكِنْدي المدني الأعرج، ثقة ثبت، قال الحافظ: من الخامسة مات في حدود الأربعين.
الجرح ٨/١١٨، الكاشف ٣/٩٨، التهذيب ٩/٥٣٤، التقريب ٢/٢٢١.

(٥) هو: ابن سعيد بن ثمامة الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، ويعرف بابن اخت النمر، صحابي صغير له أحاديث قليلة، وَحُجَّ به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين (ت ٩١ هـ) وقيل قبل ذلك. =

الخطابِ رضي اللَّهُ عنه أُبيَّ بن كعبٍ وتَمِيمَ الدارِي[1] أن يقوما للناسِ إحدى[2] عشرةَ ركعةً، وكانَ القارئُ يَقْرَأُ (بالمِئين)[3] حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ على العِصِيِّ مِنْ طُولِ القيامِ، وما كُنّا نَنْصَرِفُ (إلَّا في فروعِ)[4] الفجر.

هكذا في هذه الروايةِ، وهي موافقةٌ لروايةِ عائشة[5] رضي اللَّهُ عنها عن النبي صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم في عدد ركعاتِ قيامهِ في شهرِ رمضانَ وغيره، وكان عُمر بنُ الخطابِ رضي اللَّهُ عنه أمرَ بهذا العدد زماناً ثم أمر بما:

= الإصابة ٣/٦٢، التهذيب ٣/٤٥٠، التقريب ١/٢٨٣.

(١) تميم بن أوس بن خارجة الداري، أبو رُقيةَ - بقاف وتحتانية مصغراً - صحابي مشهور (ت ٤٠ هـ).
الإصابة ١/١٩١، التهذيب ١/٥١١، التقريب ١/١١٣.

(٢) في س (بأحدىٰ).

(٣) في الأصل (بالمئتين) والتصويب من س.

(٤) في الأصل (إلى أن يزوع) والتصويب من س، والحديث أخرجه مالك ١/١١٥ كتاب الصلاة في رمضان - باب ما جاء في قيام رمضان - من طريق محمد بن يوسف به، وأخرجه عبدالرزاق ٤/٢٦٠ كتاب الصيام - باب قيام رمضان - من طريق داود بن قيس وغيره عن محمد بن يوسف به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٦ كتاب الصلاة - باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان - من طريق أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن يوسف عنه به، وذكره المتقي الهندي ٨/٤٠٧ كتاب الصلاة - صلاة التراويح - وعزاه لمالك وابن وهب وعبدالرزاق وللضياء المقدسي في الجنان والطحاوي وجعفر الفريابي في السنن وللبيهقي.

(٥) رواية عائشة أخرجها البيهقي في السنن ٢/٤٩٥ كتاب الصلاة - باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان -.

[١٢٧] أخبرنا [أبو عبدالله الحسينُ][(١)] بنُ محمدِ بن الحسينِ الدِّينَوَرِيّ، حَدَّثنا أحمدُ بن محمدِ بن إسحاقَ السّنيِّ[(٢)]، حَدَّثنا عبدُاللَّه بنُ محمدِ بن عبدِالعزيزِ[(٣)]، حَدَّثنا عليُّ بنُ الجعدِ[(٤)]، حَدَّثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن يزيدِ (بنِ)[(٥)] خصيفةَ، عن السائبِ بنِ يزيدٍ، قال: كانوا يقومونَ على عهدِ عُمَرَ بنِ الخطابِ في شهرِ رمضان بعشرين ركعة، قال: وكانوا يَقْرَؤُون بالمائتين، وكانوا (يَتوَكَّؤون)[(٦)]/ على عِصيِّهم في عهد عثمانَ بنِ عفان من شِدَّةِ القيامِ[(٧)(٨)]. [٤٨ ب]

---

[١٢٧] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (أبو الحسين) والإضافة من س، ـ تقدمت ترجمته ـ.

(٢) الدِّينَوري أبو بكر السُّنّي، صاحب عمل اليوم والليلة، قال الذهبي: الإمام الحافظ الثقة الرحال (ت ٣٦٤ هـ).
الأنساب ٧/١٧٦، السير ١٦/٢٥٥، طبقات السبكي ٣/٣٩.

(٣) أبو القاسم البغوي، قال الذهبي: الحافظ الصدوق مسند عصره (ت ٣١٧ هـ).
الكامل لابن عدي ٤/١٥٧٨، تاريخ بغداد ١٠/١١١، الميزان ٢/٤٩٢، لسان الميزان ٣/٣٣٨.

(٤) هو: ابن عبيد الجوهري البغدادي أبو الحسن، ثقة ثبت رمي بالتشيع، (ت ٢٣٠ هـ).
الجرح ٦/١٧٨، السير ١٠/٤٥٩، التهذيب ٧/٢٨٩، التقريب ٢/٣٣.

(٥) في الأصل (بن أبي) والتصويب من س، وهو يزيد بن عبدالله بن خَصيفة ـ بمعجمة ثم مهملة ـ ابن عبدالله بن يزيد الكندي المدني وقد ينسب إلى جده، قال الحافظ: ثقة ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٩/٢٧٤، السير ٦/١٥٧، التهذيب ١١/٣٤٠، التقريب ٢/٣٦٧.

(٦) في الأصل (يتكئون) والتصويب من س.

(٧) أخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٦ كتاب الصلاة ـ باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان ـ.

(٨) الحديث احتج به الشافعية على أن الصحابة كانوا يقومون في شهر رمضان =

قال الشيخُ رضي اللَّهُ عنه: وبمعناه رواه يزيد بنُ رومانَ[1]، عن عمر بنِ الخطابِ مرسلاً.

ورُوِينَا عن (شُتَيْرِ)[2] بن شكلٍ وكانَ من أصحابِ علي

= بعشرين ركعة، واحتج غيرهم بحديث عائشة: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غير رمضان على إحدى عشرة ركعة... الحديث ـ، وقد جمع ابن تيمية بين هذه الأحاديث والآراء فقال في فتاويه ٢٧٢/٢٢ (قيام رمضان لم يوقت النبي ﷺ فيه عدداً معيناً، بل كان هو ﷺ لا يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة، لكن كان يطيل الركعات فلما جمعهم عمر على أُبي بن كعب كان يصلي بهم عشرين ركعة، ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات، لأن ذلك أخف على المأمومين من تطويل الركعة الواحدة، ثم كان طائفة من السلف يقومون بأربعين ركعة، ويوترون بثلاث، وآخرون قاموا بست وثلاثين وأوتروا بثلاث، وهذا كله سائغ فكيفما قام في رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن، والأفضل يختلف باختلاف أحوال المصلين، فإن كان فيهم احتمال لطول القيام، فالقيام بعشر ركعات وثلاث بعدها، كما كان النبي ﷺ يصلي لنفسه في رمضان وغيره هو الأفضل، وإن كانوا لا يحتملونه فالقيام بعشرين هو الأفضل، وهو الذي يعمل به أكثر المسلمين، فإنه وسط بين العشر وبين الأربعين، وإن قام بأربعين وغيرها جاز ذلك ولا يكره شيء من ذلك، وقد نص على ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره، ومن ظن أن قيام رمضان فيه عدد موقت عن النبي ﷺ لا يزاد فيه ولا ينقص منه فقد أخطأ).

(١) رواية يزيد بن رومان أخرجها مالك ١١٥/١ كتاب الصلاة ـ باب ما جاء في قيام رمضان ـ وأخرجه البيهقي في السنن ٤٩٦/٢ كتاب الصلاة ـ باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان ـ.

(٢) في الأصل (شبر) والتصويب من س، ورواية شُتَيْر بن شكل أخرجها البيهقي في السنن ٤٩٦/٢ كتاب الصلاة ـ باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان ـ، ورواية شتير بن شكل ويزيد بن رومان ذكرهما =

رضي اللَّهُ عنه أنه كانَ يَؤُمّهُم فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بعشـرِينَ رَكَعة ويُـوترُ بثلاث.

وعن سويدِ بنِ غفلة[1]: أنه كان يَؤُمّهُم في رمضانَ فيُصَلِيّ خمسَ ترويحاتٍ عشرينَ ركعةً.

ورُوِينَا عن أبي عثمان النَهدي[2] أنه قال: دَعَا عمرُ بنُ الخطابِ رضي اللَّهُ عنه [بثلاثٍ][3] قُرّاء فاسْتَقْرأَهُمْ، فَأَمر أسرَعَهُم قراءةً أنْ يقرأ للنَّـاسِ في رمضانَ[4] ثـلاثينَ آيـةً، وأمـر أوسـطَهم أن يقـرأ خمسـاً وعشرينَ، وأمر أَبْطأَهُم أن يقرأ [للنَّاس][5] عشرينَ آيةً.

[١٢٨] وقد أخبرنا أبو زكريا بـنُ أبي إسحـاقَ، حَدَّثنـا أبو الحسن الطرائفيُّ، حَدَّثنا عثمانُ بن سعيدٍ[6]، حَدَّثنا ابنُ بكيرٍ، حَدَّثنا مالكٌ،

= محمد بن نصر المروزي في قيام الليل ص ٩٥ ـ باب عدد الركعات التي يقوم بها الإمام للناس في رمضان ـ.

(١) ورواية سويد بن غفلة، أخرجها البيهقي في السنن ٢/٤٩٦ كتاب الصلاة ـ باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان ـ.

(٢) ورواية أبي عثمان النهـدي، أخرجهـا البيهقي في السنن ٢/٤٩٧ كتاب الصلاة ـ باب قـدر قراءتهم في قيـام شهر رمضـان ـ، كما أخـرجها في الشعب ١/٢٢٩ ب باب الصلاة ـ فضل قيام شهر رمضان ـ، وذكره المتقي الهندي ٨/٤٠٨ كتاب الصـلاة ـ باب صـلاة التراويـح ـ، وعزاه لجعفـر الفريابي في السنن والبيهقي في السنن.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٤) ساقطة من س.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

[١٢٨] إسناده صحيح.

(٦) هو: عثمان بن سعيد الدارمي ـ تقدم ـ.

ح قال وحَدَّثنا القعنبيُّ، فيما قرأ على مالكٍ، عن داودَ بن الحصينِ[1]، أنه سمع عبدَالرحمٰنِ [بنَ][2] هرمزٍ الأعرجَ، يقول: ما أَدْركتُ النَّاسَ إلا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الكفرَة في رمضان، قال: (فكان)[3]/ القارِىءُ يقومُ [٤٩ أ] بسورةِ البقرةِ في ثمانِ ركعاتٍ، فإذا قامَ بها في (اثْنتي عشرةَ)[4] ركعةً رأى أنهُ قَدْ خَفَّفَ[5].

[١٢٩] وبهذا الإسناد عن مالكٍ عن عبداللَّهِ بن أبي بكرٍ[6] أنه قَالَ:

---

(١) الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني، ثقة إلّا في عكرمة، ورمي بـرأي الخوارج (ت ١٣٥ هـ).
الجرح ٤٠٨/٣، الميزان ٥/٢، التهذيب ١٨١/٣، التقريب ٢٣١/١.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س، وهو عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، أبو داود المدني مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت عالم (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٢٩٧/٥، السير ٦٩/٥، التهذيب ٢٩٠/٦، التقريب ٥٠١/١.

(٣) في الأصل (وكان) والتصويب من س.

(٤) في الأصل (اثني عشر) والتصويب من س.

(٥) أخرجه مالك ١١٥/١ كتاب الصلاة ـ باب ما جاء في قيام رمضان ـ من طريق داود بن الحصين به، وأخرجه عبدالرزاق ٢٦٢/٤ كتاب الصيام ـ باب قيام رمضان ـ من طريق مالك عن داود بن الحصين بـه، وأخرجه البيهقي في السنن ٤٩٧/٢ كتاب الصلاة ـ باب قدر قراءتهم في قيام شهر رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب ٢٢٨/١ ب ـ باب الصلاة ـ فضل قيام شهر رمضان ـ. وذكره ابن الأثير في جامع الأصول ١٢٤/٦ كتاب الصلاة ـ في قيام شهر رمضان ـ وعزاه لمالك في الموطأ.

[١٢٩] إسناده صحيح.

(٦) عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني القاضي ثقة (ت ١٣٥ هـ).
الجرح ١٧/٥، السير ٣١٤/٥، التهذيب ١٦٤/٥، التقريب ٤٠٥/١.

سمعتُ أبي[1] يقول: كُنَّا ننصرِفُ في رمضانَ من القيامِ فَيَسْتَعْجِلُ الخادمُ بالطعامِ، مخَافةَ الفَجْرِ[2].

[١٣٠] به ح وبهذا الإسناد عن مالك، عن هشام (بنِ)[3] عروة، عن أبيه[4] أن ذكوانَ أبَا عمروٍ كان عبداً لعائِشة زوجِ النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم فأعْتَقَتْهُ عَنْ دُبُر مِنْها[5]، وكانَ يقومُ (يقرأُ لها)[6] في رمضانَ[7].

[١٣١] وأخبرنا أبـو عبدِاللَّه الحسينُ بن محمـد الدينـوريُّ، حَدَّثنـا

---

(١) هو: أبو بكر بن محمد بن عمرو ـ تقدم ـ.

(٢) أخرجه مالك ١١٦/١ كتاب الصلاة في رمضان ـ باب ما جاء في قيام رمضان ـ من طريق عبدالله بن أبي بكر به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤٩٧/٢ كتاب الصلاة ـ باب قدر قراءتهم في قيام شهر رمضان ـ، كما أخرجه في الشعب ٢٢٨/١ ب ـ باب الصلاة ـ فضل قيام شهر رمضان ـ، وذكره ابن الأثير في جامع الأصول ١٢٥/٦ كتاب الصلاة ـ في قيام شهر رمضان ـ وعزاه لمالك في الموطأ.

[١٣٠] إسناده صحيح.

(٣) في الأصل (عن) والتصويب من س، وهو: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة فقيه ربما دلس (ت ١٤٦ هـ).
الجرح ٦٣/٩، السير ٣٤/٦، التهذيب ٤٨/١١، التقريب ٣١٩/٢.

(٤) هو: عروة بن الزبير بن العوام ـ تقدم ـ.

(٥) (فأعتقته عن دُبُر منها) أي بعد موتها، يقال دَبّرتُ العبد إذا علقت عِتْقهُ بموتك. انظر: النهاية لابن الأثير ٩٨/٢.

(٦) في الأصل (بقرأتها) والتصويب من الموطأ، وفي السنن (لها).

(٧) أخرجه مالك ١١٦/١ كتاب الصلاة في رمضان ـ باب ما جاء في قيام رمضان ـ من طريق هشام بن عروة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٨٨/٣ كتاب الصلاة ـ باب إمامة العبد ـ وزاد ـ يؤمها وهو عبد ـ.

[١٣١] إسناده ضعيف، فيه حفص بن عمر العَدَني.

الفضلُ بنُ الفضلِ الكنديُّ[1]، حَدَّثنا حمزةُ بنُ الحسين بنُ عُمر البغدادي[2]، حَدَّثنا العباسُ بنُ عبدِاللَّهَ التَرْقُفِيُّ[3]، حَدَّثنا حفص بن عُمرَ (العَدَنيُّ)[4]، حَدَّثنا الحكمُ بن أبانَ[5]، عن عكرمة[6]، قال: قالت عائشةُ رضي اللَّهُ عنها: كنا نأخذُ الصبيانَ من الكُتّابِ ليقوموا بنا في شهرِ رمضانَ، (فنعمل)[7] لهم القَلِيَّة والخُشْكَنانَج[8][9].

---

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) أبو عيسى السمسار، قال الخطيب: كان ثقة (ت ١٢٨ هـ).
تاريخ بغداد ١٨١/٨، معجم الشيوخ للصيدلاني ص ٢٦٢.

(٣) هو ابن أبي عيسى الواسطي، نزيل بغداد المعروف بالتَرْقُفِيُّ ـ بفتح المثناة وسكون الراء وضم القاف بعدها فاء ـ ثقة عابد (ت ١٦٨ هـ).
السير ١٢/١٣، التهذيب ١١٩/٥، التقريب ٣٩٧/١.

(٤) في الأصل (العربي) والتصويب من س، وهو: ابن ميمون العدني الصنعاني أبو إسماعيل، قال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: كان شيخاً كذاباً، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ ضعيف، ـ من التاسعة ـ.
الجرح ١٨٣/٣، الكامل لابن عدي ٧٩٢/٢، الكاشف ١٧٩/١، التهذيب ٤١٠/٢، التقريب ١٨٨/١.

(٥) العدني أبو عيسى، وثقه يحيى والنسائي والعجلي، وقال الذهبي: ثقة صاحب سُنة، وقال الحافظ: صدوق عابد له أوهام (ت ١٥٤ هـ).
الجرح ١١٣/٣، الكاشف ١٨١/١، التهذيب ٤٢٣/٢، التقريب ١٩٠/١.

(٦) هو: ابن عبدالله مولى ابن عباس ـ تقدم ـ.

(٧) في الأصل (فنحمل) والتصويب من س.

(٨) قوله (القَلِيَّة): مَرَقَة من لحوم الجزور وأكبادها.
انظر: تهذيب اللغة للأزهري (قلا).
وقوله (الخُشْكَنانج): خالص دقيق الحنطة إذا عجن بشيرج وبسط وملىء =

= بالسكر واللوز والفستق وماء الورد وجُمِعَ وخُبِزَ، وأهل الشام تسميه المكفن وهو حار رطب.
انظر تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب ١/١٢٩.

(٩) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٧٩٣ من طريق علي بن محمد بن إبراهيم التستري حَدَّثنا عباس بن عبدالله الترقفي عنه به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢/٤٩٥ كتاب الصلاة ـ باب من زعم أنها بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظاً للقرآن ـ، وذكره الذهبي في الميزان ١/٥٦١.

بـــاب
«النهي عن استقبالِ شهرِ رمضانَ بصومِ يوم أو يومين»
(يوماً يتعلق به وجوب الصوم والإفطار)

[١٣٢] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه،/ حَدَّثنا [٤٩ ب] محمدُ بنُ أيوبَ(١)، حَدَّثنا مسلم بن إبراهيم(٢)، حَدَّثنا هشامُ(٣)، حَدَّثنا يحيى بن أبي كثيـر، عن أبي سلمـةَ(٤)، عن أبي هـريـرةَ عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «لا يَتقدَّمنَّ أَحدُكُمْ رمضانَ بصوم يَوْم ولا يَوْمين، إلّا رجلٌ كانَ يصومُ صوماً(٥)، فَلْيَصُمْ ذلكَ اليوم»(٦).

---

[١٣٢] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن يحيى بن ضُريس ـ تقدم ـ.

(٢) هو: الأزدي الفراهيدي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن أبي عبدالله مَنْبرَ، أبو بكر الدستوائي ـ تقدم ـ.

(٤) هو: أبو سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف ـ تقدم ـ.

(٥) في س (إلّا أن يكون صوماً يصومه رجل).

(٦) أخرجه البخاري ٢/٢٣٠ كتاب الصوم ـ باب لا يَتَقَدّمنَّ رمضان بصوم يوم ولا يومين ـ من طريق مسلم بن إبراهيم به، وأخرجه مسلم ٢/٧٦٢ كتاب الصيام ـ باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ـ من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير به، وأخرجه الترمذي ٣/٦٩ كتاب الصوم ـ باب ما جاء لا تقدموا الشهر بصوم ـ من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير به ـ قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح ـ، =

[١٣٣] أخبرنا أبو الحسينِ بن بشرانَ، أخبرنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ (عمروٍ)[١] الرزازُ، حَدَّثنا الحسنُ بن مكرمٍ، حَدَّثنا روحُ بنُ عُبادةَ، حَدَّثنا زكريا بنُ إسحاق[٢]، حَدَّثنا عمروُ بنُ دينارٍ أَنَّ محمدَ بن حُنَينٍ[٣] أخبرهُ أنه سمعَ ابنَ عباسٍ يقولُ: إني لأَعْجَبُ مِنْ هؤلاءِ الذينَ يصومونَ قبلَ رمضانَ، إنما قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إذا رأَيْتُمُ الهلالَ فصُومُوا، وإذا رأَيْتُمُوهُ فأَفْطِروا، فإنْ غُمَّ عليكُمْ فعُدُّوا ثلاثينَ»[٤].

= وأخرجه أبو داود ٢/٧٥٠ كتاب الصوم - باب فيمن يصل شعبان برمضان - من طريق مسلم بن إبراهيم به، وأخرجه النسائي ٤/١٤٩ كتاب الصيام - التقدم قبل شهر رمضان - من طريق الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٢٨ كتاب الصيام - باب ما جاء في وصال شعبان برمضان - من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٠٧ كتاب الصيام - باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم أو يومين -.

[١٣٣] إسناده حسن.

(١) في الأصل (عمر) والتصويب من س - تقدم -.

(٢) المكي، ثقة رمي بالقدر - من السادسة -.
الجرح ٣/٥٩٣، السير ٦/٣٤٠، التهذيب ٣/٣٢٨، التقريب ١/٢٦١.

(٣) المكي، مقبول - من الرابعة -.
الميزان ٣/٥٣٢، التهذيب ٩/١٣٦، التقريب ٢/١٥٦.

(٤) أخرجه النسائي ٤/١٣٥ كتاب الصيام - إكمال شعبان ثلاثين - في - ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس فيه - من طريق سفيان عن عمرو بن دينار به - نحو لفظ الباب، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٠٧ كتاب الصيام - باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصيام يوم أو يومين - وقد أخرجه بالمعنى كل مِنْ: البخاري ٢/٢٢٩ كتاب الصوم - باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا. . . - عن ابن عمر -، وأخرجه =

ورُوِينَا عن عمار بنِ ياسرٍ[1] أنه قالَ: مَنْ صامَ يومَ الشكِ، فقد عصى أبا القاسم صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم.

ورُوِينَـا في النهي عن يـومِ الشـكِ عن عمـرَ بنِ الخـطابِ[2] وعليِّ بنِ أبي طـالبٍ وعبدِاللَّهِ بن مسعـودٍ وابنِ عُمَرَ وابنِ عبـاسٍ وأنسِ بن مالكٍ وحذيفةَ بن اليمانِ رَضِيَ اللَّهَ عنه.

= مسلم ٢/٧٦٢ كتاب الصيام - باب وجوب صـوم رمضان لـرؤية الهـلال والفطر لرؤية الهلال - عن ابن عمر -، وأخرجه أبو داود ٢/٧٤٥ كتـاب الصوم - باب من قال: فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين - من طريق عكرمة عن ابن عباس به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٣٠ كتاب الصيام - باب ما جاء في «صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته» عن أبي هريرة، وأخرجه مالك ١/٢٨٧ كتاب الصيام - باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان - من طريق ثور بن زيد الديلي عن عبدالله بن عباس به.

(١) أثر عمار بن ياسر أخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٠٨ كتاب الصيام - باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصيام يوم أو يومين والنهي عن صوم يوم الشك.

(٢) أثر عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبـدالله بن مسعود وابن عمـر وابن عباس وأنس بن مالك وحذيفـة بن اليمان رضي الله عنهم أجمعين، أخرجها البيهقي في السنن ٤/٢٠٩ كتـاب الصيام - بـاب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم أو يومين والنهي عن صوم يوم الشك -.

بـــاب
النيـة فـي الصـوم[1]

[٥٠أ] [١٣٤] حَدَّثنا السيد أبو الحَسنِ محمدُ بنُ الحسينِ بنِ داودَ/ العلويّ رحمهُ اللَّهُ، حَدَّثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القـطانُ[2]، حَدَّثـنـا أبو الأزْهَـرِ، قالَ: حَـدَّثنا عبـدُالرزاقِ[3]، حَـدَّثنا ابنُ جـريـجٍ، عن ابنِ شهـابٍ، عن سـالمٍ، عن ابنِ عمـر[4]، عن حفصـةَ[5] أنَّ النَّبِيَّ

---

(١) اتفق الأئمة الأربعة على وجوب النية في الصوم فرضـاً كانَ أو تـطوعاً، واختلفوا في وقت النية، فذهب مالك والشافعي وأحمد على جوازها من الليل ووجوبها قبل طلوع الفجر بالنسبة لشهر رمضان، وذهب أبو حنيفة على جوازها بنية من الليل إلى قبل الزوال، وبالنسبة لصوم التطوع فذهب أبو حنيفة والشافعي وأحمد على أنه يجوز بنية من النهار إلى قبل الزوال، إلَّا مالكاً فقال: إنه لا يجوز إلَّا بنية من الليل.
انظر: المغني لابن قدامة ٩١/٣، وانظر: الإفصاح لابـن هبيرة ١٥٧/١.

[١٣٤] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن الحسن بن الخليل، أبو بكر النيسابوري القطان، قال الذهبي: الشيخ العالم الصالح مسند خراسان (ت ٣٣٢ هـ).
الأنساب ١٨٥/١٠، السير ٣١٥/١٥، شذرات الذهب ٣٣٢/٢.

(٣) هو: ابن همام ـ تقدم ـ.

(٤) هو: عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ تقدم ـ.

(٥) بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين تزوجها النبي ﷺ بعد خنيس بن حذافة سنة ثلاث (ت ٤٥ هـ). =

صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قَالَ: «مَنْ لَمْ يُبيِّتِ الصيامَ مِنْ اللَّيْلِ فَلا صيامَ لَهُ»[1].

قَالَ رَضِي اللَّهُ عنه: وبمعناهُ رواه يحيى بنُ أيوبَ[2] وابنُ لهيعةَ عن عبدِاللَّهِ بـنِ أبي بكرٍ عن ابنِ شهابٍ.

= الإصابة ٥١/٨، التهذيب ٤١١/١٢، التقريب ٥٩٤/٢.

(١) أخرجه النسائي ١٩٧/٤ كتاب الصيام ـ النية في الصيام، ذكر اختـلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك ـ من طريق أحمد بن الأزهر به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٠٢/٤، كتاب الصيام ـ بـاب الدخـول في الصوم بالنية ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٩٣/٨ كتاب الصوم ـ وقت النية ـ وعزاه للنسائي.

(٢) رواية يحيى بن أيوب وابن لهيعة: أخرجها الترمذي ١٠٨/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل ـ من طريق إسحاق بن منصور أخبرنا ابن أبي مريم أخبرنـا يحيى بن أيوب عنـه به، قـال أبو عيسى: حديث حفصة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الـوجه، وأخـرجها أبـو داود ٨٢٣/٢ كتاب الصوم ـ باب النية في الصوم ـ من طريق أحمد بن صالح حَدَّثنا عبدالله بن وهب حَدَّثني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عنه به، وأخرجها ابن خزيمة ٢١٢/٣ كتاب الصيام ـ باب إيجاب الإجماع على الصوم قبل طلوع الفجر ـ من طريق يونس بن عبدالأعلى أخبـرنا ابن وهب أخبـرني يحيى بن أيوب وابن لهيعة عنه به، وأخرجها الـدارقطني ١٧٢/٢ كتـاب الصيام ـ تبيت النية من الليل وغيره ـ من طريق أبو بكر النيسابـوري ثنا يـونس بن عبدالأعلى ثنـا ابن وهب أخبرني ابن لهيعـة ويحيى بن أيوب عنـه به، وأخرجها البيهقي في السنن ٢٠٢/٤ كتـاب الصيام ـ بـاب الدخـول في الصوم بالنية ـ من طريق أبي عبدالله الحـافظ ثنا أبـو العباس محمـد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا ابن أبي مريم أنبأ يحيى بن أيوب عنه به، وجميعهم بلفظ (من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له).

وهذا وَرَدَ في صومِ الفرضِ، فأَما التطوُّع فإنهُ يجوز بنية النَّهارِ بدليل ما:

[١٣٥] أخبرنا أبو أحمدَ عبدُاللَّه بن محمدِ بنِ الحسنِ المِهْـرَجاني، وأبو نصرٍ أحمدُ بن علي القاضي، أخبرنا أبو عبدِاللَّه محمدُ بنُ يعقوبَ الشيبانيُّ، حَدَّثنا إبراهيمُ بن عبدِاللَّه[1]، حَدَّثنا رَوْحُ بنُ عُبادَةَ، حَدَّثنا شعبة وسفيانُ الثوريُّ[2]، كلاهما عن طلحةَ بن يحيى[3].

قال أبو عبدِاللَّه: وحَدَّثنا محمدُ بنُ عبدِالوهابِ الفراءُ[4]، حَدَّثنا يعلى بنُ عبيدٍ[5]، حَدَّثنا طلحةُ بنُ يحيى، عن عائشة بنت طلحة[6]،

---

[١٣٥] إسناده حسن.

(١) هو: السعدي النيسابوري - تقدم -.

(٢) سفيان بن سعيد مسروق الثوري أبـو عبدالله الكـوفي، ثقة حـافظ فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلس (ت ١٦١ هـ).
الجرح ١/٥٥، السير ٧/٢٢٩، التهذيب ٤/١١١، التقريب ١/٣١١.

(٣) هو: ابن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، نزيل مكة، وثقه ابن معين وغيره، وقال يحيى القطان: لم يكن بالقوي، وقال ابن معين: ما به بأس، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقـال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ: صدوق يخطىء (ت ١٤٨ هـ).
الجرح ٤/٤٧٧، الميزان ٢/٣٤٣، التهذيب ٥/٢٧، التقريب ١/٣٨٠.

(٤) هو: ابن حبيب بن مهران العبدي أبو أحمد الفراء النيسابوري، ثقة عارف (ت ٢٧٢ هـ).
الجرح ٨/١٣، السير ١٢/٦٠٦، التهذيب ٩/٣١٩، التقريب ٢/١٦٣.

(٥) هو: ابن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي، ثقة إلاّ في حديثه عن الثوري ففيه لين (ت ٢٠٩ هـ).
الجرح ٩/٣٠٤، السير ٩/٤٧٦، التهذيب ١١/٤٠٢، التقريب ٢/٣٧٨.

(٦) هي: ابنة عبيد الله التيمية أم عمران، كانت فائقة الجمال، قال الحافظ: =

أن رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال لعائشةَ أمِ المؤمنين: «أصبحَ عِنْدَكُمْ شَيءٌ تُطعمونا؟» قَالَتْ: ما أصبح عندنا شيء نُطعمك، قال: «فإني إذاً لصَائمٌ»، ثم دخلتْ عليه عائشة فقالت: يا رسولَ اللَّهِ أهديتْ لنا هَدِيَّةٌ فخبأْناها لَـكَ، قال: «وما هِيَ؟» قالتْ: حَيْسٌ[1]، قـالَ: / «أما [٥٠ ب] إنِّي قد أصبحتُ وأنا صائمٌ»، ثُم أَدْنَيْتُها مِنْهُ فأَكلَ[2].

= وهي ثقة، من الثالثة.

طبقات ابن سعد ٤٦٧/٨، السير ٣٦٩/٤، التهذيب ٤٣٦/١٢، التقريب ٦٠٦/٢.

(١) حَيْسُ: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسَّمْن، وقد يُجعل عِوض الأقط الدَّقيق أو الفَتِيتُ.

انظر: النهاية لابن الأثير ٤٦٧/١.

(٢) أخرجه مسلم ٨٠٨/٢ كتاب الصيام ـ باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال. . . ـ من طريق عبدالواحد بن زياد عن طلحة بن يحيى به، وأخرجه الترمذي ١١١/٣ كتاب الصوم ـ باب صيام بغير تبييت ـ من طريق سفيان عن طلحة بن يحيى به.

وأخرجه النسائي ١٩٣/٤ كتاب الصيام ـ النية في الصيام ـ من طريق أبي الأحوص عن طلحة بن يحيى به، وأخرجه أبو داود ٨٢٤/٢ كتاب الصوم ـ باب في الرخصة في ذلك ـ من طريق سفيان ووكيع عن طلحة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٢٥٦/٥ كتاب الصوم ـ ذكر ما يستحب للمرء إذا عدم غداة أن ينشىء الصوم يومئذ ـ من طريق إسماعيل بن زكريا عن طلحة بن يحيى به، وأخرجه ابن خزيمة ٣٠٨/٣ كتاب الصيام ـ باب إباحة الفطر في صوم التطوع بعد مضي بعض النهار ـ من طريق محمد بن سعيد عن طلحة بن يحيى به، وأخرجه أحمد ٤٩/٦ من طريق يحيى عن طلحة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٠٣/٤ كتاب الصيام ـ باب المتطوع يدخل في الصوم ـ من طريق أبي طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان =

هذا لفظ حديثِ يعلى، وفي رواية سفيانَ[1] وغيرِهِ عن طلحة عن عائشة بنتِ طلحةَ عن عائشة أمّ المؤمنين رضي الله عنها عن النَّبيّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم بمعناه واللفظ مختلف.

= الثوري ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه قال أخبرنا أبو النضر الفقيه حَدَّثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان.
وجميعهم نحو لفظ الباب.

(١) رواية سفيان أخرجها البيهقي في السنن ٢٠٣/٤ كتاب الصيام ـ باب المتطوع يدخل في الصوم ـ.

بـــاب
استحبــاب السحــور

[١٣٦٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، أخبرني عبدالرحمٰنِ بنُ الحسنِ القاضي(١)، حَدَّثنا إبراهيم بنُ الحسين(٢)، حَدَّثنا آدم(٣)، حَدَّثنا شعبةُ، حَدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ صُهَيْبٍ(٤)، قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقـولُ: قـالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْـهِ وسلَّمَ: «تَسَحَّـرُوا فـإِنَّ في السَّحُـورُ بَرَكَةً»(٥).

[١٣٦٦] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن أحمد بن محمد بن عبيد أبو القاسم الأسدي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن علي أبو إسحاق الهمذاني الكسائي، ويعرف بابن دِيزيل، قال الحاكم: ثقة مأمون (ت ٢٨١ هـ).
السير ١٣/١٨٤، الوافي بالوفيات ٢/٦٠٨، لسان الميزان ١/٤٨.

(٣) هـو: ابن أبي إياس أبـو الحسن الخراسـاني المروذي ثم البغـدادي ثم العَسْقَـلاني، قـال أبـو حـاتم: ثقـة مـأمـون متعبـد من خيــار عبـاد الله (ت ٢٢١ هـ).
الجرح ٢/٢٦٨، السير ١٠/٣٣٥، التهذيب ١/١٩٦.

(٤) البُناني البصري الأعمى، متفق على توثيقه (ت ١٣٠ هـ).
الجرح ٥/٣٨٤، السير ٦/١٠٣، التهذيب ٦/٣٤١، التقريب ١/٥١٠.

(٥) أخـرجه البخـاري ٢/٢٣٢ كتاب الصيـام ـ باب بـركة السحـور من غير إيجاب ـ من طريق آدم بن أبي إياس به، وأخرجه مسلم ٢/٧٧٠ كتاب الصيام ـ باب فضل السحور وتأكيد استحبابه. . . ـ من طريق هشيم وابن =

[١٣٧] أخبرنا أبو عبدِاللَّه الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوب، حدّثنا الربيعُ بنُ سليمانَ[1]، حَدَّثنا عبداللَّه بنُ وهبٍ، قال: أخبرني موسى بنُ عليٍّ[2] عن أبيه[3]، عن أبي قيسٍ[4]، عن عَمْروِ بن العاصِ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ قال: «إِنَّ (فَصْلَ)[5] ما

= علية وقتادة عن عبدالعزيز به، وأخرجه الترمذي ٨٨/٣ كتاب الصوم - باب ما جاء في فضل السحور - من طريق أبي عوانة عن قتادة وعبد العزيز به، وأخرجه النسائي ١٤١/٤ كتاب الصيام - الحث على السحور - من طريق أبي عوانة عن قتادة به، وأخرجه أحمد ٩٩/٣، ٢١٥، ٢٢٩، ٢٤٣، ٢٥٨، ٢٨١، وأخرجه ابن خزيمة ٢١٣/٣ كتاب الصيام - باب الأمر بالسحور أمر ندب وإرشاد. . - من طريق حماد بن زيد وعبدالوارث وشعبة وهشيم عن عبدالعزيز به، وأخرجه ابن حبان - انظر الإحسان ١٩٤/٥ كتاب الصوم - ذكر الأمر بالسحور لمن أراد الصيام - من طريق قتادة عن أنس به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٣٦/٤ كتاب الصوم - باب استحباب السحور -.

[١٣٧] إسناده حسن.

(١) هو: ابن عبدالجبار المُرادي - تقدم -.

(٢) هو: ابن رَباح اللخمي أبو عبدالرحمٰن البصري، صدوق ربما أخطأ، (ت ١٦٣ هـ).
الجرح ١٥٣/٨، السير ٤١١/٧، التهذيب ٣٦٣/١٠، التقريب ٢٨٦/٢.

(٣) عُلَيٍّ «بالتصغير» بن رباح بن قَصير - ضد الطويل - اللخمي أبو عبدالله البصري، ثقة (ت ١١٤ هـ).
الجرح ١٨٦/٦، السير ٤١٢/٧، التهذيب ٣١٨/٧، التقريب ٣٦/٢.

(٤) عبدالرحمٰن بن ثابت مولى عمرو بن العاص، ثقة (ت ٥٤ هـ).
طبقات ابن سعد ٥١١/٧، التهذيب ٢٠٧/١٢ - ٢٠٨، التقريب ٤٦٤/٢.

(٥) في الأصل (فضل) والتصويب من س.

بين صِيَامِنَا وصِيام أَهْلِ الكتابِ، أكْلَةُ (السَّحَرِ)[1]»[2].

---

(١) في الأصل (السحور) والتصويب من س.

(٢) أخرجه بمسلم ٢/٧٧٠ ـ ٧٧١ كتاب الصيام ـ باب فضل السحور وتأكيد استحبابه ـ من طريق ليث عن موسى بن علي به، وأخرجه الترمذي ٣/٨٩ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في فضل السحور ـ من طريق الليث عن موسى بن علي به، وأخرجه أبو داود ٢/٧٥٧ كتاب الصوم ـ باب في توكيد السحور ـ من طريق عبدالله بن المبارك عن موسى بن علي به، وأخرجه النسائي ٤/١٤٦ كتاب الصيام ـ فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ـ من طريق الليث عن موسى بن علي به، وأخرجه أحمد ٤/٢٠٢، من طريق وكيع عن موسى بن علي به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢١٥ كتاب الصيام ـ باب استحباب السحور فصلاً من صيام النهار وصيام أهل. . ـ من طريق عبدالرحمٰن وعبدالله بن وهب وعبدالله بن المبارك ووكيع عن موسى بن علي به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/١٩٧ كتاب الصيام ـ باب السحور ـ ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر ـ من طريق عبدالله بن موسى بن علي.

بـــاب
ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

[١٣٨] أخبرنا أبو زكريا بنُ أبي إسحاقَ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمد بنُ يعقوبَ، أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ(١)، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا مالكٌ، عن أبي حازم بنِ/ دينارٍ(٢)، عن سهل بنِ سعدٍ(٣) أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ قالَ: «لا يزالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الفِطْرَ»(٤). [٥١ أ]

---

[١٣٨] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن عبدالجبار المرادي ـ تقدم ـ.

(٢) سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأثور التمار المدني القاضي، مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد ـ من الخامسة ـ مات في خلافة المنصور.
الجرح ٤/١٥٩، السير ٦/٩٦، التهذيب ٤/١٤٣، التقريب ١/٣١٦.

(٣) هو: ابن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي، أبو العباس له لأبيه صحبة مشهور (ت ٨٨ هـ).
الإصابة ٣/١٤٠، التهذيب ٤/٢٥٢، التقريب ١/٣٣٦.

(٤) أخرجه البخاري ١/٢٤١ كتاب الصوم ـ باب تعجيل الإفطار ـ من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به، وأخرجه مسلم ٢/٧٧١ كتاب الصيام ـ باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر ـ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه به، وأخرجه الترمذي ٣/٨٢ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في تعجيل الإفطار ـ من طريق سفيان عن أبي حازم به، وأخرجه مالك ١/٢٨٨ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في تعجيل الفطر ـ =

[١٣٩] أخبرنا أبو بكرِ بنُ فورك، أخبرنا عبدُاللَّه بنُ جعفرٍ[1]، حَدَّثنا يونسُ بنُ حبيبٍ[2]، حَدَّثنا أبو داود[3]، حَدَّثنا طلحة[4]، عن عطاء[5]، عن ابنِ عباسٍ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ: «إنا معاشِرَ الأنبياءِ أُمِرْنَا أن نُعجِّلَ إفطارنا، ونؤخر سُحورَنا، ونَضَع أيْماننا على شَمَائلنا في الصلاةِ»[6].

= من طريق يحيى عن مالك به، وأخرجه ابن خزيمة ٢٧٤/٣ كتاب الصيام ـ باب ذكر دوام الناس على الخير ما عجلوا الفطر. . . ـ من طريق ابن أبي حازم عن أبيه، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٢٠٧/٥ كتاب الصوم ـ باب الإفطار وتعجيله ـ من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٣٧/٤ كتاب الصيام ـ باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور ـ.

[١٣٩] إسناده ضعيف جداً.

(١) هو: ابن أحمد بن فارس ـ تقدم ـ.

(٢) هو: أبو بشر العجلي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: الطيالسي ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال أبو زرعة والدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن حبان: لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه إلَّا على جهة التعجب، وقال ابن عدي ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الحافظ: متروك (ت ١٥٢ هـ).
الجرح ٤٧٨/٤، المجروحين ٣٨٢/١، الكامل لابن عدي ١٤٢٦/٤، الميزان ٣٤٠/٢، التهذيب ٢٣/٥، التقريب ٣٧٩/١.

(٥) هو: ابن رباح ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ٩١/١ كتاب الصلاة ـ باب افتتاح الصلاة بتكبيرة الإحرام ورفع اليدين عندها ووضع اليمين على الشمال. . . ـ من طريق طلحة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر موارد الظمآن =

قال الشيخُ رضي الله عنه: وإنما استحبَّ تأخيرَ السُّحورِ ما دامَ يَعْلَم بقاءَ اللَّيلِ، وإنما استحبَّ تعجيلَ الفطرِ إذا عَلِمَ غروبَ الشمسِ، فقد وردَ التَّغليظُ على مَنْ أَفْطَرَ قبلَ غروبِ الشَّمسِ وهو فيما:

[١٤٠] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمد بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا بَحر بنُ نَصر بن سابقٍ، حَدَّثنا بشْرُ بنُ بكرٍ[1]، حَدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن يزيدَ بن جابرٍ، عن سليم بنِ عامرٍ الكِلَاعيِّ[2]، حَدَّثني أبو أُمامةَ الباهليُّ، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «بينا أنا نائمٌ إذ أَتَاني رَجلانِ فأخذا بِضَبَعيَّ فأتياني جَبَلاً وَعِراً،

= ص ٢٢٣ كتاب الصيام ـ باب تأخير السحور وتعجيل الفطر ـ من طريق عمرو بن الحارث عن عطا به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٣٨ كتاب الصيام ـ باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور ـ وذكره الديلمي في الفردوس ١/٥٣، وذكره ابن حجر في المطالب العالية ١/٢٨٧ كتاب الصوم ـ باب السحور ـ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٠٥ كتاب الصلاة ـ باب وضع اليد على الأخرى ـ وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٥١٠ كتاب الصيام ـ الإفطار ـ وعزاه لأبي داود الطيالسي وللطبراني في الكبير عن ابن عباس.

[١٤٠] إسناده صحيح.

(١) التنيسي أبو عبدالله البَجَلي، دمشقي الأصل، قال الذهبي: صدوق ثقة لا طعن فيه، وقال الحافظ: ثقة يُغْرِبُ (ت ٢٠٥ هـ).
الجرح ٢/٣٥٢، الميزان ١/٣١٤، التهذيب ١/٤٤٣، التقريب ١/٩٨.

(٢) ويقال: الخَبَائِري «بخاء معجمة وموحدة» أبو يحيى الحمصي، ثقة غلط من قال أنه أدرك النبي ﷺ (ت ١٣٠ هـ).
الجرح ٤/٢١١، السير ٥/١٨٥، التهذيب ٤/١٦٦، التقريب ١/٣٢٠.

(فقـالا)[1] لي: اصعـدْ، فقلـت: إني لا أُطيقهُ؟ فقالا: إنا سنسهلُهُ/ [٥١ ب] لـك، فصعدتُ حتى إذا كنتُ في سـواءِ الجبلِ، إذا أنـا بأصـواتٍ شديدةٍ، فقلتُ: ما هذه الأصواتُ؟ قالوا: هذا عُواءُ أهلِ النَّارِ، ثم انطلقَ بي فإذا أنا بقومٍ معلَّقِينَ بِعَراقِيبِهِم مُشَقَّقَة أَشْداقهُم، (تسيلُ)[2] أَشداقهم دَماً، قال قلت: من هؤلاءِ؟ قال: هؤلاءِ الذين يَفْطُرونَ قبل (تحلةِ صومِهِم)[3]»[4].

---

(١) في الأصل (فقال) والتصويب من س.

(٢) في الأصل (يسيل) والتصويب من س.

(٣) في الأصل (تحلت صوتهم) والتصويب من س.

(٤) أخرجه ابن خزيمة ٢٣٧/٣ كتاب الصيام ـ باب ذكر تعليق المفطرين قبل وقت الإفطار بعراقيبهم ـ من طريق الربيع بن سليمان وبحر بن نصر الخولاني عن بشر بن بكر به ـ بزيادة في آخره، وأخرجه ابن حبان انظر: الإحسان ٢٨٦/٩ كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة ـ باب صفة النار وأهلها ـ ذكر وصف عقوبة أقوام من أجل أعمال ارتكبوها. . . ـ من طريق الربيع بن سليمان عن بشر بن بكر به ـ بلفظ ابن خزيمة، وأخرجه الحاكم ٤٣٠/١ كتاب الصوم ـ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب به ـ وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في السنن ٢١٦/٤ كتاب الصوم ـ باب التغليظ على من أفطر قبل غروب الشمس ـ.

بـــاب
ما يستحب أن يفطر عليه

[١٤١] أخبرنا أبو القاسِم عبدُالخالقِ بنِ عبدِالخالقِ المؤذِّنُ، حَدَّثنا عليُّ بنُ محتاجٍ بن حمويَـةَ الكشانيُّ[١]، حَـدَّثنا علي بنُ عبـدِالعزيـزِ البغـويُّ[٢]، حَدَّثنـا معَلَّى بن أسدٍ العَمّيُّ[٣]، حَـدَّثنا عبـدُالعزيـزِ بـنِ المختـارِ[٤]، عن عـاصمٍ الأحـولِ[٥]، قـال: حَـدَّثتني حفصـةُ بنتُ سيرينَ[٦]، عن (الرَّبابِ)[٧]، عن (عمها سَلمانَ)[٨] بـنِ عامـرٍ الضَّبِيِّ

---

[١٤١] في إسناده عبدالخالق بن عبدالخالق المؤذن وعلي بن محتاج بن حمويه الكاشاني لم أجد لهما ترجمة، ومن بعدهما فثقات.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) أبو الحسن، نزيل مكة، قال الدارقطني: ثقة مأمون (ت ٢٨٦ هـ).
الجرح ١٩٦/٦، السير ٣٤٨/١٣، لسان الميزان ٢٤١/٤.

(٣) أبو الهيثم أخو بَهْز، ثقة ثبت (ت ٢١٨ هـ).
الجـرح ٣٣٤/٨، السيـر ٦٢٦/١٠، التهـذيب ٢٣٦/١٠، التقـريب ٢٦٥/٢.

(٤) الدباغ البصري، مولى حفصة بنت سيرين، ثقة ـ من السابعة.
الجرح ٣٩٤/٥، الكاشف ١٧٨/٢، التهذيب ٣٥٥/٦، التقريب ٥١٢/١.

(٥) هو: عاصم بن سليمان الأحول ـ تقدم ـ.

(٦) أم الهذيل الأنصارية البصرية، ثقة، ماتت بعد المائة.
طبقات ابن سعد ٤٨٤/٨، السير ٥٠٧/٤، التهذيب ٤٠٩/١٢، التقريب ٥٩٤/٢.

=

قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ على التمر إن وجد، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فعلى الماءِ فَإِنَّ الماءَ طَهُورٌ»(١).

= (٧) في الأصل (الرباب إمرأةٍ) وما أثبته من س، وهي: الرَّباب بنت صُلَيْع - بمهملتين مصغراً - الضبية البصرية أم الرائح، مقبولة - من الثالثة -.
طبقات ابن سعد ٤٨٤/٨، التهذيب ٤١٧/١٢، التقريب ٥٩٨/٢.

(٨) في الأصل (سليمان) والتصويب من (س)، وهو: سلمان بن عامر بن عامر بن أوس بن حُجر بن عمرو بن الحارث الضَّبي، صحابي سكن البصرة.
الإصابة ١١٢/٣، التهذيب ١٣٧/٤، التقريب ٣١٥/١.

(١) أخرجه الترمذي ٧٨/٣ - ٧٩ كتاب الصوم - باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار - من طريق سفيان عن عاصم الأحول به، نحو لفظ الباب، وأخرجه أبو داود ٧٦٤/٢ كتاب الصوم - باب ما يُفطر عليه - من طريق مسدد حَدَّثنا عبدالواحد بن زياد عن عاصم الأحول به، وأخرجه ابن ماجه ٥٤٢/١ كتاب الصيام - باب ما جاء ما يستحب الفطر - من طريق عبدالرحيم بن سليمان ومحمد بن فضيل عن عاصم الأحول به، وأخرجه أحمد ١٧/٤، ثلاث مرات، وفي ١٨/٤ ثلاث مرات، وفي ١٩/٤، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، وأخرجه ابن خزيمة ٢٧٨/٣ كتاب الصيام - باب الدليل على أن الأمر بالفطر على التمر إذا كان موجوداً. . . - من طريق محمد بن فضيل عن عاصم الأحول به - نحو لفظ الباب، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ٢١٠/٥ كتاب الصيام - باب الإفطار وتعجيله - ذكر الإستحباب للمرء أن يكون إفطاره على التمر أو على الماء. . - من طريق هشام بن حسان عن حفصة به، وأخرج عبدالرزاق ٢٢٤/٤ كتاب الصيام - باب ما يبدأ الإنسان به - من طريق هشام عن حفصة به، وأخرجه أبو داود الطيالسي انظر: منحة المعبود ١٨٤/١ كتاب الصيام - باب استحباب الفطر على التمر والماء - من طريق شعبة عن عاصم الأحول به، وأخرجه البيهقي، في السنن ٢٣٨/٤ كتاب الصيام - باب ما يفطر عليه - من طريق عبدالواحد بن زياد عن عاصم الأحول به.

بـــاب
استحباب الدعاء عند الفطر

[١٤٢] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو محمدٍ عبدُالعزيزِ(١) بـنُ عبدِالرحمٰنِ الدبَّاسُ بمكـة، حَدَّثنـا محمد بنُ عليّ بنِ زيـدٍ المكّي، [٥٢ أ] حَدَّثنا الحكمُ بنُ موسى(٢)، حَدَّثنا الوليدُ بنُ/ مسلمٍ(٣)، حَدَّثنا إسحاقُ يعني ابن (عُبيـدالله)(٤) قال: سمعت عَبـدالله بن [أبي](٥) بن مُلَيْكَةَ،

---

[١٤٢] في إسناده عبدالعزيز بن عبدالرحمٰن الدبّاس، لم أجد له ترجمة، وباقي إسناده صحيح.

(١) في ش (عبدالرحمٰن)، لم أجد له ترجمة.

(٢) هو: ابن أبي زهير البغدادي أبو صالح القَنْطري، صدوق (ت ٢٣٢ هـ).
الجرح ٣/١٢٨، السير ١١/٥، التهذيب ٢/٤٣٩، التقريب ١/١٩٣.

(٣) القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية (ت ١٩٥ هـ).
الجرح ٩/١٦، السير ٩/٢١١، التهذيب ١١/١٥١، التقريب ٢/٣٣٦.

(٤) في الأصل (عبدالله) والتصويب من ش، وهو: إسحاق بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي وهو مقبول.
الكاشف ١/٦٣، التهذيب ١/٢٤٣، التقريب ١/٥٩.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، وهو: عبدالله بن عبيد الله بن عبدالله بن أبي مُليكة ـ بالتصغير ـ ابن عبدالله بن جدعان أبو محمد التيمي المكي، ثقة فقيه (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٥/٩٩، السير ٥/٨٨، التهذيب ٥/٣٠٦، التقريب ١/٤٣١.

يقـولُ: سمعت عبـدَاللَّهِ بن عمـروِ بنِ العـاص[1]، يقـول: سمعت رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ يقولُ: «للصائِمِ عند فِطْرِهِ (دعوة)[2] مـا تُرَدُّ»، قـالَ: وَسَمِعْتُ عبدَاللَّهِ (يقـولُ)[3] عِنْدَ فِـطْرِهِ: اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَتكَ التي وَسِعَتْ كُلَّ شيءٍ أَنْ تَغْفِرَ لي ذُنُوبِي[4].

[١٤٣] وأخبرنا أبو علي الرَّوْذَبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ بنُ داسةَ، حَدَّثنا أبو داودِ[5]، حَدَّثنـا (مسدد)[6]، حَـدَّثنا هَشِيمُ[7] عن حصينٍ[8]، عن

---

(١) السهمي أبو محمد وقيل: أبو عبدالرحمٰن، أحد السابقين المكثـرين من الصحابة، وأحد العبادلـة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الأرجح.
السير ٣/٧٩، الإصابة ٤/١١١، التهذيب ٥/٣٣٧، التقريب ١/٤٣٦.

(٢) في الأصل (لدعوة) والتصويب من ش.

(٣) في الأصل (يقوله) والتصويب من ش.

(٤) أخرجه ابن ماجه ـ انظر: مصباح الزجاجة ١/٣١٠ كتاب الصيـام ـ باب دعوة الصائم ـ من طريق هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم به، وأخرجه أبـو بكر بن السني في عمـل اليوم والليلة ص ١٨٠ ـ بـاب الدعـاء عند الإفطار ـ من طريق أبي يعلى عن الحكم بن موسى به، وأخرجه الحاكم ١/٤٢٢ كتاب الصوم ـ من طريق أبي محمد عبدالعزيـز بن عبدالـرحمٰن الدباس به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢٦ أ باب الصيام ـ فصل ما يفطر الصائم عليه وما يقول عنـد فطره ـ، وذكره المنـذري في الترغيب والترهيب ٢/٨٩ كتاب الصوم ـ إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد ـ وعزاه للبيهقي.

[١٤٣] إسناده حسن مرسل.

(٥) هو: السجستاني ـ تقدم ـ.

(٦) في الأصل (برد) والتصويب من س، وهو: مسدد بن مسرهد ـ تقدم ـ.

(٧) هو: ابن بشير ـ تقدم ـ.

(٨) هو: ابن عبدالرحمٰن السّلمي أبو الهذيل الكـوفي، ثقة تغير حفظه في =

معاذِ بنِ زُهْرة[١]، أنهُ بلغهُ أنَّ رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كانَ إذا أفطر قال: «اللهم لك صُمْتُ، وعلى رزقكَ أفطرتُ»[٢].

قال الشيخ رضي الله عنه: ورواه الثوري[٣]، عن حصين، عن رجل، عن معاذ: غيرَ أنه قال: الحمدُ للَّهِ الذي أعانني فَصُمْتُ، وَرَزَقني فأفطرتُ.

ورُوِينَا عَنْ ابنِ عمرَ[٤] أنه كان يقول عِنْدَ إفطاره: يا واسع المغفرة اغفِرْ لي.

= الآخر (ت ١٣٦ هـ).

الجرح ١٩٣/٣، السير ٤٢٢/٥، التهذيب ٣٨١/٢، التقريب ١٨٢/١.

(١) ويقال: معاذ أبو زُهرة الضبي تابعي، مقبول، من الثالثة، أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة.

الجرح ٢٤٦/٨، التهذيب ١٩٠/١٠، التقريب ٢٥٦/٢.

(٢) أخرجه أبو داود ٧٦٥/٢ كتاب الصوم ـ باب القول عند الإفطار ـ من طريق مسدد عنه به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٣٩/٤ كتاب الصيام ـ باب ما يقول إذا أفطر ـ كما أخرجه في الشعب ٢٦/٢ أ باب الصيام ـ فصل ما يفطر الصائم عليه وما يقول عند فطره ـ وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٨٠٥٦/٧ ـ الفصل الرابع في الصوم ـ وعزاه لأبي داود مرسلاً.

(٣) ورواية الثوري: أخرجها أبو بكر ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٧٩ ـ باب ما يقول إذا أفطر ـ من طريق المصنف، وأخرجها البيهقي في الشعب ٢٦/٢ أ باب الصيام ـ فصل ما يفطر الصائم عليه وما يقول عند فطره ـ وذكرها المتقي الهندي في كنز العمال ١٨٠٥٨/٧ في الصوم وعزاه لابن السني في عمل اليوم والليلة.

(٤) حديث ابن عمر: أخرجه البيهقي في الشعب ٢٦/٢ أ باب الصيام ـ فصل ما يفطر الصائم عليه وما يقول عند فطره ـ.

بـــاب
فـي فضـل العيـد

[١٤٤] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا يحيى بن أبي طالبٍ(١)، أخبرنا عبدُالوهابِ بنُ عطاء، حَدَّثنا الربيعُ بن صَبيحٍ(٢)، عن الحسنِ(٣)، وَحُمَيْدٍ الطويل(٤)، عن ابن/ مالكٍ(٥) قالا: قَدِمَ رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم المدينة ولهم [٥٢ ب] يومانِ يلْعبونَ فيهما، فقال رسول اللَّه صلَّى اللَّه عليه وسلم: «إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجلَّ قد أبْدَلَكُم بيومينِ هذين (يومين)(٦) خيراً مِنْهُما الفطرَ والأضحى»(٧). فزاد الحسنُ فيه فقال: أما يومُ الفطرِ فصلاة وصدَقَة،

---

[١٤٤] إسناده حسن.

(١) هو: يحيى بن جعفر بن عبدالله الزِّبْرِقان ـ تقدم ـ.

(٢) السعدي البصري، قال الذهبي: كان صدوقاً، عزاً، عابداً ضعفه النسائي، وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ وكان عابداً مجاهداً (ت ١٦٠ هـ). الجرح ٣/٤٦٤، الكاشف ١/٢٣٦، التهذيب ٣/٢٤٧، التقريب ١/٢٤٥.

(٣) هو: الحسن بن أبي الحسن البصري ـ تقدم ـ.

(٤) هو: حُمَيْد بن أبي حميد الطويل ـ تقدم ـ.

(٥) هو: أنس بن مالك ـ تقدم ـ.

(٦) ساقطة من ش.

(٧) أخرجه أبو داود ١/٦٧٥ كتاب الصلاة ـ باب صلاة العيدين ـ من طريق حماد عن حميد به، وأخرجه النسائي ٣/١٧٩ ـ أول كتاب صلاة العيدين ـ من طريق إسماعيل عن حميد به، وأخرجه أحمد ٣/١٠٣، ١٧٨، ٢٣٥، =

قال: يعني الصاعَ، وأما يومَ الأضحى فصلاة ونُسك، يعني ذَبائِحَكُم.

قال الشيخ رضي اللَّهُ عنه: أمّا الكلام في يوم الأضحى فإنا نوفره إلى ذِكر ذي الحجةِ، وأمَّا يوم الفطر فالأصل فيه قوله تبارك وتعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾[1] قيل في بعض التفاسير: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ﴾ بزكاة الفطر، ﴿وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ﴾ بالتكبير «فَصَلّى» صلاة العيد.

[١٤٥] أخبرنا عليُّ بنُ أحمد بن عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدٍ[2]، حَدَّثنا جعفرُ بنُ أحمدَ بنِ فارسٍ[3]، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ المسيّبيُّ[4]، حَدَّثنا عبدُاللَّه بنُ نافعٍ[5]، عن كثيرِ بن عبدِاللَّه بنِ

= ٢٥٠ جميعها من طريق حميد به، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٩٢/٤ كتاب الجمعة - باب العيدين - من طريق مروان بن معاوية عن حميد به، وأخرجه الحاكم ٢٩٤/١ كتاب العيدين - من طريق حماد عن حميد به، وأخرجه البيهقي من عدة طرق عن يزيد بن هارون ومحمد بن عبدالله الأنصاري ومروان بن معاوية جميعها عن حميد به، (وجميعهم أخرجوه نحو لفظ الباب).

وأخرجه البيهقي في الشعب ١٣/٢ أ باب الصيام - في ليلة العيد - وذكر فيه زيادة الحسن.

(١) سورة الأعلى: آية ١٤ - ١٥.

[١٤٥] إسناده ضعيف جداً.

(٢) هو: الصفار - تقدم -.

(٣) في س (ياسين)، وهو: جعفر بن أحمد بن فارس أبو الفضل يروي عن سهل بن عثمان وعبدان العسكري وغيره كتب الكثير بالبصرة ومكة، توفي بالكَرَج وله مصنفات (ت ٢٨٩ هـ). ذكر أخبار أصفهان ٢٤٥/١.

(٤) هو: ابن محمد بن عبدالرحمٰن المسيّبي من ولد المسيب بن عابد =

عمرِو بنِ عوفٍ المـزنِيّ[1]، عن أبيه[2]، عن جـده[3] أَنَّ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم سئل عن قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ قال: «هي زكاةُ الفِطْرِ»[4].

= المخزومي المدني، قال الذهبي: ثقة فقيه صالح، وقال الحافظ: صدوق (ت ٢٣٦ هـ).
الجرح ١٩٤/٧، الكاشف ١٧/٣، التهذيب ٣٧/٩، التقريب ١٤٤/٢.

(٥) هو: ابن أبي نافع الصائغ المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين (ت ٢٠٦ هـ).
الجرح ١٨٣/٥، السير ٣٧١/١٠، التهذيب ٥١/٦، التقريب ٤٥٦/١.

(١) المزني، قال الدارقطني والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال الشافعي وأبو داود: ركن من أركان الكذب، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الذهبي: واه، وقال الحافظ: ضعيف ـ من السابعة ـ منهم من نسبه إلى الكذب.
الجرح ١٥٤/٧، المجروحين ٢٢١/٢، الكامل لابن عدي ٢٠٧٨/٦، الكاشف ٥/٣، التهذيب ٤٢١/٨، التقريب ١٣٢/٢.

(٢) عبدالله بن عمرو بن عوف بن زيد المزني المدني، قال الذهبي: له صحبة، ثم قال: وثق، وقال الحافظ: مقبول ـ من الثالثة ـ.
الجرح ١١٨/٥، الكاشف ١٠١/٢، التهذيب ٣٣٩/٥، التقريب ٤٣٧/١.

(٣) عمرو بن عوف بن زيد بن مِلحة، أبو عبدالله المزني صحابي، مات في ولاية معاوية.
الإصابة ٩/٥، التهذيب ٥٨/٨، التقريب ٧٥/٢.

(٤) أخرجه ابن خزيمة ٩٠/٤ كتاب الزكاة ـ جماع أبواب صدقة الفطر في رمضان ـ باب ذكر ثناء الله عز وجل على مؤدي صدقة الفطر ـ من طريق أبي عمر ومسلم بن عمرو الأسلمي عن عبدالله بن نافع به، وأخرجه =

[٥٣ أ] قال الشيخ رضي اللَّهُ عنه: ورُوِينَا عن ابنِ عُمَرَ[١] أنه كانَ/ يقولُ: (نزلت)[٢] هذه الآيةُ في زكاةِ رَمَضَانَ.

وعن أبي العاليةِ[٣]: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ﴾ قال: يُعطِي صدقةً ثم يُصلي.

[١٤٦] وحَدَّثنا أبو طاهرٍ[٤] الفقيهُ رحمهُ اللَّهُ، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يحيى بن بلالٍ، حَدَّثنا يحيى بنُ الربيعِ[٥]، حَدَّثنا سفيان[٦]،

= البزار - انظر: كشف الأستار ٤٢٩/١ كتاب الزكاة - باب صدقة الفطر - من طريق علي بن سهل عن عبدالله بن نافع به، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٠٨٠/٦ من طريق عبدالله بن محمد بن سلم وعبدالرحمن بن إبراهيم عن عبدالله بن نافع به، وأخرجه البيهقي في السنن ١٥٩/٤ كتاب الزكاة - جماع أبواب الزكاة -، وذكره الذهبي في الميزان ٤٠٧/٣، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٠/٣ كتاب الزكاة - باب صدقة الفطر - وقال: وفيه كثير بن عبدالله وهو: ضعيف.

(١) رواية ابن عمر أخرجها البيهقي في السنن ١٥٩/٤ كتاب الزكاة - جماع أبواب الزكاة -، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٤٠/٦ تفسير سورة الأعلى وعزاه لابن مردويه والبيهقي.

(٢) في الأصل (أنزلت) وما أثبته من س.

(٣) رواية أبي العالية أخرجها البيهقي في السنن ١٥٩/٤ كتاب الزكاة - جماع أبواب زكاة الفطر -، وذكرها السيوطي في الدر المنثور ٣٤٠/٦ تفسير سورة الأعلى وعزاه لعبد بن حميد والبيهقي.

[١٤٦] في إسناده يحيى بن الربيع ولم أجد له ترجمة، وبقية رجاله موثقون.

(٤) هو: محمد بن محمد بن محمش الفقيه - تقدم -.

(٥) المكي، روى عن سفيان بن عيينة، روى عنه أبو حامد البزار. العقد الثمين ٤٣٤/٧.

(٦) هو: سفيان الثوري - تقدم -.

عن جعفرِ بنُ بُرْقَانَ[1]، قال: أتَانا كتابُ عمرَ بن عبدِالعزيز[2] تصدَّقوا قبلَ الصَّلاةِ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾، وقولوا كما قال أبوكم (آدم)[3] ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا . . .﴾[4] الآية، وقولوا كما قال نوح عليه السلام: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[5]، وقولوا كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ﴾[6]، وقولوا كما قال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُۥٓ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾[7]، وقولوا كما قال ذو النون: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى

---

(١) الكلابي أبو عبدالله الرقي، قال ابن معين: ثقة أمياً وليس هو في الزهري بذاك، وقال العجلي: ثقة، وقال أبو حاتم: محله الصدق يكتب حديثه، وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة حسنة، وقال الحافظ: صدوق يَهِم في حديث الزهري (ت ١٥٠ هـ).
الجرح ٢/٤٧٤، الكامل لابن عدي ٢/٥٦٣، الميزان ١/٤٠٣، التهذيب ٢/٨٤، التقريب ١/١٢٩.

(٢) هو: ابن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده، فعُدَّ مع الخلفاء الراشدين (ت ١٠١ هـ).
السير ٥/١١٤، التهذيب ٧/٤٧٥، التقريب ٢/٥٩.

(٣) ساقطة من س.

(٤) سورة الأعراف: آية ٢٣.

(٥) سورة هود: آية ٤٧.

(٦) سورة الشعراء: آية ٨٢.

(٧) سورة القصص: آية ١٦.

كُنتُ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[1] وأراه كتبَ من لم يكن عنده ما يتصدقُ به، فليصم، يعني[2] ـ والله أعلم ـ بعد العيد[3].

[١٤٧] أخبرنا أبو علي الحسينُ بن محمدٍ الروذباريُّ رحمه اللَّهُ، حَدَّثنا أبو بكر بنُ داسةَ، حَدَّثنا أبو داود[4]، حَدَّثنا محمودُ بنُ خالدٍ الدمشقيُّ[5]، وعبدُاللَّه بنُ عبدِالرَّحمٰن السمرقنديُّ[6]، حَدَّثنا مروانُ[7]، حَدَّثنا (أبو يزيدَ)[8] الخَوْلانيُّ، حَدَّثنا سيارُ بن عبدالرَّحمٰن[9]/ عن [٥٣ ب]

---

(١) سورة الأنبياء: آية ٨٧. (٢) في س (يريد).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ١٧٥/٤ كتاب الزكاة ـ باب وقت إخراج زكاة الفطر ـ كما أخرجه في الشعب ١٣/٢ ب باب الصيام ـ في ليلة العيد ـ.

[١٤٧] إسناده صحيح بالمتابعة.

(٤) هو: أبو داود السجستاني ـ تقدم ـ.

(٥) السلمي أبو علي، ثقة (ت ٢٤٧ هـ).
الجرح ٢٩٢/٨، الكاشف ١١٠/٣، التهذيب ٦١/١٠، التقريب ٢٣٢/٢.

(٦) هو: ابن الفضل بن بَهرام السمرقندي أبو محمد الدارمي، الحافظ صاحب المسند ثقة فاضل متقن (ت ٢٥٥ هـ).
الجرح ٩٩/٥، السير ٢٢٤/١٢، التهذيب ٢٩٤/٥، التقريب ٤٢٩/١.

(٧) هو: ابن محمد بن حسان الأسدي الدمشقي الطَاطَري ـ بمهملتين مفتوحتين ـ ثقة (ت ١١٠ هـ).
الجرح ٢٧٥/٨، السير ٥١٠/٩، التهذيب ٩٥/١٠، التقريب ٢٣٩/٢.

(٨) في الأصل (أبو زيد) والتصويب من س، وهو: أبو يزيد الخَوْلاني المصري، قال الحافظ: صدوق ـ من السابعة.
الجرح ٤٥٨/٩، الميزان ٥٨٨/٤، التهذيب ٢٧٩/١٢، التقريب ٤٩٠/٢.

(٩) الصَدَفي المصري، قال أبو حاتم: ليس به بأس، وقال الحافظ: صدوق ـ من السادسة. =

عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما قَالَ: فَرَضَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم زكاة الفِطْرِ طُهْرَةً للصَّائمِ (عن)[1] اللَّغْو والرَّفَثِ، وطُعْمَةً للمساكينِ، مَنْ أَدَّاها قَبْلَ الصَّلاةِ، فَهِيَ زكاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصلاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ[2].

[١٤٨] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمد بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا أبو عتبةَ[3]، حَدَّثنا ابنُ أبي فُدَيْكٍ[4]، حَدَّثنا

= الجرح ٢٥٦/٤، الكاشف ٣٣٢/١، التهذيب ٢٩١/٤، التقريب ٣٤٣/١.

(١) في الأصل (عن) والتصويب من س.

(٢) أخرجه أبو داود ٢٦٢/٢ كتاب الزكاة ـ باب الفطر ـ من طريق محمود بن خالد به، وأخرجه ابن ماجه ٥٨٥/١ كتاب الزكاة ـ باب صدقة الفطر ـ من طريق عبدالله بن أحمد بن بشير وأحمد بن الأزهر عن مروان بن محمد به، وأخرجه الدارقطني ١٣٨/٢ كتاب زكاة الفطر ـ من طريق إبراهيم بن عتيق العنسي عن مروان بن محمد به، وأخرجه الحاكم ٤٠٩/١ كتاب الزكاة ـ من طريق محمد بن إسماعيل الإسماعيلي، عن محمود بن خالد الدمشقي به ـ وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في السنن ١٦٣/٤ كتاب الزكاة ـ باب الكافر يكون فيمن يموت فلا يؤدى عنه زكاة الفطر.

[١٤٨] إسناده صحيح.

(٣) أحمد بن الفرج بن سليمان الكندي أبو عتبة الحمصي، المعروف بالحجازي المؤذن بجامع حمص، قال أبو حاتم: كتبنا عنه ومحله عندنا محل الصدق، وقال ابن عدي: وأبو عتبة مع ضعفه قد احتمله الناس ورووا عنه (ت ٢٧٢ هـ).
الجرح ٦٧/٢، الكامل لابن عدي ١٩٣/١، السير ٥٨٤/١٢، التهذيب ٦٧/١.

(٤) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُدَيْك ـ بالفاء مصغراً ـ الديلي مولاهم =

الضحاكُ[1]، عن نافعٍ[2]، عن عبدِالله بْنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْـهِ وسلَّمَ فَـرَضَ زكـاةَ الفِـطْرِ مِنْ رمضــانَ، على كُـلِّ نفسٍ مِنَ المُسْلِمِينَ حُرٍّ أو عَبْدٍ، رَجُلٍ أو امرأةٍ، صَغيرٍ أو كَبيرٍ، صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أو صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ[3]. قال ابن أبي فديك: والحنطة عندنا بمنزلة التمر والشعير.

= المدني أبو إسماعيل، قال الذهبي: صدوق مشهور يحتج به في الكتب الستة (ت ١٨٠ هـ).
الجرح ١٨٨/٧، الميزان ٤٨٣/٣، التهذيب ٦١/٩، التقريب ١٤٥/٢.

(١) هو: ابن عثمان بن عبدالله الأسدي ـ تقدم ـ.

(٢) أبو عبدالله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٤٥١/٨، السير ٩٥/٥، التهذيب ٤١٢/١٠، التقريب ٢٩٦/٢.

(٣) أخرجه البخاري ١٣٨/٢ كتاب الزكاة ـ باب فرض صدقة الفطر ـ من طريق عمر بن نافع عن نافع به، وأخرجه مسلم ٦٧٨/٢ كتاب الزكاة ـ باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ـ من طريق محمد بن رافع عن ابن أبي فديك به، وأخرجه الترمذي ٦١/٣ كتاب الزكاة ـ باب ما جاء في صدقة الفطر ـ من طريق مالك عن نافع به، وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٢٦٣/٢ كتاب الزكاة ـ باب كم يؤدي في صدقة الفطر ـ من طريق مالك عن نافع به، وأخرجه مالك ٢٨٤/١ كتاب الزكاة ـ باب مكيلة زكاة الفطر ـ من طريق نافع عن عبدالله بن عمر به، وأخرجه ابن خزيمة ٨٣/٤ كتاب الزكاة ـ جماع أبواب صدقة الفطر في رمضان ـ باب ذكر دليل ثاني أن صدقة الفطر عن المملوك واجب على مالكه... ـ من طريق محمد بن المغيرة عن ابن أبي فديك به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ١٢٧/٥ كتاب الزكاة ـ باب صدقة الفطر ـ ذكر البيان بأن هذه اللفظة من المسلمين... ـ من طريق محمد بن رافع عن ابن أبي فديك به، وأخرجه الدارقطني ١٣٩/٢ كتاب زكاة الفطر ـ من طريق يحيى بن المغيرة وأحمد بن الفرج عن ابن أبي فديك به، وأخرجه البيهقي =

قال الشيخ رضي الله عنه: ورُويَ هذا الحديثُ من وجهٍ آخرَ عن عبدِاللَّهِ بنِ ثعلبةَ[1]، عن أبيه عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم في صدقة الفطرِ، ومن الزيادة، غنيٍّ أو فقيرٍ، فأما الغنيُّ فيزكيهِ اللَّهُ، وأَمَّا الفقيرُ فَيَرُدُّ عليه أكثرَ مِما أَعْطَاهُ.

[١٤٩] أنبأنا أبو عبداللَّه الحافظُ، إجازة أَنَّ أبا عبدالله محمدَ بنَ عليٍّ الصنعاني[2]، أخبرهم حَدَّثنا إسحاقُ بن إبراهيم[3]، حَدَّثنا عبدُالرزاقِ، قال: أخبرني/ من سمعَ (ابن البَيْلَمَاني)[4]، يحدث عن [٥٤ أ]

= في السنن ١٦٢/٤ كتاب الزكاة ـ باب الكافر يكون فيمن يموت فلا يؤدى عنه زكاة الفطر ـ.

(١) رواية ثعلبة بن أبي صغير أخرجها الدارقطني ١٤٨/٢ كتاب الزكاة، وأخرجها البيهقي في السنن ١٦٧/٤ كتاب الزكاة ـ باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة نصف صاع.

[١٤٩] إسناده ضعيف فيه ابن البيلماني.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) ابن عباد الصنعاني الدَّبَري راوية عبدالرزاق، قال الدارقطني: صدوق، وقال الذهبي في ترجمته: الشيخ العالم الصدوق (ت ٢٨٥ هـ).
الكامل لابن عدي ٣٣٨/١، السير ٤١٦/١٣، الوافي بالوفيات ٣٩٤/٨، لسان الميزان ٣٤٩/١.

(٤) في الأصل (ابن السلماني) والتصويب من خلال دارسة السند، وهو: محمد بن عبدالرحمن البَيْلَماني ـ بفتح الموحدة واللام بينهما تحتانية ساكنة ـ قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن عدي: وكل ما يرويه ابن البيلماني فالبلاء فيه، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.
الجرح ٣١١/٧، الكامل لابن عدي ٢١٨٧/٦، الميزان ٦١٧/٣، التهذيب ٢٩٣/٩، التقريب ١٨٢/٢.

أبيه[1]، عن ابن عمر قال: خمسُ ليالٍ لا يُردّ (فيهن)[2] الدعاءُ، ليلة الجمعةِ، وأوّلُ ليلةٍ من رجبٍ، وليلةُ النصفِ من شعبانَ، وليلتا العيد[3].

[١٥٠] أخبرنا أبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسى، حَدَّثنا أبو العباسِ الأصم، أخبرنا الربيعُ[4]، أخبرنا الشافعيُّ رحمه اللَّهُ، حَدَّثنا إبراهيمُ بن محمدٍ[5] قال: قال ثور بنُ يزيد[6]، عن خالدِ بنِ مَعْدانَ[7]، عن أبي

---

(١) عبدالرحمٰن بن البَيْلَماني مولى عمر مدني نزل حران، قال الدارقطني: ضعيف لا تقوم به حجة، وقال أبو حاتم: لين، وقال الحافظ: ضعيف - من الثالثة.
الجرح ٢١٦/٥، الميزان ٥٥١/٢، التهذيب ١٤٩/٦، التقريب ٤٧٤/١.

(٢) في الأصل (فيها) والتصويب من ش.

(٣) أخرجه عبدالرزاق ٣١٧/٤ كتاب الصيام - باب النصف من شعبان - من طريق عبدالرزاق به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٣/٢ ب باب الصيام - في ليلة العيد -.

[١٥٠] إسناده ضعيف جداً.

(٤) هو: ابن سليمان بن عبدالجبار المرادي - تقدم -.

(٥) هو: ابن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني، قال البخاري: تركه ابن المبارك والناس، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن عقدة: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى وليس هو بمنكر الحديث، وقال ابنُ عدي: هو كما قال ابن عقدة، وقال الذهبي: أحد العلماء الضعفاء، وقال الحافظ: متروك (ت ١٨٤ هـ).
الجرح ١٢٥/٢، الكامل لابن عدي ٢١٩/١، الميزان ٥٧/١، التهذيب ١٥٧/١ التقريب ٤٢/١.

(٦) أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت إلّا أنه يرى القدر (ت ١٥٥ هـ).
الجرح ٤٦٨/٢، السير ٣٤٤/٦، التهذيب ٣٣/٢، التقريب ١٢١/١.

(٧) الكلاعي الحمصي، أبو عبدالله، ثقة عابد يرسل كثيراً (ت ١٠٣ هـ). =

الدرداء[1]، قالَ: مَنْ قامَ لَيْلَتَي العِيْدَيْنِ، (لِلّهِ مُحْتَسِباً)[2]، لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حينَ تَمُوت الْقُلُوبُ[3].

قال الشافعيُّ رحمه الله: وبلغَنا أنه كانَ يُقالُ: إن الدعاءَ يستجابُ في خمسِ ليالٍ، فذكر ما روينا عن ابن عمر.

[١٥١] وبهذا الإسناد، أخبرنا الشافعي أخبرنا إبراهيم بن محمد، قالَ: رَأيتُ مَشْيَخَةً من خيارِ أهلِ المدينةِ يظهرونَ على مسجِدِ النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم ليلةَ العيدينِ، فيدعونَ ويذكرونَ اللَّهَ حتى تذهبَ ساعةٌ من اللَّيلِ[4].

= الجرح ٣/٣٥١، السير ٤/٥٣٦، التهذيب ٣/١١٨، التقريب ١/٢١٨.

(١) عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، أبو الدرداء، مشهور بكنيته، ومختلف في اسم أبيه، صحابي جليل أول مشاهده أحد وكان عابداً، مات في آخر خلافة عثمان، وقيل عاش بعد ذلك.
السير ٢/٣٣٥، الإصابة ٥/٤٦، التقريب ١/٣٩.

(٢) في الأصل (محتسباً لله) والتصويب من س وش.

(٣) أخرجه ابن ماجه ١/٥٦٧ كتاب الصيام ـ باب فيمن قام في ليلتي العيدين ـ عن أبي أمامة... فذكره، وأخرجه الشافعي في الأم ١/٢٣١ باب العبادة ليلة القدر ـ من طريق إبراهيم بن محمد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٩ كتاب صلاة العيدين ـ باب عبادة ليلة العيدين ـ كما أخرجه في الشعب ٢/١٣ أ باب الصيام ـ في ليلة العيد ـ وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨/٥٤٨ كتاب الصيام ـ صلاة عيد الفطر ـ عن أبي أمامة وعزاه لابن ماجه.

[١٥١] إسناده ضعيفٌ جداً، فيهِ إبراهيم بنُ محمدٍ.

(٤) أخرجهُ الشافعيُ في الأم ١/٢٣١ كتاب صلاةُ العيدين ـ العبادةُ في العيدين ـ من طريقِ إبراهيمَ بنِ محمدٍ به، وأخرجهُ البيهقِيُّ في الشُعَبِ ٢/١٣ أ بابُ الصيامِ ـ في ليلةِ القدرِ ـ.

قَـالَ الشافعيُّ رحمـهُ اللَّهَ: وأنا استحبُّ كُلّمـا حكيت فِي هذهِ الليالِي من غيرِ أن يكونَ فرضاً[1].

قال الشافعيُّ رحمهُ اللَّهُ: وأحبُّ أَنْ يُكَبِّرَ الإمامُ خَلْفَ المَغْرِبِ والعشـاءِ والصبحِ وبينَ ذلِـكَ، وَغَادِيـاً حتى يَنْتَهِيَ إلىٰ المُصَلَّىٰ يومَ العيدِ/ [٥٤ ب] - يَعْنِي يومَ الفِطْرِ - واحْتَج بقولِ اللَّهِ عزَّ وَجـلَّ: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ﴾ يعنِي عـدة صومِ شَهْرِ رَمَضَانَ: ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾[2] يعنِي عِنْدَ إكمالِهِ عَلَىٰ مَا هَداكُمْ[3].

[١٥٢] وروى الشَافِعيُّ رحمهُ اللَّهُ بإسنادِهِ عَنْ ابنِ عمرَ أنهُ كَانَ يَغْدُو إلىٰ المصلى يوم الفِطر إذا طلعتْ الشمسُ، فيكبرُ حَتَىٰ يأتيَ المُصَلَى يومَ الفِطْرِ، ثُم يُكَبِّرُ حَتَّى إذَا جَلَس الإمامُ تَرَكَ التَكْبِيْر[4].

---

(١) قولَ الشافِعِي هَذَا ذكره في الأمِ ١/٢٣١ كتابُ صلاةِ العِيدينِ - العبادةُ في العيدينِ -.

(٢) سورة البقرة: آية ١٨٥.

(٣) انظر: الأم ١/٢٣١ كتاب صلاة العيدين - التكبير ليلة الفطر -.
والسنن الكبرى للبيهقي ٣/٢٧٨ كتاب صلاة العيدين - باب التكبير ليلة الفطر ويوم الفطر وإذا غدا إلى صلاة العيدين -.

[١٥٢] إسناده ضعيف جداً.

(٤) أخرجهُ الشافعيُ في مسندِهِ ص ٧٣ كتاب العيدين، كما أخرجهُ فِي الأمِ ١/٢٣١ كتاب صلاة العيدين - الكبير ليلةَ العيـدِ - وكلاهُمَـا مِنْ طريقِ: إبراهيمَ قالَ حدَّثني عُبَيد اللَّهِ عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ. . . فذكره، وأخرجه الدارقطني ٢/٤٤ كتـابُ العيدينِ، وأخـرجهُ البيهقيُ في السنن ٣/٢٧٩ كتاب صلاةِ العيدِينِ - بابُ التكبِيرِ ليلةَ الفِطْرِ ويومَ الفِطْرِ وإِذَا غـدَا إلى صلاة العيدين -.

[١٥٣] أَخْبَرَنَا (أبو حَازِم عُمَرُ بـن أحمد الحافِظ)(١)، أَخْبَرَنـا أبو أحمد محمدُ بنُ محمدٍ الحافظُ(٢)، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق بنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبدالرحمٰنِ بنِ وَهْبٌ(٣)، حَدَّثنا عَمِّي(٤)، قال: حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ عمر(٥)، عن نافِع(٦)، عن عبداللَّه(٧) أن

---

[١٥٣] إسناده ضعيف، فيه عبدالله بن عمر العمري.

(١) في الأصلِ (ابن حازمٍ عن ابنِ أحمدَ الحافِظِ) والتصويب من ش، وهو: عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه، أبو حازم الهذلي المسعودي العبدوي النيسابوري الأعرج من أولاد «عتبة بن مسعود» أخي «عبدالله بن مسعود»، قال الخطيب: كان أبو حازم ثقة صادقاً حافظاً عارفاً، وقال الذهبي: الإمام الحافظ شرف المحدثين (ت ٤١٧ هـ).
تاريخ بغداد ١١/٢٧٢، الأنساب ٨/٣٥٤، السير ١٧/٣٣٣.

(٢) هو: ابن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي، أبو أحمد الحاكم الكبير، مؤلف كتاب الكنى في عدة مجلدات، قال الذهبي: الإمام الحافظ العلامة الثبت محدث خراسان (ت ٣٧٨ هـ).
السير ١٦/٣٧٠، لسان الميزان ٧/٦٠٥.

(٣) هو: ابن مسلم المصري لقبه بحشل ـ بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها شين معجمة ـ يكنى أبا عبيد الله، صدوق تغير بآخره (ت ٢٦٤ هـ).
الجرح ٢/٥٩، الكامل لابن عدي ١/١٨٨، الميزان ١/١١٣، التهذيب ١/٥٤، التقريب ١/١٩.

(٤) هو: عبدالله بن وهب ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبدالرحمٰن العمري المدني، قال ابن معين: ليس به بأس يكتب حديثه، وقال ابن المديني: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: لا بأس به في رواياته وقال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: ضعيف عابد (ت ١٧١ هـ).
الجرح ٥/١٠٩، الكامل لابن عدي ٤/١٤٥٩، الميزان ٢/٤٦٥، التهذيب ٥/٣٢٦، التقريب ١/٤٣٤.

(٦) هو: أبو عبدالله المدني مولى ابن عمر ـ تقدم ـ. =

رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كان يخرج في العيدين مع الفضل بن العباس، وعبدالله، والعباس، وعلي، وجعفر، والحسن، والحسين، وأسامة بن زيد، وزيد بن حارثة، وأيمن ابن أم أيمن، رافعاً صوته بالتهليل والتكبير، (فيأخُذُ طريقَ)[١] الحدادين حتى يأتِيَ المصلى، فإذا[٢] فَرَغَ رَجَعَ إلى الحذائين حتى يأتِيَ منزله[٣].

[١٥٤] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو بكر أحمدُ بن إسحاقَ[٤] الفقيهُ، أخبرنا عليّ بنُ (عبدِالعزيزِ)[٥]، حَدَّثنا/ أبو غسانَ مالكُ بن [٥٥ أ] إسماعيلَ[٦]، حَدَّثنا زُهيرٌ[٧]، حَدَّثنا (عتبةُ)[٨] بنُ حميدٍ الضبيُّ، حَدَّثنا

= (٧) هو: ابن عمر بن الخطاب ـ تقدم ـ.

(١) في الأصل (فأخذ طرائق) والتصويب من س.

(٢) في س (وإذا).

(٣) أخرجه ابن خزيمة ٢/٣٤٣ جماع أبواب صلاة العيدين الفطر والأضحى. . . ـ باب التكبير والتهليل في الغدو إلى المصلى في العيدين إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الخبر، وأحسب الحمل فيه على عبدالله بن عمر العمري إن لم يكن الغلط من ابن أخي ابن وهب ـ من طريق أبي بكر عن أحمد بن عبدالرحمٰن بن وهب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٧٩ كتاب صلاة العيدين ـ باب التكبير ليلة الفطر ويوم الفطر وإذا غدا إلى صلاة العيدين، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٣ ب باب الصيام ـ في ليلة العيد ـ من طريق أبي أحمد إسحاق الحافظ عن محمد بن إسحاق بن خزيمة به.

[١٥٤] إسناده صحيح بالمتابعة.

(٤) هو: ابن أيوب بن يزيد النيسابوري ـ تقدم ـ.

(٥) في الأصل (عبدالعزيز) والتصويب من س، هو: أبو الحسن البغوي ـ تقدم ـ.

(٦) النهدي أبو غسان الكوفي، ثقة متقن صحيح الكتاب عابد (ت ٢١٧ هـ). الجرح ٨/٢٠٦، الكاشف ٣/٩٩، التهذيب ١٠/٣، التقريب ٢/٢٢٣. =

عبيدُاللَّهِ بن أبي بكرِ بنِ أنس[1]، قالَ: سمعت أنساً يقول: ما خرج رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يوم فطر حتى يأكلَ تميرات[2] ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أقل من ذلك أو أكثر من ذلك وتراً[3].

= (٧) هو: ابن معاوية بن خديج ـ تقدم ـ.

(٨) في الأصل (عبده) والتصويب من س، وهو: عتبة بن حميد الضبي، أبو معاذ أو أبو معاوية البصري، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الذهبي: شيخ وقد ضُعّف، وقال الحافظ: صدوق له أوهام ـ من السادسة ـ.
الجرح ٦/٣٧٠، الميزان ٣/٢٨، التهذيب ٧/٩٦، التقريب ٢/٤.

(١) أبو معاذ، ثقة ـ من الرابعة ـ.
الجرح ٥/٣٠٩، الكاشف ٢/١٩٦، التهذيب ٧/٥، التقريب ١/٥٣١.

(٢) في س (تمرات).

(٣) أخرجه البخاري ٢/٣ كتاب العيدين ـ باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج ـ من طريق هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس به، وأخرجه الترمذي ٢/٤٢٧ أبواب الصلاة ـ باب ما جاء في الأكل يوم الفطر قبل الخروج ـ من طريق حفص بن عبيد الله عن أنس بن مالك به، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح، وأخرجه ابن خزيمة ٢/٣٤٢ جماع أبواب صلاة العيدين الفطر والأضحى ـ باب استحباب أكل التمر يوم الفطر قبل الغدو إلى المصلى ـ من طريق حفص بن عبيد الله عن أنس بن مالك به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٤/٢٠٧ باب العيدين ـ ذكر ما يستحب للمرء أن يكون أكله يوم الفطر قبل الخروج إلى المصلى ـ من طريق حفص بن عبيد الله عن أنس به، وأخرجه الدارقطني ٢/٤٥ كتاب العيدين ـ من طريق مرجا بن رجاء عن عبيد الله بن أبي بكر به. (وجميعهم بمعنى لفظ الباب).
وأخرجه الحاكم ١/٢٩٤ كتاب العيدين ـ من طريقين الأول من طريق أحمد بن زهير عن مالك بن إسماعيل به والثاني من طريق أبي عون الجزار عن علي بن عبدالعزيز به، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، =

[١٥٥] أخبرنا (أبو سعد)[١] عبدالملك بن أبي عثمان الزاهد، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن رجاء[٢]، أخبرنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث[٣]، حَدَّثنا محمدُ بنُ عبدِالعـزيزِ الأزْديّ[٤]، حَـدَّثَنا أَصْـرَمُ بن حَـوْشبٍ[٥]، حَدَّثنـا محمدُ بنُ يـونُس الحارثي[٦]، عن قتـادَةَ[٧]، عن أنس بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إذا كانَ

= وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٨٣ كتاب صلاة العيدين ـ باب الأكل يوم الفطر قبل الغدو ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/١٤ أ باب الصيام ـ في ليلة العيد ـ.

[١٥٥] إسناده متروك لأن فيه أصرم بن حوشب.

(١) في الأصل (أبو سعيد) والتصويب من ش، وهو: عبدالملك بن محمد بن إبراهيم ـ تقدم ـ.

(٢) إبراهيم بن أحمد بن محمد بن رجاء النيسابوري الوراق الأبزاري، أبو إسحاق قال الذهبي: كان صدوقاً حدث بمروياته على القبول (ت ٣٦٤ هـ).
الأنساب ١/١٢٠، السير ١٦/١٥٢، شذرات الذهب ٣/٤٨.

(٣) أبو بكر السجستاني، قال الذهبي: الحافظ الثقة صاحب التصانيف (ت ٣١٦ هـ).
تاريخ بغداد ٩/٤٦٤، الميزان ٢/٤٣٣، لسان الميزان ٣/٢٩٣.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) الهمذاني، أبو هشام قاضي همذان، قال يحيى: كذاب خبيث، وقال البخاري ومسلم والنسائي: متروك، وقال الدارقطني: منكر الحديث.
الجرح ٢/٣٣٦، الكامل لابن عدي ١/٣٩٤، الميزان ١/٢٧٢، لسان الميزان ١/٤٦١.

(٦) قال الأزدي: متروك.
الميزان ٤/٧٤، لسان الميزان ٥/٤٣٨.

(٧) هو: ابن دِعَامة بن قتادة السدوسي ـ تقدم ـ.

ليلةُ القدرِ نَزَلَ جبريلُ عليهِ السلامُ، في كبكَبةٍ من الملائكةِ يُصلُّونَ على كلِ عبد قائمٍ أو قاعدٍ يذكُر اللَّهَ، فإذا كانَ يومُ عيدِهم - يعني يومَ فطرِهِم - باهى بهم ملائِكَتَهُ، قال[1]: يا ملائِكتي ما جزاءُ أجيرٍ وفّى عَمَلَهُ؟ قالوا: ربّنَا جزاؤه أن يوفَّى أجْرُهُ، قال: ملائكتي عَبِيدي وإِمَائي قضوا فريضتِي عليهم، ثم خرَجُوا يعجُّونَ إليَّ بالدعاءِ، وعزتِي وجلالي وكرمِي وعلوِي [وارتفاع مكاني][2] لأجيبنَّهُم، فيقولُ: ارجعوا فقد غفرتُ لكم، وبدَّلتُ سيآتكم حسناتٍ، قالَ: فيرجعونَ/ مغفوراً لهم»[3]. [٥٥ ب]

تفردَ به أصرم بن حوشب الهمذانيّ بهذا الإسناد، وقد رويناه في الحديث الطويل في ليلةِ القدرِ.

وروي عن كعبِ الأحبارِ في فضلِ صومِ شهرِ رمضانَ (وبروزِ)[4] المسلمينَ يومَ الفطرِ لعيدِهم ما:

[١٥٦] حَدَّثنا عبدُالملك بن أبي عثمانَ الزاهد[5]، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ

---

(١) في ش (فقال).
(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.
(٣) أخرجه ابن حبان في المجروحين ١٨٢/١، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٨٧/٢ - ١٨٨ كتاب الصيام - باب تزين الجنة لصوام رمضان - وقال: هذا حديث لا يصح، وكلاهما أخرجاه مطولاً، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٣/٢ ب باب الصيام - في ليلة العيد -.
(٤) في الأصل (ويرون) والتصويب من ش.
[١٥٦] لم أجد تَرْجَمَةً لرجال السند، وهو من الإسرائيليات التي كان يحفظها كعب الأحبار.
(٥) هو: عبدالملك بن محمد بن إبراهيم - تقدم -.

محمدٍ (الأشعريُّ)[1]، حَدَّثنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ عبدِالله (البصريُّ)[2]، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ عبدِالوهابِ، حَدَّثنا موسى بنُ سعيدٍ (الراسبيُّ)[3]، عن هلالِ بنِ عبدالسلامِ الوزانِ، عن كعبِ الأحبارِ، قالَ: أوحى الله تعالى إلى موسى صلَّى اللَّهُ عليه وسلم إني افترضتُ على عبادِي الصيامَ وهو شهرُ رمضانَ، يا موسى من وافى القيامةَ وفي صحيفته عشرُ رَمَضاناتٍ، فهو من الأبدالِ، ومن وافى القيامة وفي صحيفتهِ عشرونَ فهو من المُخبِتِينَ، ومن وافى القيامةَ وفي صحيفته ثلاثون رمضانَ فهو من أفضل الشهداء عندي ثواباً، [يا موسى][4] إني آمرُ حملةَ عرشِي إذا دخَلَ شهرُ رمضانَ أن يُمسكوا عن العبادةِ، فكلما دعا صائمُو رمضانَ بدعوةٍ أن يقولوا آمين، وإني أُوجبتُ/ على نفسِي أن لا أُرُدَّ دعوةَ صائمي رمضانَ، يا موسى إني أُلهِمُ في رمضان السمواتِ والأرضِ والجبال والطير والدواب والهوام، أن يستغفرُوا لصائِمي رمضانَ، يا موسى اطلبْ ثلاثةً مِمَّن يصوم رمضانَ، فصلِّ معهم، وكلْ واشربْ معهم، فإني لا أنزلُ عقوبَتِي ولا نِقْمَتِي في بُقْعَةٍ فيها ثلاثة مِمَّن يصومُ رَمضانَ، يا موسى إن كنت مسافراً فاقدم، وإن كنتَ مريضاً فمرهم أن يحملوكَ، وقل للنساء الحُيَّضِ والصبيانِ الصغارِ أن يبرُزوا معك حيث (يَبْرُزُ)[5] صائمو رمضانَ، وعند تصرمِ رمضانَ، وإني لو أذنتُ لأرضي وسمائِي لسَلَّمَتا عليهم ولكلَّمَتاهُم

[٥٦ أ]

(١) في الأصل (الأسفرايني) والتصويب من ش.
(٢) في الأصل (البصر) والتصويب من ش.
(٣) في الأصل (الراسني) والتصويب من ش.
(٤) ساقطة من الأصل والتصويب من ش.
(٥) في الأصل (تبرز) والتصويب من ش.

وبشَّرتَاهم بما أُخبرُهُم، إني أقولُ: عبادي الذينَ صامُوا رمضانَ ارجعوا إلى رِحَالِكم فقد أرضيتُمُوني وجعلتُ ثوابَكم من صِيَامكم أن أُعتِقَكُم من النارِ، وأن أُحاسبَكُم حساباً يسيراً، وأنا أُقيلُ العثرةَ، وإن أخلف لكم النفقة، وإني لا أَفْضَحُكُم بينَ يدَي أحدٍ، وعزتِي لا تَسألوني شيئاً بعد صيام رمضانَ وموقِفِكم هَذا من آخِرتِكُم إلا أعطيتكُم، ولا تسألوني شيئاً من أمرِ دنياكم إلا نظرتُ لكم[1].

[١٥٧] أخبرنا/ أبو القاسم عبدُالرحمٰنِ بن عبيدِالله[2] السمسارُ ببغدادَ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ (سلمانَ)[3] الفقيهُ، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بن أبي الدنيا[4]، حَدَّثني هارُون بن عبدِالله[5]، حَدَّثنا محمدُ بنُ يزيدَ بن خُنَيْسٍ[6]، قال: تَفرَّقَ الناسُ ذاتَ يومٍ من العيدِ، فرأى وهيب[7] [٥٦ ب]

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٣ ب ـ ١٤ أ باب الصيام ـ في ليلة القدر ـ وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/١٨٧ تفسيره سورة البقرة ـ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١٥٧] إسناده حسن.

(٢) هو: ابن عبدالله بن محمد البغدادي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (سليمان) والتصويب من ش، وهو: أحمد بن سلمان بن الحسن ـ تقدم ـ.

(٤) عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي مولاهم، أبو بكر بن أبي الدنيا البغدادي، صدوق حافظ صاحب تصانيف (ت ٢٨١ هـ).
الجرح ٥/١٦٣، السير ١٣/٣٩٧، التهذيب ٦/١٢، التقريب ١/٤٤٧.

(٥) هو: ابن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال البزاز، ثقة (ت ٢٤٣ هـ).
الجرح ٩/٩٢، السير ١٢/١١٥، التهذيب ١١/٨، التقريب ٢/٣١٢.

(٦) المخزومي مولاهم المكي، قال أبو حاتم: شيخ صالح كتبنا عنه، وقال الذهبي: هو وسط، وقال الحافظ: مقبول وكان من العباد، مات بعد العشرين ومائتين. =

ـ يعني ابنَ الورد ـ الناسَ وهم يمرونَ به في ذَلـك الزِّيِ، فنـظَرَ إليهم ساعةً ثم قال: عفى اللَّهُ عنا وعنكم لئن كنتُم أصبحتُم مُسْتَيقِنِينَ إن اللَّهَ عز وجلَ قد يقبلُ منكم هذا الشهرَ، لقد كان ينبغِي لكُم أن تصبِحُوا مَشاغِيلَ عما أنتُم فيهِ، بطلبِ الشكرِ، وإن (كانت)[1] الأُخرى خائفين (ألا)[2] يكون تقبَّلَ منكم، لقد كانَ ينبغي لكم أن تكونوا أشغل قلوباً عما أنتم فيه اليومَ[3].

[١٥٨] وأخبرنا أبو القاسمِ[4]، أنبأنا أحمـدُ[5]، حَدَّثنـا عبدُاللَّهِ[6]، حَدَّثني محمدُ بنُ عبدِالمجيدِ التميميُّ[7]، حَدَّثنا سفيانُ[8]، قال: رأى وهيبٌ قوماً يضحكونَ يومَ الفِطْرِ فقال: إن كانَ يَقبلُ منهم صيامَهُم فما هذا فعلُ الشاكِرين، وإن كان هؤلاءِ لم يَقبلْ منهم صِيَامهم فَمَا هذا

= الجرح ٨/١٢٧، الميزان ٤/٦٨، التهذيب ٩/٥٢٣، التقريب ٢/٢١٩.

(٧) وهيب بن الوَرْد ـ بفتح الواو وسكون الراء ـ القرشي مولاهم المكي. أبو عثمان أو أبو أمية، ثقة عابد ـ من كبار التاسعة ـ.
الجرح ٩/٣٤، السير ٧/١٩٨، التهذيب ١١/١٧٠، التقريب ٢/٣٣٩.

(١) في الأصل (كان) والتصويب من ش.
(٢) في الأصل (إلا أن) والتصويب من ش.
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/١٤٩ من طريق أحمد بن إبراهيم عن محمد بن يزيد بن خنيس به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٤ أ باب الصيام ـ في ليلة العيد ـ.

[١٥٨] إسناده ضعيف، فيه محمد بن عبدالمجيد التميمي.
(٤) هو: عبدالرحمٰن بن عبيد الله السمسار ـ تقدم ـ.
(٥) هو: أحمد بن سلمان بن الحسن ـ تقدم ـ.
(٦) هو: عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي ـ تقدم ـ.
(٧) هو: أبو جعفر البغدادي ـ ضعيف ـ تقدم.
(٨) هو: ابن عيينة ـ تقدم ـ.

فعلُ الخائفينَ[1].

[١٥٩] حَدَّثنا أبو سعد الزاهدُ[2]، حَدَّثنا محمد بنُ عبدِالواحدِ الخزاعيُّ[3]، حَدَّثنا محمدُ بنُ هارونَ الثقفيُّ[4]، حَدَّثنا أحمدُ بنُ محمد بن مسروقٍ[5]، /حَدَّثنا محمد بنُ الحسينِ[6]، حَدَّثني أبو الحسينِ الباقيُّ[7]، حَدَّثنا سلمانُ بنُ سالم الحلبيُّ[8]، قال: مَرَّ غزوانُ [٥٧ أ]

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/١٤٩ من طريق أحمد بن محمد بن عمر عن عبدالله بن محمد بن عبيد به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٤ أ باب الصيام ـ في ليلة العيد.

[١٥٩] إسناده ضعيف.

(٢) هو: عبدالملك بن محمد بن إبراهيم ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن محمد بن زكريا أبو حاتم الخزاعي اللبان من أهل الري، قال الخطيب: وكان صدوقاً.
تاريخ بغداد ٢/٣٦٠.

(٤) هو: ابن عيسى أبو نضر النهرواني، حدث عن أحمد بن محمد بن مسروق الطوسي وغيره.
تاريخ بغداد ٣/٣٥٩.

(٥) أبو العباس الصوفي، يعرف بالطوسي، قال الدارقطني، ليس بالقوي (ت ٢٩٨ هـ).
تاريخ بغداد ٥/١٠٠، السير ٣/٤٩٤، لسان الميزان ١/٢٩٢.

(٦) أبو شيخ البَرْجُلاني. نسب إلى محلة البرجلانية، وهو صاحب كتاب الزهد والرقائق، قال الذهبي: أرجو أن يكون لا بأس به ما رأيت فيه توثيقاً ولا تجريحاً، سئل عنه إبراهيم الحربي، فقال: ما علمت إلَّا خيراً (ت ٢٣٨ هـ).
الجرح ٧/٢٢٩، تاريخ بغداد ٢/٢٢٢، الأنساب ٢/١٣١، السير ١١/١١٢.

(٧) في ش (الرقي)، لم أجد له ترجمة.

(٨) في ش (الختلي)، لم أجد له ترجمة.

الـرقاشيُّ[1] ونَـظَرَ إلى الناسِ في يـومِ العيدِ يُـزاحِمُ بعضُهُم بعضـاً فبكَى، فقال: ما رأيتُ شيئاً أشبهَ بوقُوفِ القيامةِ من هذا اليومِ، ثم رجعَ إلى منزلِهِ مريضاً[2].

---

(١) غزوان بن غزوان الرقاشي، قال ابن سعد: كان خيراً فاضلاً عابداً، وقال البسوي: وكان قد حلف أن لا يضحك حتى يعلم حيث يصيره الله.
طبقات ابن سعد ٧/٢١٧، المعرفة والتاريخ ٢/٧٤.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٢ أ باب الصيام ـ في ليلة العيد ـ.

بـــاب
فضـل صـوم شـوال

[١٦٠] أخبرنا أبو عبداللَّهِ محمدُ بنُ عبدِالله الحافظُ رحمه الله، وأبو محمدٍ عبدُاللَّهِ بنُ يوسفَ الأصفهانيُّ، قالا: حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بن يعقوبَ، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصغانيُّ حَدَّثنا مُحاضرُ بنُ المُورِّع[١]، حَدَّثنا سعدُ بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ[٢]، أخبرني عَمرُو بنُ ثابتٍ الأنصاريُّ[٣]، قال: سمعتُ أبا أيوبَ الأنصاريُّ[٤]، يقول: سمعتُ

---

[١٦٠] إسناده حسن.

(١) مُحاضر ـ بضاد معجمة ـ ابن المُوَرِّع ـ بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها مهملة ـ الكوفي، قال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين يكتب حديثه، وقال الذهبي: صدوق مغفل، وقال الحافظ: صدوق له أوهام (ت ٢٠٦ هـ).
الجرح ٤٣٧/٨، الكاشف ١٠٨/٣، التهذيب ٥١/١٠، التقريب ٢٣٠/٢.

(٢) هو: ابن قيس بن عمرو الأنصاري، أخو يحيى، صدوق سيء الحفظ، وقد أخرج له مسلم (ت ١٤١ هـ).
الجرح ٨٤/٤، الميزان ١٢٠/٢، التهذيب ٤٧١/٣، التقريب ٢٨٧/١.

(٣) قال الحافظ: صوابه عمر بن ثابت الأنصاري الخزرجي المدني، ثقة ـ من الثالثة ـ، أخطأ من عده في الصحابة.
ثقات العجلي ص ٣٥٥، التهذيب ٤٣٠/٧ ـ ١٠/٨، التقريب ٥٢/٢ ـ ٦٦.

(٤) خالد بن زيد بن كليب الأنصاري، من كبار الصحابة، شهد بدراً، ونزل =

رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقول: «مَنْ صَامَ رمضانَ ثُمّ أَتْبَعَهُ سِتاً من شَوَّالٍ فذاكَ صيامُ الدهرِ»[1].

[١٦١] أخبرنا أحمدُ بنُ الحسنِ[2]، ومحمدُ بنُ موسى[3]، قالا:

= النبي ﷺ حين قدم المدينة عليه (ت ٥٠ هـ).
السير ٢/٤٠٢، الإصابة ٢/٨٩، التهذيب ٣/٩٠، التقريب ١/٢١٣.

(١) أخرجه مسلم ٢/٨٢٢ كتاب الصيام ـ باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان ـ من طريق إسماعيل بن جعفر عن سعد بن سعيد به، وأخرجه الترمذي ٣/١٣٢ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صيام ستة أيام من شوال ـ من طريق أبي معاوية عن سعد بن سعيد به، وأخرجه أبو داود ٢/٨١٣ كتاب الصوم ـ باب في صوم ستة أيام من شوال ـ من طريق عبدالعزيز بن محمد عن صفوان بن سُليم وسعد بن سعيد به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٤٧ كتاب الصوم ـ باب صيام ستة أيام من شوال ـ من طريق عبدالله بن نمير عن سعد بن سعيد به، وأخرجه أحمد ٥/٤١٧ ـ ٤١٩ من طريقين الأول من طريق أبي معاوية عن سعد به، والثاني من طريق عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٩٧ كتاب الصيام ـ باب فضل اتباع صيام رمضان بصيام ستة أيام من شوال. . . ـ من طريق عبدالعزيز بن محمد عن صفوان بن سليمان وسعد بن سعيد به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٥٨ كتاب الصوم ـ باب صوم التطوع ـ ذكر كتبة الله صيام الدهر لمعقب رمضان بست من شوال ـ من طريق عبدالعزيز بن محمد عن صفوان وسعد بن سعيد به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٢ كتاب الصيام ـ باب فضل صوم ستة أيام من شوال، وأخرجه في الشعب ٢/١٤ ب باب الصيام ـ صوم ستة أيام من شوال ـ.

[١٦١] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن أحمد بن محمد، أبو بكر الحيري ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن الفضل بن شاذان ـ تقدم ـ.

حَدَّثنا أبو العباسِ الأصمُّ، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصغانيُّ، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ يوسفَ(١)، حَدَّثنا يحيى بن حمزةَ(٢)، حَدَّثني يحيى بنُ الحارثِ(٣) أنه سمعَ أبا أسماءَ الرحبيَ(٤) يحدثُ عن ثوبانَ(٥) مولى رسولِ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم [أَنَّ رسُولَ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم](٦)/ قال: صيامُ شهرٍ بعشرةِ أشْهُرٍ، وستة أيامٍ بَعْدَهُ بشهرينِ [٥٧ ب] فذاك تمامُ السّنَةِ، يعني رمضان وسِتَّةَ أيامٍ بعده(٧).

---

(١) التنيس ـ بمثناه ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة ـ أبو محمد الكلامي أصله من دمشق، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ (ت ٢١٨ هـ).
الجرح ٥/٢٠٥، السير ١٠/٣٥٧، التهذيب ٦/٨٦، التقريب ١/٤٦٣.

(٢) ابن واقد الحضرمي، أبو عبدالرحمٰن الدمشقي القاضي، ثقة رمي بالقدر، (ت ٢٨٣ هـ).
الجرح ٩/١٣٦، السير ٨/٣٥٤، التهذيب ١١/٢٠٠، التقريب ٢/٣٤٦.

(٣) الذِّمَاري ـ بكسر المعجمة وتخفيف الميم ـ أبو عمرو الشامي القارىء، ثقة (ت ١٤٥ هـ).
الجرح ٩/١٣٥، السير ٦/١٨٩، التهذيب ١١/١٩٣، التقريب ٢/٣٤٤.

(٤) عمرو بن مَرْثَد أبو أسماء الرَّحبي الدمشقي، ويقال اسمه عبدالله، ثقة، من الثالثة، مات في خلافة عبدالملك.
الجرح ٦/٢٥٦، السير ٤/٤٩١، التهذيب ٨/٩٩، التقريب ٢/٧٨.

(٥) ثوبان الهاشمي مولى النبي ﷺ، صحبه ولازمه ونزل بعده الشام، ومات بحمص (ت ٥٤ هـ).
السير ٣/١٥، الإصابة ١/٢١٢، التهذيب ٢/٣١، التقريب ١/١٢٠.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٧) أخرجه ابن ماجه ١/٥٤٧ كتاب الصيام ـ باب صيام ستة أيام من شوال ـ من طريق صدقة بن خالد عن يحيى بن الحارث الذماري به، وأخرجه أحمد ٥/٢٨٠ من طريق ابن عياش عن يحيى بن الحارث به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٩٨، كتاب الصيام ـ باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أعلم أن صيام رمضان وستة أيام من شوال يكون كصيام الدهر. . . ـ =

[١٦٢] أخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيد الصفارُ، حَدَّثنا أبو إسماعيلَ الترمذيُّ[١]، حَدَّثنا ابنُ أبي السري[٢]، قال: حَدَّثنا بَقيةُ الحِمصي[٣]، عن إسماعيلَ بنِ بشيرٍ[٤]، عن

= من طريق يحيى بن حسان عن يحيى بن حمزة به، وأخرجه ابن حبان ٢٥٨/٥ كتاب الصوم ـ باب صوم التطوع ـ ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به عمر بن ثابت عن أبي أيوب ـ من طريق ـ الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث به، (جميعهم نحو لفظ الباب)، وأخرجه الدارمي ٢١/٢ كتاب الصيام ـ باب صيام الستة من شوال ـ من طريق يحيى بن حسان عن يحيى بن حمزة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٣/٤ كتاب الصيام ـ باب في فضل صوم ستة أيام من شوال ـ، كما أخرجه في الشعب ١٤/٢ ب باب الصيام ـ صوم ست أيام من شوال ـ.

[١٦٢] إسناده ضعيف.

(١) محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي، نزيل بغداد، ثقة حافظ لم يتضح كلام ابن أبي حاتم فيه (ت ٢٨٠ هـ).
الجرح ١٩٠/٧، السير ٢٤٢/١٣، التهذيب ٦٢/٩، التقريب ١٤٥/٢.

(٢) محمد بن المتوكل بن عبدالرحمٰن الهاشمي مولاهم العسقلاني المعروف بابن أبي السري، قال الذهبي: حافظ وثق وليَّنه أبو حاتم، قال الحافظ: صدوق عارف له أوهام كثيرة (ت ٢٣٨ هـ).
الجرح ١٠٥/٨، الكاشف ٨٢/٣، التهذيب ٤٢٤/٩، التقريب ٢٠٤/٢.

(٣) هو: ابن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحْمِد ـ بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم ـ قال الذهبي في الكاشف: وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات، قال الحافظ: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء (ت ١٩٧ هـ).
الجرح ٤٣٤/٢، الكاشف ١٠٦/١، الميزان ٣٣١/١، التهذيب ٤٧٣/١، التقريب ١٠٥/١.

(٤) ابن سليمان الكوفي، قال العقيلي: يَهِمُ في غير حديث وكاد أن يَغْلِبَ عليه الوهم. =

عِكرمة[1]، عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم: «الصائمُ بعدَ رمضانَ كالكَارِّ بعدَ الفارِ»[2].

[١٦٣] أخبرنا أبو منصورٍ (الظفرُ)[3] بنُ محمدِ بن أحمدَ العلويُّ [فيما قرأتُ عليه من أصله][4]، حَدَّثنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ علي بنِ دحيمٍ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ حازم بن أبي غَرزَةَ، أخبرنا الفضلُ بنُ دكينٍ[5]، وعبيدُالله بنِ موسى[6]، قالا: حَدَّثنا هارونُ بنُ سلمانَ[7]،

= ضعفاء العقيلي ١/٨١، الميزان ١/٢٢٤.

(١) ابن عبدالله مولى ابن عباس ـ تقدم ـ.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٤ ب باب الصيام ـ صوم ست أيام من شوال ـ.

[١٦٣] إسناده صحيح.

(٣) في الأصل (المظفر) والتصويب من ش، وهو: ظفر بن محمد بن أحمد أبو منصور العلوي الحسيني النيسابوري البيهقي الغازي، من أولاد الإمام علي بن أبي طالب، قال عبدالغافر: كانت أصوله وسماعاته صحيحة ثم احترق قصره بما فيه من الكتب فضاعت أصوله فبعد ذلك يقرأ عليه مسموعاته عن الفروع التي كتبت من أصوله وعورضت بها إلى آخر عمره (ت ٤٢٠ هـ).
المنتخب من السياق ص ٤٢٤، السير ١٧/٢٦٣.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٥) الكوفي التيمي مولاهم الأحول، أبو نعيم المُلائي ـ بضم الميم ـ مشهور بكنيته ـ ثقة ثبت (ت ٢١٨ هـ).
الجرح ٧/٦١، السير ١٠/١٤٢، التهذيب ٨/٢٧٠، التقريب ٢/١١٠.

(٦) ابن أبي المختار باذام العَبْسي الكوفي أبو محمد، قال الحافظ: ثقة كان يتشيع (ت ٢١٣ هـ).
الجرح ٥/٣٣٤، السير ٩/٥٥٣، التهذيب ٧/٥٠، التقريب ١/٥٣٩.

(٧) مولى عمرو بن حريث المخومي، أبو موسى الكوفي، لا بأس به. =

حَدَّثني مسلمُ بنُ (عبيدِالله)[1] القرشيُّ أنّ أباه[2] أخبره أنه سألَ النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم أو سُئِلَ [النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم][3] عن الصوم ِ، فقال يا رسول الله: أصومُ الدهر كلَّهُ؟ فسكتَ عنه، ثم سأله الثانيةَ؟ [فسكتَ][4]، ثم [سأله][5] الثالثةَ؟ فقال: [يا نبيَ اللَّهِ أصـومُ الدهرَ كلَّهُ؟ فقـال[6] النـبي صـلَّى اللَّـهُ علَيْهِ وسلَّم عنـد ذلك: «من السائل عن الصوم؟» فقال: أنا يا نَبِيّ الله، فقالَ: «إنَّ لأهْلِكَ عليْكَ حقًّاً، صُمْ رمضانَ/ والذي يَلِيْهِ وكُلَّ أربعاءٍ وَخَمِيس، فَـإذَا أنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ»[7]. [٥٨ أ]

= الجرح ٩١/٩، الكاشف ١٨٩/٣، التهذيب ٧/١١، التقريب ٣١٢/٢.

(١) في الأصل (عبدالله) والتصويب من ش، وهو: مسلم بن عبيد الله القرشي، اشتهر بهذا الاسم، وقد ترجم له في التهذيب والكاشف باسم ـ عبيد الله بن مسلم القرشي روى عن أبيه عن النبي ﷺ في صوم الدهر ـ ورجح ابن أبي حاتم والبغوي وغير واحد أنه ـ مسلم بن عبيد الله ـ.
الجرح ١٨٨/٨، الكاشف ٢٠٤/٢، التهذيب ٤٧/٧، التقريب ٥٣٩/١، ٢٤٨/٢.

(٢) مسلم القرشي والد عبيد الله، مخضرم، وقيل له صحبة، روى عنه ولده. الكاشف ١٢٧/٣، الإصابة ٩٥/٦.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٧) أخرجه الترمذي ١٢٣/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس ـ من طريق الحسين بن محمد الجريري ومحمد بن قدويه عن عبيد الله بن موسى به ـ وقال: حديث غريب، وأخرجه أبو داود ٨١٢/٣ كتاب الصوم ـ باب في صوم شوال ـ من طريق محمد بن عثمان عن عبيد الله بن موسى به، وكلاهما أخرجاه مختصراً، وأخرجه البيهقي في =

قال رَضِي الله عنه: كذلكَ قال عنهم مسلم بن عبدِالله، وقيل: عن عبيدِاللَّهِ بـنِ موسى عن هارونَ عن عبيدِاللَّهِ بـنِ مسلمٍ القرشيِّ عن أبيه.

قال الشيخُ رضي الله عنه: ولِشَهرِ شوالٍ فضيلة أخرى وهو أنه من أشْهرِ الحجِ التي قال الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾[1].

[١٦٤] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا الحسنُ بنُ علي بنِ عفانَ حَدَّثنا عبدالله بن نُميرٍ عن عبيدِاللَّهِ بنِ عمَر[2] عن نافعٍ[3] عن ابنِ عُمَر ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ قال: شوالٌ وذو القعدةِ وعشرٌ من ذي الحجةِ[4].

= الشعب ٢/٢٣ ب باب الصيام ـ صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة ـ.

(١) سورة البقرة: آية ١٩٧.

[١٦٤] إسناده صحيح موقوف.

(٢) هو: ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان ثقة ثبت، مات سنة بضع وأربعين ومائة.
الجرح ٥/٣٢٦، السير ٦/٣٠٤، التهذيب ٧/٣٨، التقريب ١/٥٣٧.

(٣) هو: أبو عبدالله المدني ـ تقدم ـ.

(٤) أخرجه الطبري ٢/٢٥٨ تفسير سورة البقرة: آية ١٩٧ من طريق حماد عن عبيد الله بن عمر به، وأخرجه الحاكم ٢/٢٧٦ كتاب التفسير ـ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب به، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٤٢ كتاب الحج ـ باب بيان أشهر الحرم ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢١٨ تفسير سورة البقرة وعزاه لوكيع وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقي في السنن ـ.

قال رضي الله عنه: ورُوينا عن عمرَ بنِ الخطابِ وعبدِالله بنِ مسعودٍ وعبدِاللَّهِ بنِ عباسٍ وعبدِاللَّهِ بنِ الزبيرِ[1] مثلَ ذلك، وإنما أرادَ بالعشرِ من ذِي الحجة عن ليالٍ، فإذا طَلَعَ الفجرُ من يومِ العاشرِ فقد ذَهَبَ وقتُ الإهلالِ بالحجِ.

[١٦٥] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، قالَ: حَدَّثنا عليُّ بنُ حَمْشاد[2]، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ/ خزيمةَ، حَدَّثنا أَبو كُريبٍ[3]، حَدَّثنا أبو خالدٍ الأحمرُ[4]، عن شعبةَ بنِ الحجاجِ، عن الحكمِ[5]، عن [٥٨ ب]

---

(١) رواية عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس وعبدالله بن الزبير الثلاث أخرجها البيهقي في السنن ٣٤٢/٤ كتاب الحج ـ باب بيان أشهر الحج ـ.

[١٦٥] إسناده حسن موقوف.

(٢) هو: علي بن محمد بن سختويه بن حَمْشاد ـ تقدم ـ.

(٣) محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهمذاني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ (ت ٢٤٧ هـ).
الجرح ٥٢/٨، السير ٣٩٤/١١، التهذيب ٣٨٥/٩، التقريب ١٩٧/٢.

(٤) سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة ما أعلم له غير ما ذكرت مما فيه كلام، ويحتاج إلى بيان، وإنما أتى هذا من سوء حفظه فيحفظ ويخطىء، وقال الذهبي: صدوق إمام، وقال الحافظ: صدوق يخطىء (ت ١٩٠ هـ).
الجرح ١٠٦/٤، الكامل لابن عدي ١١٢٩/٣، الكاشف ٣١٢/١. التهذيب ١٩/٩، التقريب ٣٢٣/١.

(٥) ابن عُتَيْبَة، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلَّا أنه ربما دلس (ت ١١٣ هـ).
الجرح ١٢٣/٣، الكاشف ١٨٣/١، التهذيب ٤٣٢/٢، التقريب ١٩٢/١.

=

مِقسمٍ[1]، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: لا يُحرمُ بالحجِ، إلَّا في أشهر الحجِ، فإن من سنَّةِ الحجِّ، أن يُحرمَ بالحج، في أشهرِ الحجِّ[2].

[١٦٦] أخبرنا أبو طاهر الفقيهُ[3]، أخبرنا أبو حامدِ بنُ بلالٍ، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الأحْمَسيُّ، حَدَّثنا المحاربيُّ، عن سفيانَ[4]، عن ابن جُريجٍ، عن عطاء[5]، قال: مَنْ أحرمَ بالحجِّ في غيرِ أشهرِ الحجِّ، (جعلها)[6] عمرة[7].

= (١) مِقسم ـ بكسر أوله ـ ابن بُجْرة ـ بضم الموحدة وسكون الجيم ـ ويقال نَجدة ـ بفتح النون وبدال ـ أبو القاسم مولى عبدالله بن الحارث، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له، قال العجلي وابن شاهين: ثقة، قال الحافظ: صدوق وكان يرسل (ت ١٠١ هـ).
ثقات العجلي ص ٤٣٨، الجرح ٨/٤١٤، التهذيب ١٠/٢٨٨، التقريب ٢/٢٧٣.

(٢) أخرجه ابن خزيمة ٤/١٦٢ كتاب المناسك ـ باب النهي عن الإحرام بالحج في غير أشهر الحج ـ من طريق محمد بن العلاء بن كريب به، وأخرجه الحاكم ١/٤٤٨ كتاب المناسك ـ من طريق علي بن حمشاد به ـ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٤٣ كتاب الحج ـ باب لا يهل بالحج في غير أشهر الحج ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢١٨ تفسير سورة البقرة: آية ١٩٧ وعزاه لابن أبي شيبة وابن خزيمة والحاكم وصححه والبيهقي.

[١٦٦] إسناده صحيح.

(٣) هو: محمد بن محمد بن محمش ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن عيينة ـ تقدم ـ. (٥) هو: ابن أبي رباح ـ تقدم ـ.

(٦) في الأصل (جعلنا) والتصويب من س.

(٧) أخرجه البيهقي في السنن ٤/٣٤٣ كتاب الحج ـ باب لا يهل بالحج في أشهر الحج ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢١٨ تفسير سورة البقرة: آية ١٩٧ وعزاه لابن أبي شيبة.

قال الشيخ رضي الله عنه: ولِشهرِ ذي القعدةِ وذِي الحجةِ فضيلةٌ أخرى وهي أنهما من أشهرِ الحُرُمِ، وقد ذكرنا فضيلة الأشهرِ الحرمِ عند ذكرِ رَجَبٍ.

بـــاب
في فضل شهر ذي الحجة

قد ذكرنا أنَّ شهرَ ذي الحجةِ من الأشهرِ الحرمِ، وذكرنا بعضَ ما بلَغَنا في فضلِ الأشهرِ الحرمِ في ذكر رجبٍ.

[١٦٧] أخبرنا القاضي أبو عمَر محمدُ بنُ الحسينِ بنِ محمدِ بنِ الهيثمِ، أخبرنا أحمدُ بنُ محمودِ بن خرّزاذٍ الكازرونيُّ، حَدَّثنا موسى بنُ إسحاقَ الأنصاريُ، حَدَّثنا خالدُ بنُ زيدٍ(١)، حَدَّثنا يزيدُ بنُ عبدِالملكِ(٢)، عن صفوانَ/ بن سليمٍ(٣)، عن عطاء بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخدري(٤)، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «سَيِّدُ [٥٩ أ]

---

[١٦٧] إسناده ضعيف، فيه يزيد بن عبدالملك النوفلي.

(١) هو: ابن كليب الأنصاري ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن المغيرة بن نوفل بن الحارث الهاشمي النوفلي، قال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال الذهبي: ضعيف، وقال الحافظ: ضعيف ـ من السادسة ـ.
الجرح ٢٧٨/٩، الكامل لابن عدي ٢٧١٥/٧، الكاشف ٢٤٧/٣، التهذيب ٣٤٧/١١، التقريب ٣٦٨/٢.

(٣) المدني، أبو عبدالله الزهري مولاهم، ثقة مفت عابد رُمي بالقدر (ت ١٣٢ هـ).
الجرح ٤٢٣/٤، الكاشف ٧٢/٢، التهذيب ٤٢٥/٤، التقريب ٣٦٨/١.

(٤) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، له ولأبيه صحبة استُصغر بأحد =

الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَأَعْظَمُهَا حُرْمَةً ذُو الحِجَّةِ»[1].

= ثم شهد ما بعدها وروى الكثير ومات بالمدينة (ت ٦٥ هـ) وقيل غير ذلك.

الإصابة ٨٥/٣، التهذيب ٤٧٩/٣، التقريب ٢٨٩/١.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ١٥/٢ ب باب الصيام - تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالإجتهاد بالعمل -، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٠/٣ كتاب الصيام - باب في شهور البركة وفضل شهر رمضان - وقال: رواه البزار وفيه يزيد بن عبدالملك النوفلي، وذكره السيوطي في الجامع الصغير - انظر: فيض القدير ١٢٢/٤، وعزاه للبزار وللبيهقي في الشعب ثم رمز له بحرف الحاء دلالة لحسنه - قال السيوطي: وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه يزيد بن عبدالملك النوفلي ضعفوه - وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨٦٣/٨ - كتاب الصيام - في فضل صوم شهر رمضان - وعزاه للبزار والبيهقي في الشعب.

بـــاب
تخصيصُ الأيامِ العشرِ من ذي الحجةِ بالإجتهادِ في العملِ فيهن لما فيهن من الفضائلِ

قال اللَّهُ تعالى: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ﴾(1).

[١٦٨] حَدَّثنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو بكر محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالويه(2)، حَدَّثنا بشرُ بن موسى(3)، حَدَّثنا خلادُ بنُ يحيى(4)، حَدَّثنا (سفيان)(5)، عن الأغرّ(6) (عن خليفةَ بنِ حصينِ بنِ قيسٍ)(7) عن (أبي

---

(1) سورة الفجر: آية ١ - ٢ - ٣.

[١٦٨] إسناده صحيح.

(2) أبو بكر النيسابوري الجلاب من أعيان المحدثين والرؤساء (ت ٣٤٠ هـ).
السير ١٥/ ٤١٩، الوافي بالوفيات ٢/ ٤٠.

(3) هو: ابن صالح أبو علي الأسدي - تقدم -.

(4) هو: ابن صفوان السلمي، أبو محمد الكوفي نزيل مكة، قال الذهبي: ثقة يَهِمْ، وقال الحافظ: صدوق رمي بالإرجاء وهو من كبار شيوخ البخاري (ت ٢١٣ هـ).
الجرح ٣/٣٦٨، الميزان ١/٦٥٧، التهذيب ٣/١٧٤، التقريب ١/ ٢٣٠.

(5) في الأصل (شعبان) والتصويب من مستدرك الحاكم، وهو: سفيان الثوري.

(6) هو: ابن الصباح التميمي المنقري مولاهم، كوفي، ثقة - من السادسة -.
الجرح ٢/٣٠٨، الكاشف ١/٨٥، التهذيب ١/٣٦٤، التقريب ١/٨٢.

(7) في الأصل (بن خليفة عن حصين بن عقبة) والتصويب من مستدرك =

نصر)[1] عن ابنِ عباسٍ ﴿وَٱلْفَجْرِ﴾[2] قال: فجر النهارِ ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: عشرِ الأضحى ﴿هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ﴾ قال: لذي حِجاً[3].

[١٦٩] وأخبرنا الشيخُ أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكر الطوسيُّ[4] الفقيهُ،

= الحاكم، وهو: خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المِنْقَري، ثقة ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٣/٣٧٧، الكاشف ١/٢١٦، التهذيب ٣/١٥٩، التقريب ١/٢٢٧.

(١) في الأصل (أبي نضرة) والتصويب من ش، وهو: أبو نصر الأسدي، بصري، قال البخاري: لم يعرف سماعه من ابن عباس، وقال أبو زرعة: أبو نصر الأسدي يروي عن ابن عباس ـ ثقة ـ.
الجرح ٩/٤٤٩، التهذيب ١٢/٢٥٥.

(٢) سورة الفجر: آية ١ ـ ٢ ـ ٣.

(٣) أخرجه الطبري ٣٠/١٦٨ تفسير سورة الفجر ـ من مهران عن سفيان به، وأخرجه الحاكم ٢/٥٢٢ كتاب التفسير ـ تفسير سورة الفجر ـ من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بن بالوية به ـ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٥ ب باب الصيام. تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالاجتهاد بالعمل.

[١٦٩] إسناده صحيح.

(٤) هو: ابن محمد، أبو بكر الطوسي النَّوْقَانِيّ من نَوْقَان إحدى مدائن طوس، قال أبو صالح المؤذن: هو إمام أصحاب الشافعي بنيسابور وفقيههم ومدرسهم وله الدرس والأصحاب ومجلس النظر وله مع ذلك الورع والزهد والانقباض عن الناس وترك طلب الجاه والدخول على السلاطين وما لا يليق بأهل العلم من الدخول في الوصايا والأوقاف وما في معناه (ت ٤٢٠ هـ).
المنتخب من السياق ص ١٢، طبقات الشافعية ٤/١٢١.

حَدَّثنا (أبو)[1] بشرٍ الحاضريُّ، حَـدَّثنا محمـدُ بنُ أحمدَ بن زهيـرٍ[2]، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بن هاشمٍ[3]، حَدَّثنا يحيى[4]، حَدَّثنا عوفُ[5]، حَدَّثنـا زُرارةُ بنُ أوفى[6]، قـال: قـالَ ابنُ عبـاسٍ : العَشْـرُ التي أقسمَ الله (بهن)[7] ليالي عشرِ ذي الحجةِ، ـ والشفعُ ـ يومُ الذَّبحِ ، ـ والوتر ـ يومُ

---

(١) في الأصل (ابن) والتصويب من ش، وهو: محمد بن أحمد بن حاضر الطوسي، أبو بشر الحاضري، قال الحاكم: لقي الشيوخ بخراسان والعراق وصحب الناس ووصف بحسن العشرة، سمع بخراسان والعراق ـ. الأنساب ٤/٢٠.

(٢) أبـو الحسن القَيْسي الطوسي، قـال الذهبي: الإمـام الحـافظ المحـدث المصنف (ت ٣١٧ هـ).
السير ١٤/٤٩٣، الوافي بالوفيات ٢/٣٦، شذرات الذهب ٢/٢٧٦.

(٣) ابن حَيَّان العبدي، أبو عبدالرحمٰن الطوسي، سكن نيسابور، ثقة صاحب حديث (ت ٢٥٥ هـ).
الجرح ٥/١٩٦، السير ١٢/٣٢٨، التهذيب ٦/٦٠، التقريب ١/٤٥٧.

(٤) هو: ابن سعيد بن فَرُّوخ ـ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ـ التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة (ت ١٩٨ هـ).
الجرح ٩/١٥٠، السير ٩/١٧٥، التهذيب ١١/٢١٦، التقريب ٢/٣٤٨.

(٥) هو: ابن أبي جَميلة ـ بفتح الجيم ـ الأعرابي العبدي البصري، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع (ت ١٤٧ هـ).
الجرح ٧/١٥، السير ٦/٣٨٣، التهذيب ٨/١٦٦، التقريب ٢/٨٩.

(٦) في الأصل (زرارة بن أبي أوفى) والتصويب من ش، وهو: زُرارة ـ بضم أوله ـ ابن أوفى العامري الحَرَشي ـ بمهملة وراء مفتوحتين ثم معجمة ـ أبو حاجب البصري قاضيها، ثقة عابد (ت ١٩٣ هـ).
الجرح ٣/٦٠٣، السير ٤/٥١٥، التهذيب ٣/٣٢٢، التقريب ١/٢٥٩.

(٧) في الأصل (لهن) والتصويب من ش.

عرَفة[1].

[١٧٠] قال رضي الله عنه: وفي حديثِ (خَيْرِ)[2] بنِ نعيمٍ عن أبي الزبيرِ[3] عن جابرٍ قال: قال رسول الله/ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم: [٥٩ ب] ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: «العشرُ عشرُ الأضحى، - والوترُ- يومُ عرفةَ، - والشفعُ - يومُ النحرِ»[4].

---

(١) أخرجه الطبري في روايتين ٣٠/١٦٩ - ١٧٠ تفسير سورة الفجر - وكلاهما من طريق ابن علية عن عوف به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٥ ب باب الصيام - تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالاجتهاد بالعمل -.

[١٧٠] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (جبيز) والتصويب ش، وهو: خير بن نعيم بن مرة بن كريب الحضرمي البصري، قاضي برقة، صدوق فقيه (ت ١٣٧ هـ).
الجرح ٣/٤٠٤، الكاشف ١/٢١٩، التهذيب ٣/١٧٩، التقريب ١/٢٣٠.

(٣) محمد بن مسلم بن تَدْرُس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء - الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدي: صدوق ثقة لا بأس به، وقال الذهبي: حافظ ثقة، وقال الحافظ: صدوق إلا أنه يدلس (ت ١٢٦ هـ).
الجرح ٨/٧٤، الكامل لابن عدي ٦/٢١٣٣، الكاشف ٣/٨٤، التهذيب ٩/٤٤٠، التقريب ٢/٢٠٧.

(٤) أخرج الطبري طرفاً منه ٣٠/١٦٩ تفسير سورة الفجر - من طريق عبدالله بن أبي زياد عن زيد بن حباب به، وأخرجه الحاكم ٤/٢٢٠ كتاب الأضاحي - من طريق أبي الحسن علي بن محمد بن عبيد القرشي به - وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٥ أ باب الصيام - تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالإجتهاد بالعمل - وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٣٧ كتاب التفسير - تفسير سورة الفجر - وقال: رواه البزار وأحمد ورجالهما رجال الصحيح غير =

وهذا فيما أنبأني أبو عبدِالله الحافظُ إجازةً أن أبا الحسنِ عليَّ بنَ محمدِ بنِ (عبيدٍ)[1] القرشيَّ أخبرهم، حَدَّثنا الحسن بنُ علي بن عفانَ العامريُّ، حَدَّثنا زيدُ بنُ الحبابِ[2]، حَدَّثنا (عياشُ بنُ عقبةَ الحضرمي)[3]، حَدَّثنا (خيرُ)[4] بن نعيمٍ فذكره.

[١٧١] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجبارِ[5] [حَدَّثنا][6] أبو معاويةَ[7]، عن

عياش بن عقبة وهو ثقة، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٤٥/٦ تفسير سورة الفجر ـ وعزاه لأحمد والنسائي والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب.

(١) في الأصل (عبيدٍ) والتصويب من ش، وأغلب الظن أنه علي بن محمد بن الزبير، أبو الحسن القرشي الكوفي الأديب، قال الخطيب: ثقة، وقال الذهبي: الإمام الثقة المتقن (ت ٣٤٨ هـ).
تاريخ بغداد ٨١/١٢، السير ٥٦٧/١٥.

(٢) هو: أبو الحسن العُكْلي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (عباس بن عقبة الحضري) والتصويب من ش، وهو: عياش بن عقبة بن كُليب الحضرمي، أبو عقبة المصري، قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: صدوق (ت ١٦٠ هـ).
الجرح ٥/٧، الكاشف ٣١٢/٢، التهذيب ١٩٨/٨، التقريب ٩٥/٢.

(٤) في الأصل (حين) والتصويب من ش، ـ وقد تقدم ـ.

[١٧١] إسناده صحيح.

(٥) هو: أبو عمر العُطَاردي ـ تقدم ـ.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٧) محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره (ت ١٩٥ هـ).
الجرح ٢٤٦/٧، السير ٧٣/٩، التهذيب ١٣٧/٩، التقريب ١٥٧/٢.

الأعمشِ، عن مسلمِ البَطينِ[1]، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَا مِنْ أيَّامٍ العَمَلُ الصالحُ فيها أحبُّ إلى اللَّهِ مِنْ هذِهِ الأَيَّام، يَعْنِي العَشْرَ»، قالوا يا رسولَ اللَّهِ: وَلاَ الجِهَادُ في سبيلِ اللَّهِ؟ [قالَ: «وَلاَ الجِهَادُ فِي سَبيلِ اللَّه، قال:][2] إلاَّ رجلٌ خرَجَ بنفسِهِ ومالِهِ فَلَمْ يرْجِعْ منها بشيءٍ»[3].

---

(١) في الأصل (مسلم بن البطين) والتصويب من ش، وهو: مسلم بن عمران البطين، ويقال: ابن أبي عمران، أبو عبدالله الكوفي، ثقة ـ من السادسة ـ.
الجرح ١٩١/٨، الكاشف ١٢٥/٣، التهذيب ١٣٤/١٠، التقريب ٢٤٦/٢.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٣) أخرجه البخاري ٧/٢ كتاب العيدين ـ باب فضل العمل في أيام التشريق ـ من طريق شعبة عن سليمان به، وأخرجه الترمذي ١٣٠/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في العمل في أيام العشر ـ من طريق هناد عن أبي معاوية به ـ وقال: حديث حسن صحيح غريب، وأخرجه أبو داود ٨١٥/٢ كتاب الصوم ـ باب في صوم العشر ـ من طريق وكيع عن الأعمش به، وأخرجه ابن ماجه ٥٥٠/١ كتاب الصوم ـ باب صيام العشر ـ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية به، وأخرجه أحمد ٢٢٤/١ من طريق أبي معاوية به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٢٧١/١ كتاب البر والإحسان ـ باب ما جاء في الطاعات وثوابها ـ ذكر استحباب الإجتهاد في أنواع الطاعات في أيام العشر من ذي الحجة ـ من طريق أحمد بن سنان عن أبي معاوية به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٤/٤ كتاب الصيام ـ باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٥/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالإجتهاد بالعمل ـ من طريق سفيان بن سعيد عن الأعمش به.

[١٧٢] أخبرنا محمدُ بنُ عبدِاللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو علي الحسينُ بنُ عليٍ[1] الحافظُ، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بن محمدِ بنِ وهبٍ الدينوريُّ[2]، حَدَّثنا العباسُ بن الوليدِ الرمليُّ[3]، حَدَّثنا يحيى بن عيسى الرمليُّ[4]، حَدَّثنا يحيى بن أيوبَ البَجَليُّ[5]، عن عدِي بنِ ثابتٍ[6]، عن/ سعيد بنِ [٦٠ أ] جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قالَ رسولُ الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم: «ما

---

[١٧٢] في إسناده العباس بن الوليد لم أجد له ترجمة، وباقي الإسناد حسن.

(١) هو: ابن يزيد بن داود، أبو علي النيسابوري، قال الحاكم: هو واحد عصره في الحفظ والإتقان والورع والمذاكرة والتصنيف (ت ٣٤٩ هـ).
تاريخ بغداد ٧١/٨، السير ٥١/١٦، طبقات السبكي ٢٧٦/٣.

(٢) أبو محمد الدينوري، قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن عدي: كان يحفظ ويعرف، وقال الحاكم: سألت عنه أبا علي النيسابوري فقال: كان حافظاً بلغني أن أبا زرعة كان يعجز عن مذاكرته في زمانه (ت ٣٠٨ هـ)
الكامل لابن عدي ١٥٧٩/٤، السير ٤٠٠/١٤، لسان الميزان ٣٤٤/٣.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) التميمي النهشلي الفاخوري ـ بالفاء والخاء المعجمة ـ الجرار ـ بالجيم ورائين ـ الكوفي نزيل الرملة، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: وعامة رواياته لا يتابع عليه، وقال الحافظ: صدوق يخطىء ورمي بالتشيع (ت ٢٠١ هـ).
الجرح ١٧٨/٩، الكامل لابن عدي ٢٦٧٣/٧، السير ٤٢٣/٩، التهذيب ٢٦٢/١١، التقريب ٣٥٥/٢.

(٥) هو: ابن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير البَجَلي الكوفي، قال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: لا بأس به ـ من السابعة ـ.
الجرح ١٢٧/٩، الكاشف ٢٢٠/٣، التهذيب ١٨٦/١١، التقريب ٣٤٣/٢.

(٦) الأنصاري الكوفي، ثقة رمي بالتشيع (ت ١١٦ هـ).
الجرح ٢/٧، السير ١٨٨/٥، التهذيب ١٦٥/٧، التقريب ١٦/٢.

من أيامٍ أفضلُ عند الله، ولا العملُ فيهن أحبُّ إلى الله عز وجل من هذِهِ الأيامِ العشرِ، فأكثروا فيهن مِنَ التهليلِ والتكبير فإنها أيامُ التهليلِ والتكبير وذكرِ الله، وإن صيامَ يومٍ منها يعدلُ صيامَ سنَةٍ، والعملُ فيهن يضاعَفُ (سبعمائة)[1] ضعفٍ»[2].

[١٧٣] أخبرنا أبو عبدِاللَّه الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسنِ القاضي، قالا: حَدَّثنا أبو العباسِ هو الأصمُّ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِالجبارِ[3]، حَدَّثنا ابن فضيلٍ[4]، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ[5]، عن مجاهد[6]، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرَ رضي الله عنه، عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «ما مِنْ أيامٍ أعظمُ عندَ اللَّهِ، ولا أحبُ إليه، من عملٍ فيهنَ من هذِهِ الأيامِ، أيامِ العشرِ، فأكثرُوا فيها التحميدَ والتهليلَ والتكبيرَ»[7].

---

(١) في الأصل (ستمائة) والتصويب من ش.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٦ ب باب الصيام ـ تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالإجتهاد بالعمل ـ، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٧١٥ وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١٧٣] إسناده ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد.

(٣) هو: العُطَاردي، أبو عمر الكوفي، ـ تقدم ـ.

(٤) هو: محمد بن فضيل بن غَزْوان ـ تقدم ـ.

(٥) الهاشمي مولاهم الكوفي، قال النسائي وابن معين: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: من شيعة أهل الكوفة ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال الذهبي: شيعي عالم فهم صدوق رديء الحفظ لم يترك، وقال الحافظ: ضعيف كبر فتغير صار يتلقن وكان شيعياً (ت ١٣٦ هـ).
الجرح ٩/٢٦٥، الكامل لابن عدي ٧/٢٧٢٩، الميزان ٤/٤٢٣، التهذيب ١١/٣٢٩، التقريب ٢/٣٦٥.

(٦) هو: ابن جَبْر أبو الحجاج المخزومي ـ تقدم ـ.

(٧) أخرجه أحمد ٢/٧٥، ١٣١ من طريق أبي عوانة عن يزيد بن أبي زياد به، =

قال رضي الله عنه: ورواه عليُّ بنُ عـاصمٍ[1]، عن يزيـدَ فزاد فيه ـ والتسبيحَ ـ غيرَ أنه قالَ: عن ابنِ عباس بدل ابنِ عُمرَ.

[١٧٤] أخبرنا أبو سعدِ بنُ أبي عثمانَ الزاهدُ، أخبرنا أبو عمروِ بنُ مطرٍ[2]، حَدَّثنـا إبراهيمُ بنُ يـوسفَ[3]، حَدَّثنـا محمدُ بن عبـدِالرحمٰن العنزيُّ[4]، حَدَّثنا مسعودُ بن واصلٍ[5]، حَدَّثنـا النَّهاشُ بن (قَهِيْمٍ)[6]

= وأخرجه الطبراني ٨٣/١١ عن ابن عباس وقال فيه: ـ فأكثـروا فيهن من التسبيح والتكبير والتهليل ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٥/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالاجتهاد بالعمل فيهن ـ من طريق مسعود بن سعد عن يزيد بن أبي زياد به، وذكره السيوطي في جمـع الجـوامع ٧١٥/١ وعـزاه للطبراني عن ابن عبـاس، ولأحمد، وابن أبي الدنيا في فضل عشر ذي الحجة، والبيهقي في الشعب.

(١) روايـة علي بن عاصم أخـرجها الـطبراني ٨٣/١١ من طـريق خالـد عن يزيد بن أبي زياد به.

[١٧٤] إسناده ضعيف، فيه النّهاس بن قَهْيم.

(٢) هو: محمد بن جعفر بن محمد بن مطر ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن خالد بن سويد، أبو إسحاق الرازي الهِسِنْجاني، قال أبـو علي الحافظ: حَدَّثنا إبراهيم بن يوسف الثقة المأمون (ت ٣٠١ هـ).
السير ١١٥/١٤، الوافي بالوفيات ١٧٢/٦.

(٤) هو: ابن عبدالصمد، أبو عبدالله العنبري البصري، قال الحافظ: ثقة ـ من الحادية عشرة ـ.
الجرح ٣٢٦/٧، الكاشف ٦٠/٣، التهذيب ٢٩٩/٩، التقريب ١٨٤/٢.

(٥) الأزرق البصري، صاحب السّابري، قـال أبو داود: ليس بـذاك، وقال الحافظ: لين الحديث ـ من التاسعة ـ.
الجـرح ٢٨٤/٨، الميـزان ١٠٠/٤، التهـذيب ١٢٠/١٠، التقـريب ٢٤٤/٢.

(٦) في الأصـل (فهم) والتصـويب من ش، وهــو: القيسي أبـو الخــطاب =

[٦٠ ب] عن قتادة[١]، عن/ سعيد بنِ المسيبِ، عن أبي هريرة، قالَ: قال رسولُ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «ما مِنْ أيامٍ مِنْ أيام الدنيا العَملُ فيها أحبُ إلى اللَّهِ تعالى أن يتعبدَ لَهُ فيها مِنْ أيامِ العشر، يعدلُ صيامُ كلِّ يومٍ منها بصيامِ سنةٍ، وقيامُ كلِّ ليلةٍ بقيام ليلةِ القدرِ»[٢].

[١٧٥] أخبرنا محمدُ بنُ عبداللَّهِ الحافظُ ومحمدُ بنُ موسى[٣]، قالا: حَدَّثنا أبو العباسِ هو الأصمُّ، حَدَّثنا الربيعُ بن سليمانَ[٤]، حَدَّثنا أسدُ بنُ موسى[٥]، حَدَّثنا أبو عوانةَ[٦]، عن الحُرِّ بنِ الصَّبّاحِ[٧]، عن

= البصري، قال ابن معين والنسائي: ضعيف، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف ـ من السادسة ـ.
الجرح ٥١١/٨، الكامل لابن عدي ٢٥٢٢/٧، الكاشف ١٨٥/٣، التهذيب ٤٧٨/١٠، التقريب ٣٠٧/٢.

(١) هو: ابن دعامة بن قتادة ـ تقدم ـ.

(٢) أخرجه الخطيب ٢٠٧/١١ من طريق عمر بن شبة عن مسعود بن واصل به، وأخرجه الذهبي في الميزان ١٠٠/٤ بسنده من طريق عمر بن شبة عن مسعود بن واصل به، وكلاهما نحو لفظ الباب، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ أ باب مناسك الحج ـ تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالاجتهاد بالعمل فيهن، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٧١٥/٢ وعزاه لابن أبي الدنيا في فضل عشر ذي الحجة، والبيهقي في الشعب، والخطيب في تاريخ بغداد، وابن النجار عن أبي هريرة.

[١٧٥] إسناده حسن.

(٣) هو: ابن الفضل بن شاذان ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن عبدالجبار المُراوي ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن إبراهيم بن الوليد بن عبدالملك بن داود الأموي، أسد السُّنة، قال البخاري: مشهور الحديث، وقال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ثقة ولو =

هُنيدةَ بنِ خالدٍ[1]، عن امرأتِهِ، عن بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم، أَنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كانَ يَصُومُ لتسعِ ذِي الحِجّةِ، ويوم عاشُوراءَ، وَثَلَاثةِ أيامٍ مِنْ كُلِّ شهرٍ، أَوَّلِ اثنينِ من الشهرِ وَخَميسَيْنِ[2].

= لم يصنف كان خيراً له، وقال الحافظ: صدوق يُغرب وفيه نَصب، (ت ٢١٢ هـ).
الجرح ٢/٣٣٨، السير ١٠/١٦٢، التهذيب ١/٢٦٠، التقريب ١/٦٣.

(٦) الوضّاح ـ بتشديد المعجمة ثم مهملة ـ ابن عبدالله اليشكري الواسطي البزاز، أبو عوانة مشهور بكنيته، ثقة ثبت (ت ١٤٦ هـ).
الجرح ٩/٤٠، الكاشف ٣/٢٠٧، التهذيب ١٢/١١٦، التقريب ٢/٢٣١.

(٧) قال الحافظ: ثقة ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٣/٢٧٧، الكاشف ١/١٥٢، التهذيب ٢/٢٢١، التقريب ١/١٥٦.

(١) الخزاعي، ويقال: النخعي، ربيب عمر مذكور في الصحابة، وقيل من الثانية قال الذهبي: ثقة.
الكاشف ٣/١٩٩، الإصابة ٦/٢٩٤، التهذيب ١١/٧٣، التقريب ٢/٣٢٢.

(٢) أخرجه أبو داود ٢/٨١٥، كتاب الصوم ـ باب في صوم العشر ـ من طريق مسدد عن أبي عوانة به، وأخرجه النسائي ٤/٢٢٠ كتاب الصيام ـ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر... ـ من طريق أبي نعيم عن أبي عوانة به، وأخرجه أحمد ٥/٢٧١ من طريق سريح وعفان عن أبي عوانة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٨٥ كتاب الصوم ـ باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة ـ من طريق مسدد عن أبي عوانة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٦ أ باب مناسك الحج ـ تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالاجتهاد بالعمل الصالح ـ.

قال رضي الله عنه: وهذا الحديثُ أولى مع ما سبق ذكره من الحـديثِ الذي رُوِيَ عن عـائشة[1] أنهـا قالت: مـا رأيتُ رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم صائماً في العشرِ قطُّ، (لأن)[2] هذا مثبتٌ فهو أولى من النافي.

---

(١) روايـة عائشـة أخرجهـا البيهقي في السنن ٤/٢٨٥ كتاب الصيـام ـ باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة ـ.

(٢) في الأصل (لأنها) وما أثبته من عندي يستقيم بها الكلام.

بـــاب
في فضلِ يومِ عرفةَ

قال الله تعالى فيما أقسمَ به: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾[1].

[١٧٦] أخبرنا أبو الحسينِ بنُ بشرانَ ببغـدادَ، حَدَّثنـا إسماعيـلُ بنُ محمدٍ الصفارُ، حَدَّثنا أبو قلابَـةَ، / حَدَّثنـا (عَمـرُو)[2] بـن مـرزوق، [٦١ أ] حَدَّثنا شعبةُ، عن يونسَ بنِ عبيدٍ[3]، عن عمارٍ[4] مولى بني هاشمٍ، عن أبي هـريرةَ، عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم في قولـهِ تعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ قالَ: «الشـاهِدُ: يَـوْمُ الجُمُعَةِ، والمَشْهـودُ: يَوْمُ عرفَةَ»[5].

---

(١) سورة البروج: آية ٣.

[١٧٦] إسناده حسن.

(٢) في الأصل (عمر) والتصويب من س، وهو: عمرو بن مرزوق الباهلي - تقدم -.

(٣) هـو: ابن دينار العبـدي، أبـو عبيـد البصـري، ثقـة ثبت فـاضـل ورع (ت ١٣٩ هـ).
الجرح ٩/٢٤٢، السير ٦/٤٨٨، التهذيب ١١/٤٤٢، التقريب ٢/٣٨٥.

(٤) عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، أبو عمرو ويقال أبو عبدالله، قال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وقال الذهبي: وثقوه، وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ (ت بعد ١٢٠ هـ).
الجرح ٦/٣٨٩، الكاشف ٢/٢٦١، التهذيب ٧/٤٠٤، التقريب ٢/٤٨.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن ٣/١٧٠ كتاب الجمعة.

[١٧٧] قال الشيخ: ورواه عليُّ بنُ زيدٍ، عن عمارٍ، عن أبي هريرةَ عنِ النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم.

[١٧٨] فرُوِيَ أيضاً عن عبدِاللَّهِ بنِ رافعٍ[1]، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنه قالَ: ﴿ٱلْيَوْمِ ٱلْمَوْعُودِ﴾ يَوْمُ القِيامةِ، و﴿الشَّاهِدُ﴾ يَوْمُ الجُمُعَةِ، و﴿المَشْهُودُ﴾ يَوْمُ عرفةَ.

ورُوِيَ من أوجهٍ أخرَ مرسلةٍ عن النبِيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم.

---

[١٧٧] رواية علي بن زيد أخرجها أحمد ٣/٢٩٨ من طريق شعبة عن علي بن زيد بن جدعان ويونس بن عبيد عن عمار به، وأخرجها الحاكم ٢/٥١٩ كتاب التفسير - تفسير سورة البروج - من طريق شعبة عن علي بن زيد بن جدعان ويونس بن عبيد عن عمار به، وأخرجها البيهقي في السنن ٣/١٧٠ كتاب الجمعة - قال: حَدَّثنا أبو عبدالله الحافظ إملاء أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ عبدالله بن أحمد بن حنبل حَدَّثنا أبي ثنا محمد هو ابن جعفر عن شعبة عن علي بن زيد ويونس بن عبيد يحدثان عن عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة... فذكره.

[١٧٨] إسناده في السنن، وهو إسناد ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الرَّبَذي.

(١) وهذه الرواية، أخرجها الترمذي ٥/٤٣٦ كتاب التفسير - باب ومن سورة البروج - من طريق أيوب بن خالد عن عبدالله بن رافع به - بزيادة في آخره - قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة يُضَعَّفُ في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وغيرُهُ، وأخرجه الطبري ٣٠/١٢٨ - ١٢٩ تفسير سورة البروج - من طريق أيوب بن خالد عن عبدالله بن رافع به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/١٧٠ كتاب الجمعة - قال: أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل البزاز ثنا عبدالله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا روح بن عبادة ثنا موسى بن عبيدة أخبرني أيوب بن خالد عن عبدالله بن رافع عن أبي هريرة... فذكره.

[١٧٩] حَدَّثنا أبو منصور (الظفر)[(١)] بنُ محمدِ بنِ أحمدَ العلويُّ إملاءً، وأبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، وأبو الحسينِ عليُّ بنُ عبدالرحمٰن بن (ماتي)[(٢)] بالكوفةِ، حَدَّثنا أَحمدُ بنُ حازمٍ الغفاريُّ، حَدَّثنا جعفرُ بنُ عونٍ[(٣)]، عن أبي العُمَيْس، عن قَيسِ بنِ مسلمٍ[(٤)]، عن طارقِ بنِ شهابٍ[(٥)] [عن عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه][(٦)] أنَّ رجلاً مِنَ اليهودِ قالَ لعمر رضي الله عنه: يا أميرَ المؤمنينَ آيةٌ في كتابِكُمْ تَقْرَؤُونَها لَوْ عَلينا معشرَ اليهودِ نَزَلَتْ لاتَّخذْنا ذلكَ اليوم عيداً، قالَ: أيُّ آيةٍ؟ قالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ

---

[١٧٩] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (المظفر) والتصويب من س، ـ وقد تقدم ـ.

(٢) في الأصل (مامي) والتصويب من س، وهو: علي بن عبدالرحمٰن بن عيسى بن زيد بن ماتي، أبو الحسين الكاتب من أهل الكوفة قدم بغداد وحدث بها، قال الخطيب: كان ثقة، وقال الذهبي: الشيخ الثقة المعمر (ت ٣٤٧ هـ).
تاريخ بغداد ١٢/٣٢، السير ١٥/٥٦٦.

(٣) هو: ابن جعفر بن عمرو بن حريث المخومي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: صدوق (ت ٢٠٧ هـ).
الجرح ٢/٤٨٥، السير ٩/٤٣٩، التهذيب ٢/١٠١، التقريب ١/٣١ .

(٤) الجَدَلي ـ بفتح الجيم ـ أبو عمرو الكوفي، قال الذهبي: ثبت، وقال الحافظ: ثقة رُمي بالإرجاء (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٧/١٠٣، السير ٥/١٦٤، التهذيب ٨/٤٠٣، التقريب ٢/١٣٠.

(٥) هو: ابن عبد شمس البَجَلي الأحمسي، أبو عبدالله الكوفي، قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه (ت ٨٣ هـ).
السير ٣/٤٨٦، الإصابة ٣/٢٨١، التهذيب ٥/٣، التقريب ١/٣٧٦.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

[٦١ ب] دِينًا ﴾[١]، فقالَ عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنا ذلكَ اليومَ والمكانَ الَّذي/ أُنزلتْ فيه، نَزَلَتْ على رسولِ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم بعرفاتٍ يومَ جُمُعةٍ[٢].

قال رضي الله عنه: ورُوِينَا عن ابنِ عباس أنها نزلت يوم عرفةَ، يومَ الجمعةِ.

[١٨٠] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا إبراهيمُ بن مُنْقذٍ الخولانيُّ[٣]، حَدَّثنا ابنُ وهبٍ، عن مخرمَة بن

---

(١) سورة المائدة: آية ٣.

(٢) أخرجه البخاري ١٦/٢ كتاب الإيمان - باب زيادة الإيمان ونقصانه... - من طريق الحسن بن الصباح عن جعفر بن عون به، وفي كتاب المغازي ١٢٧/٥ باب حجة الوداع - من طريق سفيان عن قيس بن مسلم به، وفي كتاب التفسير ١٨٦/٥ باب تفسير سورة المائدة - من طريق سفيان عن قيس بن مسلم به، وأخرجه مسلم ٢٣١٣/٤ كتاب التفسير - من طريق عبد بن حميد عن جعفر بن عون به، وأخرجه الترمذي ٢٥٠/٥ كتاب التفسير - باب ومن سورة المائدة - من طريق مسعر وغيره عن قيس بن مسلم به، وأخرجه النسائي ٢٥١/٥ كتاب المناسك - ما ذكر في يوم عرفة - من طريق عبدالله بن إدريس عن أبيه عن قيس بن مسلم به، وفي كتاب الإيمان ١١٤/٨ زيادة الإيمان - من طريق أبي داود عن جعفر بن عون به، وأخرجه أحمد ٢٨/١ - ٣٨ من طريقين الأول من طريق جعفر بن عون به، والثاني من طريق سفيان عن قيس بن مسلم به، وأخرجه البيهقي في السنن ١١٨/٥ كتاب الحج - باب ما جاء في فضل عرفة -، كما أخرجه في الشعب ٣٦/٢ ب باب مناسك الحج - الوقوف يوم عرفة -.

[١٨٠] إسناده صحيح.

(٣) هو: ابن إبراهيم بن عيسى الخولاني، أبو إسحاق مولاهم المصري =

بُكيرٍ[1]، عن أبيه[2]، قال: سمعتُ يونسَ[3] يحدثُ عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن عائشةَ زوجِ النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم [أنّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم][4] قالَ: «مَا مِنْ يومٍ أكثَر مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فيهِ عَبْداً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عرفةَ، وإنَّـهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُباهي الملائكةَ فيقول: مَا أرادَ هؤلاء»[5].

= العُصْفُري قال أبو سعيد بن يونس: هو ثقة رضي، وقال الذهبي: كان ثقة (ت ٢٦٩ هـ).
الأنساب ٨/٤٦٨، السير ١٢/٥٠٣.

(١) هو: ابن عبدالله بن الأشج، أبو المسور المدني، قال ابن معين ضعيف، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الحافظ: صدوق (ت ١٥٩ هـ).
الجرح ٨/٣٦٣، الكامل لابن عدي ٦/٢٤٢١، الميزان ٤/٨٠، التهذيب ١٠/٧٠، التقريب ٢/٢٣٤.

(٢) بُكير بن عبدالله بن الأشج مولى بني مخزوم، أبو عبدالله أو أبو يوسف المدني نزيل مصر، ثقة (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٢/٤٠٣، السير ٦/١٧٠، التهذيب ١/٤٩١، التقريب ١/١٠٨.

(٣) هو: ابن يوسف بن حِمَاس ـ بكسر المهملة وتخفيف الميم وآخره مهملة ـ قال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: ثقة عابد ـ من السادسة ـ.
الكاشف ٣/٢٦٧، التهذيب ١١/٤٥٢، التقريب ٢/٣٨٧.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٥) أخرجه مسلم ٢/٩٨٢ كتاب الحج ـ باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ـ من طريق هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى عن ابن وهب به، وأخرجه النسائي ٥/٢٥١ كتاب مناسك الحج ـ ما ذكر في يوم عرفة ـ من طريق عيسى بن إبراهيم عن ابن وهب به، وأخرجه ابن ماجه ٢/١٠٠٣ كتاب المناسك ـ باب الدعاء بعرفة ـ من طريق هارون بن سعيد عن ابن وهب به، وأخرجه ابن خزيمة ٤/٢٥٩ كتاب المناسك ـ باب في فضل =

قال الشيخ رضي الله عنه: قوله - وإنه ليَدْنو - يعني والله أعلم برحمته، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾[1] يعني قريبٌ برحمتي وسرعةِ إجابَتِي لعِبادي.

[١٨١] أخبرنا علي بنُ محمدِ بنِ بِشْرانَ، حَدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سلمانَ الفقيهُ، حَدَّثنا أحمدُ بن محمدِ بنِ عيسى[2]، حَدَّثنا أبو نعيم[3]، حَدَّثنا مرزوقٌ[4]، عن أبي الزبير[5]، عن جابرٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إذا كانَ يومُ عرفة فإن اللَّهَ تبارك وتعالى يُبَاهي بهم الملائكةَ فيقولُ: انظُرُوا إلى عبادِي أتونِي/ [٦٢ أ] شُعثاً غُبراً ضاجينَ من كلِ فجٍ عميق، أُشهدكم أني قد غفرتُ لهم»،

= يوم عرفة وما يرجى في ذلك اليوم من المغفرة - من طريق عيسى بن إبراهيم عن ابن وهب به، وأخرجه الدارقطني ٢/٣٠١ كتاب الحج - من طريق أبي بكر النيسابوري عن عيسى بن إبراهيم وإبراهيم بن منقذ ووفاء بن سهيل عن ابن وهب به، وأخرجه الحاكم ١/٤٦٤ كتاب المناسك - من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٥/١١٨ كتاب الحج - باب ما جاء في فضل الحج -.

(١) سورة البقرة: آية ١٨٦.

[١٨١] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن الأزهر، أبو العباس البرتي البغدادي الحنفي العابد، قال الدارقطني: ثقة، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتاً حجة (ت ٢٨٠ هـ).
تاريخ بغداد ٥/٦١، السير ١٣/٤٠٧.

(٣) هو: الفضل بن دكين - تقدم -.

(٤) الباهلي أبو بكر البصري مولى طلحة، قال الحافظ: صدوق - من السابعة -. الجرح ٨/٢٦٤، الميزان ٤/٨٨، التهذيب ١٠/٨٦، التقريب ٢/٢٣٧.

(٥) هو: محمد بن مسلم بن تَدْرُس - تقدم -.

(فتقول الملائكة: إن فيهم فلاناً مراهقاً وفلاناً، قال: يقولُ الله تعالى: قد غفرت لهم)[1]، قال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «فما من يومٍ أكثرُ عتيقاً من النارِ من يومِ عرفة»[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: فروي من وجهٍ آخر عن أبي الزبير وفيه من الزيادة ـ يسألوني رحمتِي ويتعوذونَ بي من عذابِي ولم يرَوني ـ.

[١٨٢] أخبرنا أبو أحمدَ عبدُاللَّهِ بن محمدِ بنِ الحسنِ المِهْرَجاني، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جعفرٍ المزكيُّ[3]، حَدَّثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ العبديُّ[4]، أخبرنا ابن بكيرٍ[5]، حَدَّثنا مالكُ، عن إبراهيمَ بن أبي

---

(١) ما بين القوسين ساقط من ش.

(٢) أخرجه ابن خزيمة ٢٦٣/٤ كتاب المناسك ـ باب تباهي الله أهل السماء بأهل الأرض ـ من طريق محمد بن يحيى عن أبي نعيم به ـ والبيهقي في الشعب ٣٦/٢ ب باب مناسك الحج ـ الوقوف يوم عرفة ـ وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧١/٥ كتاب الحج والعمرة ـ فرع في فضائل يوم عرفة (الاكمال) ـ وعزاه لإبن أبي الدنيا في فضل عشر ذي الحجة والبزار وابن خزيمة وقاسم بن أصبغ في مسنده ولسعيد بن منصور ولعبدالرزاق ولابن عساكر في تاريخه عن جابر ـ.

[١٨٢] قال البيهقي: هذا مرسل حسن.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) هو: ابن سعيد بن عبدالرحمٰن البُوشَنْجي ـ بضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة وسكون النون بعدها جيم ـ أبو عبدالله، ثقة حافظ فقيه (ت ٢٩٠ هـ).
الجرح ١٨٧/٧، السير ٥٨١/١٣، التهذيب ٨/٩، التقريب ١٤٠/٢.

(٥) هو: يحيى بن عبدالله بن بكير ـ تقدم ـ.

عَبْلَةَ[١]، عن طلحةَ بنِ عبيدِاللَّهِ[٢] أن رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «مَا رُؤيَ الشيطانُ يوماً [هو][٣] فيهِ أصْغَرُ ولا (أَدْحَرُ)[٤] ولا أحْقَرُ ولا أَغْيَظُ، مِنْهُ يومَ عرفةَ، وما ذاكَ إلّا مما يَرى من تنزيلِ الرحمةِ (وتجاوزِ)[٥] اللَّهِ من الذنوبِ، إلا ما رأى يومَ بدرٍ»[٦].

هذا مرسل حسنٌ، وروي من وجه آخر ضعيفٍ، عن طلحةَ عن أبي الدرداء[٧] عن النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم.

[٦٢ ب] [١٨٣] أخبرنا أبو منصور محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِاللَّهِ النخعيُّ[٨] /

---

(١) إبراهيم بن أبي عَبْلة، واسمه شِمر بن يقظان الشامي يكنى أبا إسماعيل، ثقة (ت ١٥٢ هـ).
الجرح ٢/١٠٥، السير ٦/٣٢٣، التهذيب ١/١٤٢، التقريب ١/٣٩.

(٢) هو: ابن كَرِيز ـ بفتح أوله ـ الخزاعي أبو المطرف، ثقة ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٤/٤٧٤، الكاشف ٢/٣٩، التهذيب ٥/٢٢، التقريب ١/٣٧٩.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٤) في الأصل (أضجر) وما أثبته من ش.

(٥) في الأصل (وغافر) وما أثبته من ش.

(٦) أخرجه مالك ١/٤٢٢ كتاب الحج ـ باب جامع الحج ـ من طريق ـ إبراهيم بن أبي عَبْلة به، وأخرجه عبدالرزاق ٥/١٧ مناسك الحج ـ باب فضل الحج ـ من طريق مالك به، وأخرجه البيهقي ٢/٣٦ ب باب مناسك الحج ـ الوقوف يوم عرفة ـ وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥/٧٢ كتاب الحج ـ فرع في فضائل يوم عرفة (الإكمال) ـ وعزاه لمالك والبيهقي في الشعب.

(٧) رواية طلحة عن أبي الدرداء أخرجها البيهقي في الشعب ٢/٣٦ ب باب الحج ـ الوقوف يوم عرفة ـ.

[١٨٣] فيه شيخ البيهقي، لم أقف عليه، وبقية إسناده حسن.

(٨) لم أجد له ترجمة.

بالكوفةِ، قال: أخبرنا أبو جعفرِ بنِ دحيمٍ[١]، حَدَّثنا أحمدُ بنُ حازمٍ[٢]، حَدَّثنا (عبيدالله)[٣] بن موسى، أخبرنا سُكين بنُ عبدِالعزيزِ[٤]، عن أبيه[٥]، عن ابنِ عباسٍ قال: كانَ الفضلُ بنُ عباسٍ رِدْفَ النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يومَ عرفةَ، قال: فجعلَ الفَتىٰ يلاحظُ النساءَ، وينظرُ إلَيْهِنَّ، [وجعلَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يَصْرِفُ بيدِهِ ووجهه خلفه، وجعل الفتى يلاحِظُهن][٦] فقال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إنَّ هذا يوم، من ملكَ فيه سمعهُ وبصرهُ ولسانَهُ غُفِرَ لَهُ»[٧].

---

(١) هو: محمد بن علي بن دحيم ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن محمد بن يونس ابن أبي غرزة ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (عبدالله) والتصويب من ش، وهو: ابن أبي المختار ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن قيس العبدي العطار البصري، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال الحافظ: صدوق يروي عن الضعفاء ـ من السابعة ـ.
الجرح ٤/٢٠٧، الميزان ٢/١٧٤، التهذيب ٤/١٢٦، التقريب ١/٣١٣.

(٥) عبدالعزيز بن قيس العبدي البصري، قال أبو حاتم والذهبي: مجهول، وقال الحافظ: مقبول ـ من الرابعة ـ.
الجرح ٥/٣٩٢، الميزان ٢/٦٣٣، التهذيب ٦/٣٥٢، التقريب ١/٥١٢.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٧) أخرجه أحمد ١/٣٥٦ من طريق ـ وكيع عن سكين بن عبدالعزيز به.
وأخرجه ابن خزيمة ٤/٢٦١ كتاب المناسك ـ باب فضل حفظ البصر والسمع واللسان يوم عرفة ـ من طريق أسد عن سكين بن عبدالعزيز به ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٣٦ ب باب مناسك الحج ـ الوقوف يوم عرفة ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥/١٨٨ ـ باب في مناسك الحج ـ فضل يوم عرفة ـ وعزاه لابن زنجويه.

بـــاب
في فضل صوم يوم عرفة

[١٨٤] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ وأبو زكـريا بنُ أبي إسحـاقَ وأبو عبدِالرحمٰنِ السلميُّ، قالوا: أخبرنا أبـو العباسِ محمـدُ بنُ يعقوبَ، حَـدَّثنا بكـارُ بن قتيبة[١]، حَـدَّثنا روحُ بنُ عبـادةَ وعمرُوُ بن حَكَّـامٍ[٢] قالا[٣]: حَدَّثنا شعبةُ قـال: سمعتُ غيلانَ بـنَ جـريرٍ[٤] يحـدث عن

[١٨٤] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن أسد بن بشيـر بن نفيع بن الحـارث، أبو بكـر الثقفي البكراوي البصري الحنفي قاضي قضاة مصر، قال ابن خلكان: وظهـر من حسن سيرته وجميل طريقته ما هو مشهور، وكان يحدث من السجن في طاق لأصحاب الحديث (ت ٢٧٠ هـ).
الأنساب ٢/٢٧٤، وفيات الأعيان ١/٢٨٠، السير ١٢/٥٩٩.

(٢) الأزدي البصري، أبو عثمان، قال البخاري: ليس بالقوي عندهم ضعفه علي، وقال أبو حاتم: هو شيخ ليس بالقوي لين يكتب حديثه، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير متابع عليه إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه.
التاريخ الكبير ٦/٢٢٤، الجرح ٦/٢٢٨، الكامل لابن عدي ٥/١٧٨٦، الميزان ٣/٢٥٤.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٤) المِعْوَلي الأزدي البصري، ثقة (ت ١٢٩ هـ).
الجرح ٧/٥٢، السير ٥/٢٣٩، التهذيب ٨/٢٥٣، التقريب ٢/١٠٦.

(عبدِالله)[1] بنِ معبدٍ الزِّمَّانِي، عن أبي قتادَةَ الأنصارِي[2] أَنَّ رسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلّم سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يومِ عَرَفَةَ؟، فقال: يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضِيَةَ، والسَّنَةَ القابلةَ[3].

[١٨٥] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، أخبرنا أبو عمر محمدُ بنُ (عبدِ الواحِدِ)[4] الزاهدُ، قال: حَدَّثنا محمدُ بن عثمانَ العَبسيُّ[5]، حَدَّثنا

---

(١) في الأصل (عبيدالله) والتصويب من س، وهو: عبدالله بن مَعبْد الزِمّاني ـ بكسر الزاي وتشديد الميم ونون ـ بصري، ثقة ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٥/١٧٣، الكاشف ٢/١١٩، التهذيب ٦/٤٠، التقريب ١/٤٥٣.

(٢) هو الحارث ويقال عمرو أو النعمان بن رِبْعِي بن بُلْدُمة السَّلمي المدني، شهد أحد وما بعدها (ت ٥٤ هـ).
طبقات ابن سعد ٦/١٥، الإصابة ١/٢٩١، التهذيب ١٢/٢٠٤، التقريب ٢/٤٦٣.

(٣) أخرجه مسلم ٢/٨١٩ كتاب الصوم ـ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء. . . ـ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به ـ وقد أخرجه في حديث طويل، وأخرجه الترمذي ٣/١٢٤ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في فضل صوم عرفة ـ من طريق حماد بن زيد عن غيلان بن جرير به ـ نحو لفظ الباب ـ قال أبو عيسى: حديث أبي قتادة حديث حسن، وقد استحب أهل العلم صيام يوم عرفة إلّا بعرفة ـ، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٨٨ كتاب الصيام ـ باب ذكر تكفير الذنوب بصيام عاشوراء والبيان أن العمل الصالح يتقدم الفعل. . . ـ من طريق بن زيد عن غيلان بن جرير به ـ بزيادة في أوله ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٨٣ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عرفة لغير الحاج ـ.

[١٨٥] إسناده ضعيف، فيه دلهم بن صالح.

(٤) في الأصل (عبدالوهاب) محمد بن عبدالواحد بن أبي هاشم أبو عمر البغدادي الزاهد، قال الخطيب: وكان جميع شيوخنا يوثقونه في الحديث (ت ٣٤٠ هـ). =

[٦٣ أ] أحمدُ بنُ (عبدِالرحمٰن)[١]/ بنُ بكارٍ، حَدَّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ[٢]، حَدَّثنا سليمانُ بنُ موسى[٣]، حَدَّثني دلهمُ بنُ صالحٍ[٤]، عن أبي إسحاقَ[٥]، عن مسروقٍ[٦] أنه دَخَلَ على عائشةَ رضي الله عنها يومَ

= تاريخ بغداد ٣٥٦/٢، السير ٥٠٨/١٥، لسان الميزان ٢٦٨/٥.

(٥) هو: ابن أبي شيبة، أبو جعفر العبسي الكوفي، قال الذهبي: الإمام الحافظ المسند، جمع وصنف وله تاريخ كبير، ولم يُرزق حظاً بل نالوا منه، وكان من أوعية العلم (ت ٢٩٧ هـ).

الكامل لابن عدي ٨٢/٤، تاريخ بغداد ٤٢/٣، السير ٢١/١٤.

(١) في الأصل (عبدالله) والتصويب بعد دراسة السند، وهو: أحمد بن عبدالرحمٰن بن بكار بن عبدالملك بن الوليد بن بُسْر، أبو الوليد البُسري، قال النسائي: صالح، وقال أبو حاتم: رأيته يحدث ولم أكتب عنه وكان صدوقاً، وقال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: صدوق تكلم فيه بلا حجة، (ت ٢٤٨ هـ).

الجرح ٥٩/٢، تاريخ بغداد ٢٤١/٤، الميزان ١١٥/١، التهذيب ٥٢/١، التقريب ١٩/١.

(٢) هو: القرشي مولاهم ـ تقدم ـ.

(٣) الزهري، أبو داود الكوفي، قال أبو حاتم: أرى حديثه مستقيماً محله الصدق صالح الحديث، قال الذهبي: صويلح الحديث، قال الحافظ: فيه لين.

الجرح ١٤٢/٤، الميزان ٢٢٦/٢، التهذيب ٢٢٧/٤، التقريب ٣٣١/١.

(٤) الكندي الكوفي، قال ابن معين: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: فيه ضعف، وقال الحافظ: ضعيف ـ من السادسة ـ.

ضعفاء النسائي ص ١٠١، الجرح ٤٣٦/٣، الكاشف ٢٢٧/١، التهذيب ٢١٢/٣، التقريب ٢٣٦/١.

(٥) هو: عمرو بن عبدالله الهمداني ـ تقدم ـ.

(٦) هو: مسروق بن الأجدع ـ تقدم ـ.

عرفة، فقال: اسقُونِي، فقالت: يا جارِيَة اسقيه عَسَلاً، وما أنتَ يا مسروق بصائمٍ؟، فقال: لا، إني أتخوفُ أن يكونَ يومَ أضحى، فقالت عائشةُ: ليس كذلكَ، يومُ عرفةَ، يُعْرَفُ الإمامُ، ويومُ النحرِ، ينحرُ الإمامُ، أو ما سمعتَ يا مسروقُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كان يَعْدِلُهُ بصومِ ألفِ عامٍ[1].

[١٨٦] ورواه أيضاً سليمانُ[2] بنُ أحمَد الواسطيُّ، عن الوليدِ بنِ مسلمٍ، فقالَ في الحديثِ: كانَ رَسولُ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «صيامُ عرفةَ كصيامِ ألفِ يومٍ».

---

(١) أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار ص ١١٩ باب الصيام - من طريق علي بن الأقمر عن مسروق به - بمعنى لفظ الباب -، وأخرجه العقيلي في الضعفاء ١٤١/٢ - من طريق صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم به -، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ ب باب الصيام - تخصيص يوم عرفة بالذكر -، وذكره الذهبي في الميزان ٢٢٦/٢ - مختصراً -، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٠/٣ كتاب الصيام - باب صيام يوم عرفة - وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده دلهم بن صالح ضعفه ابن معين وابن حبان -.

[١٨٦] إسناده ضعيف، فيه دلهم بن صالح.

(٢) رواية سليمان الواسطي أخرجها البيهقي في الشعب ١٦/٢ أ باب الصيام تخصيص يوم عرفة بالذكر - وقال: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، ثنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا الإسفاطي، ثنا سليمان بن أحمد الواسطي، ثنا الوليد بن مسلم، عن سليمان بن موسى، عن دلهم بن صالح، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن عائشة... فذكره -، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٧/٥ كتاب الحج والعمرة - فرع في فضائل يوم عرفة - وعزاه للبيهقي في الشعب.

[١٨٧] وروي من وجهٍ آخرَ عن مسروقٍ عن عائشةَ أنَّها قالت: ما من يومٍ من السنةِ أصومُهُ أحب إلي من يوم عَرَفَة[١]. أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ[٢]، أخبرنا أبو بكرٍ القطانُ، حَدَّثنا إبراهيمُ بن الحارثِ[٣]، حَدَّثنا يحيى بنُ أبي (بكيرٍ)[٤]، حَدَّثنا شعبةُ (عن)[٥] أبي قيسٍ[٦]، قال:

---

[١٨٧] إسناده صحيح.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٩٦ كتاب الصيام - ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة - من طريق غندر عن شعبة به، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار ١/٢٠٣ ذكر من كان يؤثر صوم يوم عرفة على الإفطار فيه، ومن كان يأمر بذلك من الصحابة والتابعين - من طريق بشر بن المفضل عن شعبة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٦٢أ باب الصيام - تخصيص يوم عرفة بالذكر -، وأخرجه ابن عساكر في أماليه - إملاء في فضل يوم عرفة ص ٥ ب من طريق أبي القاسم الشحامي عن أبي بكر البيهقي به، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢٣١ تفسير سورة البقرة - وعزاه لابن أبي شيبة والبيهقي عن عائشة -.

(٢) هو: محمد بن محمد بن محمش - تقدم -.

(٣) هو: ابن إسماعيل البغدادي، أبو إسحاق نزيل نيسابور، صدوق (ت ٢٦٥ هـ).
السير ١٣/٢٣، التهذيب ١/١١٢، التقريب ١/٣٣.

(٤) في الأصل (بكر) والتصويب من ش، وهو: يحيى بن أبي بكير واسمه نسر - بفتح النون وسكون المهملة - الكرماني كوفي الأصل نزل بغداد، ثقة (ت ٢٠٩ هـ).
الجرح ٩/١٣٢، الكاشف ٣/٢٢١، التهذيب ١١/١٩٠، التقريب ٢/٣٤٤.

(٥) في الأصل (بن) والتصويب من ش.

(٦) عبد الرحمن بن ثَرْوان - بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة - أبو قيس الأودي الكوفي، قال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: صدوق ربما خالف، =

سمعتُ (هزيلًا)[1] يحدثُ عن مسروق فذكره.

[188] أخبرنا محمدُ بنُ عبدِالله الحافظُ، أخبرنا أحمدُ بنُ سهل الفقيهُ[2]، حَدَّثنا صالح/بن محمدٍ الحافظ[3]، أخبرنا محمد بنُ عمروِ بنِ جبلة[4]، حَدَّثنا حرميٌّ بن عمارةَ[5]، حَدَّثني هارونُ بنُ موسى[6]، قال: سمعتُ الحسنَ[7]، يحدثُ عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: [63 ب]

= (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٢١٨/٥، الكاشف ١٤١/٢، التهذيب ١٥٢/٦، التقريب ٤٧٥/١.

(١) في الأصل (هذيلًا) والتصويب من ش، وهو: هزيل -بالتصغير- ابن شُرَحبيل الأوْدي الكوفي، ثقة مخضرم - من الثانية -.
طبقات ابن سعد ١٧٦/٦، الكاشف ١٩٤/٣، التهذيب ٣١/١١، التقريب ٣١٧/٢.

[188] في إسناده أحمد بن سهل لم أجد له ترجمة وباقي إسناده حسن.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) هو: ابن عمرو بن حبيب الأسدي - تقدم -.

(٤) هو: ابن أبي رواد البصري، قال أبو حاتم: كان صدوقاً.
الجرح ٣٣/٨.

(٥) هو: ابن أبي حفصة نابت - بنون وموحدة ثم مثناة - وقيل كالجادّة العتكي البصري، أبو رَوح، قال ابن معين: صدوق، وقال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: صدوق يَهم (ت ٢٠١ هـ).
الجرح ٣٠٧/٣، الكاشف ١٥٤/١، التهذيب ٢٣٢/٣، التقريب ١٥٩/١.

(٦) لم أُميّزه، وأغلب الظن أنه: هارون بن موسى الأزدي العَتَكي مولاهم الأعور النحوي البصري، ثقة، مقرىء إلّا أنه رُمي بالقدر - من السابعة -.
الجرح ٩٤/٩، الكاشف ١٩٠/٣، التهذيب ١٤/١١، التقريب ٣١٣/٢.

(٧) هو: ابن يسار البصري - تقدم -.

كانَ يقالُ في أيامِ العشرِ كلُّ يومٍ ألفُ يومٍ، ويومُ عرفةَ عشرةُ آلافٍ، قال: يعني في الفضلِ[1].

قال الشيخ رضي الله عنه: وهذا إنما يختلفُ باختلافِ الصائمين، في الإخلاص والتحفظِ في الصومِ، فكل من كانَ أشدَّ تحفظاً وأكثرَ يقيناً كان صومُهُ أكثرَ ثواباً وبالله التوفيق.

وهذا إنما يُستحبُّ لغير الحاجِّ، وأمَّا الحاجُّ فقد قال الشافعيُّ رحمه الله: ترك صومِ عرفةَ للحاج، أحبُّ إليَّ من صومِ يومِ [عرفة][2] لأن رسولَ الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم تركَ صومَ يومِ عرفةَ، والخيرُ في كلِ ما صنعَ رسولُ الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم، ولأن المُفطِرَ أقوى في الدعاءِ من الصائمِ وأفضلُ الدعاءِ يوم عرفةَ[3].

[١٨٩] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، أخبرني أبو النضرِ[4] الفقيهُ، حَدَّثنا عثمانُ بن سعيدٍ الدارميُّ، حَدَّثنا عبدُالله بنُ (مسلمةَ)[5] القعنبيُّ، عن مالك بن أنس فيما قرأت عليه عن أبي النضرِ[6] مولى عمرَ بنِ

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص يوم عرفة بالذكر ـ وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٣١/١ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب الأضاحي والبيهقي عن أنس ـ.

(٢) ساقطة من الأصل وما أثبته من عندي يستقيم به الكلام.

(٣) انظر: مختصر المزني ص ٥٩ كتاب الصيام ـ باب صوم عرفة ويوم عاشوراء ـ.

[١٨٩] إسناده صحيح.

(٤) هو: محمد بن محمد بن يوسف ـ تقدم ـ.

(٥) في الأصل (مسلم) والتصويب من س، وهو: عبدالله بن مسلمة بن قَعْنَب القعنبيُّ ـ تقدم ـ.

(٦) هو: سالم بن أبي أمية ـ تقدم ـ.

عبدِاللَّهِ، عن عمير[1] مولى ابنِ عباسٍ عن أم الفضلِ (بنتِ)[2] الحارثِ أنَّ ناساً اختلَفُوا عِندها يومَ عرفةَ في رسولِ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فقالَ بعضُهُمْ: هُو صائمٌ، وقال بعضُهُمْ: لَيْسَ بصائمٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدحٍ مِنْ لبنٍ وهُو واقفٌ على بَعيرِهِ بعرفَة فَشَرِبَهُ[3].

---

(١) عمير بن عبدالله الهلالي، أبو عبدالله المدني مولى أم الفضل، ويقال له: مولى ابن عباس، ثقة (ت ١٠٤ هـ).
الجرح ٦/٣٨٠، الكاشف ٢/٣٠٣، التهذيب ٨/١٤٨، التقريب ٢/٨٦.

(٢) في الأصل (ابنة) وما أثبته من س، وهي: لُبابَة ـ بتخفيف الموحدة ـ بنت الحارث بن حَزْن الهلالية أم الفضل زوج العباس بن عبدالمطلب وأخت ميمونة زوج النبي ﷺ.
السير ٢/٣١٤، الإصابة ٨/١٧٨، التهذيب ١٢/٤٤٩، التقريب ٢/٦١٣.

(٣) أخرجه البخاري ٢/١٧٤ كتاب الحج ـ باب الوقوف على الدابة بعرفة ـ من طريق عبدالله بن مسلمة عن مالك به، وأخرجه مسلم ٢/٧٩١ كتاب الصيام ـ باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة ـ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به، وأخرجه أبو داود ٢/٨١٧ كتاب الصوم ـ باب في صوم يوم عرفة بعرفة ـ من طريق القعنبي به، وأخرجه مالك ١/٣٧٥ كتاب الحج ـ باب صيام يوم عرفة ـ من طريق أبي النضر به، وأخرجه أحمد ٦/٣٣٩ ـ ٣٤٠ من طريقين الأول من طريق سفيان عن أبي النضر به، والثاني من طريق يحيى بن سعيد عن مالك به، وأخرجه عبدالرزاق ٤/٢٨٢ كتاب الصيام ـ باب صيام يوم عرفة ـ من طريق عبدالله بن عمر والثوري عن سالم به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٥/٢٤٧ كتاب الصوم ـ فصل في صوم يوم عرفة ـ من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك به، وأخرجه البيهقي في السنن ٥/١١٦ كتاب الحج ـ باب ترك صوم يوم عرفة بعرفات ـ.

[١٩٠] وأخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ في آخرين قالوا: أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا بكارُ بنُ قتيبةَ، حَدَّثنا أبو داودَ الطيالسيُّ، حَدَّثنا حَوْشَبُ بنُ عقيلٍ[١]، حَدَّثني مهديٌّ[٢]، عن عكرمةَ، عن أبي هريرةَ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم عن صومِ يومِ عرفةَ بعرفاتٍ[٣][٤].

---

[١٩٠] إسناده حسن.

(١) أبو دحية البصري، ثقة، من السابعة ـ.
الجرح ٣/٢٨٠، الكاشف ١/١٩١، التهذيب ٣/٦٥، التقريب ١/٢٠٧.

(٢) هو: ابن حرب العبدي، وهو ابن أبي مهدي الهجري، قال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال الحافظ: مقبول ـ، من السادسة ـ.
الجرح ٨/٣٣٧، الميزان ٤/١٩٥، التهذيب ١٠/٣٢٤، التقريب ٢/٢٧٩.

(٣) في س (بعرفة).

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٧/٤٢٤ ـ من طريق سليمان بن حرب عن مهدي الهجَري به، وأخرجه أحمد ٢/٣٠٤ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي عن حوشب بن عقيل به، وأخرجه الحاكم ١/٤٣٤ كتاب الصوم ـ من طريق يحيى بن جعفر عن أبي داود الطيالسي به ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ـ، وأخرجه أبو نعيم ٣/٣٤٧ ـ من طريق سليمان بن حرب عن حوشب بن عقيل به، وفي ٩/٢١ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي عن حوشب بن عقيل به، وأخرجه الخطيب ٩/٣٤ من طريق سليمان بن حرب عن حوشب بن عقيل به، وأخرجه البيهقي في السنن ٥/١١٧ كتاب الحج ـ باب ترك صوم يوم عرفة بعرفات ـ.

بـــاب
فضل الدعاء يوم عرفة

[١٩١] أخبرنا أبو أحمدَ عبـدُاللَّهِ بن محمدِ بنِ الحسنِ المِهْـرَجانيُّ أخبرنا أبو بكرٍ محمـدُ بنُ جعفرٍ المـزكيُّ، حَدَّثنـا محمدُ بنُ إبـراهيمَ العبديُّ[١]، حَدَّثنا يحيى بن بُكيرٍ[٢]، حَدَّثنا مالكٌ، عن زيـاد (بن)[٣] أبي زيـادٍ مولى ابنِ عبـاسٍ، عن طلحةَ بن عبيـدِاللَّهِ بنِ كَرِيـزٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قالَ: «أفْضَلُ الدُّعاءِ يوم عرَفَةَ وَأَفْضَلُ ما قُلْتُ أنا والنَّبيونَ مِنْ قَبْلي: لا إلَهَ إلاّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ»[٤].

---

[١٩١] قال البيهقي: مرسل حسن.

(١) هو: ابن سعيد بن عبدالرحمٰن ـ تقدم ـ.

(٢) هو: يحيى بن عبدالله بن بُكير المخزومي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (عن) والتصويب من كتاب الدعوات للبيهقي، وهو: زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي المدني، ثقة عابد (ت ١٣٥ هـ).
الجرح ٣/٥٤٥، الكاشف ١/٢٥٩، التهذيب ٣/٣٦٧، التقريب ١/٢٦٧.

(٤) أخرجه مالك ١/٤٢٢ كتاب الحج ـ باب جامع الحج ـ من طريق مالك به ـ قال ابن عبدالبّر: لا خلاف عن مالك في إرساله، ولا أحفظ بهذا الإسناد مسنداً من وجه يحتج بـه. . . ـ وأخرجـه المحاملي في الـدعاء ص ١٣ ب باب ما يستحب من الدعاء عشية عرفة ـ من طريق مطرف عن =

قال رضي الله عنه: هذا مرسل حسنٌ، وقد رُوي من حديث مالك موصولاً بإسناد آخر فَوصلهُ ضَعيفٌ، ورُويَ من وجه آخر منها:

[٦٤ ب] [١٩٢] أخبرنا أبو زكريا بنُ أبي إسحاقَ المزكيُّ، أخبرنا/ أبو الحسنِ أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ يزيدَ[1] القزوينيُّ بالري، حَدَّثنا محمدُ يعني ابنَ مسندةَ الأصفهاني[2]، حَدَّثنا بكرُ بنُ بكارٍ[3]، حَدَّثنا محمدُ بنُ أبي حميدٍ[4]، حَدَّثنا عمرُو بن شعيبٍ[5]، عن أبيه[6]، عن جدهِ[7] قال:

= مالك به - (مخطوط)، وأخرجه البيهقي في السنن ١١٧/٥ كتاب الحج - باب ترك صوم يوم عرفة بعرفات - من طريق أبي عمرو بن نجيد عن محمد بن إبراهيم العبدي به، وأخرجه البيهقي في كتاب الدعوات ص ٤٢ ب - باب القول والدعاء يوم عرفة - مخطوط -. وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٦/٥ كتاب الحج والعمرة - فرع في فضائل يوم عرفة - وعزاه لمالك عن طلحة ابن كُريز -.

[١٩٢] إسناده ضعيف، منقطع.

(١) هو: ابن ماجه أبو الحسن القزويني، ابن أخي أبي عبدالله بن ماجه.
تاريخ جرجان ص ١٠٨، التدوين في أخبار قزوين ١٥٧/٢.

(٢) نزيل الري، قال أبو حاتم: لم يكن بصدوق ولم يكن سِنُّه يلحق بَكراً، وقال أبو نعيم الأصفهاني: ضعفه بعض الناس.
الجرح ١٠٧/٨، ذكر أخبار أصبهان ١٩٣/٢، الميزان ٤٧/٤.

(٣) القيسي، أبو عمرو البصري، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي، ليس بثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه وليس حديثه بمنكر جداً، وقال ابن حبان: ثقة ربما يخطىء (ت ٢٩٠ هـ).
الجرح ٣٨٢/٢، الكامل لابن عدي ٤٦٤/٢، الميزان ٣٤٣/١، التهذيب ٤٨٠/١.

(٤) أبو إبراهيم الأنصاري الزُّرَقي المدني، لقبه حماد، قال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف - من السابعة -. =

«كان أكثرُ دعـاءِ رسولِ الله صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم يوم عـرفَةَ لا إلـه إلّا اللَّهُ وحْدَهُ لا شَرِيكَ لهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحمدُ بيدِهِ الخيـر، وهو على كُلِ شيءٍ قديرٍ»(١).

قال الشيخ رضي الله عنه: هذا وإن كان ثناءً، فإنما سماهُ دعاء، لأن الثناءَ مُقدمةُ الدعاءِ فسماهُ باسمِهِ، وأيضاً فقد:

[١٩٣] أخبرنا أبـو علي الحسينُ بنُ محمد بنِ الـرُّوْذَباريُّ، أخبـرنا

= الجـرح ٢٣٣/٧، الكـامـل لابن عـدي ٢٢٠٣/٦، الميـزان ٥٣١/٣، التهذيب ١٣٢/٩، التقريب ١٥٦/٢.

(٥) هو: ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق (ت ١١٨ هـ).
الجرح ٢٣٨/٦، السير ١٦٥/٥، التهذيب ٤٨/٨، التقريب ٧٢/٢.

(٦) شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٣٥١/٤، الكاشف ١٢/٢، التهذيب ٣٥٦/٤، التقريب ٣٥٣/١.

(٧) هو: عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي ـ تقدم ـ.

(١) أخرجه الترمذي ٥٧٢/٥ كتاب الدعوات ـ في دعاءِ يومِ عرفَة ـ من طريق عبدالله بن نافع عن حماد بن أبي حميد به ـ وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميـد هو محمـد بن أبي حميد، وهـو: أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وليس بالقوي، وأخرجه المحاملي في الدعاء ص ١٣ ب ـ باب ما يستحب الدعاء عشية عرفـة ـ من طريق النضـر بن شُميل عن أبي إبراهيم به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ ب ـ باب الصيام تخصيص يوم عرفة بالذكر ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٦/٥ كتاب الحج والعمرة ـ فرع في فضائل يوم عرفة ـ وعزاه للترمذي.

[١٩٣] إسناده صحيح.

الحسينُ بنُ الحسنِ النسويُّ[1]، حَدَّثنا يعقوبُ بنُ سفيانَ[2]، حَدَّثنا الحسينُ بنُ الحسنِ المُرْوَزِيُّ[3] وكان جاورَ بمكة حتى ماتَ بها، قال: سأَلْتُ سفيانَ بنَ عيينةَ عن (تفسيرِ)[4] قول رسول الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم: «أكْثَرُ دُعائِي وَدُعاءُ الأنبياءِ قَبْلي بعرفَةَ لا إله إلَّا اللَّه وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ له، لَهُ الملكُ وله الحمدُ وهُوَ على كُلِّ شيءٍ قَدِير»، وإنما هي ذِكْرٌ ليسَ فيهِ دعاءٌ، قالَ سفيان: سمعتُ حديث منصور[5] عن مالك بن الحارث[6] «يقولُ اللَّهُ تعالىٰ: مَنْ شغَلهُ ذكري عن مسألَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفضلَ ما أُعطي السائلينَ»؟. قلتُ: نَعَمْ، قالَ: ذلكَ تفسيرُ هذا، ثُمْ قالَ: / [٦٥ أ] أتدري ما قالَ أُميةُ حين أتىٰ ابْنَ جُدْعَانَ يطلبُ نائلةً؟ قلتُ: لا، قال: لما أتاهُ قالَ:

أأذكـرُ حـاجَتي أمْ قَـدْ كفـاني ... حيَـاؤُكَ إنّ شِيْـمَتَـكَ الـحيـاءُ

---

(١) في ش (الحسن بن محمد الفسوي)، وأغلب الظن أنه: الحسين بن الحسن بن أيوب أبو عبدالله الطوسي الأديب، روى عنه أبو علي الرُّوْذبَاري، قال الذهبي: الإمام الحافظ النحوي الثبت (ت ٣٤٠ هـ).
السير ٣٥٨/١٥، طبقات السبكي ٢٧١/٣.

(٢) الفارسي، أبو يوسف الفسوي، ثقة حافظ (ت ٢٧٧ هـ).
الجرح ٢٠٨/٩، السير ١٨٠/١٣، التهذيب ٣٨٥/١١، التقريب ٣٧٥/٢.

(٣) أبو عبدالله المُرْوَزِي، نزيل مكة، صدوق (ت ٢٤٦ هـ).
الجرح ٤٩/٤، السير ١٩٠/١٢، التهذيب ٣٣٤/٢، التقريب ١٧٥/١.

(٤) في الأصل (يقين) والتصويب من ش.

(٥) هو: ابن المعتمر بن عبدالله السلمي ـ تقدم ـ.

(٦) السلمي الرقي، ويقال الكوفي، ثقة (ت ١٩٤ هـ).
الجرح ٢٠٧/٨، الكاشف ١٠٠/٣، التهذيب ١٢/١٠، التقريب ٢٢٤/٢.

إذا أثنى عليكَ المَرْءُ يَوْمَاً   كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِكَ الثَّناءُ[1]

وقالَ غيره: مَنْ تَعَرُّضه الثناءُ، قالَ سفيانُ: فهذا مخلوقٌ حينَ يُنْسَبُ إلى الجودِ، قيل: يكفينا مِنْ تَعَرُّضِكَ الثناءُ عليكَ حتى تأتي على حاجتنا فكيفَ بالخالقِ[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: وبمعنى هذا أيضاً أجاب سالم بن عبدالله[3] فيما:

[١٩٤] أخبرنا أبو ذرٍّ عَبْدُ بن أحمد الهَروي[4] المجاورُ بمكة، قدم علينا بَخْسرُوجِرْد، أخبرنا أبو حكيم محمدُ بنُ إبراهيم بن السَّرِيِّ[5]

---

(١) انظر: ديوان أمية بن أبي الصلت ص ٣٣٣.

(٢) أخرجه الخطابي في غريب الحديث ١/٧٠٩ من طريق محمد بن صالح الكيلاني عن الحسين بن الحسن المروزي به، كما أخرجه الخطابي في شأن الدعاء ص ٢٠٦ ـ ٢٠٧ من طريق محمد الكيلاني عن الحسين بن الحسن المروزي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٦٨ أ باب محبة الله عز وجل ـ فصل في آداب ذكر الله عز وجل ـ وذكره ابن حجر في الفتح ١١/١٤٧.

(٣) هو: سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ تقدم ـ.

[١٩٤] في إسناده محمد بن إبراهيم وإبراهيم بن السري لم أجد لهما ترجمة، وباقي إسناده حسن.

(٤) هو: ابن عُفير بن محمد، أبو ذر الأنصاري الخراساني الهروي المالكي صاحب التصانيف، قال الخطيب: كان ثقة ضابطاً ديناً، وقال الذهبي: كان ببغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث بالجدل والبرهان وبالحضرة رؤوس المعتزلة والرافضة والقدرية. . . ـ (ت ٤٣٤ هـ).
تاريخ بغداد ١١/١٤١، السير ١٧/٥٥٤، العقد الثمين ٥/٥٣٩.

(٥) لم أجد له ترجمة.

(ابن يحيى التميمي)[1] بالكوفة، حَدَّثني [أبي][2] أبو القاسم بن السَّرِيّ[3]، حَدَّثنا أبي أبو عبيدة السَّرِيّ بن يحيى التميمي[4]، حَدَّثنا عثمان بن زُفَر[5]، حَدَّثنا صفوان بن أبي الصَّهباء[6]، عن بُكَيْر بن عُتيق[7]، قال: حَجَجْتُ فتوسَّمت رجلاً أقتدي به، فإذا رجلٌ (مُعفِّرٌ)[8] لحيتُه، وإذا هو سالمُ بن عبدالله، فإذا هو في الموقف يقول: لا إله إلا اللّه وحدَه لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلاّ اللّهُ، إلهاً واحداً ونحن له مسلمون، / [٦٥ ب] لا إله إلاّ الله ولو كره المشركون، لا إله إلاّ اللّه ربُّنا وربّ آبائِنا الأوَّلين، قال: فلم يزل يقولُ هذا حتى غابت الشمس، ثم نظر إليَّ

---

(١) في الأصل (عن يحيى الرازي) والتصويب من ش.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) هو: ابن السري التميمي الكوفي، أبو عبيدة ابن أخي هناد بن السري قال أبو حاتم: صدوق.
الجرح ٤/٢٨٥.

(٥) هو: ابن مزاحم التيمي، أبو زفر، أو أبو عمر الكوفي، صدوق (ت ٢١٨ هـ).
الجرح ٦/١٥٠، الكاشف ٢/٢١٨، التهذيب ٧/١١٦، التقريب ٢/٨.

(٦) التيمي الكوفي، قال ابن حبان: منكر الحديث يروي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات من الروايات، وقال الحافظ: مقبول ـ من السابعة ـ اختلف فيه قول ابن حبان.

(٧) في الأصل (بن أبي عتيق) والتصويب من ش، وهو: بكير بن عُتيق عامريْ، وقيل: محاربي كوفي، قال الحافظ: صدوق ـ من السادسة ـ.
الجرح ٢/٤٠٤، الميزان ٢/٣١٦، التهذيب ١/٤٩٣، التقريب ١/١٠٨.

(٨) في الأصل (مصفر) وما أثبته من ش.

فقال: (قد رأيت لَوْذانَك بي اليوم)[1]، ثم قال: حَدَّثني أبي عن أبيه عمر بن الخطاب، عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم قال: يقـول اللَّهُ تبارك وتعالى: مَنْ شَغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين[2].

قال الشيخ الإمام أحمد البيهقيُّ رضي الله عنه: وقد رُوي في حديثٍ آخرَ ليس بالقوي ما:

[١٩٥] أخبرنا أبو بكر بن الحارث[3] الفقيه، أخبـرنا أبـو محمد بن

---

(١) في الأصل (لوداتك لي اليوم) وما أثبته من ش.

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٩٦ باب قراءة الفاتحة خلف الإمام في الصلاة بالجهر ـ من طريق ضرار عن صفوان بن أبي الصهباء به ـ مختصراً ـ، وأخـرجه البيهقي في الشعب ٢/٣٧ ب بـاب المناسـك الوقوف يوم عرفة بعرفات ـ، وذكره ابن حبان في المجروحين ١/٣٧٦، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٦٥ باب الإشتغال بالذكر والدعاء وذكـره السيوطي في الـدر المنثور ١/٢٢٨ تفسيـر سورة البقـرة ـ وعزاه للبيهقي في الشعب ـ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/٣٢٣ كتاب الذكر والدعاء ـ الفصل الثاني حديث رقم ١٢ ـ ثم قال: (قال الحافظ ابن حجر في أماليه: هذا حديث حسن أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد ولم يصب ابن الجوزي في إيراده في الموضوعات وإنما استند إلى ابن حبان في ذكره لصفوان في الضعفاء ولم يستمر ابن حبان على ذلك بل رجع فذكره في الثقات، وكذا ذكره في الثقات ابن شاهين وابن خلفون، وقال ابن خلفـون أن ابن معين وثقه، وذكره البخاري في التاريـخ فلم يحكِ فيه جرحا وقد ورد الحديث أيضاً من حديث أبي سعيـد الخدري أخرجه الترمذي وحسنه، ومن حديث جابر أخرجه البيهقي في الشعب).

[١٩٥] إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الربَذي.

(٣) أحمـد بن محمـد بن عبـدالله بن الحـارث التمتمي الأصبهـاني المقـرىء =

حَيَّان الأَصْفَهاني[1]، حَـدَّثنا محمـد بن العباس[2]، حَـدَّثنا أحمـد بن إبراهيم الدَّوْرَقي[3]، حَدَّثنا (عبيدالله)[4] بن موسى، حَدَّثنا مـوسى بن عُبيدة[5]، عن أخيه عبدالله بن عُبيدة[6]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «أكثرُ دعـائي ودعاءِ الأنبياءِ من قبلي بعرفَة لا إِله إِلّا الله وحَدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كل شيء قديرٌ، اللهمَّ اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، اللهم اشرح لي صدري، ويَسِّرِ

= النحوي، المحدث، نزيل نيسابور وتصـدر للحديث ولإقـراء العـربيـة، حدث عن الدارقطني، وحدث عنه البيهقي (ت ٤٣٠ هـ).
السير ٥٣٨/١٧، شذرات الذهب ٢٤٥/٣.

(١) عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد المعروف بأبي الشيخ، قال الـذهبي: الإمام الحـافظ الصادق محـدث أصبهـان صـاحب التصـانيف (ت ٣٦٩ هـ).
ذكر أخبار أصبهان ٩٠/٢، السير ٢٧٦/١٦، شذرات الذهب ٦٩/٣.

(٢) هو: ابن أيوب بن الأخرم، أبو جعفر الأصبهاني الفقيـه، قال الـذهبي: الإمام الكبير الحافظ الأثري (ت ٣٠١ هـ).
ذكر أخبار أصبهان ٢٢٤/٢، السير ١٤٥/١٤، شذرات الذهب ٢٣٤/٢.

(٣) هو: ابن كثير بن زيد الدَّوْرَقي النُّكري ـ بضم النون ـ البغدادي ثقة حافظ (ت ٢٤٦ هـ).
الجرح ٣٩/٢، السير ١٣٠/١٢، التهذيب ١٠/١، التقريب ٩/١.

(٤) في الأصل (عبدالله) والتصويب م ش، ـ تقدم ـ.

(٥) هو: الرَبذَي ـ تقدم ـ وهو ضعيف.

(٦) هـو: ابن نَشِيط ـ بفتح النـون وكسر المعجمـة ـ الـرَّبَـذي ـ بفـح الـراء والمـوحدة بعـدها معجمـة ـ ثقة ـ من الـرابعة ـ قتلتـه الخـوارج بقـديـد (ت ١٣٠ هـ).
الجرح ١٠١/٥، الكاشف ٩٥/٢، التهذيب ٣٠٩/٥، التقريب ٤٣١/١.

لي أمري، وأعوذُ بك من وَسْواس الصدور[1]، وشَتَاتِ الأمور، وفِتْنَةِ القَبْرِ، اللهم إني أعوذُ/ بك من شرِّ ما يَلِجُ في اللَّيلِ، وشَرِّ ما يلجُ [٦٦أ] في النَّهارِ، وشرِّ ما تَهُبُّ به الرِّيَاحُ، ومن شرِّ بَوائقِ الدَّهر»[2].

قال رضي الله عنه: فروي أيضاً عن خَلِيفة[3] بن حُصَين، عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم.

[١٩٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو جعفر أحمدُ بنُ عُبَيْد بن إبراهيم الحافظ[4] بِهَمَذان، حَدَّثنا عليُّ بن الحسن بن عبدالصمد

---

(١) في ش (الصدر).

(٢) أخرجه المحاملي في الدعاء ص١٣ أ باب ما يستحب من الدعاء عشية عرفة ـ من طريق وكيع عن موسى بن عبيدة به، وأخرجه البيهقي في السنن ١١٧/٥ كتاب الحج ـ باب أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ـ وقال: تفرد به موسى بن عبيدة وهو ضعيف، ولم يدرك أخوه علياً رضي الله عنه، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٢٨/١ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه لابن أبي شيبة والجندي في فضائل مكة، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧٣/٥ كتاب الحج والعمرة ـ أدعية يوم عرفة ـ وعزاه للبيهقي في السنن.

(٣) رواية خليفة بن حُصَين أخرجها البيهقي في الشعب ٣٦/٢ب باب المناسك ـ الوقوف يوم عرفة بعرفات ـ، وأخرجها المحاملي في الدعاء ص١٣ أ باب ما يستحب من الدعاء عشية عرفة ـ، وأخرجها الطبراني في كتاب الدعاء ١٢٠٦/٢ ورقم الحديث ٨٧٤ باب الدعاء بعرفات.

[١٩٦] في إسناده عبدالرحمٰن بن محمد الطلحي لم أجد له ترجمة، وباقي إسناده صحيح.

(٤) أبو جعفر الأسدي الهمذاني، قال الذهبي: الإمام المحدث الحُجة الناقد، وقال الخليلي: كان ثقة (ت ٣٤٢ هـ).
السير ٣٨٠/١٥، شذرات الذهب ٣٦١/٢.

الطيالسي عِلَّان[1] الحافظ، حَدَّثنا أبـو إبراهيم التَّـرجُمَاني[2]، حَـدَّثنا عبـدالرحمٰن بن محمـد الطَّلْحي[3]، حَـدَّثنـا عبـدالـرحمٰن بن محمـد المُحاربي، عن محمد بن سُـوقَة[4]، عن محمـد بن المُنْكَدِر[5]، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «ما مِنْ مسلمٍ يقف عشيةَ [عرفة][6] بالمـوقف، فيستقبلُ القبلةَ، بـوجهِهِ ثم يقولُ: لا إله إلّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كل شيءٍ قديرٌ، مائةَ مرَّة، ثم يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مائةَ مرة، ثم يقول: اللهم صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صَلَّيْتَ على إبراهيم وآل وإبراهيمَ إنك حميدٌ مجيدٌ، وعلينا معهم مائةَ [مرةٍ][7]، إلَّا قال الله تبارك وتعالى: يا ملائكتي ما جزاءُ عبدي هذا، سَبَّحني، وهَلَّلني، وَكَبَّرني، وَعَظَّمَني، وعَرَّفني، وأثنى عليَّ، وصلّى على نَبِيِّ،

---

(١) البغدادي، المعروف بعلّان ماغَمّـه.
الأنساب ٩/١٠١، ذيل تاريخ بغداد ١٨/٣٢٨.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن بَسّام البغدادي، أبو إبراهيم التَرْجُمَاني ـ بفتح التاء وسكون الراء وضم الجيم ـ لا بأس به (ت ٢٣٦ هـ).

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) الغَنَوي ـ بفتح المعجمة والنون الخفيفة ـ أبو بكـر الكوفي العـابد، قـال الحافظ: ثقة مرضي عابد ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٧/٢٨١، الكاشف ٣/٤٥، التهذيب ٩/٢٠٩، التقريب ٢/١٦٨.

(٥) هـو: ابن عبدالله بن الهُـدَيْر ـ بـالتصغير ـ التيمي المـدني، ثقة فـاضـل (ت ١٣٠ هـ).
الجرح ٨/٩٧، السير ٥/٣٥٣، التهذيب ٨/٤٧٣، التقريب ٢/٢١٠.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٧) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

اشْهَدُوا/ ملائكتي، أني قد غَفَرْتُ له، وشَفَّعْتُهُ في نفسِهِ، ولو سألني [٦٦ ب] عبدي هذا لشَفَّعتُهُ في أهلِ الموقفِ كُلِّهِم»[1].

قال: كذلك قال شيخنا عبدالرحمٰن بن محمد الطَّلْحي، والصواب عبدالله.

---

(١) أخرجه ابن عساكر في أماليه ـ إملاء في فضل يوم عرفة ـ ص ٥ أ ـ ب من طريق أبي القاسم المستملي عن أبي بكر البيهقي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٣٧ أ باب الوقوف يوم عرفة بعرفات ـ ثم قال: هذا متن غريب وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢٢٨ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه للبيهقي في الشعب، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٧١ كتاب الحج ـ الفصل الثاني ـ حديث رقم (٧) وقال: (وأورده الحافظ ابن حجر في أماليه وقال: رواته كلهم موثوقون إلا عبدالرحمٰن بن محمد الطلحي فإنه مجهول)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥/٧٤ كتاب الحج والعمرة ـ أدعية يوم عرفة ـ وعزاه للبيهقي في الشعب ولابن النجار والديلمي.

بـــاب
مسألة النبي ﷺ لأمته عشية عرفات

[١٩٧] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو عبدالله محمدُ بن يعقوب، حَدَّثنا علي بن الحسن[١]، حَدَّثنا عبدالحميد بن عبدالعزيز[٢]، حَدَّثنا ابن جُرَيْج، عن حُسَيْن بن عبدالله الهاشمي[٣]، عن عِكْرمة[٤]، عن ابن عباس قال: رأيتُ رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يدعو بعرفةَ يداه إلى صدرهِ كاستطعام المسكين[٥].

---

[١٩٧] إسناده ضعيف، فيه الحسين بن عبدالله بن عُبيد.

(١) هو: ابن أبي عيسى موسى بن ميسرة، أبو الحسن الهلالي الخراساني، الدَّرَابِجِرْديُّ ـ بكسر الموحدة والجيم وسكون الراء ـ ثقة (ت ٢٦٧ هـ).
الجرح ٦/١٨١، السير ١٢/٥٢٦، التهذيب ٧/٢٩٩، التقريب ٢/٣٤.

(٢) هو: ابن أبي رَوَّاد ـ بفتح الراء وتشديد الدال ـ قال الذهبي: صدوق مرجىء، وقال الحافظ: صدوق يخطىء وكان مرجئاً أفرط ابن حبان فقال متروك (ت ٢٠٦ هـ).
الجرح ٦/٦٤، الميزان ٢/٦٤٨، التهذيب ٦/٣٨١، التقريب ١/٥١٧.

(٣) هو: ابن عبيد بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي المدني، قال الذهبي في الكاشف: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف (ت ١٤٠ هـ).
الجرح ٣/٥٧، الميزان ١/٥٣٧، الكاشف ١/١٧٠، التهذيب ٢/٣٤١، التقريب ١/١٧٦.

(٤) هو: ابن عبدالله مولى ابن عباس ـ تقدم ـ.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٧٦١ من طريق سلمة بن شبيب عن =

[١٩٨] وأخبرنا أبو محمد عبدُالله بن يوسفَ الأَصْفَهاني، حَدَّثنا أبو بكر محمدُ بنُ الحسين بن الحسن القَطَّان، حَدَّثنا عليُّ بنُ الحسن[1] الهِلَالي، حَدثنا أبو داود الطَّيَالسي، حَدَّثنا عبدالقاهر بن السَرِيّ[2]، حَدَّثنا ابنُ كِنَانة بن مِرْداس السُّلَمي[3]، عن أبيه[4]، عن جده[5] عباسِ بنِ مِرْدَاس أَنَّ رسول الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم دعا عشيةَ يومِ عرفَة لأمتهِ بالمغفرة والرَّحمة، فأكثر الدعاءَ فأوحى الله إليه: إنِّي قد فعلتُ، إلاّ ظُلْمَ بعضِهم لبعض. / وأما ذنوبهم فيما بيني وبينهم فقد [٦٧ أ]

= عبدالمجيد بن عبدالعزيز به، وأخرجه البيهقي في السنن ١١٧/٥ كتاب الحج - باب أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة -، وذكره الذهبي في الميزان ٥٣٧/١.

[١٩٨] إسناده ضعيف.

(١) هو: ابن أبي عيسى موسى بن ميسرة، - تقدم -.

(٢) السُّلَمي، أبو رفاعة أو أبو بشر البصري، قال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: مقبول - من السابعة -.
الجرح ٥٧/٦، الكاشف ١٨٠/٢، التهذيب ٣٦٨/٦، التقريب ٥١٤/١.

(٣) عبدالله بن كنانة بن العباس بن مرداس السُّلَمي، قال الحافظ: مجهول - من السابعة -.
المعرفة والتاريخ ٢٩٥/١، الميزان ٤٧٤/٢، التهذيب ٣٧٠/٥، التقريب ٤٤٣/١.

(٤) كِنَانة بن عباس بن مرداس السُّلمي، قال البخاري: لم يصح، وقال الحافظ: مجهول - من الثالثة -.
ضعفاء العقيلي ١٠/٤، الكامل لابن عدي ٢٠٩٤/٦، الميزان ٤١٥/٣، التهذيب ٤٤٩/٨، التقريب ١٣٧/٢.

(٥) هو: ابن أبي عامر السُّلمي، صحابي مشهور أسلم بعد يوم الأحزاب، وسكن البصرة بعد ذلك.
طبقات ابن سعد ٢٧١/٤، التهذيب ١٣٠/٥، التقريب ٣٩٩/١.

غفرتُها، فقال: يا رَبِّ إنك قادر على أن تُثِيبَ هذا المظلومَ خيراً من مَظْلمته، وتغفرَ لهذا الظالم، فلم يُجِبْه تلك العَشِيَّة فلما كـان غَدَاة المُزْدَلِفـةِ أعادَ الدعاء فأجابَه الله تعالى: إني قد غفـرتُ لهم، قال: فتبسَّم رسولُ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فقال له بعضُ أصحابهِ: يـا رسولَ اللَّهَ تَبَسَّمتَ في ساعة لم تكنْ تَتَبَسَّمُ فيها، قال: «تَبَسَّمْتُ من عَدُوِّ اللَّهِ إبليس، إنه لَمَّا عَلِمَ أن الله تعالى قد استجاب لي في أُمَّتي أهوى يَدْعو بالوَيْل والثُّبورِ، وَيَحْثُو على رأسهِ التُّرابَ»[1].

---

(١) أخرجه ابن ماجه ١٠٠٢/٢ كتاب المناسك ـ باب الدعاء بعرفة ـ من طريق أيوب بن محمد الهاشمي عن عبدالقاهر بن السـري به، وأخـرجه أحمـد ١٤/٤ من طـريق إبراهيم بن الحجـاج عن عبدالقـاهـر بن السـري بـه، وأخـرجه المحـاملي في الدعـاء ص١٣ ب، ١٤ أ باب مـا يستحب من الدعاء عشيـة عرفـة ـ من طريق هشـام بن عبدالملك عن عبـدالقاهـر بن السري به، وأخرجه العقيلي في الضعفـاء ١٠/٤ أ من طريق هشـام بن عبدالملك عن عبدالقاهر به، وأخرجه الطبري ٢٩٤/٢ تفسير سورة البقرة ـ من طريق إسماعيـل بن سيف عن عبدالقـاهر بـه، وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ ٢٩٥/١ ـ ٢٩٦ من طريق أبي الوليد هشام بن عبدالملك عن عبدالقاهـر به، وأخـرجه ابن عـدي في ٢٠٩٤/٦ من طريق أيـوب الصالحي عن عبدالقـاهر بـه، وأخرجـه البيهقي في السنن ١١٨/٥ كتاب الحج ـ باب ما جاء في فضـل عرفـة ـ وأخرجـه ابن عسـاكـر في أماليـه ـ إملاء في فضل يوم عرفة ص٣ ب ـ ٤ أ من طريق إبراهيم بن الحجاج عن عبدالقاهر به، وأخـرجه ابن الجـوزي في الموضـوعات ٢١٤/٢ كتـاب الحـج ـ باب عمـوم المغفرة للحـاج ـ من طريق علي بن سعيـد وأيـوب الصالحي عن عبدالقاهر به ـ ثم قال: قال ابن حبان كأنه منكر الحديث جداً فلا أدري التخليط منه أو من ابنه ومن أيهما كان فقد سقط الإحتجاج به، وذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص٢٠٣ ـ دعائه ﷺ للأمة =

قال الشيخ رضي الله عنه: يحتمل أن تكون هذه الإجابة في الظلمِ في العاقبةِ، حتى لا يُخَلَّد في النارِ بظلمه الذي هو دون الشِّرْك، فيحتَمل أن يكون في الابتداء قبل أن يعاقبه بشيء من ذنوبه، فسبيلُنا أن نجتنبَ من المظالم ما استطعنا. وبالله التوفيق.

قال الشيخ رضي الله عنه: وفي كتاب الله وفي سُنَّة رسول الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم دلالةٌ على أن ما دون الشِّرْك من الذنوب في مَشيئة الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1].

[١٩٩] /وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو عبدالله محمدُ بن يعقوب، حَدَّثني محمدُ بنُ نُعَيم[2]، حَدَّثني إسماعيلُ بن سالم[3]، أخبرنا هُشَيْم[4]، حَدَّثنا خالد[5] عن أبي قِلَابَة، عن أبي الأَشْعَث [٦٧ ب]

= عشية عرفة ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢٣٠ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه لابن ماجه والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند وابن جرير والطبراني والبيهقي في السنن والضياء المقدسي في المختارة ـ.

(١) سورة النساء: آية ٤٨.

[١٩٩] في إسناده محمد بن نعيم لم أجد له ترجمة، وباقي إسناده صحيح.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) أبو محمد الصائغ البغدادي، نزيل مكة، ثقة ـ من العاشرة ـ.
تاريخ بغداد ٦/٢٧٤، الكاشف ١/٧٣، التهذيب ١/٣٠٣، التقريب ١/٧٠.

(٤) هو: ابن بشير بن أبي خازم ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن مِهران أبو المَنَازِل ـ بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ـ البصري الحَذّاء، قال الذهبي: ثقة إمام، وقال الحافظ: ثقة يرسل ـ من الخامسة ـ (ت ١٤١ هـ). =

(الصَّنعاني)[1]، عن عُبادة بن الصَّامت، قال: أخذ علينا رسُول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، كما أَخذَ على النساء، ألَّا نُشْرِكْ بالله شَيْئاً، ولا نَسْرِقْ، ولا نَزْنِ، ولا نَقْتُلْ أوْلَادَنا، وَلَا (يَعْضَه)[2] بَعْضُنا بَعْضاً[3]، فَمَنْ وَفَى منكم فأَجْرُهُ على اللَّهِ، وَمَنْ أتىٰ مِنْكم حَدًّاً فأُقِيم عليه فهو كفَّارَتُهُ، وَمَنْ سَتَرَهُ الله عليه فأَمْرُهُ إلى الله، إنْ شاءَ عَذَّبَهُ، وإنْ شاءَ (غفَرَ لَهُ[4])[5].

= الجرح ٢/٣٥٢، السير ٦/١٩٠، التهذيب ٣/١٢٠، التقريب ١/٢١٩.

(١) في الأصل (الصغاني) والتصويب من س، وهو: شراحيل بن آده ـ بالمد وتخفيف الدال ـ ثقة ـ من الثانية ـ شهد فتح دمشق.
الجرح ٤/٣٧٣، السير ٤/٣٥٧، التهذيب ٤/٣١٩، التقريب ١/٣٤٨.

(٢) في الأصل (نعصيه) والتصويب من س.

(٣) قال ابن الأثير: (ولا يَعْضَهُ بعضُنا بعضاً) أي لا يَرْميه بالعضِيهة وهي البُهْتان والكذب.
النهاية لابن الأثير ٣/٢٥٤.

(٤) في الأصل (عاقبه) والتصويب من س.

(٥) أخرجه مسلم ٣/١٣٣٣ كتاب الحدود ـ باب الحدود كفارات لأهلها ـ من طريق إسماعيل بن سالم به، وأخرجه ابن ماجه ٢/٨٦٨ كتاب الحدود ـ باب الحد كفارته ـ من طريق عبدالوهاب وابن أبي عدي عن خالد الحذاء به ـ مختصراً ـ، وأخرجه أحمد ٥/٣١٣ ـ مرتين ـ مرة من طريق هُشيم به، ومرة من طريق أبي أسماء عن عبادة بن الصامت به، وأخرجه الدارقطني ٣/٢١٥ كتاب الحدود ـ من طريق أبي إدريس عن عبادة بن الصامت به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٦/٢٩٤ كتاب الحدود ـ ذكر البيان بأن من عجل له العقوبة بالحدود تكون إقامته كفارة لها ـ من طريق يزيد بن زريع عن خالد الحذاء به ـ نحو لفظ الباب ـ وأخرجه البيهقي في السنن ١٠/٢٤٥ ـ ٢٤٦ كتاب الشهادات ـ باب من عضه غيره بحد أو نفي نسب ردت شهادته ـ، كما أخرجه في البعث =

قال رضي الله عنه: ما وقع ما دون الشِّرْك في مَشِيئة الله تعالى، إن كانَ في مَشِيئته تعذيبُ بعضهم فإنه لا يَدوم، ويخرجُ من النارِ، وَيُرَدُّ إلى الجنة بإيمانه، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾[1] وقال: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾[2]، وفي تخليد المؤمن في النارِ مع الكفار تضييعُ ما أحسن من الإيمان بالله وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ. وقال الله عَزَّ وجلَّ: إنّا لا نفعل ذلك[3].

[٢٠٠] حَدَّثنا أبو محمد عبدُالله بن يوسفَ الأَصْفَهاني، حَدَّثنا أبو سعيد بن الأعرابي، حَدَّثنا سَعْدان بن نصر[4]، حَدَّثنا سُفْيان/بن عُيَيْنة، سمع عَمْرُو بن دينار[5]، جابرَ بن عبدالله يقولُ: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم بأُذُنيَّ هَاتَيْنِ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْماً من النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ»[6]. [٦٨ أ]

= والنشور ص ٩١ ب باب قول الله عز وجل ـ إنّ الله لا يغفر أن يشرك به. . . الآية ـ.

(١) سورة النساء: آية ٤٠.

(٢) سورة الكهف: آية ٣٠.

(٣) يقصد قوله عَزَّ وَجَّل: ﴿إنَّا لا نُضِيعَ أجرَ مَنْ أَحْسَنَ عملاً﴾.

[٢٠٠] إسناده صحيح.

(٤) هو: ابن منصور الثقفي ـ تقدم ـ.

(٥) في الأصل (أنه سمع) وهي زائدة كما في س.

(٦) أخرجه مسلم ١٧٨/١ كتاب الإيمان ـ باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ـ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان به، وأخرجه الحميدي ٥٢٣/٢ ـ من طريق سفيان به (حديث رقم ١٢٤٥) ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ١٩١/١٠ كتاب الشهادات ـ جامع أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز. . . ـ كما أخرجه في الاعتقاد ص ٩١ باب القول في الشفاعة، والبعث والنشور ص ٧٧ ب ـ باب شفاعة النبي ﷺ ـ.

[٢٠١] وأخبرنا أبو الحسين بن بِشْران، حَدَّثنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّار، حَدَّثني محمد بن إسحاق الصَّاغَاني، حَدَّثنا يَعْلَى بن عُبَيد[١]، عن الأعمش، عن أبي صالح[٢]، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إنَّ لكل نَبيٍّ دعوةً مُسْتَجابةً، وإني اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يومَ القيامةِ، وهي نائِلَةٌ منكم - إنْ شاءَ اللَّه تعالى - مَنْ مَاتَ لا يُشْرِكُ باللَّهِ شيئاً»[٣].

---

[٢٠١] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي، ثقة إلَّا في حديثه عن الثوري ففيه لين (ت ٢٠٩ هـ).
الجرح ٩/٣٤٠، السير ٩/٤٧٦، التهذيب ١١/٤٠٢، التقريب ٢/٣٧٨.

(٢) هو: ذكوان السمان - تقدم -.

(٣) أخرجه مسلم ١/١٨٩ كتاب الأيمان - باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته - من طريق أبي معاوية عن الأعمش به، وأخرجه الترمذي ٥/٥٨٠ كتاب الدعوات - باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله - من طريق أبي معاوية عن الأعمش به - قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح -، وأخرجه ابن ماجه ٢/١٤٤٠ كتاب الزهد - باب ذكر الشفاعة - من طريق أبي معاوية عن الأعمش به، وأخرجه أحمد ٢/٤٢٦ من طريق أبي معاوية ويعلى بن عبيد عن الأعمش به، وأخرجه البيهقي في الإعتقاد ص ٩٥ - باب القول في الشفاعة -.
وأخرجه البخاري وابن حبان وأحمد ومالك مختصراً، فقد أخرجه البخاري ٧/١٤٥ كتاب الدعوات - قوله: ادعوني أستجب لكم... - من طريق الأعرج عن أبي هريرة به، كما أخرجه في كتاب التوحيد ٨/١٩٢ - باب في المشيئة والإرادة... - من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به، وأخرجه ابن حبان - انظر الإحسان ٨/١٢٧ باب الحوض والشفاعة - ذكر الأخبار بأن المصطفى ﷺ جعل دعوته التي استجيبت له شفاعة لأمته في القيامة - من طريق الأعرج عن أبي هريرة به، وأخرجه =

[٢٠٢] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرني أبو بكر بن عبدالله[(١)]، أخبرنا (الحسن بن سُفْيان)[(٢)]، حَدَّثنا حَرْمَلَةُ بنُ يحيى[(٣)]، حَدَّثنا ابنُ وَهْب، أخبرني يُونس[(٤)]، عن ابنِ شِهَاب[(٥)] أنَّ عمرو بن أبي سفيان[(٦)] حَدَّثه أن أبا هريرة قال لِكَعْب الأحبار[(٧)]: إنَّ نبي الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قالَ: «إنّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً مستجابةً، فتعَجَّلَ كلُّ نبيٍّ دعوتَه، وإني اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شفاعةً لأُمَّتِي إلىٰ يوم القيامة، فهيَ نائلة - إنْ شاءَ اللَّه - مَنْ مَاتَ من أُمَّتِي لا يُشْرِكُ باللَّهِ شيئاً» قال كَعْب لأبي هريرة: أنْتَ سمعتَ/ هَذا من رسولِ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم؟ قالَ [٦٨ ب]

= مالك ١/٢١٢ كتاب القران - باب ما جاء في الدعاء - من طريق الأعرج عن أبي هريرة به، وأخرجه أحمد ٢/٢٧٥ من طريق القاسم بن محمد عن أبي هريرة به.

[٢٠٢] في إسناده أبو بكر بن عبدالله ولم أجد له ترجمة وباقي إسناده صحيح.

(١) لم أجد ترجمته.

(٢) في الأصل (الحسين بن أبي سفيان) والتصويب من س، وهو: الحسن بن سفيان بن عامر بن عبدالعزيز الشيباني - تقدم -.

(٣) هو: ابن حرملة بن عِمران، أبو حفص التجيبي المصري صاحب الشافعي، صدوق (ت ٢٧٤ هـ).
الجرح ٣/٢٧٤، السير ١١/٣٨٩، التهذيب ٢/٢٢٩، التقريب ١/١٥٨.

(٤) هو: ابن يزيد بن أبي النجاد، - تقدم -.

(٥) هو: محمد بن مسلم بن عبدالله الزهري - تقدم -.

(٦) عمرو بن أبي سفيان بن أُسيد - بفتح أوله - ابن جارية الثقفي المدني حليف بني زهرة، ثقة - من الثالثة -.
الجرح ٦/٢٣٤، الكاشف ٢/٢٨٥، التهذيب ٨/٤١، التقريب ٢/٧١.

(٧) كعب بن مَاتِع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة - من الثانية -، مخضرم، مات في خلافة عثمان.
السير ٣/٤٨٩، الإصابة ٣/٣١٥، التهذيب ٨/٤٣٨، التقريب ٢/١٣٥.

أبو هريرة: نَعَمْ[1].

[٢٠٣] أخبرنا أبـو عبدالله الحـافظ، حَدَّثنـا أبو العبـاس محمدُ بن يعقوب، حَدَّثنا محمدُ بن عبدالله بن عبدالحَكم[2]، حَدَّثنا ابنُ وَهْب، أخبرنا يونس[3]، عن ابنِ شِهَاب، أن عَمْرو بن أبي سُفْيان بن أُسَيْد بن حـارثة الثَّقفي، أخبـره أن كَعْباً[4] قـال لأبي هريـرة: ألاَ أخبرك عن إسحاقَ بن إبراهيمَ النبيِّ عليه السلام، قـال أبو هـريرة: بلى، قـال كعب: (لَمَّا رأى إبراهيم أن يذبحَ إسحاقَ)[5] قال الشيطان: واللَّهِ لَئِنْ لم أَفْتِنْ أحداً منهم أبداً، فتمثَّل الشيطانُ لهم رجلاً يعرفونه، فـأقبل حتى إذا خرج إبراهيمُ بإسحاقَ ليذبَحه دخل على سارةَ امرأةِ إبراهيمَ فقالَ لها: أين أصبح إبراهيمُ غادياً بإسحاق؟ قالت سارة: غَدَا لبعض حاجته، قال الشيطان: لا واللَّهِ ما غَدَا لذلك، قالت سارة: فَلِمَ غَدَا به؟ قال: غَدَا به ليذبَحه، قالت سارة: ليس من ذلك شيء، لم يَكُنْ لِيَذْبَح ابنَه، قالَ الشيطان: بَلى والله، قالت سارة: (ولِمَ يَذْبحه؟)[6]

---

(١) أخرجه مسلم ١/١٨٩ كتاب الإيمان ـ باب إختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته ـ من طريق حـرملة بن يحيى بـه، وأخـرجـه البيهقي في السنن ١٠/١٩٠ كتاب الشهادات ـ باب جماع أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز ـ، كما أخرجه في البعث ص٨٦ أ ـ باب من يشفع رسول الله ﷺ أو غيره ـ مخطوط ـ.

[٢٠٣] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن أعين المصري الفقيه، ثقة (ت ٢٦٨ هـ).
الجرح ٧/٣٠٠، السير ١٢/٤٩٧، التهذيب ٩/٢٦٠، التقريب ٢/١٧٨.

(٣) هو: ابن يزيد بن أبي النجاد ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن ماتع الحميري ـ تقدم ـ.

(٥) في الأصل (لم أرى إبراهيم ذبح إسماعيل) والتصويب من المستدرك.

(٦) في الأصل (ولم يذبح لم) والتصويب من المستدرك.

قال: زعم أن رَبَّه أَمَره بذلك، قالت سارة: فقد أحسن أن يطيعَ رَبَّه إن كانَ أَمَره بذلك، (فخرج الشيطان من عند سارة حتى)[1] أدرك إسحاقَ وهو يمشي على إثْر أبيه، قال: أين/ أصبح أبوك غادياً؟ قال: [٦٩ أ] غدا بي لبعض حاجته، قال الشيطان: لا واللَّهِ وقد غَدَا بك لِيَذْبحَك[2]، قال إسحاق: ما كان أبي لِيَذْبحَني، قال: بلى، قال: لِمَ؟ قال: [زعم][3] أن رَبَّهُ أَمَره بذلك، قال إسحاق: [فوالله][4] إنْ أَمَره لَيُطِيعنّه، فتركَه الشيطانُ، وأسرع إلى إبراهيمَ، فقال: أين أصبحتَ غادياً بابنك؟ قال: غَدَوْتُ لبعض حاجتي، قال: لا واللَّهِ ما غَدَوْتَ إلَّا لِتَذْبَحه، قال: ولِمَ أذبحُه؟ قال: زعمتَ أنَّ الله أَمَرك بذلك، قال: فوالله إن كان أَمَرني لأَفْعَلَنَّ، قال: فلَمَّا أخذ إبراهيمُ إسحاق لِيَذْبَحه سَلَّم [اللَّه][5] إسحاق عافاه وفداه بذبح عظيم، قال إبراهيمُ لإسحاق: قُمْ أَيْ بُنيَّ، فإن الله قد أعفاك، وأوحى اللَّهُ إلى إسحاق: إنِّي أعطيتُك دعوةً أَسْتَجيب لك فيها، قال إسحاق: اللهمَّ فإنِّي أدعوك أن تستجيبَ لي، أَيُّمَا عبدٍ لَقِيَكَ من الأَوَّلين والآخِرِين لا يُشْرِك بك شيئاً فأَدْخِله الجَنَّةَ[6].

---

(١) فى الأصل (قالت سارة: فقد) والتصويب من المستدرك.
(٢) في المستدرك (لا والله ما غدا بك لبعض حاجته ولكن غدا بك ليذبحك).
(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من المستدرك.
(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من المستدرك.
(٥) ساقطة من الأصل وما أُثبته من عندي يستقيم بها الكلام.
(٦) أخرجه الطبري ٨٢/٢٣ تفسير سورة الصافات ـ من طريق يونس عن ابن وَهْب به ـ، وأخرجه الحاكم ٥٥٧/٢ ـ ٥٥٨ كتاب التاريخ ـ ذكر من قال أن الذبيح إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام ـ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب به ـ ثم قال: سياقة هذا الحديث من كلام كعب بن ماتع =

[٢٠٤] وأخبرنا أبو نَصْر بن قَتَادة[١]، حَدَّثنا أبو منصور النَّضْرَوي، حَدَّثنا أحمد بن نَجْدَة، حَدَّثنا سعيد بن منصور، حَدَّثنا عبدالعزيز بن محمد، عن شَرِيك بن عبدالله[٢]، عن عَطاء بن يَسار، قال: خرج نبيُّ الله إبراهيمُ/ بابنه إسماعيلَ وناسٌ يقولون: هو إسحاق، فذكر معنى ما رَوَيْنا عن كَعْب، ثم قال إبراهيم: ﴿يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[٣]، ويا أبتي أَوْثِقْني رِباطاً لا يَنْتَضِح عليك من دَمِي، فقام إليه إبراهيمُ بالشَّفْرة فبرَكَ عليه، فجُعِل ما بين لَبَّته إلى مَنْخَره نحاساً، لا تَحِيكُ[٤] فيه الشَّفْرَةُ، ثم إن إبراهيمَ الْتَفت (وراءه)[٥] فإذا [٦٩ ب]

= الأحبار ولو ظهر فيه سند لحكمت بالصحة على شرط الشيخين فإن هذا إسناد صحيح لا غبار عليه ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٣/٢ ب باب القرابين ـ من طريق القاسم بن محمد عن أبي هريرة به ـ نحو لفظ الباب ـ، وذكره ابن كثير ٤/١٥ ـ ١٦ تفسير سورة الصافات ـ وعزاه لإبن جرير ـ، وذكره ابن الأثير في الكامل ١/١٠٩ ـ ذكر من قال انه إسحاق ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٨٢ تفسير سورة الصافات ـ وعزاه لعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب ـ.

[٢٠٤] في إسناده أبو نصر بن قتادة لم أجد له ترجمة، وباقي إسناده حسن.

(١) لم أجد له ترجمة، وقد صرح باسمه في السنن الكبرى ـ عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة. انظر: السنن ١/٦٢ ـ ٧٠، ٢/٣٩٦.

(٢) هو: ابن أبي نَمِر أبو عبدالله المدني، قال الذهبي: تابعي صدوق، قال الحافظ: صدوق يخطىء (ت ١٤٠ هـ).
الجرح ٤/٣٦٣، الميزان ٢/٢٦٩، التهذيب ٤/٣٣٧، التقريب ١/٣٥١.

(٣) سورة الصافات: آية ١٠٢.

(٤) اللبة: موضع القلادة من العنق وجمعها لبات، المنخر: ثقب الأنف وجمعه مناخر، ولا تحيك فيه: ولا تؤثر فيه. =

هو بِكَبْش، فقال له: يا بُنَيَّ قُمْ فإن اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ قد فَدَاك، فذَبح إبراهيمُ الكبشَ وتَرك ابنَه، ثم إن إبراهيم قال: يا بُنَيَّ إن الله قد أعطاك بصبرك اليومَ، فَسَل اليومَ ما شئت تُعْطَه، قال: فإني أسأل ألاَّ يَلقاه عبدٌ له، مؤمنٌ به، يشهد أن لا إله إلاَّ الله وحدَه لا شريكَ له إلاَّ غَفَر له، وأَدْخَله الجَنَّة[1].

[٢٠٥] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو القاسم الحسن بن محمد المفسِّر[2]، أخبرنا أبو العبَّاس محمد بن يعقوب، حَدَّثنا أبو الدَّرداء هاشم بن محمد[3] الأنصاري، حَدَّثنا عُتْبة بن السَّكَن[4]، عن إسماعيل (ابن عَيَّاش)[5]، عن الكَلْبي[6]، عن أبي صالح[7]، عن ابن عباس

= انظر: المعجم الوسيط ـ لبب ـ نخر ـ حيك.

(٥) في الأصل (فراه) وما أثبته من الدر المنثور.

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٨٤ (تفسير سورة الصافات) وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر.

[٢٠٥] إسناده موضوع فيه محمد بن السائب.

(٢) في الأصل وبعد كلمة ـ المفسر ـ (ثنا بشر) وهي زائدة كما في ش.

(٣) هو: ابن يزيد، أبو الدَّرداء الأنصاري المقدسي.
انظر: المقتفى في سرد الكنى للذهبي ١/٢١٢.

(٤) الشامي، قال الدارقطني: منكر الحديث، متروك الحديث، وقال البيهقي: واه منسوب إلى الوضع.
الجرح ٦/٣٧١، ضعفاء ابن الجوزي ٣/١٦٦، لسان الميزان ٤/١٢٨.

(٥) في الأصل (عن عباس) والتصويب من ش، وهو: إسماعيل بن عياش بن سُلَيْم العَنْسي ـ بفتح العين وسكون النون ـ أبو عتبة الحِمْصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخَلِّط في غيرهم (ت ١٨٢ هـ).
الجرح ٢/١٩١، الميزان ١/٢٤٠، التهذيب ١/٣٢١، التقريب ١/٧٣.

(٦) محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي النسابة المفسر متهم =

[٧٠أ] قال: إنّما سُمِّيت تَرْوِيَةً وَعَرَفَةَ، لأن/ إبراهيم عليه السلام أتاه الوحي في منامه أن يَذبح ابنَه، فَروَّى في نفسه: أَمِنَ الله هذا أم من الشيطان؟ وأصبح صائماً، فلما كان ليلة عَرَفة أتاه الوحي، فعرف أنه الحقُّ من ربه، فسُمِّيت عرفة[1]، كذا قال في هذه الرواية.

[٢٠٦] وروى أبو الطُّفَيْل[2] عن ابن عباس أن إبراهيمَ عليه السلام لَمَّا ٱبْتُلِيَ، يعني بَذْبح ابنه، أتاه، يعني جبريلَ عليه السلام، فأراه مناسكَ الحاج، ثم ذَهَب به إلىٰ عرفة، قال: فقال ابن عباس: فهل تَدْرِي لِمَ سُمِّيت العَرَفَةُ عرفة؟ قلت: ولِمَ؟، قال: إن جبريلَ عليه السلام قال لإبراهيم: هل عَرَفْتَ؟ قال: نعم، قال ابن عباس: فمن ثَمَّ سُمِّيت عرفةُ.

= بالكذب ورمي بالرفض (ت ١٤٦ هـ).
الجرح ٧/٢٧٠، الكامل لابن عدي ٦/٢١٢٧، الميزان ٣/٥٥٦، التهذيب ٩/١٧٨، التقريب ٢/١٦٣.

(٧) هو: ذكوان السمان ـ تقدم ـ.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٣٧ ب باب المناسك ـ الوقوف يوم عرفة ـ وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٨٣ تفسير سورة الصافات ـ وعزاه للبيهقي في الشعب ـ.

[٢٠٦] إسناده ضعيف كما في الشعب.

(٢) رواية أبي الطفيل هذه ـ هي جزء من حديث طويل أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٣٧ أ ـ ب باب المناسك ـ الوقوف يوم عرفة بعرفات ـ، قال: أخبرنا أبو نصر بن قتادة، أخبرنا أبو عمرو بن مطر، أخبرنا محمد بن يحيى بن الحسين العمي، حَدَّثنا ابن عائشة، حَدَّثنا حماد بن سلمة، حَدَّثنا أبو عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل. . . فذكره.

بـــاب
الدعاء ليلةَ جَمْع وهي عشية عرفة ليلة النحر

[٢٠٧] حَدَّثنا أبو عبدالله الحافظ وعبدان بن يزيد[١] الدقّاق بهَمَذان، حَدَّثنا إبراهيم بن الحسين[٢]، حَدَّثنا مسلم بن إبراهيم[٣]، حَدَّثنا (عَزْرَة)[٤] بن قَيْس، حَدَّثتنا أمُّ الفَيْض[٥] مولاةُ (عبدالملك بن مَرْوان)[٦] قالت: سمعتُ عبدالله بن مسعود[٧] يقولُ: ما من عبدٍ ولا أمةٍ دعا اللَّهَ ليلةَ عرفةَ بهذه الدَّعَوَات، وهي عَشْرُ كلمات، ألفَ مَرَّةَ إلَّا (لم

---

[٢٠٧] إسناده ضعيف، فيه عَزْرَة بن قيس.

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) هو: ابن علي أبو إسحاق الهمذاني ـ تقدم ـ.

(٣) الأزدي الفراهيدي ـ تقدم ـ.

(٤) في الأصل (غزة) والتصويب من كتاب الدعوات للبيهقي، وهو: عزرة بن قيس اليحمدي البصري، قال أبو حاتم: سُئل عنه ابن معين فقال: لا شيء، وقال الحافظ: ضعيف.
الجرح ٢١/٧، الكامل لابن عدي ٢٠١٤/٥، الميزان ٦٥/٣، لسان الميزان ١٦٦/٤.

(٥) لم أجد لها ترجمة.

(٦) في الأصل (عبدالله بن مسعود) والتصويب من كتاب الدعوات.

(٧) الهُذَلي، أبو عبدالرحمٰن، من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبه جَمّة وأمَّره عمر على الكوفة (ت ٣٢ هـ).
السير ٤٦١/١، الإصابة ٢٠٩/٧، التهذيب ٢٧/٦، التقريب ٤٥٠/١.

[٧٠ب] يَسْأَل)[١] اللّه شيئاً إلَّا أعطاه إيَّاه إلا قَطِيعةَ/ رَحم، أو مَأْثم: سُبْحانَ الذي في السماءِ عرشُه سبحانَ الذي في الأرضِ مَـوْطِئُه، سبحـانَ الَّذي في البحرِ سبيلُه، سبحانَ الذي في النَّارِ سلطانُهُ، سبحانَ الذي في الجنةِ رحمتُهُ، سبحانَ الذي في القبورِ قضاؤه، سبحانَ الذي في الهـواءِ رُوحُهُ، سبحـانَ الـذي رفـعَ السمـاءَ، سبحـانَ الـذي وضَـعَ الأَرضِينَ، سبحانَ الذي لا مَلْجَـأَ ولا مَنْجَى منه إلاّ إليـه. قالت أمّ الفَيْض فقلت لعبـدالله بن مسعود: أنت سمعتَ هـذا من رسـول الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم؟ قال: نعم[٢].

---

(١) في الأصل (لمن سأل) والتصويب من كتاب الدعوات.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٦/١٠ كتاب الدعاء ـ ما يدعى به ليلة عرفة ـ من طريق أحمد بن إسحاق عن عزرة بن قيس بـه، وأخـرجـه العقيلي في الضعفاء ٤١٢/٣ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي عن عَزْرَةَ بن قيس به، وأخرجـه الطبـراني في الكبير ٢٨٠/٢ ـ ٢٨١ من طـريق موسى بن إسمـاعيل عن عَـزْرَة بن قيس به، كمـا أخرجـه الـطبـراني في الـدعـاء ١٢٠٦/٢ ـ ١٢٠٧ باب الدعاء بعرفات ـ من طريق موسى بن إسماعيل عن عَزْرَة بن قيس به، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢١١/٢ كتاب الحج ـ باب في الدعاء عشية عرفة ـ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي عن عزرة بن قيس به ـ وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، قال العقيلي عزرة لا يتابع على حديث ـ، وأخرجه البيهقي في كتاب الدعوات ص ٤٢ ـ باب القول والدعاء ليلة جمع وهي ليلة عرفة ـ، وذكره الذهبي في الميـزان ٦٥/٣، وذكره الهيثمي في مجمـع الزوائـد ٢٥٢/٣ كتاب الحج ـ باب الخروج إلى منى وعرفة ـ وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه عزرة بن قيس ضعفه ابن معين ـ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٦٨/٢ ـ ١٦٩ كتاب الحج ـ الفصل الثاني الحديث رقم (٥) ـ وتعقب على العقيلي، ثم قال: ورواه البيهقي في فضائل الأوقات ـ، وذكره =

قــال الشيــخ رضي الله عنــه: ورواه عــاصم بن علي[1] عن (عَزْرَة)[2] بن قَيْس بإسناده، وزاد: قال: تكون على وضوء، فإذا فرغتَ من آخره صَلَّيت على النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، واسْتَأْنَفْتَ حاجَتك.

= المتقي الهندي في كنـز العمال ٥/٧٥ كتاب الحج والعمرة ـ أدعيـة يوم عرفة ـ وعزاه للطبراني في الكبير ـ.

(١) رواية عاصم بن علي، أخرجها البيهقي في كتاب الإعتقاد ص ٧٠ ب ـ باب القول والدعاء ليلة جمع وهي ليلة عرفةَ ـ من طـريق محمد بن العبـاس الكابلي عن عاصم بن علي به ـ، كما ذكر هذه الزيادة ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٦٩ وعزاها للبيهقي في فضائل الأوقات ـ.

(٢) في الأصل (عروة) والتصويب من كتاب الدعوات للبيهقي.

بـــاب
في فضل يوم النحر

قال الله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾[1]، قال قتادة[2]: الصلاة صلاة الأضحى، والنحرُ نحرُ البدن. وهي روايـة الكلبي[3] عن أبي صالح عن ابن عباس قال: يقول: صل لربك قبل أن تذبح، ثم انحر البُدْنَ. قال الكلبي[4]: ويقال في قوله: ﴿وَٱنْحَرْ﴾ يعني: استقبل القبلة بِنَحْرِك إذا كَبَّرت.

[٧١ أ] ورُوي عن علي[5]/ وابن عباس وأَنسَ بن مالك رضي الله عنهم

---

(١) سورة الكوثر: آية ٢.

(٢) أخرجه ابن جرير ٣٢٧/٣٠ تفسير سورة الكوثر ـ، وذكره البيهقي في معرفة السنن والآثـار ٢٠٨/٤ ب كتاب الضحـايا ـ الأمـر بـالأضحيـة ـ، وذكـره السيـوطي في الدر المنثـور ٤٠٣/٦ تفسير سـورة الكوثـر ـ وعـزاه لابن جرير ـ.

(٣) رواية الكلبي ذكرها البيهقي في معرفـة السنن والآثار ٢٠٨/٤ ب كتـاب الضحايا ـ الأمر بالأضحية ـ.

(٤) قول الكلبي هذا ذكره البيهقي في معرفة السنن والآثار ٢٠٨/٤ ب كتاب الضحايا ـ الأمر بالأضحية ـ، وذكره السيـوطي في الدر المنثـور ٤٠٣/٦ تفسير سورة الكوثر ـ وعزاه لابن أبي حاتم عن أبي الأحوص ـ.

(٥) روايـة علي وابن عباس وأنس بن مـالـك، أخـرجهـا البيهقي في السنن ٣٠/٢ ـ ٣١ كتاب الصلاة ـ باب وضع اليدين على الصدر في الصلاة من السنة ـ.

أنهم قالوا: هي وضع اليمين على الشِّمال في الصلاة عند النَّحْر.

[٢٠٨] ورُوي من وجهٍ آخرَ عن علي[1] مرفوعاً عن جبريل عليه السلام أنه قال: إنها ليست بنَحْر، ولكنه يأمرك أن ترفع يديك إذا كَبَّرت، وإذا رَكَعت، وإذا رَفَعت رأسك من الركوع.

وروينا عن سعيد بن جُبَير[2] ومجاهد وعِكْرمة أنهم قالوا في هذه الآية: فصَلِّ الصلاةَ، وانْحَر البُدْنَ.

[٢٠٩] أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الرُّوْذَباري، حَدَّثنا أبو بكر بن (مَحْمَوَيْهِ)[3] العسكري، حَدَّثنا جعفر بن محمد القَلاَنِسيُّ[4]،

---

[٢٠٨] في إسناده متروك.

(١) رواية علي أخرجها الحاكم في المستدرك ٥٣٨/٢ كتاب التفسير ـ تفسير سورة الكوثر ـ، وأخرجها البيهقي في السنن ٧٥/٢ ـ ٧٦ كتاب الصلاة ـ باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه ـ قال: حدثنا أبو عبدالله الحافظ إملاء، حَدَّثنا أبو محمد عبدالرحمٰن بن حمدان الجلاب بهمدان، حَدَّثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، حَدَّثنا وهب بن أبي مرحوم، حَدَّثنا إسرائيل بن حاتم، عن مقاتل بن حيان عن الأصبغ بن نباتة عن علي. . . فذكره، وذكرها ابن كثير في تفسيره ٥٥٩/٤ ـ ٥٦٠ تفسير سورة الكوثر ـ وقال: روى ابن أبي حاتم هٰهنا حديثاً منكراً جداً ـ فذكره.

(٢) رواية سعيد ومجاهد وعكرمة ذكرها البيهقي في معرفة السنن والآثار ٢٠٨/٤ ب كتاب الضحايا ـ الأمر بالأضحية ـ.

[٢٠٩] في إسناده أبو بكر بن محمويه العسكري، ولم أجد له ترجمة، وباقي إسناده صحيح.

(٣) في الأصل (حمويه) والتصويب من س، وقد صرح البيهقي باسمه في كتاب ـ الأربعون الصغرى ١٤٨ ـ، وهو: أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري ـ لم أجد له ترجمة.

(٤) الكرجي القلانسي.

=

حَدَّثنا آدم بن أبي إياس، حَدَّثنا شعبة، حَدَّثنا (زُبَيْد الأَيامي)[1] قال: سمعتُ الشَّعْبي يحدِّث عن البَراء بن عازب[2] قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم: «إن أَوَّل ما نبدأ به في يَوْمِنَا هذا أن نُصَلِّيَ، ثم نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ (فَمَنْ)[3] فعلَ ذلك فقد أصاب السُّنَّة، ومَنْ نحَرَ قبلَ الصلاةَ فإنَّما هو لحمٌ قَدَّمَه لأَهلِهِ، ليسَ من النُّسُك في شيء، فقال رجل من الأنصارِ يقالُ له أبو بُرْدَةَ بنُ نِيَارٍ[4]: يا رسول الله [إنِّي][5] قد ذبحتُ وعندي جَذَعة خيرٌ من مُسِنَّة فقال له: «اجْعَلْها مكانها ولن تُوفِّي، أو لن تُجْزِي عَنْ/ أحدٍ بَعْدَكَ»[6]. فرواه مطرِّف[7] عن الشَّعْبي [٧١ ب]

= لسان الميزان ١٢٧/٢.

(١) في الأصل (زيد) والتصويب من س، وهو: زبيد ـ بموحدة مصغراً ـ ابن الحارث بن عبدالكريم اليامي، ويقال الأيامي، أبو عبدالله الكوفي، ثقة ثبت عابد (ت ١٢٢ هـ).
الجرح ٦٢٤/٣، السير ٢٩٦/٥، التهذيب ٣١٠/٣، التقريب ٢٥٧/١.

(٢) هو: ابن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، اسْتُصْغِر يوم بدر ـ وكان هو وابن عمر لدَة (ت ٧٢ هـ).
الإصابة ١٤٧/١، التهذيب ٤٢٥/١، التقريب ٩٤/١.

(٣) في الأصل (من) والتصويب من س.

(٤) البَلَوَى، حليق الأنصار، صحابي اسمه هانيء، وقيل: الحارث بن عمرو، وقيل: مالك بن هُبيرة (ت ٤١ هـ) وقيل بعدها.
الإصابة ١٧/٧، التهذيب ١٩/١٢، التقريب ٣٩٤/٢.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٦) أخرجه البخاري ٣/٢ كتاب العيدين ـ باب الدعاء في العيد ـ من طريق حجاج عن شعبة به، وفي باب الأكل يوم النحر ٤/٢ من طريق منصور عن الشعبي به، وفي باب الخطبة بعد العيد ٥/٢ ـ ٦ من طريق ـ آدم عن شعبة به ـ، وفي باب التكبير للعيد ٦/٢ من طريق سليمان بن حرب عن =

وقال في الحديث: جَذَعة من المَعْز.

= شعبة به ـ، وفي باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد ٢/٨من طريق محمد بن طلحة عن زبيد به، وفي باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد ٢/١٠ من طريق منصوربن المعتمر عن الشعبي به، وفي كتاب الأضاحي ٦/٢٣٤ باب سنة الأضحية من طريق غندر عن شعبة به، وفي باب قول النبي ﷺ لأبي بُردة ضح بالجذع من المعز ٦/٢٣٦ من طريق مُطرف عن عامر به، وفي باب الذبح بعد الصلاة ٦/٢٣٧ من طريق حجاج عن شعبة به، وفي باب من ذبح قبل الصلاة أعاد ٦/٢٣٨ من طريق فراس عن عامر به، وأخرجه مسلم ٣/١٥٥٣ كتاب الأضاحي ـ باب وقتها ـ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، وأخرجه الترمذي ٤/٩٣ كتاب الأضاحي ـ باب في الذبح بعد الصلاة ـ من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي به ـ نحو لفظ الباب ـ وقال: هذا حديث حسن صحيح ـ، وأخرجه أبو داود ٣/٢٣٣ كتاب الضحايا ـ باب ما يجوز من السن من الضحايا ـ من طريق منصور عن الشعبي به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه النسائي ٧/٢٢٣ كتاب الضحايا ـ ذبح الضحية قبل الإمام ـ من طريق منصور عن الشعبي به، ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه أحمد ٤/٢٨١ ـ ٢٨٣، ٣٠٣ من طريقين الأول من طريق عفان عن شعبة به، والثاني من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، وأخرجه الدارمي ٢/٨٠ كتاب الأضاحي ـ باب في الذبح قبل الإمام ـ من طريق منصور وزبيد عن الشعبي به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٧/٥٦١ ـ كتاب الأضحية ـ ذكر الخبر الدال على أن هذا الأمر أمر تعليم. . . ـ من طريق عفان عن شعبة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٩/٢٦٩ كتاب الضحايا ـ باب لا يجزىء الجذع إلا من الضأن وحدها. . . ـ.

(٧) رواية مطرف أخرجها البيهقي في السنن ٩/٢٦٩ كتاب الضحايا ـ باب لا يجزىء الجذع إلا من الضأن وحدها. . . ـ.

[٢١٠] أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شَاذَان البغدادي[١] بها، حَدَّثنا عبدالله بن جعفر النحوي[٢]، حَدَّثنا يعقوب بن سفيان[٣]، حَدَّثنا عبدالله بن صالح[٤]، حَدَّثني اللَّيْث بن سعد[٥]، عن إسحاق بن بُزُرْج[٦]، عن الحسن بن علي[٧] رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أن نَلْبَس أجودَ ما نَجِدُ، وأن نتطيَّبَ بأجودَ ما نَجِد، وأن نُضَحِّيَ بأسمنَ ما نَجِدُ، والبقرةُ عن سبعة، والجَزُور عن سبعة، وأن تُظْهر التكبيرَ، وعلينا السكينةُ والوقارُ[٨].

---

[٢١٠] إسناده ضعيف، فيه إسحاق بن بُزُرْج ـ بضم الموحدة والزاي وسكون الراء بعدها جيم معقودة ـ.

(١) البزاز الأصولي، قال الذهبي: الإمام الفاضل الصدوق مسند العراق (ت ٤٢٥ هـ).
تاريخ بغداد ٢٧٩/٧، السير ٤١٥/١٧، شذرات الذهب ٢٢٨/٣.

(٢) هو: ابن درستويه بن المَرْزُبان، أبو محمد الفارسي النحوي، قال الخطيب: هو من كبار المحدثين وفقهائهم (ت ٣٤٧ هـ).
تاريخ بغداد ٤٢٨/٩، السير ٥٣١/١٥، لسان الميزان ٢٦٧/٣.

(٣) هو: الفارسي أبو يوسف الفسوي ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن محمد بن مسلم الجُهني ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن عبدالرحمن الفَهْمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور (ت ١٧٥ هـ).
الجرح ١٧٩/٧، السير ١٣٦/٨، التهذيب ٤٥٩/٨، التقريب ١٣٨/٢.

(٦) شيخ الليث بن سعد ضعفه الأزدي، وأخرج الحاكم حديثه في مستدركه وقال: لولا جهالة إسحاق لحكمت بصحته.
الجرح ٢١٣/٢، الميزان ١٨٤/١، لسان الميزان ٣٥٣/١.

(٧) هو: ابن أبي طالب الهاشمي ـ تقدم ـ.

(٨) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٩٣/٣ من طريق مطلب بن شعيب الأزدي عن عبدالله بن صالح به، وأخرجه الحاكم ٢٣٠/٤ كتاب =

[٢١١] أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب[(١)]، حَدَّثنا محمد بن عبدالوهاب[(٢)]، حَدَّثنا عَارِمُ بن الفَضْل[(٣)]، حَدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة[(٤)]، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل[(٥)]، عن [عبد][(٦)] الرحمٰن بن جابر بن عبدالله عن أبيه أنَّ النَّبيَّ

= الأضاحي ـ من طريق محمد بن الهيثم القاضي عن عبدالله بن صالح به ـ وقال: لولا جهالة إسحاق بن بُزُرْج لحكمت للحديث بالصحة ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٣ ب ـ باب الصيام في ليلة العيد ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٢٠ كتاب الأضاحي ـ باب ما ينبغي من اللبس وغيره في العيد ـ وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبدالله بن صالح، قال عبدالملك بن شعيب بن الليث: ثقة وضعفه أحمد وجماعة ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥/٢٢٤ كتاب الحج ـ الأضاحي ـ وعزاه لابن أبي الدنيا ـ.

[٢١١] إسناده حسن.

(١) في الأصل بعد ـ يعقوب ـ (ثنا يعقوب) وهي زائدة كما س.

(٢) هو: ابن حبيب بن مِهران العبدي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: محمد بن الفضل السدوسي المعروف بعارم ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن دينار البصري ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت علي، قال أبو حاتم: لين الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه، وقال الحافظ: صدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخره (ت ١٤٢ هـ).
الجرح ٥/١٥٣، الكامل لابن عدي ٤/١٤٤٦، السير ٦/٢٠٤، التهذيب ٦/١٣، التقريب ١/٤٤٧.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من س، وهو: عبدالرحمٰن بن جابر بن عبدالله الأنصاري، أبو عتيق المدني، قال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: ثقة لم يصب ابن سعد في تضعيفه ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٥/٢٢٠، الكاشف ٢/١٤١، التهذيب ٦/١٥٣، التقريب ١/٤٧٥.

صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أتى بكَبْشَينِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ عَظِيمَيْنِ مَوْجُوءَين[1]، فأَضْجَع أَحَدَهُما، فقال: «بِسْمِ اللَّهِ واللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهمَّ/ هذا عن محمدٍ، [ثم أَضْجَعَ الآخرَ فقالَ: بِسْمِ اللَّهِ، واللَّهُ أكبر، اللَّهُمَّ هذا عن محمدٍ وأمَّتِهِ][2] فَمَنْ شَهِدَ لك بالتوحيدِ، وشَهِد لي بالبلاغِ»[3]. [٧٢ أ]

ورُوِي من وجهٍ آخرَ في هذا الحديث في الكَبْش الأول: «عن محمد وآل محمد»[4].

[٢١٢] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حَدَّثنا أبو زُرْعة الدِّمشقي[5]، حَدَّثنا أحمد بن خالد الوَهْبي[6]،

---

(١) أي: خَصِيَّيْن. انظر: النهاية لابن الأثير ١٥٢/٥.

(٢) في الأصل (وعن أمته) والتصويب والإضافة من س.

(٣) أخرجه أبو يعلى ٣٢٧/٣ من طريق عبدالأعلى عن حماد بن سلمة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٦٨/٩ كتاب الضحايا ـ باب الرجل يضحي عن نفسه وعن أهل بيته ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢/٤ كتاب الأضاحي ـ باب فيمن ذبح قبل الصلاة ـ وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن، كما ذكره ابن حجر في المطالب العالية ٢٨٤/٢ كتاب الأضحية.

(٤) والرواية التي يذكر فيها (عن محمد وآل محمد) أخرجها البيهقي في السنن ٢٨٧/٩ كتاب الضحايا ـ باب قول المضحي اللهم منك وإليك ـ، وأخرجها ابن ماجه ١٠٤٤/٢ كتاب الأضاحي ـ باب أضاحي رسول الله ﷺ ـ.

[٢١٢] إسناده حسن.

(٥) عبدالرحمٰن بن عمرو بن عبدالله بن صفوان النصري، ثقة حافظ مصنف (ت ٢٨١ هـ).
الجرح ٢٦٧/٥، السير ٣١١/١٣، التهذيب ٢٣٦/٦، التقريب ٤٩٣/١.

(٦) هو: ابن موسى الوهبي الكندي، أبو سعيد، صدوق (ت ٢١٤ هـ).
الجرح ٤٩/٢، السير ٥٣٩/٩، التهذيب ٢٦/١، التقريب ١٤/١.

عن محمـد بن إسحـاق[١]، عن يـزيـد بن أبي حَبِيب[٢]، عن أبي عَيَّاش[٣]، عن جابر قال: ذَبح رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كَبْشين يومَ العيد، فلما وَجَّهَهُما قال: «إِنِّي وَجَّهْتُ وجهيَ للَّذِي فَطَرَ السمواتِ والأرضَ حنيفـاً مسلماً، ومـا أَنا من المشـرِكينَ، إِنَّ صلاتِي ونُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ ربِّ العالمينَ، لا شريكَ له، وبذلك أُمِرت وأَنا أَوَّلُ المسلمينَ، قـال: اللهمَّ مِنْكَ ولـك، عن مُحَمَّـدٍ وأُمَّتـه وسَمَّى وذَبح»[٤].

---

(١) هو: ابن يسار، أبو بكر، المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر (ت ١٥٠ هـ).
الجرح ١٩١/٧، السير ٣٣/٧، التهذيب ٣٨/٩، التقريب ١٤٤/٢.

(٢) المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، ثقة فقيه وكـان يرسـل (ت ١٢٨ هـ).
الجرح ٢٦٧/٩، والسير ٣١/٦، التهذيب ٣١٨/١١، التقريب ٢٦٣/٢.

(٣) أبو عياش المعافري المصري، قال الحافظ: مقبول ـ من الثالثة ـ.
الكـاشف ٣٢١/٣، تهـذيب الكمـال ١٦٣٥/٣، التهـذيب ١٩٤/١٢، التقريب ٤٥٨/٢.

(٤) أخرجه أبو داود ٢٣١/٣ كتاب الضحايا ـ باب ما يستحب من الضحايا ـ من طريق عيسى عن محمد بن إسحاق به، وأخرجه ابن ماجه ١٠٤٣/٢ كتاب الأضاحي ـ بـاب أضاحي رسـول الله ﷺ ـ من طريق إسمـاعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق به، وأخرجه أحمد ٣٧٥/٣ من طريق أبي يعقـوب عن محمـد بن إسحـاق بـه، وأخـرجـه الـدارمي ٧٥/٢ كتـاب الأضـاحي ـ باب السنة في الأضحية ـ من طـريق أحمد بن خـالد بـه، وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٧/٤ كتـاب المناسـك ـ باب استحبـاب توجيهـه الذبيحة للقبلـة والدعاء عند الذبح ـ من طريق أبي يعقوب عن محمد بن إسحاق به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٧/٩ كتاب الضحايا ـ باب قول المضحي اللهم منك وإليك ـ وأخرجه المزي ١٦٣٥/٣ ـ من طريق يزيد بن =

ورواه إبراهيم[1]، (بن طَهْمان عن محمد بن إسحاق وقال في الحديث: «وَجَّهَهما إلى القبلة حين ذبح».

وقيل: عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن خالد بن أبي عِمْران عن أبي عَيَّاش عن جابر رضي الله عنه)[2].

[٢١٣] أخبرنا علي بن أحمد بن عَبْدان، أخبرنا أحمد بن عُبَيْد[3]، حَدَّثنا إبراهيم بن عبدالله[4] أبو مُسْلِم، حَدَّثنا مَعْقِل بن مالك[5]، حَدَّثنا (النَّضْر)[6] بن إسماعيل، عن أبي حَمْزة الثُّمَالي[7]، عن سعيد بن جُبَير

= زريع عن محمد بن إسحاق به.

(١) رواية إبراهيم ذكرها البيهقي ٢٨٧/٩ كتاب الضحايا ـ باب قول المضحي اللهم منك وإليك فتقبل مني . . . ـ.

(٢) في الأصل (بن سعد عن إسحاق وزاد في إسناده خالد بن أبي عمران به يزيد وأبي عياش) والتصويب من س.

[٢١٣] إسناده ضعيف، فيه أبو حمزة الثمالي، والنضر بن إسماعيل ليس بذاك.

(٣) هو: الصفار، أبو الحسن البصري ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن مسلم بن ماعز ـ تقدم ـ.

(٥) الباهلي أبو شريك البصري، قال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ مقبول ـ من العاشرة ـ وزعم الأزدي أنه متروك فأخطأ.
الجرح ٢٨٦/٨، الكاشف ١٤٤/٣، التهذيب ٢٣٤/١٠، التقريب ٢٦٤/٢.

(٦) في الأصل (نصر) والتصويب من (س)، وهو: النضر بن إسماعيل بن حازم البجَلي، أبو المغيرة الكوفي القاص، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الذهبي والحافظ: ليس بالقوي (ت ١٨٢ هـ).
الجرح ٤٧٤/٨، الكامل لابن عدي ٢٤٩١/٧، الكاشف ١٧٩/٣، التهذيب ٤٣٤/١٠، التقريب ٣٠١/٢.

(٧) ثابت بن أبي حفصة الثُّمالي، أبو حمزة واسم أبيه دينار، وقيل سعيد، =

عن عِمْران بن حُصَيْن قال: قال رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم: «/يا [٧٢ ب]
فاطمةُ قُومِي فاشهَدي أضْحِيَتك فإنه يُغْفَر لك بأوَّلِ قَطْرةٍ تقْطُرُ من
دمها كلُّ ذنبٍ عَمِلْته، وقولي: ﴿إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى
لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[1]
قلتُ: يا رسول الله، هذا لكَ ولأهل بيتِك خَاصّةً، فأهلُ ذلك أنتم، أم
للمسلمين عامَّة؟ قال: بَل للمسلمينَ عامَّةً[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: والسنَّة لمن أراد أن يُضَحِّي أن لا
يأخذَ من شَعْره، ولا من ظُفُره، إذا أهلَّ هلالُ ذي الحِجَّة حتى
يُضَحِّي.

= كوفي قال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف رافضي - من الخامسة مات في خلافة أبي جعفر.
الجرح ٢/٤٥٠، الكامل لابن عدي ٢/٥٢٠، الكاشف ١/١١٦، التهذيب ٢/٧، التقريب ١/١١٦.

(١) في الأصل (من) والتصويب من سورة الأنعام: آية ١٦٣.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/٢٤٩٢ من طريق محمد بن قدامة عن النضر بن إسماعيل به، وأخرجه الطبراني في الدعاء ٢/١٢٤٤ باب القول عند نحر الأضحية - من طريق ابن عائشة وعبدالرحمٰن بن بكر عن النضر بن إسماعيل به، وأخرجه الحاكم ٤/٢٢٢ كتاب الأضاحي - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن النضر بن إسماعيل به - وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - وتعقبه الذهبي فقال: بل أبو حمزة ضعيف جداً وإسماعيل ليس بذاك -، وأخرجه البيهقي في السنن ٩/٢٨٣ كتاب الضحايا - باب ما يستحب للمرء من أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده - وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/١٧ كتاب الأضحية - باب فضل الأضحية - وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف -.

[٢١٤] أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن (عمر)[(١)] الحَمّامي المقرىء ببغداد، أخبرنا أحمد بن (سَلْمان)[(٢)]، حَدَّثنا عبدالملك بن محمد[(٣)]، حَدَّثنا يحيى بنِ كَثير[(٤)]، حَدَّثنا شُعْبةُ، عن مالك بن أَنس، عن عُمَر أو عَمْرو بن مُسْلم[(٥)]، عن سعيد بن المسيِّب، عن أم سَلَمة أن رسول اللَّهَ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «إذا دَخَلَ العَشْرُ، وأَرادَ أَحَدُكُمْ أَن يُضَحِّي فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وأَظْفَارِهِ»[(٦)].

---

[٢١٤] إسناده حسن.

(١) في الأصل (عمرو) والتصويب من خلال دراسة السند، وهو: علي بن أحمد بن عمر بن حفص بن الحَمَّامي، أبو الحسن البغدادي، قال الخطيب: كان صدوقاً ديناً فاضلاً تفرد بأسانيد القراءات وعُلُوّها في وقته (ت ٤١٧ هـ).
تاريخ بغداد ٣٢٩/١١، السير ٤٠٢/١٧، شذرات الذهب ٢٠٨/٣.

(٢) في الأصل (سليمان) والتصويب بعد دراسة السند.
وهو: أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن عبدالله بن محمد بن عبدالملك الرَّقاشي ـ بفتح الراء وتخفيف القاف ثم معجمة ـ أبو قلابة البصري، قال الذهبي: صدوق يخطىء، وقال الحافظ: صدوق يخطىء تغير حفظه لما سكن بغداد (ت ٢٧٦ هـ).
الجرح ٣٦٩/٥، الكاشف ١٨٨/٢، التهذيب ٤١٩/٦، التقريب ٥٢٢/١.

(٤) هو: ابن دِرْهم العنبري مولاهم البصري، أبو غسان، ثقة (ت ٢٠٦ هـ).
الجرح ١٨٣/٩، السير ٥٣٨/٩، التهذيب ٢٦٦/١١، التقريب ٣٥٦/٢.

(٥) هو: ابن عمارة بن أُكَيْمة ـ بالتصغير ـ الليثي المدني وقيل اسمه عمر، قال الحافظ: صدوق ـ من السادسة ـ.
الجرح ٢٥٩/٦، الكاشف ٢٩٥/٢، التهذيب ١٠٤/٨، التقريب ٧٩/٢.

(٦) أخرجه مسلم ١٥٦٥/٣ كتاب الأضاحي ـ باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو مريد التضحية. . ـ من طريق حجاج بن الشاعر عن =

قال الشافعي[1] رضي الله عنه: وفي هذا الحديث دلالة على أن الضحية ليست بواجبة[2]، لقول رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم:

= يحيى بن كثير به، وأخرجه الترمذي ١٠٢/٤ كتاب الأضاحي ـ باب ترك أخذ الشعر لمن أراد أن يضحي ـ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به ـ وقال: هذا حديث حسن صحيح ـ وأخرجه النسائي ٢١١/٧ كتاب الضحايا ـ من طريق النضر بن شميل عن شعبة به، وأخرجه ابن ماجه ١٠٥٢/٢ كتاب الأضاحي ـ باب من أراد أن يضحي فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره ـ من طريق أبي قتيبة ويحيى بن كثير عن شعبة به، وأخرجه أحمد ٢٨٩/٦ من طريق عبدالرحمٰن بن حميد عن سعيد بن جبير به، وأخرجه الدارمي ٧٦/٢ كتاب الأضاحي ـ باب ما يستدل من حديث النبي ﷺ أن الأضحية ليس بواجب ـ من طريق عبدالرحمٰن بن حميد عن سعيد بن المسيب به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٥٦٤/٧ كتاب الأضحية ـ ذكر الخبر الدال على أن الأضحية استعمالها غير فرض ـ من طريق محمد بن معمر عن يحيى بن كثير به، وأخرجه الدارقطني ٢٧٨/٤ كتاب الأشربة ـ باب الصيد والذبائح ـ من طريق يزيد بن سنان عن يحيى بن كثير به، وأخرجه الحاكم ٢٢٠/٤ كتاب الأضاحي ـ من طريق محمد بن بكر عن شعبة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٦٦/٩ كتاب الضحايا ـ باب سنة لمن أراد أن يضحي أن لا يأخذ من شعره ولا من ظفره. . . ـ من طريق عبدالله بن إسحاق الخراساني عن عبدالملك بن محمد به ـ.

(١) انظر: مختصر المزني ص ٢٨٣ ـ كتاب الضحايا ـ، وانظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢٠٧/٤ كتاب الضحايا ـ الأمر بالأضحية ـ.

(٢) قال ابن هبيرة: واتفقوا على أن الأضحية مشروعة بأصل الشرع، ثم اختلفوا، فقال أبو حنيفة: هي واجبة على كل حر مسلم مالك لنصاب من أي الأموال كان، وقال مالك: هي مسنونة غير مفروضة، وهي على كل من قدر عليها من المسلمين من أهل الأمصار والمسافرين إلاّ الحاج الذي بمنى، فإنهم لا أضحية عليهم، وقال الشافعي وأحمد: هي مستحبة، إلاّ =

[٧٣ أ] «فأراد أحدكم أن يضحي» ولو/ كانت واجبة أشبه أن يقول: «فلا يمس من شعره حتى يضحي» ولم يعلقه بالإرادة.

قال الشيخ رضي الله عنه: والسنّة في عيد الأضحى أن لا يأكل حتى يذبح أضحيته بعد الصلاة، ثم يرجع فيأكل من كبد أضحيته.

[٢١٥] أخبرنا علي بن أحمد بن عَبْدان، حَدَّثنا أحمد بن عُبَيْد[١]، حَدَّثنا أبو مُسْلم[٢]، حَدَّثنا مُسْلم بن إبراهيم[٣]، حَدَّثنا ثَوَاب بن عُتْبة[٤]، عن عبدالله بن بُرَيْدة، عن أبيه[٥]، أَنَّ رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم كانَ لا يَخْرُج يومَ الفطر، حتَّى يَطْعَمَ، ولا يأكلُ يومَ الأَضْحى حتى يرجعَ، فيأكلُ من كبدِ أُضْحِيَته[٦].

= أن أحمد قال: لا يستحب تركها مع القدرة. انظر: الافصاح عن معاني الصحاح ١/٢٠٠ ـ ٢٠١ كتاب الأضحية.

[٢١٥] إسناده حسن.

(١) الصفار، أبو الحسن البصري ـ تقدم ـ.

(٢) هو: إبراهيم بن عبدالله بن مُسْلم بن ماعز ـ تقدم ـ.

(٣) الأزدي الفراهيدي ـ تقدم ـ.

(٤) المَهْري ـ بفتح الميم وسكون الهاء ـ البصري، قال ابن معين: شيخ صدوق وقال الذهبي: فيه لين، وقال الحافظ: مقبول ـ من السادسة ـ.
الجرح ٢/٤٧١، الكامل لابن عدي ٢/٥٢٨، الكاشف ١/١١٩، التهذيب ٢/٣٠، التقريب ١/١٢٠.

(٥) بُريدة بن الحصيب ـ بمهملتين مصغراً ـ أبو سهل الأسلمي صحابي، أسلم قبل بدر (ت ٦٣ هـ).
الإصابة ١/١٥١، التهذيب ١/٤٣٢، التقريب ١/٩٦.

(٦) أخرجه الترمذي ٢/٤٢٦ أبواب العيدين ـ باب ما جاء في الأكل يوم الفطر قبل الخروج ـ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث عن ثواب بن عتبة به وقال: حديث بُريدة الأسلمي حديث غريب، وأخرجه أحمد ٥/٣٥٢ من طريق =

وروواه عُقْبة بن الأَصمّ[1]، عن ابن بُرَيْدة، عن أبيه قال: وفي الحديث «حَتّىٰ يرجع فكان إِذا رجع أَكل من كبد أُضْحِيته» ولا يجوز صومُ هذا اليوم، كما لا يجوزُ صوم يوم الفطر.

[٢١٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن البَزَّاز[2]، أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن إسحاق الفَاكِهي[3] بمكة، حَدَّثنا أبو يحيى بن مَسَرَّة[4]، حَدَّثنا المقرىء[5]،

= أبي عبيدة عن ثواب بن عتبة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٢٠٦/٤ باب العيدين ذكر ما يستحب للمرء أن يطعم يوم الفطر قبل الخروج. . . ـ من طريق أبي الوليد الطيالسي عن ثواب بن عتبة به، وأخرجه الدارقطني ٤٥/٢ كتاب العيدين من طريق محمد بن سليمان عن مُسْلم بن إبراهيم به، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥٢٨/٢ من طريق أبي الوليد عن ثواب بن عتبة به، وأخرجه الحاكم ٢٩٤/١ كتاب صلاة العيدين ـ من طريق أبي عاصم عن ثواب بن عتبة به ـ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وثواب بن عتبة المَهْري قليل الحديث ولم يجرح بنوع يسقط به حديثه ـ، وجميعهم أخرجوه بنحو لفظ الباب من غير ذكر ـ فيأكل من كبد أضحيته ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٣/٣ كتاب صلاة العيدين ـ باب يترك الأكل يوم النحر حتى يرجع ـ.

(١) رواية عقبةَ بن الأصم أخرجها البيهقي ٢٨٣/٣ كتاب صلاة العيدين ـ باب يترك الأكل يوم النحر حتى يرجع ـ.

[٢١٦] إسناده صحيح.

(٢) قال الخطيب: كان ثقة (ت ٤١٧ هـ). تاريخ بغداد ٢٩٠/١.

(٣) المكي، قال الفاسي: مُسْند مكة.
العقد الثمين ٢٤٣/٥.

(٤) هو: عبدالله بن أحمد بن أبي مَسَرَّة ـ تقدم ـ.

(٥) عبدالله بن يزيد المكي أبو عبدالرحمٰن المقرىء، ثقة فاضل (ت ٢١٣ هـ). =

حَدَّثنا موسى بن عُلَيِّ بن رَبَاح، قال: سمعت أبي[1] يحدِّث عن عُقْبة بن عامر[2] أَنَّ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «يَوْمُ عرفَةَ، ويومُ النحرِ، وَأَيَّامُ التشريقِ/ (عِيدُنا)[3] أَهْلَ الإسلامِ، وهي أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْب»[4]. [٧٣ب]

قال الشيخ رضي الله عنه: وأراد بالفطر يوم عرفة في حق الحاج، والمعنى في فطرهم هذه الأيام.

[٢١٧] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا (محمد)[5] بن عبدالله بن

= الجرح ٥/٢٠١، السير ١٠/١٦٦، التهذيب ٦/٨٣، التقريب ١/٤٦٢.

(١) هو: علي بن رَبَاح بن قصير ـ تقدم ـ.

(٢) الجهني صحابي مشهور، وكان فقيهاً فاضلاً، مات في قرب الستين. السير ٢/٤٦٧، الإصابة ٧/٢١، التهذيب ٧/٢٤٢، التقريب ٢/٢٧.

(٣) في الأصل (عيد) والتصويب من س.

(٤) أخرجه الترمذي ٣/١٤٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق ـ من طريق وكيع عن موسى بن عقبة به ـ وقال: حديث حسن صحيح وأخرجه أبو داود ٢/٨٠٤ كتاب الصوم ـ باب صيام أيام التشريق ـ من طريق وكيع عن موسى بن علي به، وأخرجه النسائي ٥/٢٥٢ كتاب المناسك ـ النهي عن صوم يوم عرفة ـ من طريق عبيدالله بن فضالة عن عبدالله بن يزيد المقرىء به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٤٥ كتاب الصوم ـ فصل في صوم أيام التشريق من طريق سعد بن يزيد عن موسى بن علي به، وأخرجه الحاكم ١/٤٣٤ كتاب الصوم ـ من طريق عبدالله بن محمد بن إسحاق الفاكهي به ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ـ وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٨ كتاب الصيام ـ باب الأيام التي نهى عن صومها ـ.

[٢١٧] في إسناده محمد بن عبدالله بن الجراح وعيسى بن عبدالله القرشي وصدقة بن حرب الدِّينَوَري لم أجد تراجمهم.

(٥) في الأصل (أبو بكر بن محمد) والتصويب من ش.

الجرَّاح[1] العَدْل بِمَرْو، حَدَّثنا عيسى بن عبدالله القرشي[2]، حَدَّثنا صدقة بن حرب الدِّيْنوري[3]، حَدَّثنا أحمد بن أبي الحَوَاري[4]، قال: سمعت أبا سُلَيْمان الدَّارَاني عبدالرحمنٰ بن عطية[5]، قال: سُئِل عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه عن الوقوف بالجبل، ولِمَ [لَمْ][6] يَكُنْ في الحَرَمِ؟ قال: لأن الكعبة بيتُ الله، والحرَم باب الله، فلما قَصدوهُ وافِدِين أوقفهم[7] بالباب يتضرَّعون. قيل: يا أمير المؤمنين، فالوقوفُ بالمَشْعَر الحرام؟ قال: (لأنه)[8] لما أَذِنَ لهم بالدخول إليه أوقفهم[9] بالحجاب الثاني، وهو مُزْدَلِفَة فلما أن طال تضرُّعُهم أَذِن لهم بتقريب قُرْبانهم بمِنَى، فلما قَضَوْا تَفَثَهم، وقَرَّبوا قُرْبَانَهم فتطهَّروا بها من الذنوبِ التي كانت لهم، أَذِنَ لهم بالزِّيارة[10] إليه على الطهارة قيل: يا أميرَ المؤمنين، فمِنْ أيْنَ حُرِّم الصيام في أيام التَّشْريق[11]؟

---

(1) و (2) و (3) لم أجد لهم ترجمة.

(4) أحمد بن عبدالله بن ميمون بن العباس بن الحارث التَّغْلِبي - بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام - يكنى أبا الحسن بن أبي الحواري - بفتح المهملة والواو الخفيفة وكسر الراء - ثقة زاهد (ت ٢٤٦ هـ).
الجرح ٤٧/٢، السير ١٢/ ٨٥، التهذيب ٤٩/١، التقريب ١٨/١.

(5) عبدالرحمنٰ بن أحمد بن عطية، أبو سليمان العنسي الدَّارَاني من أهل داريا قال الخطيب: كان أحد عباد الله الصالحين ومن الزهاد المتعبدين (ت ٢١٥ هـ).
الجرح ٢١٤/٥، تاريخ بغداد ٢٤٨/١٠، السير ١٨٢/١٠.

(6) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(7) ساقطة (وقفهم).

(8) في الأصل (لأنهم) والتصويب من ش.

(9) في الأصل (أوقفهم). (10) في ش (بالوفادة).

(11) في ش (صيام أيام التشريق).

[٧٤أ] قال: لأن القوم (زُوَّار الله وهم في/ ضيافته)[١]، ولا يجوز لضيفٍ أن يصوم دون إِذْن مَنْ أضافه. قيل يا أمير المؤمنين، فَتَعَلُّقُ الرجلِ بأستار الكعبةِ لأيِّ معنى هو؟ قال: هو مِثْلُ الرجلِ بينه وبين صاحبهِ جِنَايَةٌ، (فَيَتعلَّقُ بثوبه، وَيَتَنَصَّلُ)[٢] إليه - أي يتضرع - لِيَهب له جنايَتَه[٣].

قال الشيخ رضي الله عنه: وليوم النحر فضيلةٌ أُخْرى، وهي أنَّ الله تعالى سَمَّاه يومَ الحجِّ الأكْبَر.

[٢١٨] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ محمد بن عبدالله، وأبو محمد عبدالله بن يوسف الأَصْفَهاني، قالا: أخبرنا عبدالله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، حَدَّثنا (أبو يحيى بن أبي مسرة)[٤]، حَدَّثنا أبو جابر[٥]، قال: حَدَّثنا هِشَام بن الْغَازِ[٦]، عن نافع، عن ابن عمر،

---

(١) في الأصل (زاروا الله وفي ضيافته) والتصويب من ش.

(٢) في الأصل (فتعلق بثوبه وينتصل) وما أثبته من ش.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/٣٨ب باب الصيام - الوقوف يوم عرفة بعرفات وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢٢٩ تفسير سورة: البقرة - وعزاه للبيهقي في الشعب -.

[٢١٨] إسناده صحيح بمتابعة صدقة بن خالد والوليد بن مسلم لمحمد بن عبدالملك الأزدي.

(٤) في الأصل (يحيى بن أبي مرة) والتصويب من ش، وهو: عبدالله بن أحمد بن أبي مسرة المكي - تقدم -.

(٥) محمد بن عبدالملك الأزدي البصري، أبو جابر نزيل مكة مشهور بكنيته، قال أبو حاتم: ليس بالقوي (ت ٢٢١ هـ)، الجرح ٨/٥، الميزان ٣/٦٣٢، التهذيب ٩/٣١٨، لسان الميزان ٥/٢٦٦.

(٦) هو: ابن ربيعة الجُرَشي - بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة - نزيل بغداد ثقة (ت ١٥٦ هـ).

الجرح ٩/٦٧، السير ٧/٦٠، التهذيب ١١/٥٥، التقريب ٢/٣٢٠.

قال: وَقَف رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يومَ النَّحرِ عند الجمراتِ في حَجَّةِ الوَداعِ، فقال: أيُّ يومٍ هذا؟ (قالوا يَوْمُ النَّحْرِ)[1]، قال: فأيُّ بلد هذا؟ قالوا: البَلدُ الحَرام قال: فأيُّ شهرٍ هذا؟ قالوا: الشَّهْر الحرام، قال: هذا يَوْمُ الحجِّ الأكْبَرِ، فَدِمَاؤكُم وأمْوالُكُمْ، وأعْرَاضُكُم عَلَيْكُمْ حَرامٌ، كَحُرمَةِ هذا البلدِ، في هذا اليَوْمِ، ثُمَّ قالَ: «هَلْ بَلَّغتُ؟» قالوا: نَعَمْ، فطفِق رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم يقولُ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثُمَّ وَدَّعَ النَّاسَ، / فقالُوا: هذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ[2]. [٧٤ ب]

قال الشيخ رضي الله عنه: إنَّما سَمَّاه يوم الحجّ الأكبر، لوقوع كثير من أعمال الحج فيه[3]، وهي رميُ جَمْرة العقبة ضُحى يوم النَّحر، وذبحُ النَّسِيكة، وحَلْقُ الشَّعْر، وطوافُ الزِّيارة، وإن جاز تأخير بعضها فالسنَّة فِعْلُها في هذا اليوم، وهو أيضاً من أيام العَشْر التي

---

(١) في الأصل (قالوا الله ورسوله أعلم، قالوا: هذا يوم النحر) والتصويب من س وش.

(٢) أخرجه البخاري ٢/١٩٢ ـ تعليقاً ـ كتاب الحج ـ باب الخطبةِ أيام منى ـ وقال هشام بن الغاز فذكره، وأخرجه أبو داود ٢/٤٨٣ كتاب المناسك ـ باب يوم الحج الأكبر ـ من طريق الوليد عن هشام به، وأخرجه ابن ماجه ٢/١٠١٦ كتاب المناسك ـ باب الخطبة يوم النحر ـ من طريق صدقة بن خالد عن هشام به، وأخرجه الحاكم ٢/٣٣١ كتاب التفسير ـ من طريق الوليد بن مسلم عن هشام به ـ وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة وأكثر هذا المتن مخرج في الصحيحين. . . ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٥/١٣٩ كتاب الحج ـ باب الخطبة يوم النحر وأن يوم النحر يوم الحج الأكبر ـ، كما أخرجه في الشعب ٢/٣٨ ب باب الحج ـ الوقوف يوم عرفة بعرفات ـ، وذكره ابن حجر في تغليق التعليق ٣/١٠٤ ـ ١٠٥ كتاب الحج باب الخطبة أيام منى ـ وأخرجه بسنده.

(٣) في الأصل (فيها) وما أثبته من عندي وهو المناسب لسياق الكلام.

سَمَّاهن الله تعالى الأيامَ المعلومات[1]، وَحَضَّ على أن يذكروه فيها[2] على ما رزقهم من بهيمة الأنعام.

---

(١) حيث قال الله عز وجل: ﴿واذكروا الله في أيامٍ مَعْدُوداتٍ﴾ سورة البقرة: آية ٢٠٣.

(٢) في الأصل: (وحض على ما ذكروه فيها) وهو تحريف واضح، والصواب ما أثبته من عندي.

بـــاب
في فضل أيام التشريق

قال الله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾[1].

[٢١٩] أخبرنا أبـو عبدالله الحـافظ، حَدَّثنـا أبو العبـاس محمد بن يعقوب، حَدَّثنا إبراهيم بن مَرْزُوق[2]، حَدَّثنـا عَفَّان بن مُسْلم[3]، عن هُشَيْم، حَدَّثنا أبو بِشْر[4]، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عبـاس قالَ: الأيامُ المعلوماتُ أيامُ العشر، والمعدوداتُ أيامُ التَّشريق[5].

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٠٣.

[٢١٩]إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن دينار الأُمويّ البصري نزيل مصر ـ ثقة عمي قبل موته فكان يخطىء ولا يرجع (ت ٢٧٥ هـ).
الجرح ٢/١٣٧، السير ١٢. ٣٥٤/، التهذيب ١/١٦٣، التقريب ١/٤٣.

(٣) هو: ابن عبدالله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت (ت ١٦٦ هـ).
الجرح ٧/٣٠، السير ١٠/٢٤٢، التهذيب ٧/٢٣٠، التقريب ٢/٢٥.

(٤) جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وَحْشِيَّة ـ بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ـ ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير (ت ١٠٥ هـ).
الجرح ٢/٤٧٣، السير ٥/٤٦٥، التهذيب ٢/٨٣، التقريب ١/١٢٩.

(٥) أخرجه الطبري ٢/٣٠٢ تفسير سورة البقرة ـ من طريق يعقوب بن إبراهيم =

[٢٢٠] وأخبرنا أبو عبدالله، حَدَّثنا أبو العباس، حَدَّثنا إبراهيم[١]، حَدَّثنا أبو عاصم[٢]، عن ابن جُرَيْج، عن عَمْرو بن دِيْنَار، قال: رأيتُ ابنَ عباس يكبِّر يوم النَّحْرِ بمكة[٣]، ويَتْلُو: ﴿واذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾[٤].

[٧٥أ] [٢٢١] أخبرنا أبو القاسم/ عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق[٥] المؤذِّن، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خَنْب، حَدَّثنا محمد بن إسماعيل[٦] التِّرْمذي، حَدَّثنا أيوب بن سُلَيْمَان بن بلال[٧]، [حَدَّثني أبو

= عن هشيم به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٢٨/٥ كتاب الحج ـ باب الأيام المعلومات والمعدودات، كما أخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص يوم عرفة بالذكر ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٣٤/١ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه للفريابي وعبد بن حميد والمروزي في العيدين وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب والضياء في المختارة ـ.

[٢٢٠] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن مرزوق بن دينار ـ تقدم ـ.

(٢) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري، ثقة ثبت (ت ٢١٢ هـ).
الجرح ٤٦٣/٤، السير ٤٨٠/٩، التهذيب ٤٥٠/٤، التقريب ٣٧٣/١.

(٣) في س (في مكة).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن ٢٢٨/٥ كتاب الحج ـ باب الأيام المعلومات والمعدودات ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٣٤/١ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه للمروزي وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن ـ.

[٢٢١] في إسناده عبدالخالق بن علي لم أجد له ترجمة، وباقي إسناده حسن.

(٥) لم أجد له ترجمة.

(٦) هو: ابن يوسف السلمي ـ تقدم ـ.

(٧) القرشي المدني، أبو يحيى المدني، ثقة، لينه الأزدي والساجي بلا دليل (ت ٢٢٤ هـ). =

بكر بن أبي أُوَيس، حَدَّثني سُلَيْمان بن بلال][1]، عن يحيى بن سعيد[2] أنه سمع يوسفَ بن مسعود بن الحَكَم[3] الأنصاري ثم الزُّرَقي يحدِّث أن جَدَّته حَدَّثَتْه أنها رَأَتْ، وهي بِمنَى في زمان رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم، راكباً يَصِيح يقول: (أيُّها)[4] الناس، [ ][5]، إنها أيامُ أكْل وشُرْب ونساءٍ وبِعَالٍ وذكر الله تعالى قالت: فقلتُ من هذا؟ قالوا: عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه[6].

= الجرح ٢/٢٤٨، الكاشف ١/٩٣، التهذيب ١/٤٠٤، التقريب ١/٩٠.

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من س، وأبو بكر بن أبي أويس، هو: عبدالحميد بن عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي، مشهور بكنيته كأبيه، ثقة (ت ٢٠٢ هـ).
الجرح ٦/١٥، الكاشف ٢/١٣٤، التهذيب ٦/١١٨، التقريب ١/٤٦٨.

(٢) هو: ابن قيس الأنصاري ـ تقدم ـ.

(٣) المدني، قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: مقبول من الثالثة ـ.
الجرح ٩/٢٣٠، الكاشف ٣/٢٦٣، التهذيب ١١/٤٢٣، التقريب ٢/٣٨٢.

(٤) في الأصل (بابها) وما أثبته من س.

(٥) بياض في الأصل قدر كلمتين، ومع ذلك أرى أن الكلام متصل لم يسقط منه شيء.

(٦) أخرجه البخاري في تاريخه ٨/٣٧٤ ـ ٣٧٥ من طريق مسدد عن يحيى بن سعيد به، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٤٦ كتاب المناسك ـ باب أحاديث النهي عن صوم أيام التشريق ـ من طريق عبدالله بن محمد الفهي عن سليمان بن بلال به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٨ كتاب الصيام ـ باب الأيام التي نهي عن صومها ـ، وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣/١٥٦٢ من طريق أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد به ـ مختصراً ـ.

قال الشيخ رضي الله عنه: إنما كانَ يُنادِي بذلك عن أمر رسول الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم، والمراد، والله أعلم، بالنساءِ والبِعَالِ بيانُ إباحةِ مُبَاشَرَتهنَّ للحاجِّ بعد التَّحَلُّل بِرَمْي جمرة العَقَبَة، والحِلقِ، وطوافِ الزِّيارة، وهو كقول اللَّه عَزَّ وَجلَّ: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾[1] يعني الإباحةَ بعد التحريم.

وأما ذكرُ الله فقد رَوَيْنَا أيضاً في حديث نُبَيْشَة[2] عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «أيَّامُ التشريقِ، أيَّامُ أكلٍ وشُرْبٍ، وبِعَالٍ، وذكرِ الله».

[٧٥ ب] والمراد بالذكر، / والله أعلم، التَّكْبير في أيام التشريق، يَبتدىء به [ ][3] يومَ الأضحى، خَلفَ صلاة الظهر، إلى أن يُكَبِّر خَلفَ صلاة الصبح، من آخر أيَّام التَّشْريق، وهذا القولُ مَرْوِيٌّ عن ابن عمر[4]، وابن عباس، ورُوِي أيضاً عن عثمان، وزيد بن ثابت، وأبي سَعِيد الخُدْري.

---

(١) سورة المائدة: آية ٢.

(٢) حديث نُبَيْشة أخرجه مسلم ٢/٨٠٠ كتاب الصيام - باب تحريم صوم أيام التشريق - حديث رقم (١١٤١)، وأخرجه أحمد ٥/٧٥ - ٧٦، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٢ كتاب صلاة العيدين - باب من قال يكبر في الأضحى -.

(٣) بياض بالأصل قدر ثلاث كلمات، ومع ذلك أرى أن الكلام متصل لم يسقط منه شيء.

(٤) ورواية ابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت أخرجها البيهقي في السنن ٣/٣١٢ كتاب صلاة العيدين - باب من قال يكبر في الأضحى - ثم قال: وروى الواقدي بأسانيده عن عثمان وابن عمر وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري نحو ما روينا عن ابن عمر.

وقد اسْتَحبَّ الشافعي[1]، رحمه الله، ما حُكِيَ عن بعض السَّلف أنه كان يَبْتدىء بالتكبير خلفَ صلاة الصبح من يوم عرفة، والأصل فيه ما:

[٢٢٢] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو بن السَّمَّاك، حَدَّثنا عبدالملك بن محمد[2] الرَّقاشي، حَدَّثنا بِشْر بن عُمَر[3] وأبو نُعَيم[4]، قالا: حَدَّثنا مالك بن أَنَس، عن محمد بن أبي بكر[5] الثَّقَفي، قال: قلتُ لأنس بن مالك ونحن غاديان من منى إلى عَرَفة: كيف كنتم تَصْنعون في هذا اليوم مع رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم؟ قَالَ: كانَ يُلَبِّي المُلَبِّي فلا يُنْكَرُ عليه، وَيُكَبِّرُ المُكَبِّرُ، فلا يُنْكَرُ عليه[6].

---

(١) ذكره النووي في المجموع ٣٥/٥، ٤٤ ـ صلاة العيدين باب التكبير ـ قال: (والثالث) أن يبتدىء بعد صلاة الصبح من يوم عرفة ويقطعه بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق لما روي عن عمر وعلي رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ: «كان يكبر في دبر كل صلاة، بعد صلاة الصبح يوم عرفة، إلى بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق ـ.

[٢٢٢] إسناده صحيح.

(٢) هو ابن عبدالله بن محمد الرَّقاشي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن الحكم الزهراني «بفتح الزاي» الأزدي، أبو محمد البصري، ثقة (ت ٢٠٧ هـ).
الجرح ٣٦١/٢، الكاشف ١٠٣/١، التهذيب ٤٥٥/١، التقريب ١٠٠/١.

(٤) هو: الفضل بن دكين الكوفي ـ تقدم ـ.

(٥) هو: محمد بن سيرين ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه البخاري ٧/٢ كتاب العيدين ـ التكبير أيام منى. . . ـ من طريق =

[٢٢٣] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيهُ، حَدَّثنا (عبدالله)[1] بن محمد، حَدَّثنا هَنَّاد[2]، حَدَّثنا حُسَين بن علي[3]، عن زائدة[4]، عن عاصم[5]، عن شَقِيق[6]/ قال: كان عليٌّ يكبِّر بعد [٧٦ أ]

= أبي نعيم به، وفي كتاب الحج ١٧٤/٢ باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة ـ من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به، وأخرجه مسلم ٩٣٣/٢ كتاب الحج ـ باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات. . . ـ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به، وأخرجه النسائي ٢٥٠/٥ كتاب المناسك ـ التكبير في المسير إلى عرفة ـ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن أبي نعيم به، وأخرجه ابن ماجه ١٠٠٠/٢ كتاب المناسك ـ باب الغدو من منى إلى عرفات ـ من طريق محمد بن عقبة عن محمد بن أبي بكر به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه مالك ٣٣٧/١ كتاب الحج ـ باب قطع التلبية ـ من طريق يحيى عن مالك به وأخرجه أحمد ٢٤٠/٣ من طريق أبي سلمة عن مالك به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥٨/٦ كتاب الحج ـ باب الخروج من مكة إلى منى ـ ذكر الإباحة للغادي من منى إلى عرفات. . . ـ من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك به، وأخرجه البيهقي ١١٢/٥ كتاب الحج ـ باب التلبية يوم عرفة وقبله وبعده حتى يرمي جمرة العقبة ـ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به. وفي كتاب صلاة العيدين ٣١٣/٣ باب من استحب أن يبتدىء بالتكبير خلف صلاة الصبح من يوم عرفة ـ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به.

[٢٢٣] إسناده حسن.

(١) في الأصل (أبو عبدالله بن محمد) والتصويب من س، وهو: عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن السِري ـ بكسر الراء الخفيفة ـ ابن مصعب التميمي، أبو السَّري الكوفي، ثقة (ت ٢٤٣ هـ).
الجرح ١١٩/٩، السير ٤٦٥/١١، التهذيب ٧٠/١١، التقريب ٣٢١/٢.

(٣) هو: ابن الوليد الجعفي ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن قدامة الثقفي ـ تقدم ـ. (٥) هو: ابن بَهْدلة ـ تقدم ـ.

(٦) هو: ابن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة مخضرم، مات في خلافة =

صلاة الفجر غداةَ عرفةَ، ثم لا يَقْطَع حتى يُصَلِّي الإمامُ من آخر أيام التشريق، ثم يُكَبِّرُ بعد العصر(١).

[٢٢٤] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حَدَّثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بَالَوَيْهِ، حَدَّثنا عبدالله بن أحمد بن حَنْبل(٢)، حَدَّثنا أبي، حَدَّثنا يحيى بن سعيد(٣)، حدثنا الحكم بن فَرّوخ(٤)، عن عِكْرمة، عن ابن عباس أنه كان يكبِّر من غداة عرفةَ إلى صلاة العصر من آخر أيام التَّشْريق(٥).

= عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة.

الإصابة ٣/٢٢٥، التهذيب ٤/٣٦١، التقريب ١/٣٥٤.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٥ كتاب الصلوات ـ التكبير من أي يوم هو إلى أي ساعة. . . ـ من طريق حسين بن علي به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه الحاكم ١/٢٢٩ كتاب العيدين ـ من طريق أبي بكر بن إسحاق به ـ وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٤ كتاب صلاة العيدين ـ باب من استحب أن يبتدىء بالتكبير خلف صلاة الصبح من يوم عرفة ـ.

[٢٢٤] إسناده صحيح.

(٢) هو: عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن فَرُّوخ القطان ـ تقدم ـ.

(٤) أبو بكار الغزال البصري، ثقة ـ من السادسة ـ.

الجرح ٣/١٢٦، الكاشف ١/١٨٣، التهذيب ٢/٤٣٧، التقريب ١/١٩٢.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٦ كتاب الصلوات ـ التكبير من أي يوم هو إلى أي ساعة ـ من طريق خصيف، عن عكرمة به، وأخرجه الحاكم ١/٢٩٩ كتاب العيدين ـ من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٤ كتاب صلاة العيدين ـ باب من استحب أن يبتدىء بالتكبير خلف صلاة الصبح من يوم عرفة ـ.

قال الشيخ رضي الله عنه: وروي فيه عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم بإسناد فيه ضعف وهو ما:

[٢٢٥] أخبرنا أبو عبدالله، أخبرنا أبو محمد عبدالله بن إسحاق[(١)] البَغَوي ببغداد، حَدَّثنا أبو قِلَابة، حَدَّثنا نائل بن نَجِيح[(٢)]، حَدَّثنا (عمرو بن شَمِر، عن جابر، يعني الجُعْفي، عن عبدالرحمٰن بن سَابِط)[(٣)] وأبي جعفر[(٤)]، عن جابر بن عبدالله أَنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ

---

[٢٢٥] إسناده ضعيف جداً.

(١) هو: ابن إبراهيم البغوي ـ تقدم ـ.

(٢) الحنفي أو الثقفي، أبو سهل البصري أو البغدادي، قال أبو حاتم: مجهول وقال ابن عدي: أحاديثه مظلمة، وقال الذهبي: ضعيف، وقال الحافظ: ضعيف ـ من التاسعة ـ.
الجرح ٥١٢/٨، الكامل لابن عدي ٢٥٢٠/٧، الكاشف ١٧٤/٣، التهذيب ٤١٥/١٠، التقريب ٢٩٧/٢.

(٣) في الأصل (عمرو بن سمرعان يعني الجعفي عن عبدالرحمٰن بن سابط). والتصويب من سنن الدارقطني.
وعمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي، أبو عبدالله، قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى: لا يكتب حديثه، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك الحديث.
الجرح ٢٣٩/٦، الكامل لابن عدي ١٧٧٩/٥، الميزان ٢٦٨/٣، لسان الميزان ٣٦٦/٤.
وجابر الجُعفي هو: ابن يزيد بن الحارث الجُعفي، أبو عبدالله الكوفي ضعيف رافضي (ت ١٢٧ هـ).
الجرح ٤٩٧/٢، الكامل لابن عدي ٥٣٧/٢، الميزان ٣٧٩/١، التهذيب ٤٦/٢، التقريب ١٢٣/١.
وعبدالرحمٰن بن سابطٍ، ويقال: ابن عبدالله بن سابطٍ وهو الصحيح، ثقة كثير الإرسال (ت ١١٨ هـ). =

عليْهِ وسلَّم كانَ إذا صلى الصبح غداةَ عرفةَ قال لأصحابه: «علَى مكانِكم» ثم يقول: «اللَّهُ أكبرُ، اللَّهُ أكبرُ، اللَّهُ أكبرُ، لا إله إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكبرُ، اللَّهُ أكبر، ولله الحمد» فيكبِّر عن غداة عرفة إلى صلاة العصر من أيام التَّشريق[1].

قال الشيخ رضي الله عنه: تابعه عبدالرحمٰن بن مُسَهِر[2]، عن

= الجرح ٥/٢٤٠، الكاشف ٢/١٤٦، التهذيب ٦/١٨٠، التقريب ١/٤٨٠.

(٤) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل (ت ١١٤ هـ).
السير ٤/٤٠١، التهذيب ٩/٣٥٠، التقريب ٢/١٩٢.

(١) أخرجه الدارقطني ٢/٥٠ كتاب العيدين.. من طريق عثمان بن أحمد السماك عن أبي قلابة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٥، كتاب صلاة العيدين ـ باب من استحب أن يبتدىء بالتكبير خلف صلاة الصبح من يوم عرفة ـ من طريق عبدالرحمٰن بن مسهر عن عمرو بن شمِر به ـ مختصراً ـ، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٠/٢٣٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مسهر عن عمرو بن شَمِر به ـ مختصراً ـ، وذكره الزيلعي في نصب الراية ٢/٢٢٤ ـ باب صلاة العيدين ـ فصل في تكبيرات التشريق ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/٢٣١ تفسير سورة البقرة ـ وعزاه لابن أبي الدنيا ـ، وذكره ابن حجر ـ مختصراً ـ في تلخيص الحبير ٢/٨٧ كتاب صلاة العيدين ـ حديث رقم (٦٩٥) وعزاه للدارقطني والبيهقي ـ من حديث جابر ـ ثم قال: وفي إسناده عمرو بن شَمِر وهو متروك، عن جابر الجعفي وهو ضعيف، عن عبدالرحمٰن بن سابط عنه، قال البيهقي: لا يحتج به ـ، وذكره الألباني في إرواء الغليل ٣/١٢٥ باب صلاة العيدين ـ حديث رقم (٦٥٤) وقال عنه: ضعيف جداً.

(٢) رواية عبدالرحمٰن بن مسهر، أخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٥ كتاب صلاة العيدين ـ باب من استحب أن يبتدىء بالتكبير خلف صلاة =

عَمْرو بن شَمِر دون ذكر أبي جعفر مختصراً.

ورُوي من وجه آخر كما:

[٧٦ ب] [٢٢٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، / أخبرنا (أبو)[١] الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني، حَدَّثنا إبراهيم بن أبي العَنْبَس[٢] القاضي، حَدَّثنا سعيد بن عثمان[٣]، حَدَّثنا عبدالرحمنٰ بن سعد[٤] المؤذِّن، حَدَّثنا (فِطْر)[٥] بن خَلِيفة، عن أبي الطُّفَيْل[٦]، عن عليٍّ (وعَمَّار)[٧] رضي الله

= الصبح. . . ـ، وأخرجها الخطيب في تاريخ بغداد ١٠/٢٣٨.

[٢٢٦] إسناده ضعيف، فيه عبدالرحمٰن بن سعد المؤذن.

(١) في الأصل (ابن) والتصويب من معرفة السنن للبيهقي، وهو: علي بن محمد بن محمد بن عقبة بن همَّام، أبو الحسن الشيباني الكوفي، قال الذهبي: الإمام الثقة المحدث (ت ٣٤٣ هـ).
تاريخ بغداد ١٢/٧٩، السير ١٥/٤٤٣.

(٢) إبراهيم بن إسحاق بن أبي العَنْبَسي، أبو إسحاق الزهري الكوفي، قال الخطيب: كان ثقة خيراً فاضلاً ديناً صالحاً (ت ٢٧٧ هـ).
تاريخ بغداد ٦/٢٥، السير ١٣/١٩٨.

(٣) قال الحافظ: روى عن عمرو بن شَمِر في الجهر بالبسملة، قال ابن القطان: لا أعرفه.
الميزان ٢/١٥١، لسان الميزان ٣/٣٨.

(٤) هو: ابن عمار بن سعد القرظ المؤذِّن المدني، قال البخاري: فيه نظر، وقال الذهبي: ليس بذاك، وقال الحافظ: ضعيف ـ من السابعة ـ.
الجرح ٥/٢٣٧، الميزان ٢/٥٦٦، التهذيب ٦/١٨٣، التقريب ١/٤٨١.

(٥) في الأصل (قطر) والتصويب من معرفة السنن للبيهقي، وهو: فِطْر بن خليفة المخزومي مولاهم، أبو بكر الحنّاط، وثقه أحمد وغيره، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن عدي: هو متماسك وأرجو أنه لا بأس به وهو ممن يكتب حديثه، وقال الحافظ: صدوق رمي بالتشيع (ت ١٥٠ هـ). =

عنهما أن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم كـان يَجْهـر في المكتـوبـات بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ وكان يَقْنُتُ في صلاةِ الفجرِ، وكانَ يكبِّر من يومِ عرفـة، صلاةَ الغـداة، ويَقطعهـا صلاةَ العصـر، آخرَ أيـامِ التَّشريق[1].

قال الشيخ رضي الله عنه: قال لنا أبو عبدالله الحافظ: لا أعلم في رُواته منسوباً إلى الجَرْحِ.

= الجرح ٧/٩٠، الكامل لابن عدي ٦/٢٠٥٦، الميزان ٣/٣٦٣، التهذيب ٨/٣٠٠، التقريب ٢/١١٤.

(٦) عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل، ولد عام أحد ورأى النبي ﷺ (ت ١١٠ هـ).
السير ٤/٤٦٧، الإصابة ٤/١٩، التهذيب ٥/٨٢، التقريب ١/٣٨٩.

(٧) في الأصل (وعمران) والتصويب من معرفة السنن للبيهقي، وهو: عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي، أبو اليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهـور من السـابقين الأولين بـدري قتـل مـع علي بصفين (ت ٣٧ هـ).
السير ٢/٤٠٦، الإصابة ٧/٦٤، التهذيب ٧/٤٠٨، التقريب ٢/٤٨.

(١) أخرجه الدارقطني ٢/٤٩ كتاب صلاة العيدين ـ من طريق جابر عن أبي الطفيل به، وأخرجه الحاكم ١/٢٩٩ كتاب العيدين ـ من طريق علي بن محمد بن عقبة به ـ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولا أعلم في رواته منسوباً إلى الجرح ـ وعلق عليه الذهبي فقال: بل خبر واه كأنه موضوع لأن عبدالرحمٰن صاحب مناكير، وسعيد إن كان الكربـزي فهو ضعيف، وإلَّا فهو مجهول ـ، وأخرجه البيهقي في معرفة السنن ٢/١١٥ ب كتاب صلاة العيدين ـ التكبير في أيام العيـد ـ، وذكره ابن حجـر في تلخيص الحبير ١/٢٣٤ ـ باب صفة الصلاة ـ حديث رقم (٣٥٠) وقال: أخـرجه الحاكم في المستدرك لكن فيه عبدالرحمٰن بن سعد المؤذن، وقد ضعفه أحمد، قال البيهقي: إسناده ضعيف إلَّا أنه أمثل من طريق جابر الجعفي.

[٢٢٧] أخبرنا أبو الحسين بنِ بِشْران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفَّار، حَدَّثنا أحمد بن منصور[١]، حَدَّثنا عبدالرَّزاق، أخبرنا مَعْمَر[٢]، عن عاصم بن سليمان[٣]، عن أبي عثمان النَّهْدي، قال: (كان سلمان)[٤] يعلِّمنا التكبير يقول: كَبِّروا: اللَّهُ أكبر، اللَّهُ أكبر، اللَّهُ أكبر كبيراً[٥] ـ أو قال: تكبيراً ـ اللهم أنت أَعْلَى وأَجَلُّ من أن تكون لك صاحبةٌ، أو يكون لك ولدٌ، أو يكون لك شريكٌ في الملك، أو يكون لك وليٌّ من الذلِّ، وكَبِّره تكبيراً، اللهم اغفرْ لنا، اللهم ارحْمنا، ثم قال: واللَّهِ لَتُكتبَنَّ هذه، لا تُتْرَكُ هاتان، ولَتَكُونَنَّ شَفْعاً لهاتَيْن[٦].

قال الشيخ: ولهذه الأيام فضيلةٌ أُخرى، وهي أنها أيام رَمْي الجَمَرات الثلاث بعد الزَّوال، وهي أيام الذَّبح، حتى [إنَّ][٧] كل من لم يَنْحر/ هَدْيه أو أُضحِيته يوم النَحر، فنحرها[٨] في هذه الأيام جاز، [٧٧ أ]

---

[٢٢٧] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن سيار البغدادي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن راشد الأزدي ـ تقدم ـ.

(٣) الأحول ـ تقدم ـ.

(٤) في الأصل (سليمان) والتصويب من س.

(٥) في س (كبروا الله أكبر الله أكبر كبيراً).

(٦) أخرجه البيهقي في السنن ٣/٣١٦ كتاب صلاة العيدين ـ باب كيف التكبير ـ كما ذكره البيهقي في مختصر الخلافيات ٢/٨٩٦ ـ ومن كتاب العيدين ـ مسألة رقم ١٧٦.

(٧) ما بين القوسين زيادة من عندي تستقيم بها العبارة.

(٨) في الأصل (فينحرها) بصيغة المضارع، وما أثبته من عندي هو المناسب للسياق.

وروي عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنه قال: «أيامُ التَّشـريق كلُّها ذبحٌ»[1].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن ٢٣٩/٥ كتاب الحج ـ باب النحر يـوم النحر وأيام منى كلها ـ، وفي كتاب الضحايا ٢٩٦/٩ ـ باب من قال الأضحى جائز يوم النحر وأيام منى كلها لأنها أيام النسك ـ.

بـــاب
في فضل شهر المحرَّم

قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ فيما أقسم به: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾[1].

[٢٢٨] [أخبرنا أبو نصر بن قتادة][2]، أخبرنا أبو منصور النَّضْرَوي، حَدَّثنا أحمد بن نَجْدة، حَدَّثنا سعيد بن منصور، حَدَّثنا نوحُ بن قَيْس[3]، حَدَّثنا عثمان بن مُحْصِن[4] أَنَّ ابن عباس كان يقول في ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: الفَجْر هو «المحرَّم» فجرُ السنة[5].

---

(١) سورة الفجر: آية ١ ـ ٢.

[٢٢٨] في إسناده عثمان بن محصن وهو مسكوت عنه.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٣) هو: ابن رَباح الأزدي الحداني، أبو روح البصري أخو خالد، قال الذهبي: حسن الحديث وقد وثق، وقال الحافظ: صدوق رمي بالتشيع (ت ١٨٣ هـ).
الجرح ٤٨٣/٨، الكاشف ١٨٦/٣، التهذيب ٤٨٥/١٠، التقريب ٣٠٨/٢.

(٤) لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً.
التاريخ الكبير ٢٥٢/٦، الجرح ١٦٧/٦.

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص شهر المحرم ـ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٤٤/٦ تفسير سورة الفجر ـ وعزاه لسعيد بن منصور والبيهقي في الشعب وابن عساكر وابن عباس.

قال الشيخ رضي اللَّهُ عنه: وشهر المحرَّم من الأشهر الحُرُم التي قد خَصَّهن اللَّهُ بالذكر في كتابه، وكان أهل الجاهلية يُعَظِّمونه، غيرَ أَنَّ بعض العرب كانوا يحرِّمونه [عاماً][1] ويُحِلُّونه عاماً، ويجعلون بَدَلَه صَفَراً، فأبطل اللَّهُ تعالى حُلْمَهم، وأنزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾[2] إلى آخرِ الآيات التي يَرْوُون في هذا المعنى.

[٢٢٩] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ محمد بن عبدالله، حَدَّثنا أبو نصر أحمد بن سهل[3] الفقيهُ بُبخارَى، أخبرنا قَيس بن أُنَيف[4]، حَدَّثنا قُتَيْبة[5]، حَدَّثنا عبدالوهاب[6]، عن أيوب[7]، عن محمد[8] [عن][9] ابن أبي بَكْرة، عن أبي بَكْرَة، عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنه قالَ: «إنَّ الزَّمانَ قد اسْتَدَار كَهَيْئَتِهِ يومَ/ خلقَ اللَّهُ السمواتِ والأرضَ، السَّنةُ اثنا عشرَ شهراً، منها أربعة حُرُمٌ، «ثلاثٌ متوالياتٌ»: ذُو القِعْدة، وذُو [٧٧ ب]

---

(١) ساقطة من الأصل وما أثبته من عندي يستقيم بها الكلام.

(٢) سورة التوبة: آية ٣٦.

[٢٢٩] في إسناده أحمد بن سهل وقيس بن أنيف لم أجد لهما ترجمة، والحديث أصله في الصحيح.

(٣) و(٤) لم أجد لهما ترجمة.

(٥) هو: ابن سعيد بن جَميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البَغْلاني - بفتح الموحدة وسكون المعجمة - ثقة ثبت (ت ٢٤٠ هـ).
الجرح ١٤٠/٧، الكاشف ٣٤١/٢، التهذيب ٣٥٨/٨، التقريب ١٢٣/٢.

(٦) هو: ابن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي - تقدم -.

(٧) هو: ابن أبي تميمة كيسان السختياني - تقدم -.

(٨) هو: ابن سيرين الأنصاري - تقدم -.

(٩) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

الحِجَّة، والمُحَرَّمُ، ورجبُ [شَهْـرُ][1] مُضَـرَ، الـذي بَيْنَ جُمَـادَى وشعبانَ، ثُمَّ قال: أيُّ شَهْـرٍ هذا؟ قُلْنـا: اللَّهُ ورسولُـهُ أَعْلَمُ، (قال: فسكت)[2] حتى ظَنَنَّا أنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسمِهِ، قال: أليس ذا الحِجَّة؟ قُلنا: بلى يا رسول اللَّهَ[3] [قال][4] فَأيُّ بلدٍ هذا؟ قُلْنا: اللَّهُ ورسولُهُ أعلم، قال[5]: فسكتَ حتى ظَنَنَّا أنه سيسمِّيه بغير اسمه، قال: أَلَيْسَ البلدة هي؟[6] قُلْنـا: بَلَى يا رسُـول اللَّهَ[7]، قـال: فـأيُّ يَـوْم هـذا؟ قُلْنَا: اللَّهُ ورسولُهُ أعْلَمُ، فسكَتَ حتَّى ظَنَنا أنَّهُ سَيُسَمِّيه بِغَيْـرِ اسْمِهِ، قالَ: أَلَيْسَ هذا[8] يوم النَّحْرِ؟ فقُلْنا: بلى يا رسولَ اللَّهَ، قال: فَـإِنَّ دِمَاءَكُم وأَمْوَالَكُمْ ـ قال محمد: وأحْسِبُهُ قالَ: وأعْرَاضَكُمْ ـ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمة يَوْمِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، وسَتَلْقَوْنَ ربَّكُم فَيَسْأَلُكُمْ عن أعْمَالِكُمْ، فلا تَرْجِعُنَّ[9] بَعْدي ضُلَّالاً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رقابَ بعضٍ، ألَا لِيُبَلِّغِ الشاهِدُ مِنْكُم[10] الغائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبلِّغُهُ أن يكون[11] أَوْعَى لَهُ من بعضِ مِنْ سَمِعَهُ، (قال: فكان محمد ـ يعني ابنَ سِيرِين ـ إذا ذكره يقول: صدق رسـول اللَّه صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من س.
(٢) في الأصل (ثم سكت) والتصويب من س.
(٣) ساقطة من س.
(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من س.
(٥) ساقطة من س.
(٦) ساقطة من س.
(٧) ساقطة من س.
(٨) ساقطة من س.
(٩) في س (فلا ترجعوا).
(١٠) ساقطة من س.
(١١) ساقطة من س.

وسلَّم/ وقد كان ذلك)[1]، ثم قال: ألَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»[2]. [٧٨ أ]

قال الشيخ رضي الله عنه: فصار قتـالُ المسلمين وقَتْلهم وأَخْذُ أموالِهم بغير حَقّ محرَّماً في جميع السنة بهذا الحديث وغيره، وصارت زيادةُ حرمة الأشهرِ الحُرُم في تغليظ الدِّيَة في قَتْل الخطأ، وتَضْعيف [الإثـم ِ][3] بالظلم فيهنَّ، وتضعيفِ الأجر بالطاعة فيهن. وبالله التوفيق.

[٢٣٠] أخبرنا أبـو عبدالله الحـافظ، أخبرني أبو النَّضَر الفقيـهُ[4]، حَـدَّثنا عثمـان بنُ سعيدٍ الـدَّارِمِي[5]، حَدَّثـنـا موسى بنُ إسمـاعيـل[6] ومُسَدَّد[7] [قالا][8]، حَدَّثنا أبو عَوَانة[9]، عن أبي بِشْر[10] عن حُمَيْد بن عبـدالـرحمٰن[11] الحِمْيَـري، عن أبي هـريـرة قـال: قـال رسـولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «أَفْضَلُ الصِّيام، بَعْدَ شهرِ رمضانَ، شَهْرُ اللَّهِ المُحَرَّمُ، وَأفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الفَرِيْضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ»[12].

---

(١) ما بين القوسين ساقط من س.

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (١).

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة من عندي يستقيم بها المعنى.

[٢٣٠] إسناده صحيح.

(٤) محمد بن محمد بن يوسف الطوسي ـ تقدم ـ.

(٥) في الأصل (عثمان بن سعيد بن الدارمي) والتصويب من ش.

(٦) هو: المِنْقَري ـ تقدم ـ.

(٧) هو: ابن سرهد ـ تقدم ـ.

(٨) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٩) هو: الوضاح بن عبدالله ـ تقدم ـ.

(١٠) هو: جعفر بن إياس ـ تقدم ـ.

(١١) البصري، ثقة فقيه ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٣/٢٢٥، الكاشف ١/١٩٢، التهذيب ٣/٤٦، التقريب ١/٢٠٣.

(١٢) أخرجه مسلم ٢/٨٢١ كتاب الصيام ـ باب فضل صوم المحرم ـ. من =

[٢٣١] أخبرنا أبو زكريا بنُ أبي إسحاقَ، أخبرنا أبو الحسن أحمدُ بن عثمانَ بنِ يحيى الأَدَميُّ[١] ببغداد، حَدَّثنا أبو جعفر أحمد بنُ حَرْب[٢] (حباب)[٣]، حَدَّثنا عَفَّان بن مسلمٍ[٤]، حَدَّثنا أبو عَوَانة، عن

= طريق قتيبة بن سعيد عن أبي عَوَانة به، وأخرجه الترمذي ٣٠١/٢ في الصلاة ـ باب ما جاء في فضل صلاة الليل ـ من طريق قتيبة عن أبي عَوَانة به ـ وقال: حديث حسن صحيح ـ، وأخرجه أبي داود ٨١١/٢ كتاب الصوم ـ باب في صوم المحرم ـ من طريق مسدد وقتيبة عن أبي عوانة به، وأخرجه النسائي ٢٠٦/٣ كتاب قيام الليل وتطوع النهار ـ باب فضل صلاة الليل ـ من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة به، وأخرجه أحمد ٣٤٢/٢ ـ ٣٤٤ من طريق عفان عن أبي عوانة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٢٥٨/٥ كتاب الصوم ـ باب صوم التطوع ـ ذكر الرغبة في صيام شهر المحرم إذ هو من أفضل الصيام ـ من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٦/٢ ب باب الصيام ـ تخصيص شهر المحرم بالذكر ـ، كما أخرجه في السنن ٢٩٠/٤ ـ ٢٩١ كتاب الصيام ـ باب فضل الصوم في أشهر الحرم ـ من طريق أبي داود عن مسدد به ـ.

[٢٣١] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن عمرو أبو الحسين البغدادي العَطِشي الأدمي، قال الخطيب: ثقة وقال الذهبي: الشيخ الثقة المسند (ت ٣٤٩ هـ).
تاريخ بغداد ٢٩٩/٤، الأنساب ٤٧٨/٨، السير ٥٦٨/١٥.

(٢) أحمد بن حرب بن مسمع بن مالك، أبو جعفر المعدل، قال الدارقطني: ثقة فاضل، وقال الخطيب: كان حسن الحديث ثبتاً في الرواية (ت ٢٧٥ هـ).
سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٨٧، تاريخ بغداد ١١٩/٤.

(٣) لعلها زائدة من الناسخ.

(٤) هو: ابن عبدالله الباهلي ـ تقدم ـ.

عبدالملك بنِ عُمَيرٍ[1]، عن محمد بنِ المُنْتَشِر[2]، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن الحِمْيَري، عن أبي هريرة قال: سمعت رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقول: «أَفْضَلُ الصَّلاةِ، بعد الفَرِيضةِ، صلاةُ اللَّيْلِ، وأفْضَلُ الصِّيام، بَعْدَ شَهْرِ رمضانَ،/ شَهْرُ اللَّهِ الذي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ»[3]. [٧٨ ب]

[٢٣٢] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو العباس محمد بنُ

---

(١) هو: ابن سُويد اللخمي الكوفي، ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس (ت ١٣٦ هـ).
الجرح ٣٦٠/٥، السير ٤٣٨/٥، التهذيب ٤١١/٦، التقريب ٥٢١/١.

(٢) هو: ابن الأجدع الهمْداني - بالسكون - الكوفي، ثقة - من السادسة -.
الجرح ٩٩/٨، الكاشف ٨٧/٣، التهذيب ٤٧/٩، التقريب ٢١٠/٢.

(٣) أخرجه مسلم ٨٢١/٢ كتاب الصيام - باب فضل صوم المحرم - من طريق جرير عن عبدالملك بن عُمَير به، وأخرجه أحمد ٣٠٣/٢ - ٣٢٩ من طريق زائدة عن عبدالملك بن عمير به، وفي ٣٤٢/٢ - ٣٤٤ من طريق عفان عن أبي عوانة به، وفي ٥٣٥/٢ من طريق هشام بن عبدالملك عن أبي عوانة به، وأخرجه الدارمي ٣٤٦/١ كتاب الصلاة - باب أي صلاة الليل أفضل -، وفي كتاب الصيام ٢١/٢ باب في صيام المحرم - من طريق يزيد بن عوف عن أبي عوانة به، وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٢/٣ كتاب الصوم - جماع أبواب صوم التطوع باب فضل الصوم في المحرم إذ هو أفضل أيام الصيام بعد شهر رمضان - من طريق جرير عن عبدالملك بن عمير به، وأخرجه الحاكم ٣٠٧/١، كتاب صلاة التطوع - من طريق جرير عن عبدالملك بن عمير به - وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩١/٤ كتاب الصيام - باب فضل الصوم في أشهر الحرم - من طريق جرير عن عبدالملك بن عمير به.

[٢٣٢] إسناده ضعيف فيه عبدالرحمٰن بن إسحاق.

يعقوب، حَدَّثنا أحمد بن عبدالجبَّارِ[1]، حَدَّثنا (أبو)[2] مُعَاوِية[3]، عن عبدالرحمٰن بنِ إسحاق[4]، عن ابن سَعْد[5] قال: أتى عليّاً رجلٌ فقال: يا أميرَ المؤمنين، أخبرني شهراً أصومُهُ بعد رمضانَ، قال: (لقد سألتَ)[6] عن شيء ما سمعتُ أحداً يَسْأل عنه بعد رجلٍ (سأل)[7] عنه رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم فقال: «إنْ كُنْتَ صائماً شهراً بعدَ رمضانَ، فَصُمِ المُحَرَّمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، وفيه [يَوْمٌ][8] تابَ قومٌ، ويُتَابُ على آخرين»[9].

---

(١) أبو عمر العُطَاردي ـ تقدم ـ.

(٢) في الأصل (ابن) والتصويب من ش.

(٣) محمد بن خازم ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن الحارث الواسطي، أبو شيبة، ويقال: كوفي، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف ـ من السادسة ـ.
الجرح ٢١٣/٥، الكاشف ١٣٨/٢، التهذيب ١٣٦/٦، التقريب ٤٧٢/١.

(٥) النعمان بن سعد بن حَبْتَة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ثم مثناة ويقال آخره راء ـ الأنصاري الكوفي، قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: مقبول ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٤٤٦/٨، الكاشف ١٨١/٣، التهذيب ٤٥٣/١٠، التقريب ٣٠٤/٢.

(٦) في الأصل (سأله) وما أثبته من ش.

(٧) في الأصل (يسأل) وما أثبته من ش.

(٨) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٩) أخرجه الترمذي ١١٧/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صوم المحرم ـ من طريق علي بن مُسْهِرٍ عن عبدالرحمٰن بن إسحاق به ـ وقال: هذا حديث حسن غريب ـ، وأخرجه الدارمي ٢١/٢ كتاب الصيام ـ باب في صيام =

= المحرم ـ من طريق محمد بن فضيل عن عبدالرحمٰن بن إسحاق به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١/٣ كتاب الصيام ـ ما ذكر في صوم المحرم وأشهر الحرم ـ من طريق أبي معاوية وأخرجه البيهقي في الشعب ١٧/٢ أ باب الصيام ـ تخصيص شهر المحرم بالذكر ـ وذكره الضياء المقدسي في فضائل الأعمال ٢٨٥/١ حديث رقم ١٩٥ ـ فضل صيام المحرم ـ.

بـــاب
تخصيص يوم عاشوراء بالذكر

[٢٣٣] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنـا أبو بَكْـر بن إسحاق[١]، أخبرنا بِشْر بن موسى[٢]، حَدَّثنا الحُمَيْدي، حَدَّثنـا سفيان[٣]، حَـدَّثنا أيوبُ السَّخْتِياني[٤]، أخبرني عبدالله بن سَعِيد بن جُبَير[٥]، عن أبيـه، عن ابن عباس قالَ: قَدِمَ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ المدينةَ واليهودُ تصومُ يوم عاشوراءَ، فقال: «ما هذا اليَوْمُ الَّذِي تصومُونَهُ؟» قالوا: هذا يومٌ عَظِيمٌ، أَنْجَى اللَّهُ فيهِ موسى، وأَغْرَقَ فرعونَ فيهِ، فصامهُ مُوسى شكراً، فقالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «فنحنُ أَحَقُّ بمـوسى مِنْكُمْ» فصامَهُ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، / وأمَرَ بِصِيامِهِ[٦]. [٧٩ أ]

---

[٢٣٣] إسناده صحيح.

(١) هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن صالح، أبو علي الأسدي ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن عيينة ـ تقدم ـ.

(٤) هو: أيوب بن كيسان ـ تقدم ـ.

(٥) الأسدي مولاهم الكوفي، ثقة فاضل ـ من السادسة ـ.
الجرح ٥/٧٠، الكاشف ٢/٨٢، التهذيب ٥/٢٣٦، التقريب ١/٤١٩.

(٦) أخرجه البخاري ٢/٢٥١ كتاب الصوم ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق عبدالوارث عن أيوب به، وفي كتاب الأنبياء ٤/١٢٤ باب قول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ موسى تكليماً﴾ من طريق علي بن عبدالله عن سفيان به ـ، وفي كتاب مناقب الأنصار ٤/٢٦٩ باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين =

[٢٣٤] أخبرنا محمد بنُ عبدالله الحافظ، حَدَّثنا أبو عبدالله محمدُ بن يعقوب[(١)]، حَدَّثنا يحيى بنُ محمد بنِ يحيى[(٢)]، حَدَّثنا (مسدَّد)[(٣)]، حَدَّثنا بِشْر بنُ المُفَضَّل[(٤)]، حَدَّثنا خالد بن ذَكْوان[(٥)]، عن الرُّبَيِّع بِنْتِ

= قدم المدينة، وفي كتاب التفسير ٢١١/٥ تفسير سورة طه، وفي تفسير سورة طه ٢٣٩/٥ - والثلاثة من طريق أبي بشر عن سعيد به، وأخرجه مسلم ٧٩٦/٢ كتاب الصيام - باب صوم يوم عاشوراء - من طريق ابن أبي عمر عن سفيان به، وأخرجه أبو داود ٨١٨/٢ كتاب الصوم - باب في صوم يوم عاشوراء - من طريق أبي بشر عن سعيد به، وأخرجه ابن ماجه ٥٥٢/١ كتاب الصيام - باب صيام يوم عاشوراء - من طريق سهل بن أبي سهل عن سفيان به، وأخرجه أحمد ٢٩١/١ - ٣٣٦ من طريقين الأول من طريق عبدالوارث عن أيوب به - والثاني من طريق معمر عن أيوب به -، وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٦/٣ كتاب الصوم - جماع أبواب صوم التطوع - باب علة أمر النبي ﷺ بصيام عاشوراء من طريق أبي بشر عن سعيد به، وأخرجه ابن حبان - انظر الإحسان ٢٥٤/٥ كتاب الصوم - باب صوم التطوع - ذكر الأمر بصيام يوم عاشوراء. . . من طريق معمر عن أيوب به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١٧/٢ أ باب الصيام - تخصيص عاشوراء بالذكر -، كما أخرجه في السنن ٢٨٦/٤ كتاب الصيام - باب فضل يوم عاشوراء - من طريق ابن أبي عمر عن سفيان به.

[٢٣٤] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن يوسف الشيباني الأخرم - تقدم -.

(٢) الذهلي النيسابوري، ثقة حافظ (ت ٢٦٧ هـ).
الجرح ١٨٦/٩، السير ٢٨٥/١٢، التهذيب ٢٧٦/١١، التقريب ٣٥٧/٢.

(٣) في الأصل (مسد) والتصويب من س، وهو: مسدَّد بن مسرهد بن مسربل - تقدم -.

(٤) هو: ابن لاحق الرَّقاشي - بقاف معجمة - أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت عابد (ت ١٨٧ هـ). =

مُعَوِّذِ بن عَفْراء[1] قالت: أرسلَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم صبيحةَ عاشوراءَ إلى قُرى الأنصارِ التي حولَ المدينة: «مَنْ كانَ أَصْبَحَ صائماً فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كانَ أَصْبَحَ مُفْطِراً (فَلْيُتِمَّ)[2] بقيةَ يَوْمِهِ» قالتْ: وكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ ذلك، وَنصومِّمُ صِبْيَانَنا الصِّغارَ، ونجعلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ[3]، ونذهب بِهِمْ إلى المسجدِ، فإذا بَكى أحَدُهُمْ على الطَّعامِ أَعْطَيْنَاهُ ذلكَ، حتى يكونَ عِنْدَ الإفْطَارِ[4].

= الجرح ٢/٣٦٦، السير ٩/٣٦، التهذيب ١/٤٥٨، التقريب ١/١٠١.

(٥) المدني نزيل البصرة، قال الذهبي: ثقة، قال الحافظ: صدوق ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٣/٣٢٩، الكاشف ١/٢٠٣، التهذيب ٣/٨٩، التقريب ١/٢١٣.

(١) الأنصارية النجارية من صغار الصحابة.
السير ٣/١٩٨، الإصابة ٤/٣٠٠، التهذيب ١٢/٤١٨، التقريب ٢/٥٩٨.

(٢) في الأصل (فليصم) والتصويب من س.

(٣) قوله: (من العهن) أي من الصوف.

(٤) أخرجه البخاري ٢/٢٤٢ كتاب الصوم ـ باب صوم الصبيان ـ من طريق مسدد به وأخرجه مسلم ٢/٧٩٨ كتاب الصيام ـ باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه ـ من طريق أبي بكر بن نافع العبدي عن بشر بن المفضل به، وأخرجه أحمد ٦/٣٥٩ من طريق علي بن عاصم عن خالد بن ذكوان به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٨٨ كتاب الصيام ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب استحباب ترك الأمهات إرضاع الأطفال يوم عاشوراء. . . ـ عن الربيع بنت معوذ بن عفراء. . . فذكره ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر الإحسان ٥/٢٥٣ كتاب الصوم ـ باب صوم التطوع ـ من طريق محمد بن عبدالأعلى عن بشر بن المفضل به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٨٨ كتاب الصيام ـ باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه ـ.

[٢٣٥] أخبرنا أبو محمد عبدالله بنُ يحيى بنِ عبدالجبَّار[١] السُّكَّري ببغداد، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفار، حَدَّثنا أحمد بنُ منصور[٢]، حَدَّثنا عبدالرزَّاق، حَدَّثنا ابن جُرَيْج، عن (عبيدالله)[٣] بنِ أبي يَزِيدَ أنه سمع ابنَ عباس يقول: ما رأيتُ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم يَتَحَرَّىٰ صيامَ يومٍ يَلتمسُ فضلَهُ على غَيْرِه إلا هذا اليومَ، يومَ عاشوراءَ، وشهرَ رمضان[٤].

---

[٢٣٥] إسناده صحيح.

(١) البغدادي السكري، ويعرف بابن وجه العجوز، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان صدوقاً، وقال الذهبي: الشيخ المُعَمَّر الثقة (ت ٤١٧ هـ).
تاريخ بغداد ١٩٩/١٠، السير ٣٨٦/١٧، شذرات الذهب ٢٠٨/٣.

(٢) هو: ابن سيار البغدادي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (عبدالله) والتصويب من س، وهو: عبيدالله بن أبي يزيد المكي مولى آل قارظ بن شيبة، ثقة كثير الحديث (ت ١٢٦ هـ).
الجرح ٣٣٧/٥، السير ٢٤٢/٥، التهذيب ٥٦/٧، التقريب ٥٤٠/١.

(٤) أخرجه البخاري ٢٥١/٢ كتاب الصوم ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق ابنِ عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد به، وأخرجه مسلم ٧٩٧/٢ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق محمد بن رافع عن عبدالرزاق به، وأخرجه النسائي ٢٠٤/٤ كتاب الصيام ـ صوم النبي ﷺ ـ من طريق سفيان عن عبيدالله به، وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٧/٣ كتاب الصوم ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب فضيلة صيام عاشوراء... ـ من طريق سفيان عن عبيدالله بن أبي يزيد به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨/٣ كتاب الصيام ـ ما قالوا في صوم عاشوراء ـ من طريق ابن عيينة عن عبيد بن أبي يزيد به، وأخرجه عبدالرزاق ٢٨٧/٤ كتاب الصوم ـ باب صيام يوم عاشوراء ـ من طريق ابن جريج به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٦/٤ كتاب الصيام ـ باب فضل يوم عاشوراء ـ.

[٢٣٦] أخبرنا أبو أحمدَ عبدُالله بنُ محمدِ بنِ الحسن بنِ علي المِهْرَجانيُّ، حَدَّثنا أبو العباس محمد بنُ يعقوب، حَدَّثنا الحسن بنُ عليِّ بن عَفَّانَ، حَدَّثنا (أبو)[1] داودَ/ الحَفري، عن سُفيان[2]، عن منصور[3]، عن أبي الخليل[4]، عن حَرْمَلَةَ الشَّيْباني[5]، عن مَوْلَى لأبي قَتادة[6]، [عن أبي قتادة][7] قال: قال رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «صومُ عاشوراءَ كفارةُ سنةٍ، وصومُ عرفةَ كفارةُ سنتين، سنةٍ قبله

[٧٩ ب]

---

[٢٣٦] في إسناده عبدالله بن محمد بن الحسن لم أجد له ترجمة، وبقية إسناده حسن.

(١) في الأصل (ابن) والتصويب من س وش وهو: عمر بن سعد بن عبيد، أبو داود الحَفَري ـ بفتح المهملة والفاء ـ نسبة إلى موضع بالكوفة، ثقة عابد (ت ٢٠٣ هـ).
الجرح ٦/١١٢، الكاشف ٢/٢٧٠، التهذيب ٧/٤٥٢، التقريب ٢/٥٦.

(٢) هو: ابن سعيد بن مسروق الثوري ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن المعتمر بن عبدالله ـ تقدم ـ.

(٤) صالح بن أبي مريم الضُبَعي مولاهم، أبو الخليل البصري، قال الحافظ: ثقة وثقه ابن معين والنسائي ـ من السادسة ـ.
الجرح ٤/٤١٥، الكاشف ٢/٢٢، التهذيب ٤/٤٠٢، التقريب ١/٣٦٢.

(٥) هو: ابن إياس، ويقال: إياس بن حرملة، مقبول ـ من الرابعة ـ.
الجرح ٣/٢٧٣، الكاشف ١/١٥٤، التهذيب ٢/٢٢٧، التقريب ١/١٥٨.

(٦) نافع بن عبّاس ـ بموحدة ومهملة أو تحتانية ومعجمة ـ أبو محمد الأقرع المدني، مولى أبي قتادة، ثقة ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٨/٤٥٣، الكاشف ٣/١٧٣، التهذيب ١٠/٤٠٥، التقريب ٢/٢٩٥.

(٧) ساقطة من الأصل والإضافة من س وش، وهو: أبو قتادة الأنصاري ـ تقدم ـ.

وسنةٍ بعده»[1].

قال الشيخ الإمام رضي الله عنه: وهذا فيمن صادفه صومُهُ وله سيئاتٌ يحتَاج إلى ما يكفِّرها، فإن صادفه صومُهُ وقد كُفِّرت سيئاتُه بغيره انقلبت زيادةً في دَرَجاته، وبالله التوفيق.

قال الشيخ رضي الله عنه: ورُوي في فضل صوم يوم عاشوراءَ حديثٌ في إسناده بعضُ مَنْ يُجْهل.

[٢٣٧] وأخبرنا السيد أبو الحسن محمد بنُ الحسين بنِ داودَ العَلَويُّ قراءةً عليه، وأبو بكر أحمد بنُ الحسن القاضي رحمه الله إملاءً، قالا:

---

(١) أخرجه مسلم ٨١٨/٢ ـ ٨١٩ كتاب الصيام ـ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء. . . ـ من طريق عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة به ـ ذكره آخر حديث طويل ـ، وأخرجه الترمذي ١٢٤/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء ـ من طريق عبدالله بن معبد عن أبي قتادة به ـ الطرف الأول منه ـ، وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٨/٣ كتاب الصوم ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب ذكر تكفير الذنوب بصيام عاشوراء. . . ـ من طريق عبدالله بن معبد عن أبي قتادة به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٢٥٧/٥ كتاب الصيام ـ باب صوم التطوع ـ ذكر البيان بأن قوله ﷺ يكفِّر السنة وما قبلها. . . ـ من طريق عبدالله بن معبد عن أبي قتادة به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨/٣ كتاب الصيام ـ ما قالوا في صوم عاشوراء ـ من طريق أبي الخليل عن أبي قتادة به، وأخرجه عبدالرزاق ٢٨٦/٤ كتاب الصوم ـ باب صيام يوم عاشوراء ـ من طريق حرملة بن إياس عن أبي قتادة به ـ الطرف الأول منه ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٣/٤ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عرفة لغير الحاج، كما أخرجه في الشعب ١٧/٢ أ باب الصيام ـ تخصيص عاشوراء بالذكر.

[٢٣٧] الحديث موضوع، في إسناده حبيب بن أبي حبيب كانَ يضعُ الحديث.

أخبرنا أبو محمد حاجبُ بن أحمَد[1] الطُّوسيُّ، حدَّثنا (عبدالرحمٰن)[2] بنُ مُنيب، حَدَّثنا حَبِيب بنُ محمد المروزيُّ[3]، (عن)[4] إبراهيمَ الصَّائغ[5]، عن ميمونِ بن (مِهْرانَ)[6]، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ صامَ يومَ عاشوراءَ كُتِبت له عبادةُ سِتِّين سنةً، بصيامِها وقيامِها، ومَنْ صامَ يومَ عاشوراءَ، أُعْطِيَ ثوابَ عشرةِ آلافِ مَلَكٍ، ومَنْ صامَ عاشوراءَ أُعْطِيَ ثوابَ ألف

---

(١) هو: ابن يَرْحُم بن سفيان، أبو محمد الطوسي، قال الذهبي: مسند نيسابور، وثقه ابن مَنْدَة واتهمه الحاكم وقال: لم يسمع شيئاً (ت ٣٣٦ هـ).
السير ٣٣٦/١٥، لسان الميزان ١٤٦/٢.

(٢) في الأصل (عبدالرحيم) والتصويب بعد دراسة السند، فهو عبدالرحمٰن بن منيب ـ لم أجد له ترجمةً ـ.

(٣) حبيب بن أبي حبيب الخَرْطَطِي ـ بفتح المعجمة وسكون الراء ومهملتين الأولى مفتوحة ـ المَرْوزي ـ من التاسعة ـ، قال ابن حبان: روى عنه أهل مرو وكان يضع الحديث على الثقات لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه إلا على سبيل القدح فيه.
المجروحين ٢٦٥/١، الميزان ٤٥١/١، التهذيب ١٨٢/٢، التقريب ١٤٩/١.

(٤) في الأصل (حَدَّثني أبي عن) والتصويب من موضوعات ابن الجوزي.

(٥) إبراهيم بن ميمون الصائغ، أبو إسحاق المروزي ـ صدوق (ت ١٣١ هـ).
الجرح ١٣٤/٢، الميزان ٦٩/١، التهذيب ١٧٢/١، التقريب ٤٤/١.

(٦) في الأصل (إبراهيم) والتصويب من موضوعات ابن الجوزي، وهو: ميمون بن مِهْران الجزري أبو أيوب، أصله كوفي نزل الرقة، ثقة فقيه وكان يرسل (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٢٣٣/٨، الكاشف ١٧٠/٣، التهذيب ٣٩٠/١٠، التقريب ٢٩٢/٢.

حاجٍّ ومُعْتَمِرٍ، / ومَنْ صامَ يومَ عاشوراءُ أُعْطِيَ ثوابَ عشرةِ آلافِ [٨٠ أ] شهيدٍ، ومَنْ صامَ يومَ عاشوراءَ كُتِبَ له أجرُ سبعِ سمواتٍ، ومَنْ أَفْطر عنده مؤمنٌ في يومِ عاشوراءَ، فكأنَّما أَفْطَرَ عنده جميعُ أُمَّةِ محمد عليْهِ السَّلام، ومَنْ أشبعَ جائعاً في يومِ عاشوراءَ، فكأنما أَطعم جميعَ فقراء أُمَّةِ محمد صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّم، وأشبعَ بطونهم، ومَنْ مَسَح يَدَه على رأسِ يتيمٍ في يومِ عاشوراءَ رُفِعَتْ له بكلِّ شعرةٍ على رأسه درجةٌ في الجنَّةِ» قال: قال عمرُ رضي الله عنه: يا رسول الله لقد فَضَّلنَا اللَّهُ عَزَّ وَجلَّ في يومِ عاشوراء، قال: «نَعَمْ، خَلق اللَّهُ السمواتِ في يومِ عاشوراءَ، والأَرْضينَ كمِثْلِهِ، وخَلق العرشَ في يوم عاشوراءَ، والكرسيَّ كمِثْلِهِ، وخلق الجبالَ في يومِ عاشوراءَ، والنجومَ كمِثْله، وخَلق القلمَ في يومِ عاشوراءَ، واللَّوْحَ كمِثْله، وخَلق جبريلَ عليه السلام في يومِ عاشوراءَ، وملائكتَه في يومِ عاشوراءَ، وخَلَق آدمَ عليه السلام في يوم عاشوراءَ، وحَوَّاءَ كمِثْله، وخَلق الجنَّةَ في يوم عاشوراءَ، وأسْكَنَ آدمَ عليه السلام في يوم عاشوراءَ، ووُلِدَ إبراهيمُ خليلُ الرحمٰن في يوم عاشوراءَ، ونَجَّاه اللَّهُ من النارِ في يوم عاشوراءَ، وفَدَاهُ اللَّه عَزَّ وجَلَّ في يوم عاشوراءَ، وأغرقَ/ فِرْعَوْنَ في يوم عاشوراءَ، ورَفع إدريسَ عليه [٨٠ ب] السلام في يوم عاشوراءَ، وكَشَفَ اللَّهُ عن أيوبَ في يوم عاشوراءَ، ورفَع عيسى بنَ مريمَ في يوم عاشوراءَ، ووُلِدَ في يوم عاشوراءَ، وتابَ اللَّهُ على آدمَ في يوم عاشوراءَ، وغُفِر ذنبُ داودَ عليه السلام في يوم عاشوراءَ، وأُعْطِيَ مُلْك سليمانَ في يوم عاشوراءَ، ووُلِدَ النَّبي عليه السلام في يوم عاشوراءَ، واسْتَوى الربُّ عَزَّ وجَلَّ على العرش في يوم عاشوراءَ، ويومُ القيامةِ في يوم عاشوراءَ»[1].

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٠٢ كتاب الصيام ـ باب في ذكر =

قال القاضي أبو بَكْر: استوى من غير مماسة، ولا حركة كما يليق بذاته.

قال الشيخ رضي الله عنه: هذا حديث منكر وإسناده ضعيف بمرة، وأنا أبرأ إلى الله من عهدتِهِ، وفي متنه ما لا يستقيم، وهو ما رُوي فيه من خلقِ السمواتِ والأرضينَ والجبال كلها في يوم عاشوراء، والله تعالى يقول: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[1] ومن المحال أن تكون السنة كلها في يوم عاشوراء، فدل ذلك على ضعف هذا الخبر والله أعلم.

واختلفوا في صوم يوم عاشوراء، هل كان واجباً في الابتداء ثم نُسخ، أو لم يكن واجباً قَطُّ، فَمَنْ زعَم أنه كان واجباً في الابتداء ثم/ [٨١ أ] نسخ استدل بما:

[٢٣٨] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا أبو محمد أحمد بن عبدالله المُزَنيّ[2]، حَدَّثنا علي بنُ محمد بنُ عيسى[3]، حَدَّثنا أبو اليَمان[4]،

= عاشوراء ـ من طريق محمد بن عبدالله بن قهزاد عن حبيب بن أبي حبيب به ـ وقال: هذا حديث موضوع بلا شك ـ، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة ١٠٨/٢ كتاب الصيام ـ وقال: آفته حبيب ـ، وذكره الذهبي في الميزان ٤٥١/١، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٤٩/٢ كتاب الصيام حديث رقم (١٦).

(١) سورة الأعراف: آية ٥٤.

[٢٣٨] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن محمد بن عبد، أبو محمد المُزَني المعقليّ الهَرَوِيّ الملقب بالباز الأبيض، قال الحاكم: كان إمامَ أهلِ خُراسان بلا مُدافعة (ت ٣٥٦ هـ).

الأنساب ٣٣/١٠، السير ١٨١/١٦، طبقات السبكي ١٧/٣. =

أنبأنا شُعَيْبُ[1]، عن الزهريّ، أخبرني عروةُ بنُ الزبير، أنَّ عائشة رضي اللَّه عنها قالت: كانَ رسول الله صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم أمر بصيامِ يَوْمِ عاشوراءَ قبل أنْ يُفْرَضَ رمضانُ، فَلَمّا فُرِضَ صيامُ شَهْرِ رمضانَ، كانَ مَنْ شاءَ صامَ عاشوراءَ، وَمَنْ شاءَ أَفْطَرَ[2].

= (٣) أبو الحسن الخُزَاعي الهَرَوِي الجَكّاني، قال الذهبي: الشيخ المحدث الثقة مسند هَرَاة (ت ٢٩٢ هـ).
السير ١٣/٤٥٤.

(٤) الحكم بن نافع البَهْراني ـ بفتح الموحدة ـ أبو اليمان ـ مشهور بكنيته، ثقة ثبت (ت ٢٢٢ هـ).
الجرح ٣/١٢٩، السير ١٠/٣١٩، التهذيب ٢/٤٤٠، التقريب ١/١٩٣.

(١) هو: ابن أبي حمزة الأموي مولاهم، واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي، ثقة عابد (ت ١٦٢ هـ).
الجرح ٤/٣٤٤، السير ٧/١٨٧، التهذيب ٤/٣٥١، التقريب ١/٣٥٢.

(٢) أخرجه البخاري ٢/٢٥٠ كتاب الصوم ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق أبي اليمان به، وأخرجه مسلم ٢/٧٩٢ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق يونس عن ابن شهاب به، وأخرجه الترمذي ٣/١٢٧ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في الرخصةِ في ترك صوم يوم عاشوراء ـ من طريق هشام بن عروة عن أبيه به ـ ثم قال: وهو حديث صحيح، وأخرجه أبو داود ٢/٨١٧ كتاب الصوم ـ باب في صوم يوم عرفة ـ من طريق هشام بن عروة عن أبيه به، وأخرجه مالك ١/٢٩٩ كتاب الصيام ـ باب صيام يوم عاشوراء ـ من طريق هشام بن عروة عن أبيه به، وأخرجه أحمد ٦/٢٤٨ من طريق يونس عن الزهري به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٨٣ كتاب الصوم ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب بدء النبي ﷺ بصيام عاشوراء وصيامه ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٥٣ كتاب الصيام ـ باب صوم التطوع ـ ذكر البيان بأن الفرض على المسلمين قبل رمضان كان صوم عاشوراء ـ وكلاهما من طريق هشام بن =

قال الشيخُ رضي اللَّهُ عنه: ومَنْ زَعَمَ أَنَّه لَمْ يَكُنْ واجباً قط وهو الصحيحُ احتج بما:

[٢٣٩] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظ، أخبرني أَبو النضرِ الفقيه، حَدَّثنا عثمانُ بنُ سعيد[١]، حَدَّثنا القعنبيُّ فيما قرأ على مالك، عن ابنِ شهابٍ، عن حُمَيْدِ بنِ عبدالرحمٰن بنِ عوف[٢]، أَنَّهُ سمعَ معاويةَ بن أبي سفيانَ يوم عاشوراءَ عامَ حَجّ وهو على المنبرِ يقولُ: يا أَهْلَ المدينةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُم سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «إن هذا اليومَ يَوْمُ عاشوراءَ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، فَمَنْ شاءَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ شاءَ فَلْيُفْطِرْ»[٣].

= عروة عن أبيه به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٨٨ كتاب الصيام ـ باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه ـ.

[٣٣٩] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن خالد الدارمي ـ تقدم ـ.

(٢) الزهري المدني، ثقة (ت ١٥٠ هـ).
الجرح ٣/٢٢٥، السير ٤/٢٩٣، التهذيب ٣/٤٥، التقريب ١/٢٠٣.

(٣) أخرجه البخاري ٢/٢٥٠ كتاب الصوم ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق عبدالله بن مسلمة عن مالك به، وأخرجه مسلم ٢/٧٩٥ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق يونس عن ابن شهاب به، وأخرجه النسائي ٤/٢٠٤ كتاب الصيام ـ باب صوم النبي ﷺ ـ من طريق سفيان عن الزهري به، وأخرجه مالك ١/٢٩٩ كتاب الصيام ـ باب صيام يوم عاشوراء ـ من طريق ابن شهاب به، وأخرجه أحمد ٤/٩٥ من طريق معمر عن الزهري به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٨٦ كتاب الصوم ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب الدليل على أن أمر النبي ﷺ بصيام عاشوراء لم يكن بأمر فرض وإيجاب. . . ـ وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٥٥ كتاب الصيام ـ باب صوم التطوع ـ ذكر البيان أن الأمر بصيام يوم =

قال الشيخ: قولهُ (ولم يكتب اللَّهُ عليكم صيامَه) يدل على أنَّه لم يكن واجباً/ قط لأنَّ لم للماضي، وفيه ما دل على أن أمره بصومِهِ [٨١ ب] كان على طريقِ الاستحبابِ.

قال الشيخُ: ورواه عبدُاللَّهِ بنُ عمَرَ وعائشةُ رضي اللَّهُ عنها عن النَّبيّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنَّهُ قالَ في يومِ عاشوراءَ: «يومٌ كان يَصُومُهُ أَهْلُ الجاهليةِ، فَمَنْ أَحَبَّ أن يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أنْ يَتْركه فليتركْهُ»(١).

= عاشوراء أمر ندب لا حتم ـ كلاهما من طريق يونس عن الزهري به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٠/٤ كتاب الصيام ـ باب ما يستدل به على أنه لم يكن واجباً قط ـ.

(١) الحديث هو لفظ رواية عبدالله بن عمر، وقد أخرجها مسلم ٧٩٣/٢ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ حديث رقم (١١٨)، وأخرجها البيهقي في السنن ٢٩٠/٤ كتاب الصيام ـ باب ما يستدل به على أنه لم يكن واجباً قط ـ.
وأما رواية عائشة فقد أخرجها البيهقي في السنن ٢٩٠/٤ كتاب الصيام ـ باب ما يستدل به على أنه لم يكن واجباً قط ـ بلفظ (عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما جاء الإسلام قال رسول الله ﷺ: «من شاء صامه، ومن شاء تركه») وبهذا المعنى ورد في الصحيحين.

بــــاب
استحبابِ صومِ اليومِ التاسعِ مع العاشرِ

[٢٤٠] حَدَّثنا أبو الحسن محمدُ بن الحسينِ بنُ داودَ العلويُّ إملاءً، حَدَّثنا أبو نصرٍ محمدُ بن حَمْدويه بنُ سهلٍ[(١)]، حَدَّثنا عبدُاللَّه بنُ حَمَّادٍ الآمُلي[(٢)]، حَدَّثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ[(٣)]، حَـدَّثنا يحيى بنُ أيـوبَ[(٤)]، حَدَّثني إسماعيلُ بن أمية[(٥)] أَنَّه سَمِعَ أبا غَطَفَان بن طَريف[(٦)] يقـول:

---

[٢٤٠] إسناده صحيح.

(١) المَروزيُّ الفَازِيُّ، قال الدارقطني: ثقة حافظ، وقال الذهبي: الإمام الحافظ المتقن (ت ٣٢٩ هـ).
السير ١٥/٨٠، شذرات الذهب ٢/٣٢٣.

(٢) هو: ابن أيوب، أبو عبدالرحمٰن الآمُلي ـ بالمد وتخفيف الميم المضمومة ـ قال الذهبي: الإمام الحافظ البارع الثقة (ت ٢٦٩ هـ).
تاريخ بغداد ٩/٤٤٤، السير ١٢/٦١١، التهذيب ٥/١٩٠، التقريب ١/٤١٠.

(٣) هو: سعيد بن الحكم بن محمد ـ تقدم ـ.

(٤) الغافقي أبو العباس المصري ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، ثقة ثبت (ت ١٤٤ هـ).
الجرح ٢/١٥٩، الكاشف ١/٧٠، التهذيب ١/٢٨٣، التقريب ١/٦٧.

(٦) أو ابن مالك المُرِّي ـ بالراء ـ المدني، قيل: اسمه سعد، ثقة ـ من كبار الثالثة ـ.

=

سمعت عبدَاللَّهِ بن عباسٍ يقولُ: حِينَ صامَ رسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يومَ عاشوراءَ، وأَمرَ بصيامِهِ، قالوا: يا رسولَ اللَّهَ (إنَّهُ يَوْم تُعَظِّمُهُ)[1] اليهود والنصارى، فقالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «فإذا كانَ العامُ المُقْبِلُ، صُمْنا [يومَ][2] التاسعِ إنْ شاءَ اللَّهُ تعالى»، قال: فَلَمْ يأتِ العامُ المُقْبِلُ، حتى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم[3].

[٢٤١] أخبرنا أبو نصر بنُ قتادة، أخبرنا أبو الفضلِ بنُ حَمْرويه[4]، حَدَّثنا ابنُ نجدةَ[5]، حَدَّثنا أحمد/ بنُ يونسَ[6]، حَدَّثنا ابنُ أبي ذئب[7]، عن القاسم بن (عباسٍ)[8] أو ابن عياشٍ، عن عبداللَّهِ بن [٨٢ أ]

= الجرح ٤٢٢/٩، الكاشف ٣٢٣/٣، التهذيب ١٩٩/١٢، التقريب ٤٦١/٢.

(١) في الأصل (صلى الله عليك أنه صوم يعظمه) والتصويب من س.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٣) أخرجه مسلم ٧٩٧/٢ ـ ٧٩٨ كتاب الصيام ـ باب أي يوم يصام في عاشوراء من طريق الحسن بن علي الحلواني عن ابن أبي مريم به، وأخرجه أبو داود ٨١٨/٢ كتاب الصوم ـ باب في صوم يوم عاشوراء ـ من طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٧/٤ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم التاسع ـ.

[٢٤١] في إسناده أبي نصر بن قتادة وأبي الفضل بن حمرويه لم أجد لهما ترجمة وباقي إسناده صحيح.

(٤) لم نجد له ترجمة.

(٥) هو: أحمد بن نجدة ـ تقدم ـ.

(٦) هو: أحمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله ـ تقدم ـ.

(٧) هو: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ـ تقدم ـ.

(٨) في الأصل (عياش) والتصويب من ش، وهو: القاسم بن عباس بن =

عميرٍ[1]، عن ابنِ عباس قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إن عشتُ إنْ شاءَ الله إلى قابلٍ، صُمْتُ التاسعَ»، قال: مخافةَ أَنْ يفوتَهُ - يعني يومَ عاشوراء -[2].

قال الشيخ رضي الله عنه: وقد أَشَارَ الشافعيُّ[3] رضي اللَّهُ عنه في صوم ِ يوم ِ التاسعِ إلى هذا المعنى.

[٢٤٢] أخبرنا أبو محمدٍ عبداللَّهِ بن يحيى بن عبدِالجبارِ[4] السكريُّ

= محمد بن معتب بن أبي لهب الهاشمي، أبو العباس المدني، ثقة (ت ١٠٣ هـ).
الجرح ٧/١١٤، الكاشف ٢/٣٣٦، التهذيب ٨/٣١٩، التقريب ٢/١١٧.

(١) مولى أم الفضل، ويقال له: مولى ابن عباس أيضاً، ثقة (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٥/١٢٤، الكاشف ٢/١٠٣، التهذيب ٥/٣٤٣، التقريب ١/٤٣٨.

(٢) أخرجه مسلم ٢/٧٩٨ كتاب الصيام - باب أيّ يوم يصام في عاشوراء -، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٥٢ كتاب الصيام - باب صيام يوم عاشوراء - كلاهما من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه أحمد ١/٢٢٤ - ٢٣٦ من طريقين - الأول من طريق أبي معاوية عن ابن أبي ذئب به - والثاني من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب به -، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٨ كتاب الصيام - في يوم عاشوراء أي يوم هو - من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه البيهقي ٤/٢٨٧ كتاب الصيام - باب صوم يوم التاسع - ولم يذكر السند كاملاً كما أخرجه في الشعب ٢/١٧ ب باب الصيام - صوم التاسع مع العاشر - من طريق محمد بن عبدالله الدينوري عن أحمد بن يونس به.

(٣) انظر: المجموع للنووي ٦/٤٤٢ باب صوم التطوع.

[٢٤٢] إسناده صحيح.

(٤) ويعرف بابن وجه العجوز، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان صدوقاً (ت ٤١٧ هـ).
تاريخ بغداد ١٠/١٩٩، السير ١٧/٣٨٦.

ببغداد، أخبرنا إسماعيلُ بن محمدٍ الصفارُ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ منصورٍ[1]، حَدَّثنا عبدُالرزاقِ، أخبرنا ابن جريجٍ، أخبرني عطاءٌ[2] أنّه سَمِعَ ابن عباسٍ يقولُ: صوموا التاسعَ والعاشرَ وخالفوا اليهودَ[3].

قال الشيخ رضي اللَّهُ عنه: وهذا موقوفٌ على ابنِ عباسٍ، وهو يُوَافِقُ روايةَ أبي غَطَفَانَ عن ابنِ عباسٍ عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم في عَزْمِهِ على صيامِ التاسع مخالفةً لليهود، وهو أحدُ المَعْنَيَيْنِ في صوم يوم التاسعِ مع العاشرِ، وقد رُوِي من وَجْهٍ آخرَ مَرْفُوعاً كما:

[٢٤٣] أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد (المُقْرِىء)[4]، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بن إسحاقَ، حَدَّثنا يوسفُ بن يعقوبَ[5] القاضي، حَدَّثنا أبو الربيع[6]، حَدَّثنا هشيمٌ[7]، حَدَّثنا ابن أبي ليلى[8]، عن

---

(١) هو: ابن سيار البغدادي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن أبي رباح ـ تقدم ـ.

(٣) أخرجه عبدالرزاق ٢٨٧/٤ كتاب الصيام ـ باب صيام يوم عاشوراء ـ من طريق ابن جريج به، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار ٢١٨/١ ـ ذكر من كان يصومه ويأمر بصومه منهم ـ من طريق عمرو عن عطاء به ـ ورقم الأثر (٢٤٣٣)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٧٨/٢ كتاب الصيام ـ باب صوم عاشوراء ـ من طريق روح عن ابن جريج به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٧/٤ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم التاسع ـ.

[٢٤٣] إسناده ليّن، فيه محمد بن أبي ليلى.

(٤) في الأصل (المقبري) والتصويب من س، وهو: ابن الحسين بن حميد المقرىء ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن إسماعيل بن حماد ـ تقدم ـ.

(٦) هو: سليمان بن داود العَتَكي ـ تقدم ـ.

(٧) هو: ابن بشير ـ تقدم ـ.

(٨) محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو =

داود بن علي[1]، عن أبيه[2]، عن جدِّه ابنِ عباسٍ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «صوموا يومَ عاشوراءَ، وخالفوا اليهودَ، وصوموا قَبْلَه يوماً (أو)[3] بَعْدَهُ يوماً»[4].

= عبدالرحمن، قال أبو حاتم: محله الصدق كان سيء الحفظ شغل بالقضاء فساء حفظه لا يتهم بشيء من الكذب إنما ينكر عليه كثرة الخطأ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الذهبي: صدوق سيء الحفظ وقد وثق، وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ جداً (ت ١٤٨ هـ).
الجرح ٣٢٢/٧، الكامل لابن عدي ٢١٩١/٦، الميزان ٦١٣/٣، التهذيب ٣٠١/٩، التقريب ١٨٢/٢.

(١) هو: ابن عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي، أبو سليمان أمير مكة وغيرها، قال ابن معين: أرجو أنه لا يكذب إنما يحدث بحديث واحد، وقال الذهبي: ليس بحجة، وقال الحافظ: مقبول (ت ١٣٣ هـ).
الجرح ٤١٨/٣، الكامل لابن عدي ٩٥٥/٣، الميزان ١٣/٢، التهذيب ١٩٤/٣، التقريب ٢٣٣/١.

(٢) هو: علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (و) وما أثبته من س.

(٤) أخرجه أحمد ٢٤١/١ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى به، وأخرجه عبدالرزاق ٢٨٧/٤ كتاب الصيام ـ باب صيام يوم عاشوراء ـ من طريق عطاء عن ابن عباس به، وأخرجه الحميدي ٢٢٧/١ حديث رقم (٤٨٥) من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى به، وأخرجه البزار ـ انظر: كشف الأستار ٤٩٢/١ ـ ٤٩٣، كتاب الصيام ـ باب الصوم قبله وبعده ـ من طريق عيسى عن ابن أبي ليلى به، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار ٢١٥/١ ـ ذكر من قال لم يزل رسول الله ﷺ يصوم عاشوراء ويحث على صومه حتى مضى لسبيله ـ من طريق أبي شهاب عن ابن أبي ليلى به، وأخرجه ابن خزيمة ٢٩٠/٣ ـ ٢٩١ كتاب الصوم ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب الأمر بأن يصام قبل عاشوراء يوماً أو بعده يوماً مخالفة لفعل اليهود في صوم عاشوراء ـ من طريق مسدد عن هشيم به، وأخرجه =

= الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٧٨ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم عاشوراء ـ من طريق عمران عن ابن أبي ليلى به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/ ٢٨٧ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم التاسع ـ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٨٨ كتاب الصيام ـ باب الصوم قبل يوم عاشوراء وبعده ـ وقال: رواه أحمد والبزار وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام ـ.

بـــاب
[٨٢ ب] ما رُوِي في التَّوْسيع على/ العيالِ في يومِ عاشوراءَ

[٢٤٤] أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بن عليٍ بن السقا الفَقِيْـهُ الإسفراييني، حَدَّثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عبدِاللَّهِ البزازُ[1] ببغدادَ، حَدَّثنا جعفرُ بنُ محمدٍ بن (كـزال)[2]، حَدَّثني عليُّ بنُ مهـاجرٍ[3] البصـريُّ، حَدَّثنا هيصمُ بنُ شُدَّاخ[4] الوَرَّاقِ، حَدَّثنا الأعمشُ، عن إبـراهيم[5]،

---

[٢٤٤] إسناده ضعيف جداً، فيه هَيْصم بن الشُّدَّاخ.

(١) في تاريخ بغداد ترجمتان بهذا الإسم والكنية، وأغلب الظن أنه، محمد بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل، أبو بكر البزاز، قال البرقاني: كان فاضـلاً زاهداً يقرىء القرآن وينزل مربعة الحرس، قال الخطيب ثقة (ت ٣٦٩ هـ) تاريخ بغداد ٥/٤٦١.

(٢) في الأصل (كذاك) والتصويب من ش، وهو: جعفر بن محمد بن كزال قال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال مسلمة: ثقة.
سؤالات الحاكم ص١٠٨، الميزان ١/٤١٦، لسان الميزان ٢/١٢٦.

(٣) قال الذهبي وابن حجر: لا يدرى من هو. والخبر موضوع.
الميزان ٣/١٥٨، لسان الميزان ٤/٢٦٤.

(٤) قال ابن حبان: شيخ يروي عن الأعمش الطامات في الروايات لا يجوز الاحتجاج به.
المجروحين ٣/٩٧، الميزان ٤/٣٢٦، لسان الميزان ٦/٢١٢.

(٥) هو: ابن يزيد بن قيس النخعي ـ تقدم ـ.

عن علقمة[١] عن عبدِاللَّهِ قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ وَسَّعَ على عيالِهِ يومَ عاشوراءَ، وَسَّعَ اللَّهُ عليهِ في سائرِ سنتِهِ»[٢].

[٢٤٥] وأخبـرنا علي بنُ أحمـدَ بن عبدان، أخبـرنا أحمـد بنُ عبيدٍ الصفار، حَدَّثنا ابن أبي الدُّنيا[٣]، حَدَّثنا خالدُ بن خِدَاشٍ[٤]، حَدَّثنا

---

(١) هو: ابن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، مات بعد الستين وقيل بعد التسعين.
الجرح ٦/٤٠٤، الكاشف ٢/٢٤٢، التهذيب ٧/٢٧٦، التقريب ٢/٣١.

(٢) أخـرجه العقيلي ٣/٢٥٢ من طـريق عبدالـوارث بن إبراهيم عن علي بن المهـاجر بـه ـ وقال: علي بن المهـاجر عن هَيْصَم بن شُـدَّاخ، كلاهمـا مجهول والحديث غير محفوظ ـ، وأخرجه ابن عدي ٥/١٨٥٤ من طريق عمار بن رجاء عن علي به، وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٣/٩٧ من طريق عمار عن علي به وقال: هَيصَم بن الشُّدَّاخ شيخ يروي عن الأعمش الطامات في الروايات لا يجوز الاحتجاج به، وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/٩٤ من طريق عبدالوارث عن علي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٧ ب باب الصيام ـ صوم التاسع مع العاشر ـ، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٠٣ كتاب الصيام ـ باب في ذكر عاشوراء ـ من طريق عبدالله بن عبدالجليل عن هيصم به، وذكره الهيثمي في مجمع الـزوائد ٣/١٨٩ كتاب الصيام ـ باب التوسعة على العيال يوم عاشـوراء ـ وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه الهَيْصم بن شُـدَّاخ وهو ضعيف جداً، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/١١١ كتاب الصيام، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٥٧ كتاب الصيام ـ الفصـل الثاني ـ حـديث رقم (٣٣)، وذكره الشوكاني في الفوائـد المجموعـة ص ٩٨ كتاب الصيـام ـ حديث رقم (٣٧)، وذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢/٣٩٢ حديث رقم (٢٦٤٢).

[٢٤٥] إسناده ضعيف، فيه رجل مبهم.

(٣) عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان ـ تقدم ـ.

(٤) أبو الهيثم المُهَلّبي مولاهم البصري، قال أبو حاتم وغيره: صدوق، وقال =

عبدُالله بنُ نافعٍ، حَدَّثني أيوبُ بن سليمانَ بن (ميناءَ)[1]، عن رجلٍ عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «من وسع على أهله يوم عاشوراء، وسع الله عليه سائر[2] سنته»[3].

قال الشيخ رضي الله عنه: فروي من وجهين آخرين عن جابر[4] وأبي هريرة مرفوعاً.

= الذهبي: وثق، وقال الحافظ: صدوق يخطىء (ت ٢٢٤ هـ).
الجرح ٣/٣٢٧، السير ١٠/٤٨٨، التهذيب ٣/٨٥، التقريب ١/٢١٢.

(١) في الأصل (مثنا) والتصويب من ش، وهو: أيوب بن سليمان بن ميناء، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
الجرح ٢/٢٤٨.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٢/٢٩٧ أ من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة عن أبي سعيد به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٨ أ باب الصيام ـ صوم التاسع مع العاشر ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٨٩ كتاب الصوم ـ باب التوسعة على العيال ـ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسماعيل الجعفري، قال أبو حاتم: منكر الحديث ـ، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ كتاب الصيام ـ وعزاه لإسحاق بن راهويه في مسنده، وللطبراني في الأوسط ـ، كما ذكره السيوطي في الجامع الصغير ـ انظر فيض القدير ٦/٢٣٥ وعزاه للطبراني في الأوسط وللبيهقي في الشعب عن أبي سعيد ـ وصححه.

(٤) رواية جابر وأبي هريرة أخرجهما البيهقي في الشعب ٢/١٧ ب ـ ١٨ أ باب الصيام ـ ما رُوي في التوسيع على العيال في يوم عاشوراء ـ ثم قال: هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة والله أعلم ـ.

بـــاب
في الإكتحالِ يومَ عاشوراءَ

[٢٤٦] أخبرنا أبو عبداللَّهِ الحافظُ، أخبرني عبدُالعزيزِ بنُ محمدِ بن إسحاقَ(١) [حَدَّثنا عليُّ بن محمدٍ](٢) الورَّاقُ، حدَّثنا الحسينُ بن بشرٍ(٣)، حَدَّثنا محمدُ بنُ الصلت(٤)، حَدَّثنا جُوَيْبِر(٥)، عن الضحاكِ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ اكْتَحَلَ بالإثمد يَوْمَ عاشوراءَ لَمْ يَرْمَدْ أَبَدَاً»(٦).

---

[٢٤٦] إسناده ضعيف جداً.

(١) و(٣) و(٤) لم أجد لهم ترجمة ـ.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، ـ لم أجد له ترجمة ـ.

(٥) هو: ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير قال النسائي والدارقطني وغيرهما: متروك الحديث، وقال الذهبي: تركوه وقال الحافظ: ضعيف جداً ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٢/٥٤٠، المجروحين ١/٢١٧، الكامل لابن عدي ٢/٥٤٤، الميزان ١/٤٢٧، التهذيب ٢/١٢٣، التقريب ١/١٣٦.

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب ٢/١٨ أ باب الصيام ـ صوم التاسع مع العاشر ـ، وقال: وأما الإكتحال يوم عاشوراء، فإنما روي بإسناد ضعيف بمرة ـ فذكره، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٠٣ كتاب الصيام ـ باب في ذكر عاشوراء ـ من طريق زاهر بن طاهر عن أحمد بن الحسين البيهقي به ـ ثم قال: قال الحاكم، أنا أبرأ إلى الله من عهد =

[٨٣ أ] قال الشيخُ[1] رَضِي اللَّهُ عنه: / وكذلك رواه بشرُ بن حمدانِ بن بشر بن القاسمِ النيسابوريُّ، عن عمِّه الحسينِ بنِ بشْر، ولم أرَ ذلك في روايةِ غيرِهِ، وجويبرٌ ضعيفٌ، والضحاكُ لَمْ يَلْقَ ابنَ عباسٍ واللَّهُ أعلم.

= جويبر، قال: والإكتحال يوم عاشوراء لم يرو عن رسول الله ﷺ فيه أثر وهو بدعة ابتدعها قتلة الحسين عليه السلام ـ، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/١١١ كتاب الصيام، كما ذكره في الجامع الصغير ـ انظر فيض القدير ٦/٨٢ وعزاه للبيهقي في الشعب ـ وضعفه ـ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٥٧ كتاب الصيام ـ الفصل الثاني ـ حديث رقم (٣٢)، وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٩٨ كتاب الصيام ـ حديث رقم (٣٦).

(١) انظر: شعب الإيمان للبيهقي ٢/١٨ أ باب الصيام ـ صوم التاسع مع العاشر وانظر: اللآلىء المصنوعة للسيوطي ٢/١١١ كتاب الصيام، وانظر: تنزيه الشريعة لابن عراق ٢/١٥٧ كتاب الصيام.

بـــاب
في فضلِ يومِ الجُمُعَةِ

قَالَ اللَّهُ تعالى فيما أُقسم ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾[1].

[٢٤٧] أخبرنا أبو نصرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بن إسماعيلَ[2] البَّزارُ بطابرانَ، حَدَّثنا عبدُاللَّه بن أحمدَ بن منصورٍ[3] الطوسيُّ، حَدَّثنا محمدُ بن إسماعيلَ الصائغُ، حَدَّثنا روحُ بنُ عبادةَ[4]، حَدَّثنا موسى بنُ عبيدَةَ[5]، أخبرني أيوب بن خالدٍ[6]، عن عبدِاللَّهِ بن رافعٍ[7]، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «اليومُ الموعودُ، يومُ القيامةِ، والشاهدُ، يومُ الجمعةِ، والمشهودُ، يومُ عرفةَ»[8].

قال الشيخُ رضي الله عنه: وممَّا فضَّل الله تعالى به هذا اليومَ أن

---

(١) سورة البروج: آية ٣.

[٢٤٧] إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الرَبَذي.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) هو: ابن العلاء بن حسان ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن نشيط الربذي ـ تقدم ـ.

(٦) هو: ابن صفوان بن أوس ـ تقدم ـ.

(٧) المخزومي أبو رافع المدني، مولى أم سلمة، ثقة، ـ من الثالثة ـ. الجرح ٥/٥٣، الكاشف ٢/٧٦، التهذيب ٥/٢٠٦، التقريب ١/٤١٣.

(٨) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٧٨).

جعلهُ وقتاً لما فرض عليهم من صلاة الجمعةِ وخص المسلمين من أمَّةِ محمّدٍ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ﴾[1].

قال قتادةُ: فالسعيُ أن تسعى يَا ابْنَ آدمَ بِقَلْبِـكَ وعَمَلِكَ وهو المشيُ إليها[2].

[٨٣ ب] [٢٤٨] أخبرنا أبو صالحِ بنُ أبي طاهـرٍ[3] العنبريُّ، حَـدَّثنا جَـدِّي يحيى بنُ/ منصورٍ[4] القاضي، حَدَّثنا أحمدُ بنُ سلمة[5]، حَدَّثنا هَنَّاد بنُ

---

(١) سورة الجمعة: آية ٩.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١١ ب فضل يوم الجمعة، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦/٢١٩ تفسير سورة الجمعة ـ وعزاه لعبد بن حميد والبيهقي في الشعب ـ.

[٢٤٨] إسناده صحيح.

(٣) العنبر بن الطيب بن محمد بن عبدالله بن عطاء بن صالح العنبري، أبو صالح النيسابوري الشافعي، أصيل مشهور، وهو ابن بنت يحيى بن منصور القاضي بيته بيت الحديث والعلم، سمع أمالي جده قراءة عليه، ومات بناحية بيهق (ت ٤٢٠ هـ).
المنتخب من السياق ص ٦٠٦ رقم الترجمة (١٣٥٨).

(٤) هو: ابن يحيى بن عبدالملك، أبو محمد القاضي، قال الحاكم: كان محدث نيسابور في وقته، وحمد في القضاء وكان يحضر مجلسه الحفاظ (ت ٣٥١ هـ).
السير ١٦/٢٨، شذرات الذهب ٣/٩.

(٥) هو: ابن عبدالله أبو الفضل النيسابوري البزاز، قال الذهبي: الحافظ الحجة العدل المأمون المجود، رفيق مسلم في الرحلة (ت ٢٨٦ هـ).
الجرح ٢/٥٤، تاريخ بغداد ٤/١٨٦، السير ١٣/٣٧٣.

السَّرِّي، حَدَّثنا ابن فضيلٍ[1]، عن أبي مالك[2] الأشجعي، عن أبي حازمٍ[3]، عن أبي هريرة، وعن رِبْعِيٍّ[4]، عن حُذيفةَ اليمانيّ قالا: قال رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «أَضَلَّ اللَّهُ عَنْ الجُمُعَةِ مَنْ كانَ قَبْلَنَا، فكانَ لليهودِ يَوْم السبتِ، وكان لِلنَّصارى يَوْمُ الأَحَدِ، فجاءَ اللَّهُ بنا فَهَدَانَا لِيْومِ الجُمُعَةِ، فجعلَ الجُمُعَةَ والسَّبْتَ والأحدَ، وكذلكَ هُمْ تَبَع لَنَا يَوْمَ القيامةِ، ونَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، والأَوَّلُونَ يَوْمَ القيامةِ، المَقْضِيُّ (لَهُم قَبْل)[5] الخلائقِ»[6].

---

(١) هو: محمد بن فضيل بن غَزْوان - تقدم -.

(٢) سعد بن طارق، أبو مالك الأشجعي الكوفي، ثقة (ت ١٤٠ هـ) تقريباً.
الجرح ٤/٨٦، الكاشف ١/٢٧٨، التهذيب ٣/٤٧٢، التقريب ١/٢٨٧.

(٣) سلمان، أبو حازم الأشجعي الكوفي، - من الثالثة - مات على رأس المائة.
الجرح ٤/٢٩٧، الكاشف ١/٣٠٤، التهذيب ٤/١٤٠، التقريب ١/٣١٥.

(٤) هو: ابن حِراش - تقدم -.

(٥) في الأصل (لهم يوم القيامة قبل) وما أثبته من ش.

(٦) أخرجه مسلم ٢/٥٨٦ كتاب الجمعة - باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة - من طريق أبي كريب وواصل بن عبدالأعلى عن ابن فضيل به، وأخرجه النسائي ٣/٨٧ كتاب الجمعة - إيجاب الجمعة - من طريق واصل بن عبدالأعلى عن ابن فضيل به، وأخرجه ابن ماجه ١/٣٤٤ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب في فرض الجمعة - من طريق علي بن المنذر عن ابن فضيل به، وأخرجه البزار من طريق علي بن المنذر عن ابن فضيل به، وأخرجه البزار انظر: كشف الأستار ١/٢٩٥ كتاب الصلاة - أبواب الجمعة - باب فضل يوم الجمعة - من طريق يوسف بن موسى عن ابن فضيل به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١١ ب فضل الجمعة.

قال الشيخ رضي الله عنه.

[٢٤٩] وروينا في حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم قالَ في قصة ذكرتها: «تدرينَ على ما حسدُونا - يعني اليهودَ -؟ قالت: اللَّهُ ورسوله أعلم، قال: فإنَّهم حسدونا على القبلةِ التي هُدِيْنا لها، وضَلُّوا عنها، وعلى الجمعةِ التي هُدِيْنا لها وضَلُّوا عنها، وعلى قولِنا خلفَ الإمامِ: آمين»[١].

[٢٥٠] أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ وأبو محمد بنُ يوسفَ قالا: أخبرنا أبو بكر القطانُ، حَدَّثنا إبراهيمُ بن الحارثِ[٢]، حَدَّثنا يحيى بن أبي بُكير، حَدَّثنا زُهَيْرُ بنُ محمدٍ[٣]، عن عبدِاللَّه بن محمد (بنِ)[٤] عقيلٍ، عن عبدالرحمٰنِ بنِ

---

[٢٤٩] إسناده حسن كما ورد في السنن.

(١) أخرجه البيهقي في السنن ٥٦/٢ كتاب الصلاة - باب التأمين -. وذكره المتقي الهندي في الكنز ٤٤٨/٧ باب التأمين (الإكمال) وعزاه للبيهقي في السنن.

[٢٥٠] إسناده حسن.

(٢) هو: ابن إسماعيل البغدادي - تقدم -.

(٣) التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، وقال أبو حاتم: محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه وكان من أهل خراسان سكن المدينة وقدم الشام فما حدث من كتبه فهو صالح وما حدث من حفظه ففيه أغاليط، وقال الذهبي: ثقة يغرب ويأتي بما ينكر عليه (ت ١٦٢ هـ).
الجرح ٥٨٩/٣، الكاشف ٢٥٦/١، التهذيب ٣٤٨/٣، التقريب ٢٦٤/١.

(٤) في الأصل (عن) والتصويب من ش، وهو: عبدالله بن محمد بن عقيل - تقدم -.

(٥) هو: ابن جارية الأنصاري، أبو محمد المدني، قال الحافظ: يقال ولد في =

يزيد(٥)، عن أبي لبابةَ بن/ عبدِالمنذرِ(١)، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [٨٤ أ]
وسلَّم: «إنَّ يومَ الجُمُعَةِ سيِّدُ الأيّـامِ، وأَعْظَمُها(٢) عنـد اللَّهِ مِنْ يوم
الفـطرِ ويومِ الأَضحَى، وفيـه خَمْسُ خلالٍ(٣): خلقَ اللَّهُ تعـالى فيهِ
آدمَ، وفيهِ أهْبَطَ مِنْ الجنةِ آدمَ إلى الأَرض، وفيهِ تَوَفَّى اللَّهُ تعالى آدمَ،
وفيهِ ساعةٌ لا يَسْأَلُ اللَّهَ العبدُ(٤) فِيها شيئاً إلا أتاهُ، ما لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً،
وَمَا مِنْ ملكٍ مُقرَّبٍ ولا سماءٍ ولا أَرْضٍ ولا جبالٍ ولا بحرٍ إلاَّ هُنَّ
يُشْفِقْن(٥) مِنْ يومِ الجمعةِ أنْ تقومَ فيهِ الساعةُ»(٦).

= حياة النبي ﷺ وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (ت ٩٣ هـ).
طبقات ابن سعد ٥/٨٤، الإصابة ٥/٧٤، التهذيب ٦/٢٩٨، التقريب ١/٥٠٢.

(١) الأنصاري المدني اسمه بشير، وقيل رفاعة بن عبدالمنذر، صحابي مشهور وكان أحد النقباء وعاش إلى خلافة عليّ.
طبقات ابن سعد ٣/٤٥٧، الإصابة ٧/١٦٥، التهذيب ١٢/٢١٤، التقريب ٢/٤٦٧.

(٢) في ش (وأعظمها عندي وأعظم عند الله من يوم الفطر).

(٣) في ش (خصال).

(٤) في ش (لا يسأل العبد).

(٥) في ش (ألا وهم يشفقون).

(٦) أخرجه ابن ماجه ١/٣٤٤ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ـ باب في فضل الجمعة ـ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن أبي بكير به، وأخرجه أحمد ٣/٤٣٠ من طريق عبدالملك بن عمر عن زهير بن محمد به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٠ كتاب الصلاة ـ في فضل الجمعة ويومها ـ من طريق يحيى بن أبي بكير به، وأخرجه البزار ـ انظر: كشف الأستار ١/٢٩٤ كتاب الصلاة ـ أبواب الجمعة ـ باب فضل يوم الجمعة ـ عن سعد بن عبادة. . فذكره وأخرجه الطبراني في الكبير ٥/٢٣ من طريق علي بن بحر وعثمان بن أبي شيبة عن يحيى بن أبي بكير به، وأخرجه أبو =

[٢٥١] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاقَ المزكي، أخبرنـا أحمدُ بنُ محمدِ بن عبدوسٍ، حَدَّثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ[١]، حَـدَّثنا ابنُ بُكيـرٍ[٢]، حَدَّثنا مالكٌ.

قال: وحَدَّثنا القعنبيُّ فيما قرأ على مالـكٍ، عن يزيـد (بنِ)[٣] عبدِ اللَّهِ بن الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التيمي، عن أبي سلمةَ بنِ عبدالرحمٰنِ، عن أبي هريرة، أنَّهُ قَالَ: خرجتُ إلى الطُّورِ، فَلَقِيْتُ كعَبَ الأحبارِ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فحدَّثَنِي عَنِ التَّوراةِ، وَحَدَّثْتُهُ عَنْ رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، وكانَ فيما حَدَّثْتُهُ، أنْ قُلْتُ: قـالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «خَيْرُ يومٍ طلعتْ فيه الشَّمْسُ، يَوْمُ الجُمُعَةِ، فيهِ خُلِقَ آدَمُ، وفيهِ أُهْبِطَ، وفيهِ تِيبَ عليهِ، وفيهِ ماتَ، وفيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وما مِنْ دَابَّةٍ/ إلَّا وَهِيَ مُسِيْخَةٌ[٤] يوم الجُمُعَةِ، مِنْ حِين [٨٤ ب] تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقاً من السَّاعةِ، إلَّا الجِنُّ والإِنْس، وفيهِ ساعةٌ لا يُصَادِفُها عَبْد مُسْلِم وهوَ يُصلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تعالى فيها شيئاً إلا

= نعيم في الحلية ١/٣٦٦ من طريق الحارث بن أبي أسامة عن يحيى بن أبي بكير به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١٢ أ فضل الجمعة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٦٣ ـ باب في الجمعـة وفضلها ـ وعـزاه لأحمد والبزار إلا أنه قال فيه: سيد الأيام يوم الجمعـة ـ والطبـراني في الكبير وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل وفيه كـلام وقد وثق وبقيـة رجالـه ثقات.

[٢٥١] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن خالد الدارمي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: يحيى بن يحيى بن بُكير ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (عن) والتصويب من ش وس.

(٤) (مسيخة) أي مصغية مُسْتمِعَةَ، ويروى بالصاد وهو الأصل. انظر: النهاية لابن الأثير ٢/٤٣٣.

أعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ»، فقال كعبٌ: ذلكَ في كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ، فقلتُ: بَلْ هو في كُلِّ جُمعَةٍ، قال: وقرأ كعبُ التوراةَ، فقالَ: صدقَ رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، فقالَ أبو هريرة: فَلَقِيتُ (بصرَةَ بْنُ أبِي بصرةَ الغِفارِيَّ)[1]، فقال: من أَيْنَ أقْبَلْتَ؟ قالَ: قلتُ: مِنَ الطورِ، قالَ: لو أدْرَكْتُكَ قَبْلَ أنْ تَخْرُجَ إليهِ، ما خَرَجْتَ، سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «لا تُعْمَلُ [الْمَطِيُّ][2] إلاَّ إلى (ثلاثةِ مساجدَ)[3]، المسجدِ الحرامِ، وإلىٰ مَسْجِدِي هذا، وإلى مسجِدِ إِيْلِيَاءَ، أو بيتِ المقدسِ» يَشُكُّ أيُّهما قالَ، [فقالَ][4] أبو هريرة: ثُمَّ لَقِيْتُ عبدَاللَّهِ بنَ سلامٍ، فحَدَّثْتُهُ بمجلسي مع كعبِ الأحْبَارِ، وما حَدَّثْتُهُ في يومِ الجمعةِ، فقلتُ لَهُ: قالَ كعبُ ذلكَ في كُل سنةٍ يَوْمُ، فقالَ عبدُاللَّهِ: كَذَبَ كعبُ، فقلتُ: نَعَمْ، ثم قَرأ كعبُ التوراة، فقالَ: بَلْ هيَ في كُلِّ جُمعَةٍ، فقالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ سلامٍ: صدقَ كعبُ، ثُمَّ قالَ عبدُاللَّهِ بنُ سلامٍ: قَدْ عَلِمْتُ أيَّةَ ساعةٍ هيَ، قالَ أبو هريرةَ: / فقلتُ لَهُ: فأخبرْني بِها ولا تصمتْ عني، قال عبدُاللَّهِ بنُ سلامٍ: هِيَ آخِرُ ساعةٍ مِنْ يَوْمِ الجمعةِ، [قال أبو هريرةَ: وكيفَ تكونُ آخِرَ ساعةٍ في يَوْمِ الجمعةِ][5]

[٨٥ أ]

---

(١) في الأصل (نضرة بن أبي نضرة الغفاري) والتصويب من ش، وهو: بصرة بن أبي بَصْرة الغِفاري، صحابي ابن صحابي، والمحفوظ أن الحديث لوالده أبي نصرة.
طبقات ابن سعد ٧/٥٠٠، الإصابة ١/١٦٧، التهذيب ١/٤٧٣، التقريب ١/١٠٤.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٣) في الأصل (ثلاثة مواضع مساجد) وما أثبته من ش.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

وقد قالَ رسولُ اللّهِ صلَّى اللّهُ علَيْهِ وسلَّم: «لا يُصادِفَها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وهو يُصَلِّي» وَتِلْكَ ساعةٌ لا يُصَلَّى فيها؟، فقالَ عبدُاللّهِ بنُ سلامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رسولُ اللّهِ صلَّى اللّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ جلَسَ مَجْلِساً يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، فَهُوَ في صلاةٍ حَتَّى يُصلِّيَ؟» قال أبو هُريرةَ قلتُ: بَلَى، قالَ: هُوَ ذاكَ[1].

قال الشيخُ رضِيَ اللّهُ عنه: قَوْلَهُ (مُسِيخَةٌ) يعني مُصْيِخَةٌ، قالَ أبو سليمانَ الخَطَّابيُّ[2] رحمهُ اللّهُ: معناه مُصْغِيَةٌ مَسْتَمِعَةٌ، ، فقال: أصاخَ واسْتَاخَ بمعنى واحد.

---

(1) أخرجه الترمذي ٣٦٢/٢ أبواب الجمعة ـ باب ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة ـ من طريق معن عن مالك به ـ قال أبو عيسى: وفي الحديث قصة طويلة ـ ثم قال: وهذا حديث حسن صحيح ـ، وأخرجه أبو داود ٦٣٤/١ كتاب الصلاة ـ باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ـ من طريق القعنبي به، وأخرجه النسائي ١١٣/٣ ـ ١١٤ كتاب الجمعة ـ ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ـ من طريق بكر بن مضر عن ابن الهاد به، وأخرجه مالك ١٠٨/١ ـ ١٠٩ كتاب الجمعة ـ باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة ـ من طريق يزيد بن عبدالله، وأخرجه أحمد ٤٨٦/٢ من طريق عبدالرحمٰن عن مالك به، وأخرجه أبو داود الطيالسي انظر: منحة المعبود ١٤٠/١ أبواب الجمعة ـ باب ما جاء في فضل يومها وساعة الإجابة التي تكون فيها ـ من طريق قيس بن سعد عن محمد بن إبراهيم به، وأخرجه الحاكم ٢٧٨/١ كتاب الجمعة من طريق عبدالرحمٰن عن مالك به ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢١٢/١ أ فضل الجمعة، كما أخرجه البيهقي في السنن ٢٥٠/٣ ـ ٢٥١ كتاب الجمعة ـ باب الساعة التي في يوم الجمعة ـ.

(2) انظر: معالم السنن للخطابي، وهو هامش ـ سنن أبي داود ٦٣٤/١ ـ.

قال الشيخُ رَضِيَ اللَّهُ عنه: وقد رُوي (عن)[1] النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم مَا يُوَافِقُ قولَ عبداللَّهِ بنِ سلامٍ في بيانِ ساعةِ الجمعةِ.

[٢٥٢] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباس محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا بحرُ بنُ نصرٍ[2]، قال قرىء على ابنِ وهبٍ[3]، حَدَّثك عمرو بنُ الحارثِ[4]، عن الجُلاحِ[5] مولى عبدِالعزيزِ أنَّ أبا سَلَمَةَ بنَ عبدالرحمٰنِ، حَدَّثَه عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ عن رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنَّه (قالَ:)[6].

«يَوْمُ الْجُمْعَةِ لَا يُوْجَدُ عبدٌ مسلمٌ، (يسألُ)[7] اللَّه شيئاً إلَّا آتاه إيَّاه، فَالْتَمسُوها/ آخر ساعةٍ بَعْدَ العصرِ»[8]. [٨٥ ب]

---

(١) في الأصل (أنَّ) وما أثبته من عندي يستقيم به معنى الكلام.

[٢٥٢] إسناده صحيح.

(٢) هو: ابن سابق الخولاني ـ تقدم ـ.

(٣) هو: عبدالله بن وهب ـ تقدم ـ.

(٤) هو: ابن يعقوب الأنصاري، مولاهم المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ (ت ١٤٨هـ).
الجرح ٦/٢٢٥، الكاشف ٢/٢٨١، التهذيب ٨/١٤، التقريب ٢/٦٧.

(٥) الجُلاح ـ بضم أوله ولام خفيفة وآخره مهملة ـ أبو كثير المصري مولى الأمويين، صدوق (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٢/٥٥١، الكاشف ١/١٣٤، التهذيب ٢/١٢٦، التقريب ١/١٣٦.

(٦) في الأصل (قال: يعني في ساعة) وما أثبته من س.

(٧) في الأصل (سأل) وما أثبته من س.

(٨) أخرجه أبو داود ١/٦٣٦ كتاب الصلاة ـ باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة؟ ـ من طريق أحمد بن صالح عن ابن وهب به، وأخرجه =

قال الشَّيخُ رَضِيَ اللَّهُ عنه: رُوِيَ[1] عن فاطمةَ بِنْتِ رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنَّها، إذا تَدَلَّى عينُ الشَّمْسِ للغُروبِ.

ورُوي من وجه آخر:

[٢٥٣] أخبرنا أبو عبدِاللَّه الحافظُ حَدَّثني عبد الأعلى بنُ عبدِاللَّهِ بن سليمانَ بن الأشعثِ[2]، حَدَّثنا أبي[3]، حَدَّثنا أحمدُ بنُ صالحٍ[4]، حَدَّثنا ابنُ وهبٍ[5]، أخبرني مخرمةُ بنُ بُكيرٍ، عن أبيهِ[6]، عن أبي بردةَ (ابن)[7] أبي موسى الأشعريِّ، قال: قال لي عبدُاللَّهِ بن عُمر: أسَمِعْتَ

= عبدالرزاق ٢٦٥/٣ كتاب الجمعة - باب الساعة في يوم الجمعة - من طريق محمد بن مسلمة عن أبي سعيد وعن أبي هريرة. . فذكره - نحو لفظ الباب -، وأخرجه الحاكم ٢٧٩/١ كتاب الجمعة من طريق أحمد بن صالح عن ابن وهب به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بالجلاح أبي كثير ولم يخرجاه -، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٥٠/٣ كتاب الجمعة - باب الساعة التي في يوم الجمعة -.

(١) في ش (روي بإسنادٍ ضعيف)، وحديث فاطمة أخرجه البيهقي في الشعب ٢١٢/١ ب فضل الجمعة.

[٢٥٣] في إسناده عبدالأعلى بن عبدالله لم أجد من ذكره بجرحٍ أو تعديل، وباقي إسناده صحيح.

(٢) ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال: ذُكر أنه عاش إلى سنة سبعين وثلاث مائة.
تاريخ بغداد ٧٧/١١.

(٣) عبدالله بن سليمان بن الأشعث - تقدم -.

(٤) المصري، أبو جعفر بن الطبري، ثقة حافظ (ت ٢٤٨ هـ).
الجرح ٥٦/٢، الكاشف ١٩/١، التهذيب ٣٩/١، التقريب ١٦/١.

(٥) هو: عبدالله بن وهب - تقدم -.

(٦) هو: بكير بن عبدالله بن الأشج - تقدم -.

(٧) في الأصل (عن) والتصويب من س وش، وهو: أبو بردة بن أبي موسى =

أَبـاكَ يُحدِّثُ عن رسـولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم في شَـأنِ ساعـةِ الجُمُعَـةِ؟ [قـال][1] قلتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُـهُ يقـولُ: سَمِعْتُ رسـولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «هيَ مـا بَيْنَ أَنْ يجلسَ الإمَامُ إلى أَنْ يقضيَ الصلاةَ»[2].

قال الشيخ رضي الله عنـه: وكان النبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم يَعْلَمُ هذه السَّاعةَ بعَينِها ثم إنَّهُ أُنْسيها كما نُسِيَتْ لَيْلَةُ القَدْرِ، ليَسْتَغْرِق العبدُ جميعَ النَّهارِ بالذِّكرِ والدُّعاءِ.

[٢٥٤] أخبرنا أبـو الحسن عليُّ بن عبدِاللَّهِ بن إبـراهيمَ[3] الهاشميُّ ببغـدادَ، حَـدَّثنـا أبـو جعفـرٍ محمـدُ بنُ عمـرٍو (الـرزازُ)[4]، حَـدَّثنـا

= الأشعري قيل اسمه عامر وقيل الحارث، ثقة (ت ١٠٤ هـ).
الكاشف ٣/٢٧٣، التهذيب ١٢/١٨، التقريب ٢/٣٩٤.

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٢) أخـرجه مسلم ٢/٥٨٤ كتـاب الجمعة ـ بـاب في الساعـة التي في يوم الجمعة ـ من طريق هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى عن ابن وهب به، وأخرجه أبو داود ١/٦٣٦ كتاب الصلاة ـ باب الإجابة أية ساعة هي في يـوم الجمعة ـ من طـريق أحمد بن صـالح عن ابن وهب بـه، وأخرجـه البيهقي في السنن ٣/٢٥٠ كتـاب الجمعة ـ بـاب الساعـة التي في يوم الجمعة ـ كما أخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١٢ ب فضل الجمعة.

[٢٥٤] إسناده حسن.

(٣) هو: ابن أحمد، أبو الحسن الهاشمي العباسي العيسوي، من أولاد ولي العهد عيسى بن موسى ابن عم المنصور، قال الخطيب: كتبنا عنـه وكان ثقة، وقال الذهبي: الإمام العلامة القاضي الصدوق (ت ٤١٥ هـ).
تاريخ بغداد ١٢/٨، السير ١٧/٣٢١.

(٤) في الأصـل (البزاز) والتصـويب من ش، وهـو: محمـد بن عمرو بن البختري، أبو جعفر الرزاز ـ تقدم ـ.

عبدُالكريم بنُ الهيثمِ (أبو)[1] يحيى القطانُ، حَدَّثنا الربيعُ بن نافعٍ[2] أبـو توبـةَ، حَدَّثنـا الهيثمُ بن حميدٍ[3]، حَـدَّثنـا أبـو مَعْبَـد حفص بنُ غيلان[4]، عن طاووسٍ[5]، / عن أبي موسى الأشْعريِّ أَنَّ رسولَ اللَّهِ [٨٦ أ] صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «إن اللَّهَ تعالى يَبْعَثُ الأيامَ يـوم القِيَامـةِ على هَيْئَتِها، وَيَبْعَثُ الجمعةَ زهراءَ منيرة، أهلُها يَحُفُّونَ بِهَا كالعروسِ تُهْدَى إلى كَرِيمِها، تُضِيءُ لهم يَمْشُوْنَ في أَلـوانِهم كالثلجِ بيـاضاً، وَرِيْحُهُم يَسْطَعُ كَالْمِسْكِ يَخُوضُـوْنَ في جبالِ الكـافورِ، يَنْـظُرُ إليهم الثَّقلانِ، لا يطرقون تعجباً، حتى يَدْخلونَ الجَنَّةَ لا يُخَالِطُهم أحدٌ إلَّا المؤذِّنُونَ المُحتسِبون»[6].

---

(١) في الأصـل (بن) والتصـويب من ش، وهـو: عبـدالكـريم بن الهيثم بن زياد بن عمران، أبو يحيى القطان ـ تقدم.

(٢) الحلبي، نزيل طرسوس، ثقة حجة عابد (ت ٢٤١ هـ).
الجـرح ٣/٤٧٠، الكـاشف ١/٤٣٧، التهـذيب ٣/٢٥١، التقـريب ١/٢٤٦.

(٣) الغساني مولاهم أبو أحمد أو أبو الحارث، قال أبو حاتم: ماعلمت عنه إلَّا خيـراً، وقال أبـو داود: ثقة قدري، وقـال أبو مسهـر الغسـاني: ضعيف قدري، وقال الحافظ: صدوق رُميَ بالقدر ـ من السابعة ـ.
الجرح ٩/٨٢، الميزان ٤/٣٢١، التهذيب ١١/٩٢، التقريب ٢/٣٢٦.

(٤) شامي، قال ابن عدي: لا بأس به صدوق، وقال الحافظ: صدوق فقيه رمي بالقدر، ـ من الثامنة ـ.
الجرح ٣/١٨٦، الكامل لابن عدي ٢/٨٠٢، الميزان ١/٥٦٨، التهذيب ٢/٤١٨، التقريب ١/١٨٩.

(٥) هو: ابن كيسان اليماني ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه ابن خزيمة ٣/١١٧ جماع أبواب فضل الجمعة ـ باب صفة يوم الجمعة وأهلها إذا بعثوا يوم القيامة، إن صح الخبر فإن في النفس من هذا =

[٢٥٥] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، حَدَّثنا الحسن بنُ يعقوب[1] العدلُ، [حَدَّثنا الحسين بنُ محمدِ بن زيادٍ، حَدَّثنا نصر بنُ عليٍ الجهضميُّ][2]، حَدَّثنا عبدُ الأعلى[3]، حَدَّثنا هشامٌ[4]، عن محمدِ بنِ

= الإسناد ـ من طريق أبي جعفر محمد بن أبي الحسين السمناني عن أبي توبة الربيع بن نافع به، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١٥٢٢/٤ من طريق عبدالله بن يوسف التنيسي عن الهيثم بن حميد به، وذكره ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢٠٦/١ علل أخبار رويت في الجمعة ـ حديث رقم (٥٩٤) من طريق عبيدة بن حسان عن طاوس به ـ قال أبو حاتم: روى هذا الحديث أبو معبد عن طاوس عن أبي موسى، وكلاهما مرسل لأن أبا معبد لم يدرك طاووساً، وعبيدة بن حسان لم يدرك طاووساً، وهذا الحديث من حديث محمد بن سعيد الشامي وهو متروك الحديث ـ، وأخرجه الحاكم ٢٧٧/١ كتاب الجمعة ـ من طريق عثمان بن سعيد عن أبي توبة به ـ وقال: هذا حديث شاذ صحيح الإسناد فإن أبا معبد من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم، والهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام غير أنَّ الشيخان لم يخرجاه عنهما ـ وقال الذهبي: خبر شاذ صحيح السند والهيثم وحفص ثقتان ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢١٦/١ ب فضل الصلاة على النبي ﷺ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٥/٢ باب في الجمعة وفضلها ـ وقال: رواه الطبراني في الكبير عن الهيثم بن حميد عن حفص بن غيلان وقد وثقهما قوم وضعفهما آخرون وهما محتج بهما ـ.

[٢٥٥] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن يوسف العدل، أبو الفضل البخاري ثم النيسابوري، قال الذهبي الشيخ الصدوق النبيل (ت ٣٤٢ هـ).
السير ٤٣٣/١٥، شذرات الذهب ٣٦٢/٢.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س وش، والحسين بن محمد بن زياد العبدي ـ تقدم ـ، ـ ونصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي، ثبت طلب للقضاء فامتنع (ت ١٥٠ هـ).
الجرح ٤٧١/٨، الكاشف ١٧٧/٣، التهذيب ٤٢٩/١٠، التقريب ٣٠٠/٢. =

سيـرِين، عن أبي هـريــرةَ عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم قــال: «الصلواتُ الخَمْسُ، والجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ»[1].

زاد فيه غيرُهُ عن هشامٍ ـ مَا اجْتُنِبَتِ الكبائرُ ـ.

[٢٥٦] أخبرنا أبو أسامةَ محمد بنُ أحمدَ[2] المُقْرِىء بمكة، أخبرنا

= (٣) هو: ابن عبدالأعلى البصري الشامي، أبو محمد ثقة (ت ١٨٩ هـ). الجرح ٢٨/٦، الكاشف ١٣٠/٢، التهذيب ٩٦/٦، التقريب ٤٦٥/١.

(٤) هو: ابن حسان الأزدي ـ تقدم ـ.

(١) أخرجه مسلم ٢٠٩/١ كتاب الطهارة ـ باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات... ـ من طريق نصر بن علي الجهضمي به، وأخرجه الترمذي ٤١٨/١ كتاب الصلاة ـ باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس وأخرجه ابن خزيمة ١٦٢/١ كتاب الصلاة ـ باب ذكر الدليل على أن الصلوات الخمس إنما تكفر صغائر الذنوب ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ١١٦/٣ كتاب الصلاة ـ باب فضل الصلوات الخمس ـ ذكر بيان أنّ الله جل وعلا إنما يغفر بالصلوات الخمس دون مصليها... ، الثلاثة من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب عن أبي هريرة به ـ وبزيادة ـ ما لم تغشَ الكبائر ـ وأخرجه أحمد ٣٥٩/٢ ـ ٤١٤ من طريقين الأول من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة به، والثاني من طريق الحسن عن أبي هريرة به ـ بزيادة ـ ما لم تغش الكبائر ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤٤٦/٢ كتاب الصلاة ـ جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان، وأخرجه في الشعب ٢١٣/١ أ ـ فضل الجمعة ـ.

[٢٥٦] إسناده ضعيف جداً.

(٢) هو: ابن محمد بن القاسم، أبو أسامة الهرويُّ، قال أبو عمرو الداني: رأيتهُ يقرىء بمكة، وربما أملى الحديث من حفظه فقلب الأسانيد وغير المُتُون. وقال الذهبي: جاور بمكة وروى القراءات والتفسير عن النقاش وتلا على أبي أحمد السامري وأبي الطيب بن غليون (ت ٤١٩ هـ). =

أبو بكر محمد بنُ عليٍّ بن الحسنِ[1] النقاشُ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ علي بن المثنَّى[2]، حَدَّثنا محمدُ [بن][3] بحرٍ الهُجَيميُّ، حَدَّثنا يحيى بنُ (سليمٍ)[4] الطائفيُّ، حَدَّثنا الأزورُ بنُ غالبٍ[5] البصريُّ، عن ثابتٍ

= الميزان ٣/٤٦٤، العقد الثمين ١/٣٨٢، غاية النهاية لابن الجزري ٢/٨٦.

(١) المصري التِّنِّيْسِي، قال الذهبي: الشيخ الإمام الحافظ الثقة محدث تِنِّيْس (ت ٣٦٩ هـ).
السير ١٦/٢٣٤، شذرات الذهب ٣/٧٠.

(٢) أبو يعلى التميمي المَوْصِلِيّ، قال الذهبي: الإمام الحافظ شيخ الإسلام ومحدث الموصل وصاحب المسند والمعجم (ت ١٣٧ هـ).
السير ١٤/١٧٤، شذرات ٢/٢٥٠.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، هو: محمد بن بَحْر الهُجيمي، قال العقيلي: بصري منكر الحديث كثير الوهم، وقال ابن حبان: سقط الاحتجاج به.
ضعفاء العقيلي ٤/٣٨، المجروحين ٢/٣٠٠، الجرح ٧/٢١٥، الميزان ٣/٤٨٩.

(٤) في الأصل (سليمان) والتصويب من ش، وهو: يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكة، قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ (ت ١٩٣ هـ).
الجرح ٩/١٥٦، الكامل لابن عدي ٧/٢٦٧٥، الكاشف ٣/٢٢٦، التهذيب ١١/٢٢٦، التقريب ٢/٣٤٩.

(٥) أزور بن غالب الكوفي، قال البخاري والدارقطني: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث وهو مجهول، وقال الذهبي: منكر الحديث أتى بما لا يحتمل فكذب.
التاريخ الكبير ٢/٥٧، ضعفاء الدارقطني ص ١٥٦، الجرح ٢/٣٣٦، المجروحين ١٠/١٧٨، الميزان ١/١٧٣.

البنانيٍّ[1] وسليمانُ التيميُّ[2]، عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم: «إنَّ للَّـهِ عزَّ وجلَّ في كلِ جمعةٍ/ سِتْمائَـة أَلفِ عتيقٍ، [٨٦ ب] يَعْتِقُهم من النَّارِ كلُّهم قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ»[3].

---

(١) هو: ابن أسلم البناني ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن بلال التيمي ـ تقدم ـ.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل ١/٤٠٨ من طريق محمد بن أبي السري عن يحيى بن سليم الطائفي به، وأخرجه ابن حبان في المجروحين ١/١٧٨ من طريق عمرو بن هشام الحراني عن يحيى بن سليم به ـ وقال: هذا متن باطل لا أصل له، وأخرجه الخطيب ١٣/٢٧١ من طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بن مالك به ـ في حديث طويل ـ، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/٤٦٥ كتاب الصلاة ـ أحاديث في صلاة الجمعة ـ حديث في ذكر العتق يوم الجمعة ـ من طريق محمد بن أبي السري عن يحيى بن سليم به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١٦ ب فضل الصلاة على النبي ﷺ ـ، وقال: وفي إسنادِه ضعف، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٦٣ وعزاه لأبي يعلى، والبيهقي في الشعب وضعفه الديلمي في مسنده، وذكره الذهبي في الميزان ١/١٧٤.

فصـــل
في فرضِ صلاةِ الجمعةِ

قال الله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾(١).

[٢٥٧] أخبرنا أبو علي الحسينُ بنُ محمدٍ الرُّوْذَباريُّ، وأبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، قالا: حَدَّثنا الحسين بنُ (الحسنِ)(٢) بن أيوبَ الطوسيُّ، حَدَّثنا أبو حاتمٍ الرازيُّ(٣)، حَدَّثنا (أبو)(٤) توبةَ، حَدَّثنا معاويةُ بن سلَّامٍ(٥)، عن أخيه زيدِ بن سَلَّامٍ(٦)، أَنَّهُ سَمِعَ أبا سلامٍ(٧)، يقول:

---

(١) سورة الجمعة: آية ٩.

[٢٥٧] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (الحسين) والتصويب من س، وهو: الحسين بن الحسن بن أيوب، أبو عبدالله الطوسي الأديب، قال الذهبي: الإمام الحافظ النحوي الثبت من كبار أصحاب الحديث (ت ٣٤٠ هـ).
السير ١٥/٣٥٨، طبقات السبكي ٣/٢٧١.

(٣) محمد بن إدْريس بن المنذر الحنظلي، أحد الحفاظ (ت ٢٧٧ هـ).
الجرح ١/٣٤٩، السير ١٣/٢٤٧، التهذيب ٩/٣١، التقريب ٢/١٤٣.

(٤) في الأصل (ابن) والتصويب من س، وهو: الربيع بن نافع أبو توبة ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن أبي سلّام، أبو سلام الدمشقي، ثقة (ت ١٧٠ هـ).
الجرح ٨/٣٨٣، الكاشف ٣/١٣٩، التهذيب ١٠/٢٠٨، التقريب ٢/٢٥٩.

=

حَدَّثني الحَكَمُ بن مِيناء[1]، أَنَّ عبدَاللَّهِ بَنْ عُمَرَ وأبا هريرةَ حَدَّثاهُ، أَنَّهُما سَمِعَا رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ، وهو على أعوادِ مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوامٌ عَنْ وَدْعِهِم (الجُمُعَاتِ)[2]، أو لَيَخْتِمَنَّ [اللَّهُ][3] عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الغَافِلِينَ»[4].

= (٦) هو: ابن أبي سلام ممطور الحبشي، ثقة، ـ من السادسة ـ.
الجرح ٣/٥٦٤، الكاشف ١/٢٦٦، التهذيب ٣/٤١٥، التقريب ١/٢٧٥.

(٧) ممطور الأسود الحبشي أبو سَلاَّم، ثقة يرسل، ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٨/٤٣١، الكاشف ٣/١٥٣، التهذيب ١٠/٢٩٦، التقريب ٢/٢٧٣.

(١) الحكم بن ميناء ـ بكسر الميم بعدها تحتانية ثم نون ومد ـ الأنصاري المدني صدوق من أولاد الصحابة ـ.
الجرح ٣/١٢٧، الكاشف ١/١٨٤، التهذيب ٢/٤٤٠، التقريب ١/١٩٣.

(٢) في الأصل (الجماعات) وما أثبته من س، وش.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س وش.

(٤) أخرجه مسلم ٢/٥٩١ كتاب الجمعة ـ باب التغليظ في ترك الجمعة ـ من طريق الحسن بن علي الحلواني عن أبي توبة به، وأخرجه النسائي ٣/٨٨ كتاب الجمعة ـ باب التشديد في التخلف عن الجمعة ـ من طريق زيد عن أبي سلام به، وأخرجه ابن ماجه ١/٢٦٠ كتاب المساجد والجماعات ـ باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ـ عن يحيى بن أبي كثير عن الحكم بن ميناء به، وأخرجه أحمد ١/٢٣٩، ٢٥٤، ٣٣٥، ٢/٨٤ من طريق يحيى بن أبي كثير عن الحكم بن ميناء به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١/١٤١ كتاب الصلاة ـ أبواب الجمعة ـ باب التغليظ في التهاون بصلاة الجمعة وتركها عمداً وكفارة ذلك ـ وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٤/١٩٧ باب صلاة الجمعة ـ ذكر الأمر بالمواظبة على الجمعات. . .، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٤ كتاب الصلوات ـ في تفريط الجمعة وتركها ـ، وأخرجه عبدالرزاق ٣/١٦٦ كتاب =

[٢٥٨] أخبرنا أبو منصورٍ الظفر بن محمد بن أحمد العلوي، أخبرنا أبو جعفر محمد بنُ علي بن دُحَيْم، حَدَّثنا أحمدُ بن حازمٍ [بن][1] أبي (غَـرَزَةَ)[2]، حَدَّثنـا الفضل بنُ دكينٍ، حَـدَّثنا زهيـرُ[3]، عن (أبي)[4] إسحاقَ، عن أبي الأحوصِ[5]، عن عبدِاللَّهِ هو ابنُ مسعودٍ: أَنَّ النبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال، لقومٍ يَتخلَّفُونَ عَنِ الجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا/ يُصَلِّي بالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ، عَنِ الجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ»[6]. [٨٧ أ]

= الجمعة ـ باب من لم يشهد الجمعة ـ وجميعهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن الحكم بن ميناء به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/١٧١ كتاب الجمعة باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ـ، كما أخرجه في الشعب ١/٢١٤ ب ـ فضل الجمعة ـ.

[٢٥٨] إسناده صحيح.

(١) ساقطة من الأصل، والإضافة من س.

(٢) في الأصل (عررة) والتصويب من س.

(٣) هو: ابن معاوية بن خديج ـ تقدم ـ.

(٤) في الأصل (ابن) والتصويب من س، وهو: عمرو بن عبدالله الهمداني ـ تقدم ـ.

(٥) هو: سَلَّام بن سليم الحنفي ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه مسلم ١/٤٥٢ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ـ من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس عن زهير به، وأخرجه أحمد ١/٤٠٢، ٤٢٢، ٤٤٨، ٤٦١ من أربعة طرق ـ الأول من طريق يحيى بن آدم عن زهير به، والثاني من طريق أبي داود الطيالسي عن زهير به، والثالث من طريق معمر عن أبي إسحاق به، والرابع من طريق حسن بن موسى عن زهير به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١/١٤١ كتاب الصلاة ـ أبواب الجمعة ـ باب التغليظ في التهاون بصلاة الجمعة وتركها عمداً. . . ـ من طريق أبي داود الطيالسي عن زهير به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/١٧٥ كتاب الجمعة ـ =

[٢٥٩] أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، أخبرنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِاللَّهِ[١] البصريُّ، حَدَّثنا محمدُ بنُ عبدِالوهابِ[٢]، أخبرنا خالـدُ بنُ مَخْلدٍ[٣]، حَدَّثنا محمـدُ بنُ جعفرٍ[٤]، حَـدَّثني محمدُ بنُ عمـرِو بن علقمةَ، عن عبيدةَ بنِ سفيان[٥] الحضرميِّ، عن (أبي الجَعْد)[٦] الضَّمْـريِّ، قال:

= جماع أبواب الصلاة قبل الصـلاة ـ باب التغليظ في التخلف عن شهـود الجمعة ـ من طريق عمرو بن خالد عن زهير بـه. وأخرجـه ابن أبي شيبة ١٥٥/٢ كتاب الصلوات ـ في تفريط الجمعة وتركها ـ من طريق الفضل بن دكين به، وأخرجه عبدالرزاق ١٦٦/٣ كتاب الجمعة ـ باب من لم يشهـد الجمعة ـ من طريق معمر عن أبي إسحاق به، وأخرجه الحاكم ٢٩٢/١، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجـاه ـ، وأخرجـه البيهقي في السنن ١٧٢/٣، كتـاب الجمعـة ـ بـاب التشـديـد على من تخلف عن الجمعة ـ.

[٢٥٩] إسناده حسن.

(١) هـو: ابن دِرْهم، أبو عثمـان النيسابـوري المُطَّوعي الغـازِي، المعروف بالبصري قال الذهبي: الإمام القدوة الزاهد الصالح (ت ٣٣٤ هـ). السير ٣٦٤/١٥.

(٢) هو: ابن حبيب بن مِهْران ـ تقدم ـ.

(٣) القَطَواني ـ بفتح القاف والطاء ـ أبوالهيثم البَجَلي مولاهم الكوفي، قال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو داود: صدوق لكنـه يتشيع، وقـال الحافظ: صدوق يتشيع وله أفراد (ت ٢١٣ هـ).
الجرح ٣٥٤/٣، الكامل لابن عدي ٩٠٤/٣، الميزان ٦٤٠/١، التهذيب ١١٦/٣، التقريب ٢١٨/١.

(٤) هو: ابن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني، ثقة، ـ من السابعة ـ.
الجرح ٢٢٠/٧، الكاشف ٢٥/٣، التهذيب ٩٤/٩، التقريب ١٥٠/٢.

(٥) هو: ابن حارث الحضرمي المدني، ثقة، ـ من الثالثة ـ.
الجرح ٩١/٦، الكاشف ٢١١/٢، التهذيب ٨٣/٧، التقريب ٥٤٧/١.

(٦) في الأصل (أبي جعد) وما أثبته من س، وهو: أبو الجعد الضمري، قيل =

قال رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم: «مَنْ تركَ الجُمُعَةَ، ثلاثَ مراتٍ، تَهاوناً بها طَبَعَ [اللَّهُ](1) عَلَى قَلْبِهِ»(2).

[٢٦٠] أخبرنا (أبو طاهر الفقيهُ)(3)، أخبرنا أبو عثمانَ(4)، حدَّثنا

= اسمه أدرع، وقيل عمر، وقيل جُنادة، صحابي له حديث، قيل قتل يوم الجمل.
الإصابة ٧/٣١، التهذيب ١٢/٤، التقريب ٢/٤٠٥.

(1) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(2) أخرجه الترمذي ٢/٣٧٣ أبواب الجمعة ـ باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عُذْرٍ ـ من طريق عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو به ـ وقال: حديث حسن وأخرجه أبو داود ١/٦٣٨ كتاب الصلاة ـ باب التشديد في ترك الجمعة ـ من طريق يحيى عن محمد بن عمرو به، وأخرجه النسائي ٣/٨٨ كتاب الجمعة ـ باب التشديد في التخلف عن الجمعة ـ من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو به، وأخرجه أحمد ٣/٤٢٤ من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٤ كتاب الصلوات ـ في تفريط الجمعة وتركها ـ من طريق يزيد بن هارون ومحمد بن بشر وابن إدريس عن محمد بن عمرو به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/١٧٦ كتاب الجمعة ـ جماع أبواب الصلاة قبل الصلاة ـ باب ذكر الدليل على أن الطبع على القلب بترك الجمعات... من طريق يحيى بن سعيد ويزيد بن هارون عن محمد بن عمرو به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ١/٢٣٧ كتاب الإيمان ـ باب ما جاء في الشرك والنفاق ـ ذكر إطلاق اسم النفاق على غير مَنْ ذُكر إذا تخلف عن إتيان الجمعة ثلاثاً ـ نحو لفظ الباب ـ من طريق سفيان عن محمد بن عمرو به، وأخرجه الحاكم ١/٢٨٠ كتاب الجمعة ـ من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو به ـ وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/١٧٢ كتاب الجمعة ـ باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ـ.

[٢٦٠] إسناده صحيح.

(3) في الأصل (طاهر) والتصويب من ش. =

محمدُ بنُ عبدِالوهابِ[1]، أخبرنا يعلى بنُ عبيدٍ[2]، حَدَّثنا محمدُ بنُ عمرو بن علقمةَ فذكر بإسناده مثلَه[3].

[٢٦١] أخبرنا (أبو)[4] الحسينِ علي بنُ محمدِ بن بِشْرانَ ببغدادَ، أخبرنا أبو جعفرٍ محمد بنُ عمروٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثنا محمد بنُ عبدِالملكِ الدّقِيْقيُّ، حَدَّثنا يزيد بنُ هارونَ[5]، أخبرنا فضيل بن مرزوقٍ[6]، حدثني الوليد بنُ بُكَيْرٍ[7]، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بن محمدٍ[8]، عن علي بنِ زيدٍ[9]،

= (٤) هو: عمرو بن عبدالله بن دِرْهم ـ تقدم ـ.

(١) هو: ابن حبيب بن مهْران ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن أبي أمية ـ تقدم ـ.

(٣) رواية يعلى بن عبيد، أخرجها البيهقي في الشعب ٢١٤/١ ب ـ فضل الجمعة ـ وقد تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٥٩).

[٢٦١] إسناده ضعيف جداً، فيه عبدالله بن محمد العدوي متروك الحديث.

(٤) في الأصل (ابن) والتصويب من س.

(٥) هو: ابن زاذان السلمي ـ تقدم ـ.

(٦) الأغرّ ـ بالمعجمة والراء ـ الرقاشي الكوفي، أبو عبدالرحمٰن، قال أبو حاتم: هو صدوق الحديث يهم كثيراً يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: أرجو أن لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: صدوق يهم ورمي بالتشيع (ت في حدود ١٬٦٠ هـ).
الجرح ٧٥/٧، الكامل لابن عدي ٢٠٤٥/٦، الكاشف ٣٣٢/٢، التهذيب ٢٩٨/٨، التقريب ١١٣/٢.

(٧) التميمي، أبو جَناب ـ بفتح الجيم ثم النون ـ الكوفي، قال أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: لين الحديث، من الثامنة.
الجرح ٢/٩، الكاشف ٢٠٩/٣، التهذيب ١٣١/١١، التقريب ٣٣٢/٢.

(٨) العدوي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال الذهبي: واه، وقال الحافظ: متروك، رماه وكيع بالوضع، ـ من السابعة ـ. =

عن سَعِيْد بنِ المسيِّب، عن جابر بنِ عبدِاللَّهِ، قال: سمعتُ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم على منبرِهِ يقولُ: «يا أيُّها الناسُ تُوبوا إلىٰ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ قَبْلَ أنْ تَمُوتُوا، وَبادِرُوا بالأعْمَالِ الصَّالِحَةِ، / وصِلوا الذي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبكُمْ، بكثرةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وكثرةِ الصَّدَقَةِ في السِّرِّ والعلانيةِ، تُؤجَروا وتُحْمَدوا وتُرْزَقوا، واعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ قد فرضَ عليكُمُ الجمعةَ، فريضةً مكتوبةً في مَقَامي هذا، في شَهْرِي هذا، في عَامِي هذا، إلىٰ يَوْمِ القِيامةِ، مَنْ وَجَدَ إليها سبيلاً، فَمَنْ تَرَكَهَا في حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي جحوداً بها، واسْتِخْفَافاً بها، وَلَهُ إِمَامٌ جائرٌ أو عادلٌ[1] فلا جَمَعَ اللَّهُ شملَهُ، [ألا][2] ولا بَارَكَ [اللَّهُ][3] لَهُ في أمْرِهِ، ألا، وَلاَ صلاةَ لَهُ، ألاَ، ولا وضوءَ لَهُ، ألا، وَلاَ زكاةَ لَهُ، ألا، وَلاَ حَجَّ لَهُ، ألا، وَلاَ بِرَّ لَهُ، حَتَّى يَتُوبَ، فإن تابَ، تابَ اللَّهُ عليهِ، ألا، وَلاَ (تَؤُمَّنَّ)[4] امْرَأَةٌ رَجُلاً، ألا، وَلاَ يَؤُمَّنَّ أعْرابِي مُهَاجِراً، ألا، (وَلاَ يَؤُمَّنَّ)[5] فاجرٌ مؤمناً، إلاَّ أنْ يَقْهَرهُ (سلطانٌ)[6] يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ»[7].

[٨٧ ب]

= الجرح ٥/١٥٦، المجروحين ٢/٩، الكامل لابن عدي ٤/١٤٩٨، الكاشف ٢/١١٤، التهذيب ٦/٢١، التقريب ١/٤٤٨.

(٩) هو: ابن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان ـ تقدم ـ.

(١) في س (عادل أو جائر).

(٢) (٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٤) في الأصل (يؤمن) وما أثبته من س.

(٥) في الأصل (يأمن) وما أثبته من س.

(٦) في الأصل (لسلطان) وما أثبته من س.

(٧) أخرجه ابن ماجه ١/٣٤٣ كتاب إقامة الصلاة ـ باب في فرض الجمعة من طريق محمد بن عبدالله بن نمير عن الوليد بن بكير به، وأخرجه العقيلي =

قال الشيخُ رحمه الله:

[٢٦٢] ورواه أيضاً عبيد بنُ يعيش[١]، عن الوليدِ بنِ بكيرٍ بإسناده غيرَ أنَّه قال: خطبنا رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم في يـومِ الجمعةِ، فقال: «يا أيُّها النَّاس توبوا إلى ربكم، من قبل أن تَمُوتُـوا، وبَادِرُوا بالأعمالِ الصالحةِ الزاكيةِ، من قَبْـلِ أَنْ تُشْغَلُوا» ثم سَاق الحـديث بمعناه، وهذا الحديثُ/ تفرد به بهذا الإسْنادِ عبدُاللَّهِ بنُ محمدٍ العدويّ هذا واللَّهُ أعلمُ. [٨٨ أ]

حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بن يوسفَ، حَدَّثنا أبو بكرٍ (أحمـدُ)[٢] بنُ طاهـرٍ النَّسوي بنَسَا[٣]، حَدَّثنا أبو عبدِاللَّهِ محمد بن أيوبَ[٤] البَجَليُّ، حَدَّثنا

= ٢٩٨/٢ من طريق عبدالله بن صالح عن الوليد بن بكير به، وأخرجه ابن عـدي ١٤٩٨/٤ من طريق يعقـوب بن إبراهيم عن الـوليد بن بكيـر به، وأخـرجه البيهقي في السنن ١٧١/٣ كتـاب الجمعة ـ وقـال: عبدالله بن محمد العدوي منكر الحديث لا يتابع في حديثه قاله محمد بن إسماعيل البخاري، وأخرجه الواحدي في الوسيط ـ الجزء الأخير ـ ص ١٦٨ ب ـ ١٦٩ أ تفسير سورة الجمعة ـ من طريق سفيان بن وكيع بن عبدالرحمٰن عن الوليد بن بكير به ـ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧٢١/٧ ـ ٧٢٢ في وجوب الجمعة وأحكامها ـ وعزاه لابن ماجه والبيهقي في السنن ـ، كما ذكره الألباني في إرواء الغليل ٥٠/٣ باب صلاة الجمعة ـ وضعفه ـ.

[٢٦٢] إسناده ضعيف جداً.

(١) رواية عبيـد بن يعيش أخـرجهـا البيهقي في الشعب ٢١٥/١أ ـ فصـل الجمعة ـ.

(٢) في الأصل (عبيدالله) والتصويب من ش، ـ لم أجد له ترجمة ـ.

(٣) نسا: مدينة بخراسان، وهي مدينة وبئة جداً يكثر بها خروج العرق المدينيّ حتى إن الصيف قلّ من ينجـو منـه من أهلهـا. انـظر: معجم البلدان ٢٨١/٥ ـ ٢٨٢.

(٤) هو: ابن يحيى بن ضريس ـ تقدم ـ.

(عبيدُ)[1] بنُ يعيشٍ فذكره.

[٢٦٣] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ رحمه اللَّهَ، حَدَّثنا أبو بكرِ بنُ إسحاقَ الفقيهُ أخبرنا (عبيد)[2] بنُ محمدٍ العجل، حَدَّثني العباس بنُ عبدِالعظيمِ[3]، حَدَّثني إسحاقُ بنُ منصورٍ[4]، حَدَّثنا هُرَيم بنُ سفيانَ[5]، عن إبراهيمَ بن محمدِ بن المُنْتَشِرِ[6]، عن قيسِ بن مسلمٍ[7]، عن طارقِ بنِ شهابٍ[8]، عن أبي موسى[9]، عن النَّبي

---

(١) المَحَاملي، أبو محمد الكوفي العطار، ثقة (ت ٢٢٨ هـ).
الجرح ٦/٥، الكاشف ٢/٢١١، التهذيب ٧/٧٨، التقريب ١/٥٤٦.

[٢٦٣] إسناده صحيح.

(٢) في الأصل (عبيدالله) والتصويب من س، وهو: الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي أبو علي، قال الخطيب: كان ثقة متقناً حافظاً، ونعته الذهبي فقال: الحافظ الإمام المجود، وقيل: إنَّ يحيى بن معين هو الذي لقبه عُبَيْداً العِجْل (ت ٢٩٤ هـ).
تاريخ بغداد ٨/٩٣، السير ١٤/٩٠، شذرات الذهب ٢/٢١٦.

(٣) هو: ابن إسماعيل العنبري، أبو الفضل البصري، ثقة حافظ (ت ٢٤٠ هـ).
الجرح ٦/٢١٦، الكاشف ٢/٥٩، التهذيب ٥/١٢١، التقريب ١/٣٩٧.

(٤) السلولي ـ بفتح المهملة واللامين ـ مولاهم أبو عبدالرحمٰن، قال الحافظ: صدوق تكلم فيه للتشيع (ت ٢٠٤ هـ).
الجرح ٢/٢٣٤، الكاشف ١/٦٥، التهذيب ١/٢٥٠، التقريب ١/٦١.

(٥) البَجَلي، أبو محمد الكوفي، صدوق، ـ من كبار التاسعة ـ.
الجرح ٩/١١٧، الكاشف ٣/١٩٤، التهذيب ١١/٣٠، التقريب ٢/٣١٧.

(٦) الأجدع الهمداني الكوفي، ثقة، ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٢/١٢٤، الكاشف ١/٤٦، التهذيب ١/١٥٧، التقريب ١/٤٢.

(٧) الجَدَلي ـ تقدم ـ. =

صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم، قال: «الجمعةُ حَقٌّ واجبُ على كلِ مسلمٍ في جماعةٍ، إلا أربعة: عَبْدٌ مملوك، أو إمرأة، أو صبيٌّ، أو مريض»(١).

قال الشيخ رضي الله عنه: تفرد بِوَصْلِهِ عُبَيْد العجلِ، ورواهُ أبو داود السجستانيُّ عن عباسٍ، دونَ ذِكْرِ أَبِيْ موسى.

[٢٦٤] أخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاقَ، حَدَّثنا أبو بكر أحمدُ بن

= (٨) ابن عبد شمس البَجَلي ـ تقدم.

(٩) عبدالله بن قيس بن سليم بن حَضَّار ـ بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة ـ أبو موسى الأشعري، صحابي مشهور، أمّره عمر ثم عثمان، هو أحد الحكمين بصفين (ت ٥٠ هـ) وقيل بعدها.
الإصابة ٤/١١٩، التهذيب ٥/٣٦٢، التقريب ١/٤٤١.

(١) أخرجه أبو داود ١/٦٤٤ كتاب الصلاة ـ باب الجمعة للملوك والمرأة ـ من طريق عباس بن عبدالعظيم به، وأخرجه الدارقطني ٢/٣ كتاب الجمعة ـ باب من تجب عليه الجمعة ـ من طريق إبراهيم بن إسحاق عن إسحاق بن منصور به، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/٣٨٦ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن إسحاق بن منصور به ـ ثلاثتهم أخرجاه من حديث طارق بن شهاب عن النبي ﷺ، وأخرجه الحاكم ١/٢٨٨ كتاب الجمعة ـ من طريق أبي بكر بن إسحاق به ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بهريم بن سفيان ولم يخرجاه ـ وقال الذهبي: صحيح، وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار ٢/٧٥ أ كتاب الجمعة ـ من لا جمعة عليه ـ، كما أخرجه في السنن ٣/١٧٢ كتاب الجمعة ـ باب من تجب عليه الجمعة ـ من حديث طارق بن شهاب عن النبي ﷺ ـ وقال: ورواه عبيد بن محمد العجلي عن العباس بن عبدالعظيم ـ فوصله بذكر ـ أبي موسى الأشعري وليس بمحفوظ، وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير ٢/٦٥ كتاب الجمعة ـ حديث رقم (٦٥٠) ـ وقال: وصححه غير واحد.

[٢٦٤] إسناده صحيح.

(سلمانَ)[1] الفقيه، حَدَّثنا محمد بن الهيثم[2]، حَدَّثنا محمد بنُ كثيرٍ[3]، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ، يقولُ: كانَ عِنْدَنا رجلٌ صيَّادٌ يُسَافِرُ يومَ الجمعة، يَصْطَادُ ولا يَنْتَظِرُ الجُمعَةَ، فخرجَ يوماً فَخُسِفَ بِبَغْلَتِهِ، فلم يَبْقَ مِنْها/ إلَّا أُذنُها[4].

[٨٨ ب]

قال الشيخُ رضي الله عنه: وروينا:

[٢٦٥] عن مجاهدٍ، أنَّ قوماً سافروا يومَ الجمعةِ حينَ زالتِ الشَّمسُ، فَاضْطَرَمَ عليهم خبأهُم، من غيرِ أَنْ يَرَوا ناراً[5].

---

(١) في الأصل (سليمان) والتصويب من ش، وهو: أحمد بن سَلْمَانَ ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن حماد بن واقد الثقفي مولاهم، أبو الأحوص البغدادي ثم العُكْبَري قاضيها، ثقة حافظ (ت ٢٩٩ هـ).
الكاشف ٩٢/٣، التهذيب ٤٩٨/٩، التقريب ٢١٥/٢.

(٣) هو: ابن أبي عطاء الثقفي الصنعاني، ضعفه أحمد ولينه البخاري وقال ابن معين: كان صدوقاً، ونقل عنه أنه ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: مختلف فيه، صدوق اختلط بآخره، وقال الحافظ: صدوق كثير الغلط (ت ٢١٦ هـ).
الجرح ٦٩/٨، الكامل لابن عدي ٢٢٥٨/٦، الكاشف ٨١/٣، التهذيب ٤١٥/٩، التقريب ٢٠٣/٢.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب ٢١٥/١ ب ـ فضل الجمعة ـ، وذكره السيوطي في اللمعَة في خصائص الجمعة ص ٥٩ ـ الخصوصية الرابعة والأربعون ـ تحريم السفر فيه قبل الصلاة ـ وعزاه للدينوري في المجالسة.

[٢٦٥] إسناده صحيح كما ورد في الشعب.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠٦/٢ كتاب الصلوات ـ من كره إذا حضرت الجمعة أن يخرج حتى يصلي ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢١٥/١ ب ـ فضل الجمعة ـ، وذكره السيوطي في اللمعة في خصائص الجمعة ص ٥٩ الخصوصية الرابعة والأربعون ـ تحريم السفر فيه قبل الصلاة ـ وعزاه لابن أبي شيبة.

قال الشيخ رضي الله عنه: هذا لأنَّ حضورَ الجمعةِ يَتَعَيَّنُ بعدَ زوالِ الشمسِ، فإذا تركها من غيرِ عذرٍ، استحقَّ الوعيدَ إلَّا أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ، فأما إذا كان مسافراً فلا بأسَ له بتركِ الجمعةِ.

[٢٦٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عَبْدان، أخبرنا أحمد بنُ عُبيد[١]، حَدَّثنا علي بنُ الحسنِ بن بيانٍ[٢]، حَدَّثنا سعيد بنُ سليمانَ[٣]، حَدَّثنا محمد بنُ طلحةَ بن مصرفٍ[٤]، عن الحكم (بن)[٥] عمروٍ عن ضِرَارِ بنِ (عَمْرٍو)[٦]، عن أبي عبدِاللَّهِ (الشامي)[٧]، عن تَمِيم الدارِي[٨]، عن

---

[٢٦٦] إسناده ضعيف جداً، فيه الحكم بن عمرو، وقد اتُّهم بالكذب.

(١) الصفار، أبو الحسن البصري ـ تقدم ـ.

(٢) أبو الحسن المقرىء، المعروف بالباقلاني، قال الدارقطني: ثقة (ت ٢٨٤ هـ).
تاريخ بغداد ١١/٣٧٥.

(٣) الضَّبِّيُّ، أبو عثمان الواسطي ـ تقدم ـ.

(٤) اليامي، كوفي، قال الذهبي: صدوق مشهور محتج به في الصحيحين، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره (ت ١٦٧ هـ).
الجرح ٧/٢٩١، الميزان ٣/٥٨٧، التهذيب ٩/٢٣٨، التقريب ٢/١٧٣.

(٥) في الأصل (أبي) وما أثبته من س، وهو: الحكم بن عمرو الجزري، أبو عمرو، قال البخاري: لا يتابع على حديثه ـ يعني عن تميم ـ الجمعة واجبة إلا على امرأة. . الحديث ـ، وقال الأزدي: كذاب، وقال أبو حاتم: شيخ مجهول، وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: إتّهم بالكذب.
التاريخ الكبير ٢/٣٣٧، الجرح ٣/١١٩، ديوان الضعفاء للذهبي ص ٧٠، الميزان ١/٥٧٨، لسان الميزان ٢/٣٣٧.

(٦) في الأصل (عمر) والتصويب من س، وهو: ضرار بن عمرو، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
الجرح ٤/٤٦٥.

=

النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «الجمعةُ واجبةٌ، إلّا على صبيٍّ، أو مملوكٍ، أو مسافرٍ»[1].

قال الشيخُ الإمامُ رضي الله عنه: ورواه إسماعيلُ بنُ أبانٍ[2]، عن محمدِ بنِ طلحةَ وزاد فيه ـ المرأةَ والمريضَ ـ.

= (٧) في الأصل (الشافعي) والتصويب من س، وهو: أبو عبدالله الأشعري الشامي، ثقة، ـ من الثانية.
الجرح ٣٩٩/٩، الكاشف ٣١٢/٣، التهذيب ١٤٧/١٢، التقريب ٤٤٤/٢.

(٨) ابن أوس بن خارجة ـ تقدم ـ.

(١) أخرجه العقيلي ٢٢٢/٢ من طريق حجاج بن محمد بن طلحة به، وذكره أبو حاتم في علل الحديث ٢١٢/١ علل أخبار رويت في الجمعة ـ رقم ٦١٣ ـ وفيه قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٩/٢ من طريق أسد بن موسى عن محمد بن طلحة به، وأخرجه البيهقي في السنن ١٨٣/٣ كتاب الجمعة ـ باب من لا تلزمه الجمعة ـ، وأخرجه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد ١٨٨/١٦ من طريق أبي عامر العقدي عن محمد بن طلحة به، وذكره الألباني في إرواء الغليل ٥٥/٣ باب صلاة الجمعة ـ وقال: إسناده واه جداً.

(٢) رواية إسماعيل بن أبان أخرجها البخاري في التاريخ ٣٣٧/٢ رقم (٢٦٦٤).

فصــــل
في هيئةِ الجُمعَةِ والتَّبْكِيْرِ إليها

[٢٦٧] أخبـرنا الشيـخُ الإمامُ أبـو بكـرٍ أحمـدُ بنُ الحسينِ بن عليٍّ البيهقيُّ رضي اللَّهُ عنـه، أخبرنـا أبو الحسينِ/ محمـد بن الحسينِ[1] [٨٩ أ] القـطَّانُ بِبَغْدَادَ، أخبـرنا أبـو عمرٍو ابنُ السمَّـاكِ، حـدَّثنـا محمـد بنُ عبيدِاللَّهِ بنِ المُنَادِي[2]، حَدَّثنا شبابة بنُ سوَّارٍ[3]، حَدَّثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن (سعيدِ)[4] بن أبي سعيدٍ المُقْبـريِّ، عن أبيه[5]، عن عبـدِاللَّهِ بنِ وَدِيعةَ[6]، عن سلمانِ الخيرِ، عن رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنَّهُ

---

[٢٦٧] إسناده صحيح.

(١) ابن محمد بن الفضل ـ تقدم ـ.

(٢) محمد بن عبيدالله بن يزيد البغدادي، أبو جعفر بن أبي داود بن المنادي، صدوق (ت ٢٧٢ هـ).
الجرح ٨/٣، السير ١٢/٥٥٥، التهذيب ٩/٣٢٥، التقريب ٢/١٨٨.

(٣) المدائني، أصله من خراسان، يقال: كان اسمه مروان مولى بني فزارة، ثقة حافظ رمي بالإرجاء (ت ٢٠٦ هـ).
الجرح ٤/٣٩٢، الكاشف ٢/٣، التهذيب ٤/٣٠٠، التقريب ١/٣٤٥.

(٤) في الأصل (سعد) والتصويب من س.

(٥) كيسان بن سعيد المَقْبُري ـ تقدم ـ.

(٦) هو: ابن خِدام ـ بكسر المعجمة ـ الأنصاري المدني، مختلف في صحبته ووثقه ابن حبان، قتل بالحرة.
الإصابة ٦/٣١٥، التهذيب ٦/٦٨، التقريب ١/٤٥٩.

قال: «لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يوم الجمعةِ، (ثم)[1] يَمَسُّ مِنْ دُهْنِهِ، أو طيبِ أهلهِ، ثم يَـأْتِي المسجدَ، ولا يُفَـرِّقُ بَيْنَ اثنيـنِ ثم يُنْصِتُ إذا تكلَّمَ الإمام، إلَّا غُفِرَ لَهُ، ما بَيْنَهُ وبَيْنَ الجمعةِ الأُخْرى»[2].

ورواه غيرُهُ عن ابْنِ أَبي ذئبٍ[3]، وزاد فيه - وَيتَطَهَّر ما اسْتَطاعَ مِنْ طُهْرٍ -.

[٢٦٨] وأخبرنا أبـو عبدِاللَّهِ محمـد بنُ عبدِاللَّهِ الحـافظ رحمه الله، أخبرنا أحمد بنُ جعفرٍ القطيعيُّ[4]، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ بنُ أحمدَ بن حنبلٍ،

---

(١) في الأصل (حتى) وما أثبته من س.

(٢) أخرجه البخاري ٢١٣/١ كتاب الجمعة - باب الدُّهن للجمعة - من طريق آدم عن ابن أبي ذئب به، وفي - باب لا يُفَرَّق بين اثنين يوم الجمعة ٢١٨/١ من طريق عبدالله عن ابن أبي ذئب به -، وأخرجه النسائي ١٠٤/٣ كتاب الجمعة - باب فضل الإنصات وترك اللغو يوم الجمعة - من طريق القَرْثَع الضبي عن سلمان به، وأخرجه أبو داود الطيالسي، انظر: منحة المعبود ١٤٢/١ أبـواب الجمعة - بـاب ما جـاء في الغسـل للجمعـة والـطيب والسواك. . . - من طريق ابن أبي ذئب به، جميعهم نحو لفظ البـاب - وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ١٩٤/٤ باب صـلاة الجمعة - ذكـر مغفرة الله جل وعلا لمن أتى الجمعة بشرائطها إلى الجمعة التي تليها - من طريق عثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٤٢/٣ - ٢٤٣ كتاب الجمعة - باب السنة في التنظيف يوم الجمعة -.

(٣) رواية ابن أبي ذئب - وزيادته - أخرجه البخاري ٢١٣/١ كتـاب الجمعة باب الدُّهن للجمعة -، وفي - باب لا يُفَرَّق بين اثنين يوم الجمعة ٢١٨/١ وأخـرجها البيهقي في السنن ٢٤٢/٦ كتـاب الجمعـة - بـاب السنـة في التنظيف يوم الجمعة.

[٢٦٨] إسناده حسن.

(٤) هو: ابن حمدان بن مالك بن شبيب، أبو بكر البغدادي القطيعي الحنبلي، =

حَـدَّثني إسماعيـل بن إبراهيم[1]، عن محمـدِ بنِ إسحاقَ[2]، حَـدَّثني محمد بنُ إبراهيمَ[3]، عن أبي سلمـةَ بنِ عبدِالـرحمٰنِ وأبي أُمامـةَ بنِ سهـلٍ[4]، عن أبِي هريـرةَ، وأبي سعيدٍ، قـالا: سمعنـا رسـولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم يقول: «مَنْ اغتسـلَ يومَ الجمعـةِ، واسْتَنَّ[5]، ومَسَّ من طيبٍ، إنْ كانَ عِنْدَهُ، ولبسَ أحسنَ ثيابِهِ، ثمَ جـاءَ إلى/ [٨٩ ب] المسجدِ، ولم يتخطَ رقابَ الناسِ ثم ركعَ ما شاءَ اللَّهُ أن يركعَ، ثم أنْصَتَ إذا خَرَجَ إمامهُ حتى يُصليَ، كانتْ كفارة لما بينها وبينَ الجمعةِ التي كانَتْ قَبْلَهَا». يقولُ أبو هريرةَ: (وزيادةَ ثلاثـةِ أيامٍ)[6]، إن اللَّهَ تعالى قد جعلَ الحسنةَ بعشرةِ أَمْثَالِها[7].

= قال الحاكم: ثقة مأمون، وقال الخطيب: لم نر أحداً ترك الإحتجاج به، وقال الذهبي: صدوق في نفسه مقبول تغير قليلاً (ت ٣٦٨ هـ).
تاريخ بغداد ٤/٧٣، الميزان ١/٨٧، لسان الميزان ١/١٤٥.

(١) هو: ابن مقسم الأسدي مولاهم، أو بشر البصري المعروف بابن عُلَيّة، ثقة حافظ (ت ١٩٣ هـ).
الجرح ٢/١٥٣، الكاشف ١/٦٩، التهذيب ١/٢٧٥، التقريب ١/٦٦.

(٢) هو: ابن يسار ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن الحارث بن خالد ـ تقدم ـ.

(٤) أسعد بن سَهْلِ بن حُنَيْف ـ بضم المهملة ـ الأنصاري، أبو أمامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة له رؤية لم يسمع من النبي ﷺ (ت ١٠٠ هـ).
طبقات ابن سعد ٥/٨٢، التهذيب ١٢/١٣، التقريب ١/٦٤.

(٥) قوله: (واسْتَنَّ)، الاسْتِنان: اسْتعمال السِّواك، وهو افْتِعَال من الأسْنان: أي يُمِرَّه عليها.
انظر: النهاية لابن الأثير ٢/٤١١.

(٦) في الأصل (وثلاثة أيام زيادة) وما أثبته من س.

(٧) أخرجه أبـو داود ١/٢٤٤ ـ ٢٤٥ كتاب الطهارة ـ بـاب في الغسل يـوم =

[٢٦٩] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، حَدَّثنا أبو العبَّاسِ محمد بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا أحمد بنُ (عبدِالحمِيد)[1] الحارثيُّ، حَدَّثنا حسين بنُ عليٍّ[2] الجعفيُّ، حَدَّثنا عبدُالرحمٰنِ بنُ يزيد بن جابرٍ، عن أبي الأشعثِ (الصنعانيُّ)[3]، عن أوسِ بنِ أوسٍ[4] قال: قال رسول اللَّهِ

= الجمعة ـ من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به، وأخرجه أحمد ٨١/٣ من طريق إبراهيم الدورقي عن محمد بن إسحاق به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ١٤٢/١ أبواب الجمعة ـ باب ما جاء في الغسل للجمعة والطيب والسواك. . . ـ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إبراهيم به، وأخرجه ابن خزيمة ١٣٠/٣ ـ ١٣١ جماع أبواب الطيب والتسوك واللبس للجمعة ـ باب فضيلة التطيب والتسوك ولبس أحسن ما يجد. . . ـ من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن إسماعيل بن إبراهيم به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ١٩٤/٤ باب صلاة الجمعة ـ ذكر البيان بأن السواك ولبس المرء أحسن ثيابه من شرائط الجمعة ـ من طريق الدورقي عن إسماعيل بن إبراهيم به، وأخرجه الحاكم ٢٨٣/١ كتاب الجمعة ـ من طريق أحمد بن جعفر القطيعي به ـ وقال الذهبي: على شرط مسلم، وأخرجه البيهقي في السنن ١٤٣/٣ كتاب الجمعة ـ باب السنة في التنظيف يوم الجمعة ـ.

[٢٦٩] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (عبدالجبار) والتصويب من س، وهو: أحمد بن عبدالحميد بن خالد، أبو جعفر الحارثي الكوفي، قال الذهبي: المحدث الصدوق (ت ٢٦٩ هـ).
السير ٥٠٨/١٢.

(٢) هو: ابن الوليد الجعفي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (الصغاني) والتصويب من س.

(٤) الثقفي، صحابي سكن دمشق.
الإصابة ٨١/١، التهذيب ٣٨١/١، التقريب ٨٥/١.

صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم وذكرَ يومَ الجمعةِ: «مَنْ غَسَلَ واغْتَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ، وَدَنا وأنصتَ واسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَه[1] وَبَيْنَ الجمعةِ، وزيادةُ ثلاثةِ أيامٍ، ومَنْ مسَّ الحصى فقد لغا»[2].

ورواه (حسانُ بنُ عطيةَ)[3]، عن أبي الأشعثِ: غيرَ أنَّه قال: «ثم بَكَّرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الإمام، واسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أجرَ صِيَامها وَقِيَامها»[4].

---

(١) في س (ما بين الجمعة إلى الجمعة).

(٢) أخرجه الترمذي ٢/٣٦٧ - ٣٦٨ أبواب الجمعة - باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة - من طريق يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني به - وقال: حديث حسن، وأخرجه النسائي ٣/٩٥ كتاب الجمعة - فضل المشي إلى الجمعة - من طريق الوليد عن عبدالرحمٰن بن يزيد به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/١٢٨ جماع أبواب الغسل للجمعة - باب ذكر فضيلة الغسل يوم الجمعة إذا ابتكر المغتسل... - من طريق عبدة عن حسين بن علي به، ثلاثتهم نحو لفظ الباب، وأخرجه الحاكم ١/٢٨١ كتاب الجمعة - من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٢٧ كتاب الجمعة - باب فضل التبكير إلى الجمعة -.

(٣) في الأصل (جابر بن عبد عطية) والتصويب من س، وهو: حسان بن عطية المحاربي مولاهم، أبو بكر الدمشقي، ثقة فقيه عابد (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٣/٢٣٦، الكاشف ١/١٥٧، التهذيب ٢/٢٥١، التقريب ١/١٦٢.

(٤) أخرجه أبو داود ١/٢٤٦ كتاب الطهارة - باب في الغسل يوم الجمعة - من طريق محمد بن حاتم به، وأخرجه النسائي ٣/٩٥ كتاب الجمعة - فضل غسل يوم الجمعة من طريق يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث به، وأخرجه ابن ماجه ١/٢٤٦ كتاب إقامة الصلاة - باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك به، وأخرجه =

[٢٧٠] أخبرنا أبو علي الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكر بن داسة، حدثنا أبو داودَ[1]، حَدَّثنا محمد بنُ حاتمٍ (الجَرْجَرائيُّ)[2]، حَدَّثنا ابنُ المباركِ[3]، / عن الأَوْزَاعيِّ، حَدَّثنا حسانُ بنُ عطيةَ، حَدَّثني أبو الأشعثِ[4]، حَدَّثني أوسُ بنُ أوسٍ الثقفيُّ، قالَ: سمعتُ رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الجُمعةِ واغْتَسلَ ثم بَكَّرَ وابْتكرَ . . .» فذكره[5]. [٩٠أ]

= أحمد ٤/٩-١٠ من طريق إبراهيم بن إسحاق عن ابن المبارك به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/١٣٢ جماع أبواب التهجير إلى الجمعة. . . - باب فضل التبكير إلى الجمعة . . . - من طريق يحيى بن الحارث عن أبي لأشعث الصنعاني به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ٤/١٩٦ باب صلاة الجمعة - ذكر البيان بأن الله جل وعلا بتفضله يعطي الجائي إلى الجمعة. . . - من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك به، وأخرجه الحاكم ١/٢٨٢ كتاب الجمعة - من طريق عبدان عن عبدالله بن المبارك به - وقال: قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأظنه لحديث واه لا يعلل مثل هذه الأسانيد بمثله - وقال الذهبي: وله علة مهدرة، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٢٩ كتاب الجمعة - باب فضل المشي إلى الصلاة وترك الركوب إليها -، وفي هذا الحديث قدم الإمام البيهقي المتن على السند -.

[٢٧٠] إسناده صحيح.

(١) سليمان بن الأشعث السجستاني - تقدم -.

(٢) في الأصل (الجرجائي) والتصويب من س، وهو: محمد بن حاتم بن يونس الجَرْجَرَائي - بجيمين بينهما راء ثم راء - المصيصي، أبو جعفر العابد، لقبه حُيَي، ثقة (ت ٢٢٥ هـ).
الجرح ٧/٢٣٨، الكاشف ٣/٢٧، التهذيب ٩/١٠٣، التقريب ٢/١٥٢.

(٣) عبدالله بن المبارك المروزي - تقدم -.

(٤) شراحيل بن آدة - تقدم -.

(٥) قدم البيهقي المتن على الإسناد، وقد تقدم تخريجه.

قال الشيخ رضي الله عنه: قولُهُ ـ غَسَلَ ـ أرادَ بـه واللَّهُ أعلمُ، غَسَلَ رأسَهُ ـ يعني من الخِطمِيِّ[1] وغيرِهِ ـ ثم اغْتَسَل، وهذا قـولُ[2] مكحولٍ وسعيدِ بن عبدِالعزيز.

[٢٧١] وفي حديثِ ابن عباسٍ[3]، عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «اغْتَسِلُوا يومَ الجمعةِ، وَاغْسِلوا رؤوسَكُمْ. . .».

[٢٧٢] وفي حديث أبي هريرة[4]، عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إذا كان يومُ الجمعةِ، اغتسل الرَّجلُ، وَغَسَلَ رأسَهُ. . .». دليلٌ على صحةِ هذا التأويل.

ومنهم من رواه ـ غَسَّلَ ـ «بالتشديد» والمرادُ به أوْجَبَ الْغُسـلَ

---

(١) قوله: (الخِطْمِيّ): ضرب من النبات يُغْسَل به، وفي الصحاح: يُغْسَل به الرأس، قال الأزهري: هو بفتح الخاء ومن قال خِطْمِيّ بكسر الخاء فقد لحن. وفي الحديث: أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزىءُ بذلك ولا يصب عليه الماء أي أنه كان يكتفي بـالماء الـذي يغسل بـه الخطمي وينوي به غُسْل الجنابة، ولا يستعمل بعده ماء آخر يخص بـه الغسل.
انظر: اللسان (خطم).

(٢) قـول مكحـول وسعيـد بن عبـدالعـزيـز، أخـرجـه البيهقي في الشعب ١/٢١٣ ب ـ فضل الجمعة ـ.

[٢٧١] إسناده صحيح كما في سنن البيهقي.

(٣) حديث ابن عباس: أخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٤٢ كتـاب الجمعة ـ باب السنة في التنظيف يوم الجمعة ـ.

[٢٧٢] إسناده صحيح كما في سنن البيهقي.

(٤) حديث أبي هريرة: أخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٤٣ كتاب الجمعـة ـ باب السنة في التنظيف يوم الجمعة ـ.

على امرأتِهِ بمباشرتِهِ إياها لكي يَمْنَعَهُ ذلكَ من النَّظرِ إلى المحارمِ، والصحيحُ هو الأولُ[1].

[٢٧٣] أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد الأعرابيُّ، حَدَّثنا أبو عثمانَ سعدانُ بنُ نصر المخرميُّ، حَدَّثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَة، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ، عن أبي هريرةَ يَبْلُغُ بهِ النَّبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ قَالَ: «إذا كانَ يَوْمُ/ الجمعةِ، كانَ على [٩٠ب] كُلِّ بابٍ من أبْوَابِ المسجدِ ملائِكَة، يكتبونَ الأَوَّلَ فالأوَّلُ، فالْمُهَجِّرُ[2]، إلى الصلاةِ كالْمُهْدِي بَدَنَة، ثُمَّ الَّذي يَلِيه كالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ الذي

---

(١) قال النووي: وروى غَسَلَ بتخفيف السين، وغَسَّلَ بتشديدها، روايتان مشهورتان، والأرجح عند المحققين بالتخفيف، فعلى رواية التشديد في معناه ثلاثة أوجه:
أحدها: غَسَّلَ زوجته بأن جامعها فألجأها إلى الغسل، واغتسل هو: قالوا ويستحب له الجماع في هذا اليوم ليأمن أن يرى في طريقه ما يشغل قلبه.
والثاني: إن المراد غَسَّلَ أعضاءه في الوضوء ثلاثاً ثم اغتسل للجمعة.
والثالث: غَسَّلَ ثيابه ورأسه ثم اغتسل للجمعة. وعلى رواية التخفيف في معناه هذه الأوجه الثلاثة:
أحدها: الجماع قاله الأزهري، قال ويقال: غسل امرأته إذا جامعها.
والثاني: غَسَلَ رأسه وثيابه. والثالث: توضأ.
والمختار ما اختاره البيهقي وغيره من المحققين أنه بالتخفيف وأن معناه غَسَلَ رأسه.
انظر: المجموع شرح المهذب ٤/٤١٨.

[٢٧٣] إسناده صحيح.

(٢) قوله: (فَالْمُهَجِّرُ)، التَّهْجير: التَّبْكِير إلى كُلِّ شيء والمُبَادَرَة إليه، والمُهَجِّرُ: أي المُبَكِّر.
انظر: النهاية لابن الأثير ٥/٢٤٦.

يَلِيْهِ كالْمُهْدِي كَبْشاً، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَة والبَيْضَةَ فإذا جَلَسَ الإمامُ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ واجتمعوا للخطبةِ»[1].

[٢٧٤] أخبرنا أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، أخبرنا (أبو)[2] حامدٍ بن الحسينِ الخُسْرَوجِرْدي، حَدَّثنا داود بنُ الحسينِ[3]، حَدَّثنا محمد بنُ الهاشم[4]

---

(١) أخرجه مسلم ٥٨٧/٢ كتاب الجمعة ـ باب فضل التهجير يوم الجمعة ـ من طريق يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان به، وأخرجه النسائي ٩٨/٣ كتاب الجمعة ـ باب التبكير إلى الجمعة ـ من طريق محمد بن منصور عن سفيان به، وأخرجه ابن ماجه ٣٤٧/١ كتاب إقامة الصلاة... ـ باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة ـ من طريق هشام بن عمار وسهل بن أبي سهل عن سفيان به، وأخرجه أحمد ٢٣٩/٢ من طريق سفيان به، كما أخرجه من طرق أخرى، وأخرجه الحميدي ٤١٧/٢ من طريق الحميدي عن سفيان به، وأخرجه ابن خزيمة ١٣٣/٣ جماع أبواب الطيب والتسوك واللبس للجمعة ـ باب ذكر جلوس الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة ـ من طريق سعيد بن عبدالرحمٰن عن سفيان به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٢٥/٣ ـ ٥٢٦ كتاب الجمعة ـ باب فضل التبكير إلى الجمعة ـ من طريق إسماعيل الصفار عن سَعْدان بن نصر به.

[٢٧٤] إسناده ضعيف، فيه سويد بن عبدالعزيز.

(٢) في الأصل (ابن) والتصويب من ش، وهو: أحمد بن الحسين بن محمد بن الحسين، أبو حامد الخطيب الخُسْرَوْجِرْدي، قال الحاكم: شيخ كبير السن حسن المعرفة بالأدب وقلما كان يرد البلد، إنما كان ملازماً لوطنه بخسروجرد يخطب بها وهناك كتبنا عنه (ت ٣٥٥ هـ).
الأنساب ١١٧/٥.

(٣) هو: ابن عقيل بن سعيد، أبو سليمان الخُسْرَوْجِرْدي البَيْهقي، قال الذهبي: المحدث الإمام الثّقة مسند نيسابور (ت ٢٩٣ هـ).
الأنساب ١١٦/٥، السير ٥٧٩/١٣.

(٤) هو: ابن سعيد البَعْلَبَكي القرشي، صدوق (ت ٢٥٤ هـ).

البَعْلَبَكِيُّ، حَدَّثنا سويد بنُ عبدِالعزيزِ[1]، عن أبي نُصيرٍ الواسطي[2]، ـ وقالَ غيرُهُ: عن أبي نضرة ـ[3]، عن أبي (رجاء)[4] العُطَارديِّ، عن أبي بكر الصديقِ رَضِيَ اللَّهُ عنه أن أعرابياً جاءَ إلى النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ فقال: يا رسولَ اللَّه بَلَغَنِي عنك أنك تقول: «الجمعةُ إلى الجمعةِ، والصلواتُ الخمس كفَّاراتٌ لما بينَهنَّ ما اجْتُنِبَتِ الكبائرُ، فقال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «نَعَمْ»، ـ ثم زاده رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم ـ فقال: «الغسلُ يَوْم الجمعةِ كفَّارةٌ، والمشيُ إلى الجمعةِ كُلُّ قدمٍ مِنْها كعمل عشرينَ سنة، فإذا فرغ من صلاة الجمعة أجيز بعملِ مائتي سنة»[5].

---

(١) هو: ابن النُّمير السلمي مولاهم الدمشقي قاضي بعلبك، قال البخاري: في حديثه نظر لا يحتمل، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن عدي: ضعيف كما وصفوه، وقال الذهبي: واهٍ جداً (ت ١٩٤ هـ).
ضعفاء النسائي ص ١٢٤، الجرح ٤/٢٣٨، الكامل لابن عدي ٣/١٢٦٠، الميزان ٢/٢٥١، التهذيب ٤/٢٧٦، التقريب ١/٣٤٠.

(٢) هو: مسلم بن عبيد، ثقة ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٨/١٨٨، الكاشف ٣/٣٣٩، التهذيب ١٢/٢٥٦، التقريب ٢/٤٨١.

(٣) ساقطة من ش.

(٤) في الأصل (الرجاء) وما أثبته من ش، ـ تقدم.

(٥) أخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة ١/١٥٥ ـ ١٥٦ حديث رقم (٩٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن سويد بن عبدالعزيز به ـ الطرف الأول منه فقط ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١٥ ب فضل الجمعة، وذكره ابن حجر في المطالب العالية ١/١٦١ أبواب الجمعة ـ باب فضل الجمعة والساعة التي يرجى فيها إجابة الدعاء ـ حديث =

. . . .

= رقم (٥٨٤، ٥٨٥)، وعزاه لإسحاق بن راهويه، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧/٧٢٠ في صلاة الجمعة - في فضائلها والترغيب فيها - حديث رقم (٢١٠٩٠)، وعزاه للبيهقي في الشعب.

فصــــلٌ
في الصلاةِ على النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم

قال: / ليلةُ الجمعةِ، ويومُ الجمعةِ، وفضلُ قراءةِ سورة الكهفِ. [٩١ أ]

[٢٧٥] أخبرنا محمدُ بنُ عبدِاللَّهِ الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بن يعقوبَ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِالحميدِ الحارثيُّ، حَدَّثنا حسينُ بنُ عليٍّ الجُعفيّ، عن عبدِالرحمٰنِ بن يزيد بن جابر، عن[أبي الأشعثِ الصنعانيِّ][(١)]، عن أوسِ بنِ أوسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «إن مِنْ أفضل أيَّامِكُمْ يومَ الجمعةِ فيهِ (خُلِقَ)[(٢)] آدمُ، وفيهِ قُبِضَ، وفيهِ النَّفْخَةُ، وفيه الصَّعْقَةُ، فأكْثِروا عَلَيَّ [من][(٣)] الصّلاةِ فيهِ، فإنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوْضَةٌ عَلَيَّ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [وَ][(٤)] كَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عليكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ ـ يقولونَ [و][(٥)] قَدْ بليتَ؟ ـ قالَ: [إن][(٦)] اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أنْ تأكُلَ أجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ»[(٧)].

---

[٢٧٥] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (الأشعث) والتصويب من س.

(٢) في الأصل (خلق الله) وما أثبته من س.

(٣) و(٤) و(٥) و(٦) ساقطات في الأصل والإضافة من س.

(٧) أخرجه أبو داود ١/٦٣٥ كتاب الصلاة ـ أبواب الجمعة ـ باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ـ من طريق هارون بن عبدالله عن حسين بن علي به، وأخرجه النسائي ٣/٩١ كتاب الجمعة ـ إكثار الصلاة على النبي ﷺ =

[٢٧٦] أخبرنا (أبو الحسن)[١] عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليٍّ الأسفراييني، حَدَّثني والدي أبو عليٍ[٢] الحافظُ، حَدَّثنا أبو رافعٍ أُسامةُ بنُ علِي بنِ سعيدٍ[٣] الرازيُّ بمصر، حَدَّثنا محمدُ بن إسماعيل[٤] الصائغ، حَدَّثتنا

= يوم الجمعة ـ من طريق إسحاق بن منصور عن حسين الجعفي به، وأخرجه ابن ماجه ١/٣٤٥ كتاب إقامة الصلاة ـ باب في فضل الجمعة ـ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن الحسين بن علي به، وأخرجه أحمد ٤/٨ من طريق حسين بن علي به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/١١٨ جماع أبواب فضل الجمعة ـ باب فضل الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ـ من طريق محمد بن العلاء عن حسين بن علي به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٢/١٣٢ كتاب الرقائق ـ باب الأدعية ـ ذكر البيان بأن صلاة من صلى على المصطفى ﷺ من أمته. . . ـ من طريق أبي كريب عن حسين بن علي به، وأخرجه الحاكم ١/٢٧٨ كتاب الجمعة ـ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب به ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ـ وقال الذهبي: على شرط البخاري وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٤٨ كتاب الجمعة ـ باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ ـ، كما أخرجه في الشعب ١/٢١٥ ب ـ ٢١٦ أ ـ فضل الصلاة على النبي ﷺ ـ.

[٢٧٦] في إسناده حكامة بنت عثمان لم أجد لها ترجمة، وباقي إسناده صحيح.

(١) في الأصل (أبو الحسين) والتصويب من ش، ـ تقدم ـ.

(٢) هو: محمد بن علي بن حسين، أبو علي الإسفراييني، قال الذهبي: الإمام الحافظ البارع الثقة (ت ٣٧٢ هـ).
السير ١٦/٣٥٠، شذرات الذهب ٣/٨١.

(٣) هو: ابن بشير بن مهران الرازي، أبو رافع بن أبي الحسن، كان والده من حفاظ الحديث، قال الصفدي: كان حسن الحديث كثير الكتابة، ثقة (ت ٣٢٣ هـ).

(٤) هو: ابن سالم الصائغ ـ تقدم ـ.

حكامةُ بنتُ عثمانَ بنِ دينارٍ[1] [أخي مالك بن دينار][2]، عن أنسِ بنِ مالكٍ خادمِ النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم [قـال: قال النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم:][3] «إن أقربَكم مني يومَ القيامةِ في كل مـوطنٍ أكْثَرُكُمْ علي صلاةً في الدنيا، من صلى عليَّ في يومِ الجمعةِ وليلةِ الجمعةِ، قضى اللَّهُ لَهُ مائةَ حاجةٍ، سبعينَ من حوائجِ الآخرةِ،/ وثـلاثينَ من حوائجِ الدنيا، ثم يوكلُ اللَّهُ بذلك ملَكاً يُدْخِله في قبري كما تُدخَلُ عليكُم الهدايَا، يخبرني من صلى عليَّ بإسمهِ ونَسبِهِ إلى عترتهِ[4] فأثبتُهُ عندي في صحيفة بيضاءَ»[5]. [٩١ ب]

[٢٧٧] أخبرنا أبو سهلٍ أحمدُ بنُ [محمد بن][6] إبراهيمَ المهرانيُّ،

---

(١) لم أجد لها ترجمة.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٤) في ش (عشيرته).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب ٢١٦/١ أ - فضـل الصلاة على النبي ﷺ -، وذكـره السخاوي في القـول البديـع في الصـلاة على الحبيـب الشفيـع ص ١٥٦، وقـال: رواه البيهقي في حياة الأنبيـاء في قبورهم بـه بسند ضعيف، وكذا ابن بشكوال وأبو اليمن ابن عساكر وهو عند التميمي في ترغيبه والديلمي في مسند الفردوس له وأبي عمرو بن مندة في الأول من فوائـده، وذكره السيوطي في جمع الجوامـع ٢٢٧/١ وعزاه للبيهقي في الشعب ولابن عساكر في تاريخه.

[٢٧٧] في إسناده أحمد بن محمـد المهراني ومحمـد بن جعفر لم أجـد لهما ترجمة، وعمـرو بن عبدالله مـدلس ولم يصرح بـالسماع وعلى هـذا فإن إسناده ضعيف.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

حَدَّثنا محمدُ بن جعفرٍ (السَّختيانيُّ)(١)، حَدَّثنا أبو خليفةَ(٢)، حَدَّثنا عبدُالرحمٰنِ بنُ سَلَّام(٣)، أخبرنا إبراهيم بنُ طَهْمَانَ(٤)، عن أبي إسحاقَ(٥)، عن أنس، قال: قال رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم: «أكثروا الصلاةَ عليَّ يومَ الجمعةِ، وليلةَ الجمعةِ، فمن صلى عليَّ صلاةً، صلَّى اللَّهُ عليْهِ عشراً»(٦).

---

(١) في الأصل (السجستاني) والتصويب من س، لم أجد له ترجمة، وأغلب الظن أنه: محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري، وقد ـ تقدم ـ.

(٢) الفضل بن الحباب، أبو خليفة الجُمَحي، قال الذهبي: كان ثقة صادقاً مأموناً (ت ١٣٥ هـ).
السير ١٤/٧، لسان الميزان ٤/٤٣٨.

(٣) الجُمَحي مولاهم، أبو حرب البصري، صدوق (ت ٢٣١ هـ).
الجرح ٥/٢٤٢، الكاشف ٢/١٤٩، التهذيب ٦/١٩٢، التقريب ١/٤٨٣.

(٤) الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور ثم مكة، قال الذهبي: ثقة من علماء خراسان، وقال الحافظ: ثقة يُغْرِبُ تكلم فيه الإرجاء ويقال رجع عنه (ت ١٦٨ هـ).
الجرح ٢/٨٧، الميزان ١/٣٨، التهذيب ١/١٢٩، التقريب ١/٣٦.

(٥) عمرو بن عبدالله الهمداني ـ تقدم ـ.

(٦) أخرجه ابن السُّنِّي ص ١٤٦ ـ باب الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ـ من طريق قتادة عن أنس به ـ الطرف الأول منه ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٢٤٩ كتاب الجمعة ـ باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ، وذكره السخاوي في القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ص ١٠٤ وعزاه للبيهقي في فضائل الأوقات، ولابن بشكوال في القربة إلى ربِّ العالمين بالصلاة على سيد المرسلين. ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١/٤٩٤ ـ في الصلاة عليه وعلى آله وسلم ـ رقم الحديث (٢١٧٩) وعزاه للبيهقي في السنن.

[٢٧٨] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا عليُّ بنُ الفضلِ[١] السَّامريُّ ببغداد، حَدَّثنا أبو عبدِاللَّهِ جعفرُ بنُ محمدٍ[٢] العلويُّ، حَدَّثنا عليُّ بن محمدٍ الفزاريُّ[٣]، حَدَّثنا عبادُ بنُ يعقوبَ[٤]، عن رزِينِ الخُلْقَانِي[٥]، عن جعفرِ بنِ محمدٍ[٦] رضي الله عنه، قالَ: إذا كان يومُ (الخميسِ)[٧] عندَ العصرِ أهبطَ اللَّهُ ملائكتَهُ من السماءِ إلى الأرضِ، معها صَفَائح من قُضُبٍ[٨]، بأيديها أقلام من ذهبٍ، تكتبُ الصلاةَ على محمدٍ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم في ذلك اليومِ وتِلكَ الليلة [إلى الغدِ][٩] إلى غروبِ الشمسِ[١٠].

---

[٢٧٨] في إسناده علي بن محمد وعباد بن يعقوب ورزين الخلقاني، ثلاثتهم لم أجد تراجمهم.

(١) هو: ابن إدريس السَّافَريُّ السُّتُوري، قال الخطيب: سمعت العتيقي يوثقُه، وقال: ما سمعت شيوخنا يذكرونه إلَّا بجميل (ت ٣٤٣ هـ).
تاريخ بغداد ٤٨/١٢، الأنساب ٤١/٧، السير ٤٤٢/١٥.

(٢) هو: ابن جعفر بن الحسن العلوي، أبو عبدالله، ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (ت ٣٠٨ هـ).
تاريخ بغداد ٢٠٤/٧.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) (٥) لم أجد لهما ترجمة.

(٦) هو: ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبدالله المعروف بالصادق، صدوق فقيه (ت ١٤٨ هـ).
الجرح ٤٨٧/٢، الكاشف ١٣٠/١، التهذيب ١٠٣/٢، التقريب ١٣٢/١.

(٧) في الأصل (الجمعة) والتصويب من ش.

(٨) في القول البديع للسخاوي (صحائف من فضة).

(٩) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(١٠) أخرجه البيهقي في الشعب ٢١٦/١ أ ـ فضل الصلاة على النبي ﷺ ـ، =

[٩٢ أ] [٢٧٩] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، حَدَّثنا عبدُالباقي/ بن (قانِع)[1] الحافظُ، حَدَّثنا أسلمُ بنُ سهلٍ[2] الواسطيُّ، حَدَّثنا يزيدُ بن مخلد[3]، حَدَّثنا هُشَيْمٌ[4]، عن أبي هاشمٍ الرُّمَّاني[5]، عن أبي مِجْلَزٍ[6]، عن قيسِ بن عُبَادةٍ[7]، عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ، قال: [قال] رسولُ اللَّه

= وذكره السخاوي في القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ص ١٩٥ وعزاه للمجد الفيروزآبادي اللغوي في الصلاة والبشر في الصلاة على سيد البشر، وقال: ولم أقف على سنده بعد.

[٢٧٩] إسناده حسن بالمتابعة.

(١) في الأصل (نافع) والتصويب من ش، وهو: عبدالباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن زياد بن حبيب الواسِطي الرَّزّاز، ويعرف ببَحْشَل، لينه أبو الحسن الدارقطني وقد ألف تاريخ واسط، وقال خميس الجوزي: ثقة ثبت إمام يصلح للصحيح، ونعته الذهبي فقال: الحافظ الصدوق المحدث مُؤرخ مدينة واسط (ت ٢٩٢ هـ).
السير ١٣/٤٩٠، لسان الميزان ١/٣٨٨.

(٣) الواسطي، أبو خداش، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
الجرح ٩/٢٩١.

(٤) هو: ابن بشير ـ تقدم ـ.

(٥) الواسطي، اسمه يحيى بن دينار، ثقة (ت ١٢٢ هـ).
الجرح ٩/١٤٠، الميزان ٤/٥٨١، التهذيب ١٢/٢٦١، التقريب ٢/٤٨٣.

(٦) لاحق بن حُميد بن سعيد السدوسي، أبو مِجْلَز، مشهور بكنيته، ثقة (ت ١٠٦ هـ).
الجرح ٩/١٢٤، الكاشف ٣/٢١٧، التهذيب ١١/١٧١، التقريب ٢/٣٤٠.

(٧) الضُّبَعي، أبو عبدالله، البصري، ثقة ـ من الثانية ـ مخضرم، مات بعد الثمانين، ووهم من عَدّه في الصحابة.
طبقات ابن سعد ٧/١٣١، الكاشف ٢/٣٤٩، التهذيب ٨/٤٠٠، التقريب ٢/١٩٢.

صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ قرأَ سورةَ الكَهْفِ في يومِ جمعةٍ، أضاءَ لَهُ من النورِ ما بَيْنَهُ وبينَ [البيتِ][1] الْعَتِيقِ»[2].

قال الشيخُ رضي الله عنه: ورواه سعيدُ بن منصورٍ[3]، عن هُشَيْمٍ بإسنادِهِ موقوفاً على أبي سعيدٍ الخدرِي.

[٢٨٠] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو عبدِالله محمدُ بنُ

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٢) أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن ٣/١٠٤ أ باب في فضل سورة الكهف ـ من طريق أحمد بن خلف البغدادي عن هشيم به، وأخرجه الحاكم ٢/٣٦٨ كتاب التفسير ـ تفسير سورة الكهف ـ من طريق نعيم بن حماد عن هشيم به ـ بلفظ: (من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١٦ ب ـ فضل الصلاة على النبي ﷺ ـ، وفي باب فضائل القرآن ـ ذكر سورة الكهف ١/١٨٠ ب، كما أخرجه في السنن ٣/٢٤٩ كتاب الجمعة ـ باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة. . . ـ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ـ انظر: فيض القدير ٦/١٩٩ ـ وعزاه للبيهقي في الشعب ـ ورمز لحسنه، كما ذكره في اللمعة في خصائص الجمعة ص ٥٣ ـ الخصوصية الثامنة والثلاثون قراءة الكهف ـ.

(٣) رواية سعيد بن منصور، أخرجها الدارمي ٢/٤٥٤ كتاب فضائل القرآن ـ باب في فضل سورة الكهف ـ، وأخرجها البيهقي في الشعب ١/١٨٠ ب ـ باب تعظيم القرآن ـ ذكر سورة الكهف ـ، وذكرها ابن حجر في تلخيص الحبير ٢/٧٢ كتاب الجمعة ـ حديث رقم (٦٦٤).

[٢٨٠] في إسنادِهِ عون بن عبدالله، قال ابن حجر، ويقال: إن روايته عن الصحابة مرسلة، والذي أراه أن روايته عن أسماء هنا ليست مرسلة، فأسماء ماتت بعد ابنها عبدالله سنة (٧٣هـ)، ومات عون سنة (١٢٠ هـ) فمن المحتمل لقاؤه لأسماء والله أعلم.

يعقوبَ، حَدَّثنا محمدُ بنُ عبدِالوهابِ[1]، حَدَّثنا جَعْفَرٌ[2]، حَدَّثنا أبو عُمَيس، عن عونِ بن عبدِاللَّهِ[3]، عن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ[4]، قالت: من قرأَ يوم الجمعةِ بفاتحةِ الكِتابِ و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، سبعَ مراتٍ حُفِظَ ما بينه وبينَ الجمعةِ الأخرى[5].

قال الشيخ رضي الله عنه: ورواه حميدُ بنَ زنجويه، عن جعفرِ بنِ عونٍ بإسناده، موقوفاً، وقال: مَنْ قرأ بعدَ الجمعةِ.

---

(١) هو: ابن حبيب بن مهران ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن عون بن جعفر ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبدالله الكوفي، ثقة عابد، ويقال أن روايته عن الصحابة مرسلة (ت ١٢٠ هـ).
الجرح ٦/٣٨٤، الكاشف ٢/٣٠٧، التهذيب ٨/١٧١، التقريب ٢/٩٠.

(٤) زوج الزبير بن العوام، من كبار الصحابة، عاشت مائة سنة (ت ٧٤ هـ).
الإصابة ٨/٧، التهذيب ١٢/٣٩٧، التقريب ٢/٥٨٩.

(٥) أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن ٣/١١٨ أ باب في فضل المعوذتين ـ من طريق وكيع عن المسعودي به، وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٠٤ باب في فضل المعوذتين وما جاء فيهما ـ من طريق حجاج بن أرطأة عن عون بن عبدالله به ـ رقم الحديث (٥٢٣) ـ كلاهما نحو لفظ الباب، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/١٨٩ أ باب تعظيم القرآن ـ في الاستغناء بالقرآن ـ، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٢/٧١٧ وعزاه لابن زنجويه.

فصـــل
في فضلِ صومِ الجمعةِ[1]

[٢٨١] أخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، وأبو عثمانَ سعيدُ بنُ محمـدِ بنِ محمد بن عبدانَ، وأبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ السبعيُّ، قـالوا: أخبـرنا أبـو العباس محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّوريُّ، / حَدَّثنا عليُّ بن الحسنِ بنِ شقيقٍ[2]، حَدَّثنا أبو حمزةَ السُكـريُّ[3]، حَدَّثنـا عاصمُ بن بَهْـدلةَ، عنِ زِرٍّ[4]، عن عبـدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ، قـال: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ [٩٢ ب]

---

(١) قال ابن حجر: واستدل الحنفية بحديث ابن مسعود وليس فيه حجة لأنه يحتمل أن يريد، كان لا يعتمد فطره إذا وقع في الأيام التي كان يصومها ولا يضـاد ذلـك كـراهـة إفـراده بـالصـوم جمعـاً بين الحديثيـن. وقـال المباركفوري أنه قد ثبت النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام، وقد ذهب الجمهور إلى كراهته، وذهب أبو حنيفة ومالك إلى أنه لا كراهة فيه واستدل لهما بهذا الحديث.
انظر: فتح الباري ٢٣٤/٤، وانظر: تحفة الأحوذي ٤٤٥/٣.

[٢٨١] إسناده حسن.

(٢) أبو عبدالرحمٰن المَرْوزي، ثقة حافظ (ت ٢١٥ هـ).
الجرح ١٨٠/٦، الكاشف ٢٤٥/٢، التهذيب ٢٩٨/٧، التقريب ٣٤/٢.

(٣) محمد بن ميمون المَرْوزي، ثقة فاضل (ت ١٦٨ هـ).
الجرح ٨١/٨، الكاشف ٩٠/٣، التهذيب ٤٨٦/٩، التقريب ٢١٢/٢.

(٤) هو: ابن حُبَيْش بن حُباشة ـ تقدم ـ.

صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يَصُومُ ثلاثاً من غرةِ كلِّ شهرٍ، (وَقَلَّمَا)[1] كان يفُوتُهُ صومُ الجمعةِ[2].

[٢٨٢] أخبرنا أبو عليٍ (الحسينُ)[3] بنُ محمدٍ الرُّوذباري، حَدَّثنا الحسينُ بنُ أيوبَ[4] الطوسيُّ، حَدَّثنا أبو خالد العقيليُّ[5]، حَدَّثني أحمدُ ابنُ أبي [بكرٍ][6] الزهريُّ، حَدَّثنا عبدُالعزيزِ بن محمدٍ[7]، عن صفوانَ بنِ

---

(١) في الأصل (وأقل ما) والتصويب من س و ش.

(٢) أخرجه الترمذي ١١٨/٣ كتاب الصوم - باب ما جاء في صوم يوم الجمعة - وقال: حديث حسن غريب، وأخرجه أبو داود ٨٢٢/٢ كتاب الصوم - باب في صوم الثلاث من كل شهر - مختصراً -، وأخرجه النسائي ٢٠٤/٤ كتاب الصوم - صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي. . . - من طريق محمد بن علي بن الحسن به، وأخرجه أحمد ٤٠٦/١ من طريق شيبان عن عاصم به، وأخرجه ابن خزيمة ٣٠٣/٣ كتاب الصوم - جماع أبواب صوم التطوع - باب إباحة صوم هذه الأيام الثلاثة من كل شهر. . . - من طريق شيبان عن عاصم به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ٢٦١/٥ كتاب الصوم - باب صوم التطوع - ذكر استحباب صوم يوم الجمعة على الدوام. . . -، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٤/٤ كتاب الصيام - باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة -، كما أخرجه في الشعب ٢٢/١ ب باب الصيام - صوم ثلاثة أيام من كل شهر -، وذكره ابن الملقن في تحفة المحتاج ١١٣/٢ وعزاه للبيهقي في فضائل الأوقات.

[٢٨٢] في إسناده رجل لم يُسمّ، وأبو خالد العقيلي لم أجد له ترجمة.

(٣) في الأصل (الخير) والتصويب من ش.

(٤) هو: الحسين بن الحسن بن أيوب - تقدم -.

(٥) لم أجد له ترجمة.

(٦) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، وهو: أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زُرارة بن مصعب بن عبدالرحمن بن عوف، أبو مصعب الزهري المدني الفقيه، صدوق عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي (ت ٢٤٢ هـ). =

سليمٍ، عن رجلٍ من بني جُشَمٍ عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ: «مَنْ صامَ يومَ الجمعةِ، كتَبَ اللَّهُ له عشرةَ أيامٍ عَدَدُهُنَّ مِنْ أيامِ الآخرةِ، لا يُشاكِلْهُنَّ أيَّامُ الدُّنْيَا»[1].

قال الشيخ رضي اللَّهُ عنه: تابعه سعيدُ بن عبدِالعزيزِ الدَّراوَرْدِي.

[٢٨٣] أخبرنا أبو عبدالله محمدُ بنُ عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصاغانيُّ، حَدَّثنا أبو الأسودِ[2]، حَدَّثنا ابنُ لَهِيعَةَ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن الوليدِ بن قيسٍ[3] أنَّ أبا سعيدٍ الخُدريَّ أخبره أن رسولَ اللَّهَ صلَّى اللَّهُ

= الجرح ٤٢/٢، الكاشف ١٤/١، التهذيب ٢٠/١، التقريب ١٢/١.

(٧) هو: ابن عبيد الدَّرَاوَردي ـ تقدم ـ.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ٢٣/١ أ باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ، وذكره ابن الملقن في تحفة المحتاج ١١٣/٢ وعزاه للبيهقي في فضائل الأوقات، وذكره المنذري ١٢٦/٢ الترغيب في صوم الأربعاء والخميس. . . ـ وقال: رواه البيهقي عن رجل من جشم عن أبي هريرة، وعن رجل من أشجع عن أبي هريرة أيضاً، ولم يسمّ الرجلين، وهذا الحديث على تقدير وجوده محمول على ما إذا صام يوم الخميس قبله أو عزم على صوم السبت بعده ـ، وذكره السيوطي في اللمعة في خصائص الجمعة ص ١١٣ ـ الخصوصية الحادية والثمانون ـ في صيام يوم الأربعاء والخميس والجمعة ـ رقم الحديث (٢٠٥) وعزاه لسعيد بن منصور في سننه، كما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥٦١/٨ في صوم النفل ـ الإكمال ـ وعزاه لأبي الشيخ والبيهقي في الشعب.

[٢٨٣] إسناده حسن، أبو الأسود تابعه ابن وهب عند أبي يعلى في الرواية عن ابن لهيعة.

(٢) النضر بن عبدالجبار ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن الأخرم التُّجيبي المصري، وقال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: مقبول ـ من الخامسة ـ. =

عليْهِ وسلَّم يقول: «مَنْ وافَقَ صيام يومِ الجمعةِ، وعادَ مَريضاً، وَشَهِدَ جَنازَةً، وَتَصَدَّقَ، وأعتَقَ رقبةً، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ/ ذلك اليومَ إن شاءَ اللَّه تعالى»[1]. [٩٣ أ]

[٢٨٤] وأخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبْدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدٍ، حَدَّثنا ابن أبي قماشٍ[2]، حَدَّثنا عبدُالعزيزِ بنِ عبدِاللَّهِ الأُويسيُّ[3]، حَدَّثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن الأعرجِ[4]، عن أبي هريرةَ، عن النَّبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «مَن أصْبَحَ يومَ الجمعةِ صائماً، وعادَ مريضاً، وَشَهِد جَنَازَةً، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقةٍ، فَقَدْ أَوْجَبَ»[5].

= الجرح ١٣/٩، الكاشف ٢١٢/٣، التهذيب ١٤٦/١١، التقريب ٣٣٥/٢.

(١) أخرجه أبو يعلى ٣١٢/٢ من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢١٦/١ ب فضل الصلاة على النبي ﷺ وذكره ابن الملقن في تحفة المحتاج ١١٣/٢ وعزاه للبيهقي في فضائل الأوقات، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٩/٢ باب ما يفعل من الخير يوم الجمعة ـ وقال: رواه أبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٨٤٠/١ وعزاه لأبي يعلى والبيهقي في الشعب.

[٢٨٤] في إسناده ابن أبي قماش لم أجد له ترجمة.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) هو: ابن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد ابن أبي سَرْح الأويسي، أبو القاسم المدني، ثقة ـ من كبار العاشرة ـ.
الجرح ٣٨٧/٥، الكاشف ١٧٦/٢، التهذيب ٣٤٥/٦، التقريب ٥١٠/١.

(٤) هو: عبدالرحمٰن بن هرمز ـ تقدم ـ.

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب ٢٣/١ ب باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ، وذكره السيوطي في اللمعة في خصائص الجمعة ص ١٠٤ =

قال الشيخُ رضي الله عنه:

[٢٨٥] ورواه الخليل بن مرة بإسنادِهِ عن جابرٍ مرفوعاً بمعنى هذا غيرَ أنه قال: «[لَمْ][1] يَتْبَعه ذَنبٌ أربعينَ سَنةً»[2].

قال الشيخُ رضي الله عنه: فصومُ يومِ الجمعةِ إنما يجوزُ إذا صامَ قبلهُ يوماً أو بعده يوماً، ويكرهُ إفرادُهُ بالصومِ.

[٢٨٦] أخبرنا الحاكم أبو عبدِاللَّهِ الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ

= الخصوصية الثامنة والتاسعة والستون والسبعون ـ عيادة المريض وشهود الجنازة. . . ـ، كما ذكره في الجامع الصغير ـ انظر فيض القدير ٦٨/٦ ـ وفي كلاهما عزاه للبيهقي في شعب الإيمان ـ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٠٤/٢ كتاب الصلاة ـ حديث رقم (٨٢) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

[٢٨٥] إسناده ضعيف جداً كما في شعب الإيمان، فيه عمرو بن حمزة وخليل بن مرة وإسماعيل بن إبراهيم كلهم ضعفاء مجروحون.

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل ٩٣٠/٣، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢٣ ب باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر. . . ـ وقال: هذا الإسناد ضعيف، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٠٧/٢ باب فعل الخير يوم الجمعة ـ وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ وعمرو والخليل وإسماعيل كلهم ضعفاء مجروحون ـ وذكره ابن الملقن في تحفة المحتاج ١١٣/٢ وعزاه للبيهقي في فضائل الأوقات ـ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ـ انظر فيض القدير ٦٨/٦ وعزاه للبيهقي في الشعب، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٠٤/٢ كتاب الصلاة ـ حديث رقم (٨٢) وعزاه لابن عدي، وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٤٣٧ ـ باب فضائل الأمكنة والأزمنة ـ.

[٢٨٦] إسناده صحيح.

محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا أحمدُ بن عبدِالجبَّار[1]، حَدَّثنا (أبو)[2] معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ[3]، عن أبي هريرة رضي اللَّهُ عنه، قالَ: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّم: «لا يَصُومُ أَحَدكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إلَّا أَنْ يَصُوم قَبْلَهُ يوماً أو بَعْدَهُ يوماً»[4].

---

(١) العُطَاردي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ذكوان أبو صالح السمان ـ تقدم ـ.

(٣) هو: محمد بن خازم ـ تقدم ـ.

(٤) أخرجه البخاري ٢٤٨/٢ كتاب الصوم ـ باب صوم يوم الجمعة. . . ـ من طريق حفص بن غياث عن الأعمش به، وأخرجه مسلم ٨٠١/٢ كتاب الصيام ـ باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً ـ من طريق يحيى بن يحيى عن أبي معاوية به، وأخرجه الترمذي ١١٩/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في كراهية صوم يوم الجمعة وَحْدَهُ ـ من طريق هناد عن أبي معاوية به ـ وقال: حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٨٠٥/٢ كتاب الصوم ـ باب النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم ـ من طريق مسدد عن أبي معاوية به، وأخرجه ابن ماجه ٥٤٩/١ كتاب الصيام ـ باب في صيام يوم الجمعة ـ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية به، وأخرجه ابن خزيمة ٣١٥/٣ جماع أبواب ذكر الأيام والدليل على أن النبي ﷺ قد ينهى عن الشيء ويسكت عن غيره غير مبيح لما سكت عنه ـ باب ذكر الخبر المفسر في النهي عن صيام يوم الجمعة. . . ـ من طريق أبي نمير عن الأعمش به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٢٤٩/٥ فصل في صوم يوم الجمعة ـ ذكر البيان بأن صوم يوم الجمعة مباح إذا صام المرء معه. . . ـ من طريق مسدد عن أبي معاوية به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣/٣ كتاب الصيام ـ ما ذكر في صوم يوم الجمعة وما جاء فيه ـ من طريق أبي معاوية به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٢/٤ كتاب الصيام ـ باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم ـ.

[٢٨٧] وأخبرنا أبو عبدِاللَّه الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ هو الأصمُّ، حَدَّثنا بحرُ بنُ نصرٍ(١)، حَدَّثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثني معاويةُ بنُ صالحٍ(٢)، عن أبي بِشْرٍ(٣)، عن عامرِ بنِ (لدين)(٤) الأشعرِي أنه سألَ أبا هريرةَ عن صيامِ يومِ الجمعةِ؟ فقالَ: على الخبيرِ وقعت، سمعتُ/ [٩٣ ب] رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقول: «إنَّ يومَ الجمعةِ يومُ عيدٍ وذكرٍ، فلا تجعلُوا عيدكُمْ يومَ صيامِكم، ولكن اجعلُوهُ يومَ الذكر، إلاّ أن تَخلِطُوهُ بأيام»(٥).

---

[٢٨٧] إسناده حسن.

(١) هو: ابن سابق الخولاني ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن حُدَيْر الحضرمي ـ تقدم ـ.

(٣) أبو بشر مؤذن مسجد دمشق، قال العجلي: تابعي ثقة، وقال الحافظ مقبول (ت ١٣٠ هـ).
الكنى للإمام البخاري ص ١٥، ثقات العجلي ص ٤٩١، التهذيب ١٢/١٢، التقريب ٣٩٥/٢.

(٤) في الأصل (كدين) والتصويب من ش، وهو: عامر بن لدين الأشعري. قال العجلي: شامي تابعي ثقة، وقال الحافظ: وثقه ابن حبان وقال عداده في أهل الشام.
الجرح ٣٢٧/٦، تعجيل المنفعة ص ١٣٩، ذيل الكاشف ص ١٤٩.

(٥) أخرجه البخاري في الكنى ص ١٥ من طريق مكحول عن عبدالله به، وأخرجه ابن خزيمة ٣١٦/٣ جماع أبواب ذكر الأيام والدليل على أن النبي ﷺ قد ينهى عن الشيء. . . ـ باب الدليل على أن يوم الجمعة يوم عيد وأن النهي عن صيامهِ إذ هو عيد. . . ـ من طريق عبدالرحمٰن عن معاوية به، وأخرجه البزار ـ انظر: كشف الأستار ٤٩٩/١ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في صوم يوم الجمعة ـ من طريق أسد بن موسى عن معاوية بن صالح به، وأخرجه الحاكم ٤٣٧/١ كتاب الصوم ـ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي عن معاوية به ـ وقال: حديث صحيح الإسناد ولم =

[٢٨٨] أخبرنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ المالينيُّ، حَدَّثنا أبو بكر محمدُ بنُ بكر، حَدَّثنا محمدُ بنُ (عبيدِالله)[1] بنِ الشخيرِ، حَدَّثنا عبدُاللَّهِ ابن سليمانَ بن الأشعثِ، حَدَّثنا عمْرو بنُ عليٍ[2]، حَدَّثنا خالدُ بنُ الحارثِ[3]، حَدَّثنا شعبةُ، حَدَّثنا يعلى بنُ عطاء[4]، قال[5]: سمعت الوليدَ بنَ عبدالرحمٰن[6] يحدثُ أن ابنَ عُمَر قال لِحُمْرانَ[7]: أما بلغكَ

= يخرجاه ـ ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢٣ ب باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٩٩ كتاب الصيام ـ باب في صيام يوم الجمعة ـ وقال: رواه البزار وإسناده حسن.

[٢٨٨] إسناده صحيح.

(١) في الأصل (عبيد) والتصويب من ش، وهو: محمد بن عبيدالله بن محمد بن الفتح بن عبيدالله بن عبدالله بن الشخير، أبو بكر الصيرفي، قال الخطيب: كان صدوقاً (ت ٣٧٨ هـ).
تاريخ بغداد ٢/٣٣٣، العبر ٢/١٥٣.

(٢) هو: ابن بَحْر بن كُنَيْز، أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي، ثقة حافظ (ت ٢٤٩ هـ).
الجرح ٦/٢٤٩، الكاشف ٢/٢٩٠، التهذيب ٨/٨٠، التقريب ٢/٧٥.

(٣) هو: ابن عُبَيْد بن سليم الهُجَيمي، أبو عثمان البصري، ثقة ثبت (ت ١٨٦ هـ).
الجرح ٣/٣٢٥، الكاشف ١/٢٠١، التهذيب ٣/٨٣، التقريب ١/٢١١.

(٤) العامري، ويقال الليثي الطائفي، ثقة، ـ من الرابعة ـ.
الجرح ٩/٣٠٢، الكاشف ٣/٢٥٨، التهذيب ١١/٤٠٣، التقريب ٢/٣٧٨.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٦) الجُرشي ـ تقدم ـ.

(٧) حُمران ـ بضم أوله ـ ابن أبان مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن أبي =

أنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّم قـال: «إنَّ أفضـلَ الصلواتِ عندَ اللَّهِ، صلاةُ الصبحِ يومَ الجمعةِ في جماعةٍ»[1].

[٢٨٩] أخبرنا أبو منصورٍ أحمدُ بـنُ عليٍ الدَّامَغـانيُّ[2]، أنبأنـا أبو أحمـدَ عبـدُاللَّهِ بنُ عـديٍ الحـافظُ، حَـدَّثنـا القـاسمُ بنُ عبـدِاللَّهِ بنِ مهديٍ[3]، حَدَّثنا أبو مصعبٍ أحمـدُ بنُ أبي بكرٍ[4] الـزهريُّ، حَـدَّثنا عبـدالعزيـزِ [بن أبي][5] حـازمٍ، عن أبيـهِ[6]، عن سهـلِ بنِ سعـدٍ الساعديّ، قال: قال رسولُ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ: «إنَّ لكُمْ في

= بكر ثقة (ت ٧٥ هـ).

الجرح ٣/٢٦٥، الميزان ١/٦٠٤، التهذيب ٣/٢٤، التقريب ١/١٩٨.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحليـة ٧/٢٠٧ من طريق محمـد بن يحيى عن عمرو بن علي به، وأخرجه البيهقي في الشعب ١/٢١٧ أ فضل الصلاة على النبي ﷺ، وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/٤١٦، حديث في فضل صلاة الفجر يوم الجمعة في جماعة، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٦٦ وعزاه للبيهقي في الشعب، كما ذكره في اللمعة في خصائص الجمعة ص ١٨ الخصوصية الخامسة - أن صلاة الصبح أفضل الصلوات عند الله - وعزاه للبيهقي في الشعب.

[٢٨٩] قال الذهبي: هذا موضوع باطل.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) الأخميمي الحافظ من شيوخ ابن عدي، قال الذهبي: ضُعّف، وقال الحافظ: ضعيف (ت ٣٠٤ هـ).

الكامل لابن عدي ٦/٢٠٦٢، الميزان ٣/٣٧٢، لسان الميزان ٤/٤٦١.

(٤) هو: أحمد بن الحارث بن زرارة - تقدم -.

(٥) ساقطة من الأصل والإضافة من ش، وهو: عبدالعزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار - تقدم -.

(٦) سلمة بن دينار - تقدم -.

كلِ جمعةٍ حجةُ وعمرةٌ، فـالحجةُ الهَجِيـرَةُ للجمعةِ، والعمرةُ انتظارُ العصرِ بعدَ الجمعةِ»[1].

قال الشيخُ رضي الله عنه: هذان حديثانِ غريبانِ[2] في فضـلِ شهودِ صلاةِ الصبحِ يومَ الجمعـةِ بالجَمـاعةِ،/ [٩٤أ] وانتـظارِ العصرِ بعـدَ الجمعةِ، فنسألُ الله تعالى استعمالَهُمَا وباللَّهِ التوفيقُ.

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٠٦٢/٦ من طريق القـاسم بن عبدالله بن مهـدي به، وأخـرجه البيهقي في الشعب ٢١٧/١ أ فضـل الصلاة على النبي ﷺ، كما أخرجه في السنن ٢٤١/٣ كتاب الجمعة ـ باب ما روي في انتظار العصر بعد الجمعة ـ من طريق أحمد بن محبوب الرملي عن القاسم بن عبدالله بن مهدي به، وذكره الذهبي في الميزان ٣٧٢/٣، كما ذكره الحافظ في لسان الميزان ٤٦١/٤ ـ وقالا: هذا موضوع باطل، وذكره السيوطي في اللمعة في خصائص الجمعة ص١٠٧، الخصوصية الرابعة والسبعون ـ انتظار العصر بعدها بدل عمرة ـ وعزاه للبيهقي في الشعب. للبيهقي في الشعب.

(٢) قال ابن الصلاح: الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب، وكذلك الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بأمر لا يذكره فيه غيره إما في متنه وإما في إسناده، (ثم قال:) ثم إن الغريب ينقسم إلى صحيح كالأفـراد المخرجة في الصحيح، وإلى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب. انظر: التقييد والإيضاح ص ٢٧٠ ـ ٢٧١.

بـــاب
في فضلِ يومِ الاثنينِ ويومِ الخميسِ

[٢٩٠] أخبرنا أبو الحُسين محمدُ بنُ الحسينِ القطَّانُ ببغدادَ، أخبرنا عبدُاللَّه جعفر النحوي، حَدَّثنا يعقوبُ بن سفيانَ[(١)]، حَدَّثنا أبو النعمانِ[(٢)] والحجاجُ[(٣)]، [قالا:][(٤)] أخبرنا مهديُّ بنُ ميمون، حَدَّثنا غيلانُ بنُ جريرٍ، عن عبدِالله بن مَعْبَدٍ الزِمّانيّ، عن أبي قتادةَ الأنصاريِّ، عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قالَ له رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ صومُ يومِ الاثنين؟ قالَ: «فيهِ وُلدتُ، وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ القرآنُ»[(٥)].

---

[٢٩٠] إسناده صحيح.

(١) الفسوي ـ تقدم ـ.

(٢) محمد بن الفضل السَّدُوسي ـ تقدم ـ.

(٣) حجاج بن نُصَيْر ـ بضم النون ـ الفَسَاطِيطي ـ بفتح الفاء بعدها مهملة ـ القيسي، أبو محمد البصري، قال الذهبي: ضعفوه، وقال الحافظ: ضعيف كان يقبل التلقين (ت ٢١٣ هـ).
الجرح ٣/١٦٧، الكامل لابن عدي ٢/٦٤٨، الكاشف ١/١٥٠، التهذيب ٢/٢٠٨، التقريب ١/١٥٤.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٥) أخرجه مسلم ٢/٨٢٠ كتاب الصيام ـ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر... من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون به، وأخرجه أحمد ٥/٢٩٩ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن غيلان بن =

[٢٩١] أخبرنا أبُو بَكْرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بن فُوْرَكَ رحمه اللَّهُ، أخبرنا عبدُالله بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ، حَدَّثنا يونسُ بنُ حبيبٍ، حَدَّثنا أبو داودَ(١)، حَدَّثنا هشـامٌ(٢)، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ أَنَّ (عمـرَ)(٣) بنَ الحكمِ بن ثوبانَ حَدَّثه أَنَّ مولى قدامةَ بنِ مظعـونٍ(٤) حَدَّثـه أَنَّ مولى أُسـامةَ بن زيدٍ(٥) كان يـركبُ إلى مالٍ لـه بوادي القـرى، وكانَ يصـومُ الاثنين والخميسَ، فقلتُ لـه أتصومُ وقـد كبِرتَ ورققتَ؟ فقـال: إني رَأيتُ

= جرير به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٢٩٩ كتاب الصيام ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب في استحباب صوم يوم الاثنين إذ النبي ﷺ ولد يوم الاثنين وفيه أوحي إليه. . . ـ من طريق وكيع عن مهدي بن ميمون به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٦٠ كتاب الصوم ـ باب صـوم التطوع ـ ذكر استحباب صوم يوم الاثنين. . . ـ من طريق قتادة عن غيلان بن جرير به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٣ كتاب الصـوم ـ باب صـوم يوم الاثنين والخميس.

[٢٩١] إسناده صحيح.

(١) سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ـ تقدم ـ.

(٢) هو: ابن أبي عبدالله بن سَنْبَر أبو بكر الدَّسْتَوائي ـ تقدم ـ.

(٣) في الأصل (عمرو) والتصويب من س، وهو: عمر بن الحكم بن ثوبـان المدني، صدوق (ت ١١٧ هـ).
الجرح ٦/١٠١، الكاشف ٢/٢٦٧، التهذيب ٧/٤٣٦، التقريب ٢/٥٣.

(٤) سعد مولى قدامة بن مظعون ذكره ابن عبدالبر وقال: في صحبتـه نظر، وقتله الخوارج سنة إحدى وأربعين.
الإصابة ٣/٩٢.

(٥) حرملة مولى أسامة بن زيد، وهو زيد بن ثابت، ومنهم من فرَّق بينهما، قال الحافظ: صدوق، ـ من الثالثة ـ.
الجـرح ٣/٢٧٣، ذيل الكـاشف ص ٧٤، التهذيب ٢/٢٣١، التقـريب ١/١٥٨.

رسـولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ يصـومُ يـومَ الاثنينِ والخميسِ ، [فقلت: يا رسولَ الله أتصـومُ يومَ الاثنينِ والخميس؟][1] فقـال: «إن الأعمالَ تُعرضُ يومَ الاثنين والخميسِ»[2].

[٢٩٢] أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ محمدٍ الفقيهُ/ رحمـه الله حَدَّثنـا حاجِبُ بنُ أحمدَ، حَـدَّثنا عبـدُالرحيمِ بنُ منيبٍ[3]، حَـدَّثنا جـريرُ بن عبدِالحميدِ، أخبرنا سُهَيْلُ بنُ أبي صالحٍ[4] عن أبيهِ[5]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «تُفْتَحُ أبْوَابُ السماءِ [٩٤ ب]

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٢٠٤ ـ ٢٠٥ من طريق إسماعيل به، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤٢ ـ ٤٣ كتاب الصيام ـ ما ذكر في صوم الاثنين والخميس من طريق زيد بن هارون، وأخرجه الدارمي ٢/١٩ كتاب الصيام ـ باب في صيام يوم الاثنين والخميس ـ من طريق وهب بن جرير، ثلاثتهم من طريق هشام الدستوائي به، وأخرجه أبو داود الطيالسي، انظر: منحة المعبود ١/١٩٣ كتاب الصيام ـ أبواب صيام التطوع. . . ـ باب ما جاء في صيام أيام الاثنين والخميس. . . ـ من طريق هشام به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٣ كتاب الصيام ـ باب صوم يوم الاثنين والخميس ـ.

[٢٩٢] في إسناده عبدالرحيم بن منيب لم أجد له ترجمة، وأصل الحديث في الصحيح.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) هو: سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبو زيد المدني، صدوق تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، ـ من السادسة ـ مات في خلافة المنصور.

الجـرح ٥/٢٤٦، الكـاشف ١/٣١٧، التهـذيب ٤/٢٦٣، التقـريب ١/٣٣٨.

(٥) هو: ذكوان أبو صالح السمان ـ تقدم ـ.

فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وخَمِيسٍ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ باللَّهِ شيئاً، إلَّا امرؤٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أخِيهِ شَحْنَاءُ، قال: (فَيُقَال)[1]: انتظِر هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»[2].

قال الشيخُ الإمامُ أحمدُ[3] رضي الله عنه: وبلغني عن الحاكمِ أبي عبدِالله [عن][4] الحليمي رحمه الله أنه قال في عرضِ الأعمالِ: يحتملُ أن الملائكةَ الموكلينَ بأعمالِ بني آدمَ يتناوبُونَ، فيقيمُ مَعهُم

---

(١) في الأصل (فيقول) والتصويب من س و ش.

(٢) أخرجه مسلم ١٩٨٧/٤ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب النهي عن الشحناء والتهاجر ـ من طريق مالك، وأخرجه الترمذي ٣٧٣/٤ كتاب البر والصلة ـ باب ما جاءَ في المتهاجرين ـ من طريق عبدالعزيز بن محمد ـ وقال هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٢١٦/٥ كتاب الأدب ـ باب فيمن يهجر أخاه المسلم ـ من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح به، وأخرجه مالك ٩٠٨/٢ كتاب حسن الخلق ـ باب ما جاء في المهاجرة ـ عن سهيل بن أبي صالح به، وأخرجه أحمد ٢٦٨/٢ من طريق معمر عن سهيل بن أبي صالح به، كما أخرجه في ٣٢٩/٢ ـ ٤٠٠ ـ ٤٦٥، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٤٦٩/٧ كتاب الحظر والإباحة ـ باب ما جاء في التباغض والتحاسد والتدابر. . . ـ ذكر الزجر عن أن يهجر المرء أخاه. . . ـ من طريق عبدالعزيز بن محمد عن سهيل به، وأخرجه عبدالرزاق ٣١٤/٤ كتاب الصوم ـ باب صيام يوم الاثنين ـ من طريق معمر عن سهيل به، وأخرجه البيهقي ٣٤٦/٣ كتاب صلاة الاستسقاء ـ باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢٣/٢ أ باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس ـ.

(٣) انظر: الجامع لشعب الإيمان للبيهقي ١٣٢/٢ ب باب الصيام صوم ثلاثة أيام من كل شهر. . . ـ، وانظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٣٩٠/٢.

(٤) ساقطة من الأصل، وما أثبته من عندي يستقيم به الكلام.

فريقٌ من الاثنينِ إلى الخميسِ ثم يعرجُونَ وفريقٌ من الخميسِ إلى الاثنينِ ثم يعرجُون، وكلما عرجَ أحدُ الفريقينِ قرأَ ما كتَبَ في الموقفِ [الذي][1] لهُ من السمواتِ، فيكونُ ذلكَ عَرْضاً في الصورةِ، وَيَحسبُهُ الله تعالى عبادةً (للملائكة)[2]، فأما هُو جَلَّ جلالُهُ في نفسِهِ فَغنِيٌّ عن عَرَضِهِم (بسبحهِم)[3] وهو أعلمُ بما كسبَهُ العبادُ (من)[4] العبادِ.

قال: ويشبهُ أن يكونَ[5] توكيلُ ملائكةِ الليلِ، وملائكةِ النهارِ بأعمالِ بني آدمَ عبادَةً تَعبدوا بِها، ويكونُ المعنى في العرضِ خروجَهُم من عهدةِ الطَّاعَةِ، ثم قد يُظْهِرُ اللَّهُ تَعالى/ لَهُم ما يُريدُ أنْ يَفْعَلَ من عرضِ عَمَلِه، فيكونُ المعنى في غُفْرانِهِ، إظهارَ ذلكَ لِمَلائِكَتِهِ واللَّهُ أعلمُ. [٩٥ أ]

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من المنهاج للحليمي.
(٢) في الأصل (الملائكة) وما أثبته من المنهاج للحليمي.
(٣) في الأصل (ونسخهم) وما أثبته من المنهاج للحليمي.
(٤) في الأصل (منهم ومن) وما أثبته من المنهاج للحليمي.
(٥) في ش (وهذا أصح ما قيل في ذلك والأشبه أن يكون).

بـــاب
في فضلِ صومِ ثلاثةِ أيام من كلِ شهرٍ، وذكر الأيامِ التي يصومُهُنّ رَسُول اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم ويأمرُ بصِيامِهِنَّ من هذهِ الثلاثةِ أيام

[٢٩٣] أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بن فُوْرَك، أخبرنا عبدُاللَّهِ بنُ جعفرٍ(١)، حَدَّثنا يونسُ بنُ حبيبٍ، حَدَّثنا [أبو](٢) داودَ، حَدَّثنا شعبةُ، عن عباسٍ الجُرْيري(٣)، عن أبي عثمانَ النَهْدِي، عن أبي هريرةَ قال: أَوْصَاني خَليلي صَلَّى اللَّه عليهِ وسلَّمَ بِثَلاثٍ، الوترِ قبلَ النومِ، وصيامِ ثلاثةِ أيامٍ مِنْ كل شهرٍ، وصلاةِ الضحى(٤).

---

[٢٩٣] إسناده صحيح.

(١) هو: ابن أحمد بن فارس ـ تقدم ـ.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س، وهو: أبو داود الطيالسي ـ تقدم ـ.

(٣) عباس بن فَرُّوخ ـ بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره معجمة ـ الجُرْيري ـ بضم الجيم ـ البصري، أبو محمد، ثقة (ت ١٢٠ هـ)
الجرح ٦/٢١١، الكاشف ١/٦١، التهذيب ٥/١٢٥، التقريب ١/٣٩٨.

(٤) أخرجه البخاري ٢/٥٤ كتاب التهجد ـ باب صلاة الضحى في الحضر ـ من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة به، وفي كتاب الصوم ٢/٢٤٧ ـ باب صيام أيام البيض ـ من طريق أبي التَّيَّاحِ عن أبي عثمان النَهْدي به، وأخرجه مسلم ١/٤٩٩ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ـ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، وأخرجه الترمذي ٣/١٣٤ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق أبي الرَّبيع عن =

[٢٩٤] أخبرنا أبو الحسينِ بنُ الفضلِ[١] القطانُ ببغداد، حَدَّثنا (أبو)[٢] سهلِ بنِ زيادٍ القطانُ، حَدَّثنا إسحاقُ بنُ الحسنِ[٣] الحربيُّ حَدَّثنا عفانُ[٤]، حَدَّثنا حمادُ بنُ سلمةَ، أخبرنا ثابتٌ[٥]، عن أبي عثمانَ النَّهْدِي، أن أبا هريرةَ كانَ في سفرٍ لَهُ فلما نزلُوا أرسلُوا إليهِ وهو يُصَلِّي لِيُطْعَمَ، فقال للرسول: إني صائمٌ فلما وُضِعَ الطعامُ (وكادُوا)

= أبي هريرة به، وأخرجه أبو داود ١٣٨/٢ كتاب الصلاة - باب في الوتر قبل النوم - من طريق أبي سعيد عن أبي هريرة به، وأخرجه النسائي ٢٠٤/٤ كتاب الصيام - صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي... - من طريق الأسود بن هلال عن أبي هريرة به، وأخرجه أحمد ٢٥٨/٢، ٢٦٥، ٢٧٧ من ثلاثة طرق الأول من طريق عبدالرحمن بن الأصم، والثاني من طريق يزيد بن أبي زياد، والثالث من طريق أبي الرَّبيع - ثلاثتهم عن أبي هريرة به -، وأخرجه ابن خزيمة ٣٠٠/٣ كتاب الصيام - جماع أبواب صوم التطوع - باب الأمر بصوم ثلاثة أيام من كل شهر... - من طريق أبي التَّيَّاح عن أبي عثمان النهدي به، وأخرجه ابن حبان - انظر: الإحسان ١٠٤/٤ فصل في صلاة الضحى - ذكر وصية المصطفى ﷺ بركعتي الضحى - من طريق عبدالصمد عن شعبة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٣/٤ كتاب الصيام - باب صوم ثلاثة من كل شهر.

[٢٩٤] إسناده صحيح.

(١) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل - تقدم -.

(٢) في الأصل (ابن) والتصويب من س، وهو: أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد - تقدم -.

(٣) هو: ابن ميمون، أبو يعقوب البغدادي الحربي، قال الذهبي: ثقة حجة (ت ٢٨٤ هـ).
الميزان ١٩٠/١، لسان الميزان ٣٦٠/١.

(٤) هو: ابن مسلم بن عبدالله الباهلي - تقدم -.

(٥) هو: ابن أسلم البُنَاني - تقدم -.

يفرغُونَ ـ قال ـ فجاءَ فجعلَ يأكلُ فنظرَ القومُ إلىٰ رسولِهم (فقال:) ما تنظرونَ؟ قد أخبرني أنه صائمٌ، فقال أبو هريرةَ: صدقَ، إني سمعتُ رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقول: / «صومُ شهرِ الصبرِ، وصوم ثلاثةِ أيامٍ من كلِ شهرٍ، صومُ الدهرِ، (فقد)[1] صمتُ ثلاثةَ أيامٍ من الشهرِ، (فأنا)[2] مُفْطِرٌ في تخفيفِ الله، وصائمٌ في تضعيفِ [الله][3]»[4]. [٩٥ ب]

[٢٩٥] وأخبرنا أبو بكر محمدُ بنُ فُوْرَك، أخبرنا عبدُالله بنُ جعفرٍ، حَدَّثنا يونُس بن حبيبٍ، حَدَّثنا أبو داودَ[5]، حَدَّثنا حماد بنُ سلمةَ، عن الأزرقِ (بنِ)[6] قيسٍ، عن رجلٍ من بني تميمٍ، قال: كنا على بابِ معاويةَ ومعنا أبو ذرٍ فذُكِرَ أنه صائمٌ، فلَمّا دخَلْنَا وُضِعَت الموائِدُ،

---

(١) في الأصل (وقد) وما أثبته من س.

(٢) في الأصل (وأنا) وما أثبته من س.

(٣) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٤) أخرجه أحمد ٢/٢٦٣، ٣٨٤، ٥١٣، من ثلاثة طرق الأول من طريق أبي كامل، والثاني من طريق عفان، والثالث من طريق روح، ـ ثلاثتهم من طريق حماد به ـ، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١/١٩٦ كتاب الصيام ـ أبواب صيام التطوع. . . ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق حماد بن سلمة به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٣ كتاب الصيام ـ باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ.

[٢٩٥] في إسناده رجل مبهم.

(٥) هو: أبو داود الطيالسي ـ تقدم ـ.

(٦) في الأصل (عن) والتصويب من ش، وهو: الأزرق بن قيس الحارثي البصري ثقة، مات بعد العشرين ومائة.

الجرح ٢/٣٣٩، الكاشف ١/٥٥، التهذيب ١/٢٠٠، التقريب ١/٥١.

فجعل أبو ذرٍ يأكلُ [قال:][1] فنظرتُ إليه، فقال: يا أحمرُ مالَكَ؟ أتريدُ أن تُشْغِلَني عن طَعَامِي؟ قال: ألم تُخْبِرْ، أو (قال:)[2] ألم تزعُمْ أنك صائمٌ، قال: بلى، أقرأتَ القرآنَ؟ قلت: نعم، قال: لعلكَ قرأتَ المفردَةَ منه، ولم تقرأ المَضعَّف ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[3] ثم قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ: «صومُ شهرِ الصبرِ، وثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ، حسبتُه (قال)[4] صومُ الدهرِ، ولكن هذا الذي لا شكَّ فيه يُذهِبُ (مُغلَة)[5] الصدرِ»، قال: قلتُ: وما مغلَةُ الصدرِ؟ قال: «(رجز)[6] الشيطانُ»[7].

[٢٩٦] حَدَّثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسنِ[8]، أخبرنا عبدُاللَّهِ بنُ جعفرٍ[9]، حَدَّثنا يونُس بنُ حبيبٍ، حَدَّثنا أبو داود الطيالسيُّ، حَدَّثنا

---

(١) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.
(٢) في الأصل (قال: قلت) وما أثبته من ش.
(٣) سورة الأنعام: آية ١٦٠.
(٤) في الأصل (إلى) وما أثبته من ش.
(٥) في الأصل (بغلة) وما أثبته من ش.
(٦) في الأصل (رجس) وما أثبته من ش.
(٧) أخرجه أحمد ١٥٤/٥ من طريق أبي كامل عن حماد بن سلمة به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١٩٥/١ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ـ عن حماد بن سلمة به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢٣/٢ أ باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس.

[٢٩٦] إسناده حسن.
(٨) هو: ابن فُوْرَك، أبو بكر الأصفهاني ـ تقدم ـ.
(٩) هو: ابن أحمد بن فارس ـ تقدم ـ.

[٩٦ أ] شيبانُ(١)، عن عاصمٍ(٢)، عن زِرٍّ(٣)، / عن عبدِالله بنِ مسعودٍ أنَّ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كانَ يَصُوم ثلاثةَ أيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ(٤) كُلِّ شَهْرٍ(٥).

---

(١) هو: ابن عبدالرحمٰن التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب (ت ١٦٤ هـ).
الجرح ٤/٣٥٥، الكاشف ٢/١٥، التهذيب ٤/٣٧٣، التقريب ١/٣٥٦.

(٢) هو: ابن بَهْدلة ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن حُبَيْش ـ تقدم ـ.

(٤) مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ـ قال العراقي: يحتمل أن يراد بغرة الشهر أوله أو أن يراد بها الأيام الغر وهي البيض.
انظر: تحفة الأحوذي ٣/٤٤٥.

(٥) أخرجه الترمذي ٣/١١٨ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صوم يوم الجمعة ـ من طريق عبيدالله بن موسى وطلق بن غنام عن شيبان به ـ بزيادة في آخره ـ وقال: حديث حسن غريب، وأخرجه أبو داود ٢/٨٢٢ كتاب الصوم ـ باب في صوم الثلاث من كل شهر ـ من طريق أبي كامل عن أبي داود الطيالسي به، وأخرجه النسائي ٤/٢٠٤ كتاب الصوم ـ صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر. . . ـ من طريق أبي حَمْزَةَ عن عاصم به ـ بزيادة في آخره ـ، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المعبود ١/١٩٤ كتاب الصيام ـ أبواب صيام التطوع والأيام التي يستحب صومها ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق شيبان به، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٠٣ كتاب الصوم ـ باب إباحة صوم هذه الأيام الثلاثة من كل شهر. . . ـ من طريق محمد بن بشار عن أبي داود به ـ بزيادة في آخره ـ، وأخرجه ابن حبان، انظر: الإحسان ٥/٢٦٠ كتاب الصيام ـ باب صوم التطوع ـ ذكر ما يستحب للمرء أن يصوم من كل شهر أياماً معلومة ـ من طريق أحمد بن إبراهيم عن أبي داود به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٤ كتاب الصيام ـ باب من أي يصوم هذه الأيام ـ.

[٢٩٧] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ رحمه الله في آخرين، أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا العباسُ بنُ محمدٍ[(١)]، حَدَّثنا روحُ بنُ عبادةَ، حَدَّثنا همامٌ[(٢)]، عن أنس بنِ سيرينَ[(٣)]، عن عبدِالملكِ بن قَتادةَ بن مِلْحانَ[(٤)] القيسِيِّ، عن أبيه[(٥)]، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم يأمرنَا أن نصومَ البيضَ، (ثلاثَ عَشْرَةَ، وأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وخَمْسَ عَشْرَةَ)[(٦)] قالَ: هي كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ[(٧)].

---

[٢٩٧] إسناده حسن.

(١) هو: ابن حاتم الدوري ـ تقدم ـ. ثقة.

(٢) هو: ابن يحيى بن دينار ـ تقدم ـ. ثقة ربما وهم.

(٣) الأنصاري، أبو موسى البصري، ثقة (ت ١١٨ هـ).
الجرح ٢/٢٨٧، الكاشف ١/٨٨، التهذيب ١/٣٧٤، التقريب ١/٨٤.

(٤) ويقال: ابن قدامة بدل قتادة، ويقال: عبدالملك بن المِنْهال، قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: مقبول ـ من الرابعة ـ.
الجرح ٥/٣٦٢، الكاشف ٢/١٨٧، التهذيب ٦/٤١٤، التقريب ١/٥٢١.

(٥) قتادة بن مِلْحان ـ بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة ـ القيسي، صحابي له حديث في الأيام البيض.
طبقات ابن سعد ٧/٤٣، الإصابة ٥/٢٢٩، التهذيب ٨/٣٥٧، التقريب ٢/١٢٣.

(٦) في الأصل (ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر) وما أثبته من س.

(٧) أخرجه أبو داود ٢/٨٢١ كتاب الصوم ـ باب في صوم الثلاث من كل شهر ـ من طريق محمد بن كثير عن همام به، وأخرجه النسائي ٤/٢٢٥ كتاب الصوم ـ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق حبان عن همام به، وأخرجه ابن ماجه ١/٥٤٤ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق حبان عن همام به، وأخرجه أبو داود الطيالسي ـ انظر: منحة المبعود ١/١٩٦ كتاب الصيام ـ أبواب صيام التطوع. . . ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق =

[٢٩٨] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصاغانيُّ، حَدَّثنا عفانُ[1]، حَدَّثنا حمادُ بنُ سلمةَ، أخبرنا عاصمُ بنُ بَهْدَلَةَ، عن سواءِ الخزاعِي[2]، عن حفصةَ زوجِ النبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كانَ يصومُ من الشهرِ ثلاثةَ أيامٍ، الاثنينَ والخميسَ والاثنينَ من الجمعةِ الأخرى[3].

= شعبة عن أنس بن سيرين به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٦٣ كتاب الصيام ـ باب صوم التطوع ـ ذكر تفضل الله بكتبه صائمي البيض لهم أجر صوم الدهر ـ من طريق شعبة عن أنس بن سيرين به، (النسائي وابن ماجه وأبو داود الطيالسي وابن حبان أربعتهم نحو لفظ الباب) وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٤ كتاب الصيام ـ باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة ـ.

[٢٩٨] إسناده حسن.

(١) هو: ابن مسلم بن عبدالله الباهلي ـ تقدم ـ.

(٢) قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: مقبول ـ من الثالثة ـ.
التاريخ الكبير ٤/٢٠٢، الكاشف ١/٣٢٧، التهذيب ٤/٢٦٥، التقريب ١/٣٣٨.

(٣) أخرجه أبو داود ٢/٨٢٢ كتاب الصوم ـ باب من قال الاثنين والخميس ـ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد به، وأخرجه النسائي ٤/٢٠٣ كتاب الصيام ـ صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي. . . ـ من طريق النضر عن حماد به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه أحمد ٦/٢٨٧ من ثلاثة طرق ـ أبو كامل ويزيد بن هارون وروح ـ جميعها عن حماد بن سلمة به ـ، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٤ كتاب الصيام ـ باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة ـ، وأخرجه في الشعب ٢/٢٢ ب باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس. . . ـ من طريق عبدالواحد بن غياث عن حماد به.

[٢٩٩] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِالجبارِ، حَدَّثنا (ابن)[١] فضيلٍ، عن الحسنِ بنِ (عبيدالله)[٢]، عن هُنَيْدَةَ[٣] الخُزَاعِيِّ، عن أُمِّهِ[٤]، عن أُمِّ سلمةَ، قَالَتْ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم يأمُرُنِي / أَنْ أَصُومَ ثلاثةَ أيَّامٍ مِنْ الشَهْرِ، (الاثنين والخميس)[٥][٦]. [٩٦ ب]

---

[٢٩٩] إسناده حسن.

(١) في الأصل (أبو) والتصويب من س، وهو: محمد بن فضيل بن غَزْوان ـ تقدم ـ.

(٢) في الأصل (عبدالله) والتصويب من س، وهو: الحسن بن عبيدالله بن عُروة ـ تقدم ـ.

(٣) هُنَيْدَةَ بن خالد الخزاعي ـ تقدم ـ.

(٤) قال المزي وابن حجر في ترجمة هُنَيْدَةَ الخُزاعي: وكانت أمه تحت عمر بن الخطاب.

انظر: تهذيب الكمال ١٤٥٠/٣، وانظر: الإصابة ٢٩٤/٦ ـ ٢٩٥.

(٥) في الأصل (الجمعة والإثنين والخميس) والتصويب من س و ش.

(٦) أخرجه أبو داود ٨٢٢/٢ كتاب الصوم ـ باب من قال الاثنين والخميس ـ من طريق زهير بن حرب عن محمد بن فضيل به ـ بلفظ (كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر أولها الاثنين والخميس)، وأخرجه النسائي ٢٢١/٤ كتاب الصوم ـ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر. . . ـ من طريق إبراهيم بن سعيد عن محمد بن فضيل به ـ بلفظ (كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام ثلاثة أيام أول خميس والاثنين والاثنين)، وأخرجه أحمد ٢٨٩/٦ من طريق محمد بن فضيل به ـ بلفظ (كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر أولها الاثنين والجمعة والخميس)، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٥/٤ كتاب الصيام ـ باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة كما أخرجه في الشعب ٢٢/٢ ب باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم =

[٣٠٠] حَدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبيدٍ، حَدَّثنا الأَسْفَاطيُّ، وهو عباسُ بنُ الفضلِ[١]، حَدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ[٢]، حَدَّثنا شَرِيكٌ[٣]، عن الحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ، عن ابْنِ عمر قال: كانَ رسولُ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يصومُ مِنَ الشهر الخميسَ والاثنينَ الذي يليهِ، ثُمَّ الخميسَ أو الاثنينَ، ثُمَّ الخميسَ الذي يليهِ، ثُمَّ الاثنين، يصومُ ثلاثةَ أيامٍ[٤].

[٣٠١] حَدَّثنا أبو عبدالله الحافظُ، حَدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حَدَّثنا محمدُ بنُ عبيدِاللَّهِ المناديُّ، حَدَّثنا يونسُ بنُ محمدٍ[٥]،

= الاثنين والخميس والجمعة. . . ـ من طريق زهير بن حرب عن محمد بن فضيل به ـ.

[٣٠٠] إسناده حسن.

(١) قال الدارقطني: صدوق، قال ابن الأثير: هذه النسبة إلى بيع الأسفاط وعملها.
سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٢٩، اللباب في تهذيب الأنساب ٥٤/١.

(٢) هو: أحمد بن عبدالله بن يونس ـ تقدم ـ.

(٣) هو: ابن عبدالله النخعي الكوفي، أبو عبدالله، قال الحافظ: صدوق، يخطىء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة (ت ١٧٧ هـ).
الجرح ٣٦٥/٤، الكامل لابن عدي ١٣٢١/٤، الميزان ٢٧٠/٢، التهذيب ٣٣٣/٤، التقريب ٣٥١/١.

(٤) أخرجه النسائي ٢٢٠/٤ كتاب الصوم ـ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ـ من طريق سعيد بن سليمان عن شريك به ـ نحو لفظ الباب ـ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢٢/٢ ب باب الصيام ـ صوم ثلاثة أيام من الشهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة.

[٣٠١] إسناده صحيح.

(٥) هو: ابن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب، ثقة ثبت (ت ٢٠٧ هـ). =

حَدَّثنا عبدالوارثِ(١)، عن يزيدَ الرِّشْك(٢)، عن مُعَاذَةَ العدوِيَّة(٣)، أنها سألَتْ عائِشة أكانَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيام؟ قالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ أَيَّام الشَّهْرِ [كانَ يَصُومُ؟](٤) قَالَتْ: ما كانَ يُبالِي مِنْ أيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كانَ يَصُومُ(٥).

= الجرح ٢٤٦/٩، الكاشف ٢٦٧/٣، التهذيب ٤٤٧/١١، التقريب ٣٨٦/٢.

(١) هو: ابن سعيد بن ذكوان العَنْبري مولاهم، أبو عبيدة التَّنُّوري - بفتح المثناة وتشديد النون - البصري، ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه (ت ١٠٨ هـ).
الجرح ٧٥/٦، الكاشف ١٩٢/٢، التهذيب ٤٤١/٦، التقريب ٥٢٧/١.

(٢) يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي - بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة - مولاهم، أبو الأزهر البصري، يعرف بالرِّشْك - بكسر الراء وسكون المعجمة - ثقة عابد وَهِمَ من ليَّنه (ت ١٣٠ هـ).
الجرح ٢٩٧/٩، الكاشف ٢٥٢/٣، التهذيب ٣٧١/١١، التقريب ٣٧٢/٢.

(٣) معاذة بنت عبدالله العدوية، أم الصهباء البصرية، ثقة - من الثالثة -.
طبقات ابن سعد ٤٨٣/٨، الكاشف ٤٣٥/٣، التهذيب ٤٥٢/١٢، التقريب ٦١٤/٢.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٥) أخرجه مسلم ٨١٨/٢ كتاب الصيام - باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر... - من طريق شيبان بن فروخ عن عبدالوارث به، وأخرجه الترمذي ١٣٥/٣ كتاب الصوم - باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر - من طريق شعبة عن يزيد به، وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه أبو داود ٨٢٣/٢ كتاب الصوم - باب من قال لا يبالي من أي الشهر - من طريق مسدد عن عبدالوارث به، وأخرجه ابن ماجه ٥٤٥/١ كتاب الصيام - باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر -، وأخرجه أبو داود الطيالسي =

قال الشيخُ رضي الله عنه: وفي هذا (دلالةٌ)[1] على أنه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كانَ يدورُ على جميع ما ذكرنا، فكلُ من رآهُ يفعلُ نوعاً من هذهِ الأنواعِ أو يأمرُ به أخبرَ عنه وعائشةُ رضيَ الله عنها حَفِظَتْ الجميعَ فقالت: ما كان يبالي من أيِّ الشهرِ كانَ يصومُ.

[٩٧أ] [٣٠٢] أخبرنا أبو محمدٍ/ الحسنُ بنُ عليٍ بنِ المؤملِ[2]، حَدَّثنا (أبو عثمانَ عمروُ بنُ عبدِالله البصريُّ)[3]، حَدَّثنا أبو عمرو أحمدَ بن المباركِ المستمليُ[4]، حَدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ[5]، أخبرني

= انظر: منحة المعبود ١/١٩٥ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ـ، وأخرجه ابن خزيمة ٣/٣٠٣ كتاب الصوم ـ جماع أبواب صوم التطوع ـ باب ذكر الدليل على أن صوم ثلاثة من كل شهر يقوم مقام صيام الدهر. . .، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٥/٢٦٥ كتاب الصيام ـ باب صوم التطوع ـ ذكر البيان بأن المرء مخير في صوم الأيام الثلاثة من الشهر. . . ـ، أربعتهم من طريق شعبة عن يزيد الرشك به ـ نحو لفظ الباب ـ وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٥ كتاب الصيام ـ باب من قال لا يبالي أي يوم من أيام الشهر يصوم ـ.

(١) في الأصل (كالدلالة) وما أثبته من عندي يستقيم به الكلام.

[٣٠٢] إسناده ضعيف جداً فيه أيوب بن نهيك وعبدالله بن واقد.

(٢) هو: ابن الحسن بن عيسى، أبو محمد المولي المَاسَرْجِسي، قال عبدالغافر الفارسي: الثقة العدل من بيت العلم والعدالة (ت ٤٠٧ هـ). المنتخب من السياق ص ٤٨٤.

(٣) في الأصل (أبو عثمان عن ابن عبدالله البصري، قال: حَدَّثنا أبو عمرو بن عبدالله البصري) والتصويب من س، وهو؛ عمرو بن عبدالله بن دِرْهم ـ تقدم ـ.

(٤) النيسابوري، عرف بحمكوَيْه، نعته الذهبي فقال: الحافظ العالم الزاهد العابد المجاب الدعوة (ت ٢٨٤ هـ).
السير ١٣/٣٧٣، الوافي ٧/٣٠٢، شذرات الذهب ٢/١٨٦. =

عبدُ اللَّهِ بنُ واقدٍ[1]، حَدَّثني أيوبُ بن نُهيكٍ[2] مولَى سعدُ بنُ أبي وقاصٍ عن عطاء[3]، عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ اللَّه صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «مَنْ صامَ يَوم الأربعاءِ والخميسِ والجمعةِ، وتصدَّقَ بما قلَّ أو كثُرَ، غفرَ اللَّهُ لَهُ ذنوبَهُ وخَرَجَ من ذُنُوبِهِ كَيَوْم وَلَدَتْهُ أُمهُ»[4].

= (٥) هو: ابن مَخْلد الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد (ت ٢٣٨ هـ).
الجرح ٢/٢٠٩، الميزان ١/١٨٢، التهذيب ١/٢١٦، التقريب ١/٥٤.

(١) الحراني، أبو قتادة، أصله من خراسان، قال النسائي: متروك الحديث وقال أبو زرعة والدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم: ذهب حديثه، وقال الذهبي في الكاشف: واه، وقال الحافظ: متروك وكان أحمد يثني عليه وقال لعله كبر واختلط وكان يدلس (ت ٢١٠ هـ).
ضعفاء النسائي ص ١٥٠، الجرح ٥/١٩١، المجروحين ٢/٢٩، الكامل لابن عدي ٤/١٥٠٩، الكاشف ٢/١٢٥، الميزان ٢/٥١٧، التهذيب ٦/٦٦، التقريب ١/٤٥٩.

(٢) من أهل حلب، ضعفه أبو حاتم وغيره، وقال الأزدي: متروك، وذكره ابن حبان في ثقاته وقال: يخطىء.
الجرح ٢/٢٥٩، الميزان ١/٢٩٤، لسان الميزان ١/٤٩٠.

(٣) هو: ابن أبي رباح ـ تقدم ـ.

(٤) أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢/٣٠ من طريق الحسن بن سفيان عن إسحاق بن إبراهيم به، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٢/٣٤٨ من طريق محمد بن قيس عن ابن عمر به، وأخرجه البيهقي في السنن ٤/٢٩٥ كتاب الصيام ـ باب ما جاء في صوم الأربعاء والخميس والجمعة ـ (وقال: عبدالله بن واقد غير قوي وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم، ورواه يحيى البابلتي عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر، والبابلتي ضعيف، وروي في صوم الأربعاء والخميس والجمعة من أوجه أخر أضعف من هذا عن أنس)، وذكره =

[٣٠٣] قال أيوبُ بنُ نهيكٍ: وَحَدَّثني محمدُ بنُ علِي بنِ عبدِالله بنِ عباسٍ[١]، عن أبيه[٢]، عن ابنِ عباس أنه كانَ يستحبُّ أن يصومَ الأربعاءَ والخميسَ والجمعةَ، ويُخبرُ أن رسولَ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم كانَ يأمرُ بصومِهِنَّ ويتصدقُ بما قلَّ أو كَثُرَ، فإن فيه الفضلَ الكثيرَ[٣].

[٣٠٤] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظُ، وأبو محمدِ بنُ يُوسفَ في آخرينَ، أخبرنا [أبو][٤] العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ هو الأصمُّ، حَدَّثنا أبو عتبةَ[٥]، حَدَّثنا بقيةُ[٦]، عن (أبي بكرٍ العَنْسِي عن أبي قَبِيْلٍ)[٧]،

= المنذري في الترغيب والترهيب ١٢٦/٢ كتاب الصوم ـ الترغيب في صوم الأربعاء والخميس والجمعة...، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٩/٣ كتاب الصيام ـ باب في صيام الأربعاء والخميس والجمعة ـ وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن قيس المدني أبو حازم ولم أجد له ترجمة، كما ذكره الذهبي في الميزان ٥١٩/٢.

[٣٠٣] إسناده ضعيف جداً فيه أيوب بن نهيك.

(١) الهاشمي، ثقة (ت ١٢٥ هـ).
الجرح ٢٦/٨، الكاشف ٧١/٣، التهذيب ٣٥٥/٩، التقريب ١٩٣/٢.

(٢) علي بن عبدالله بن عباس ـ تقدم ـ.

(٣) تقدم تخريجه ـ انظر: حديث رقم (٣٠٢).

[٣٠٤] إسناده ضعيف فيه أبو بكر العنسي وأبو قَبِيْل.

(٤) ساقطة من الأصل والإضافة من ش.

(٥) أحمد بن الفرج بن سليمان ـ تقدم ـ.

(٦) هو: ابن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ـ تقدم ـ.

(٧) في الأصل (أبي بكر عن أبي قتيك) والتصويب من ش، وأبو بكر العَنْسي ـ بالنون ـ: قال ابن عدي: الغالب على حديثه الغرائب وقلَّ ما يوافقه عليه الثقات وأحاديثه صالحة وهو ممن لا يحتج بحديثه، وقال الذهبي: ضُعف، وقال الحافظ: مجهول قاله ابن عدي، من السابعة، وأنا أحسب أنه ابن أبي مريم. =

عن أنس بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ صامَ الأرْبِعاءَ، والخَمِيسَ، والجُمُعَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْراً في الجَنَّةِ مِنْ/ [٩٧ ب] لُؤْلُؤٍ وَيَاقُوتٍ وَزُمُردٍ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ»(١).

قالَ الشيخُ رضي الله عنه:

[٣٠٥] ورُوينا عن جابرِ بنِ عبدِالله أنـه قالَ: دَعـا النبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيْـهِ وسلَّمَ يومَ الإثنينِ ويـومَ الثلاثـاءِ ويومَ الأربعـاءِ، فاستُجِيبَ لَـهُ يوم الأربعاءَ، بينَ الصلاتينِ الظهـرِ والعصرِ، فعَـرفْنَا البِشْـرَ في وَجهِهِ، قـال جابرٌ: فلم ينزِلْ بي أمرٌ مُهِمٌّ إلَّا توجَّهتُ تلكَ السَّاعَةِ من ذلكَ اليومِ فَدعوتُ اللَّهَ، فأَعْرِفُ الإِجَابَةَ(٢).

= الكـامل لابن عـدي ٢/٤٦٩، الكـاشف ٣/٢٧٨، التهـذيب ١٢/٤٤، التقريب ٢/٤٠١.

وأبـو قبيل هـو: حي بن هانيء بن نـاصر ـ بنـون ومعجمـة ـ المعـافري البصري، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الذهبي: وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وقال الحافظ: صدوق يَهِم (ت ١٢٨ هـ).

الجرح ٣/٢٧٥، الميزان ١/٦٢٤، التهذيب ٣/٧٢، التقريب ١/٢٠٩.

(١) أخرجه ابن عدي ٢/٤٧٢ من طريق المسيب عن بقية به، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢/٢٤ أ باب الصيام ـ صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة ـ وقال عقبة: ـ أبو بكر العنسي مجهـول يأتي بمـا لا يتابـع عليه ـ، وذكـره المنذري في الترغيب والترهيب ٢/١٢٦ كتاب الصيام ـ الترغيب في صوم الأربعاء والخميس والجمعة. . . . ـ وعزاه للطبراني في الأوسط والبيهقي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/١٩٨ ـ ١٩٩ كتاب الصيام ـ باب في صيـام الأربعـاء والخميس والجمعـة ـ وعـزاه للطبـراني في الأوسط وفيـه صالح بن جبلة ضعفه الأزدي.

[٣٠٥] إسناده حسن، وقد ذكره البيهقي في الشعب.

(٢) أخرجه أحمد ٣/٣٣٢، وأخرجـه البزار ـ انـظر: كشف الأستار ١/٢١٦ كتاب الصلاة ـ بـاب في مسجد الفتـح ـ، وأخرجـه البيهقي في الشعب =

[٣٠٦] أخبرنا أبو عبدِالله الحافظُ، أخبرنا الحسنُ بنُ (حليمٍ)[(١)] المروزيُّ، [أخبرنا][(٢)] أبو الموجهِ[(٣)]، حَدَّثنا عَبْدانُ[(٤)]، أخبرنا عبدُالله هو ابنُ المباركِ، حَدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عمر بنِ عليٍ[(٥)]، عن أبيهِ[(٦)] أن كريباً[(٧)] مولَى ابن عباسٍ أخبرَهُ أنَّ ابنَ عباسٍ وناساً من أصحابِ رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم بعثوني إلى أُمِّ سَلَمة أسألُهَا عن: أيِّ الأيامِ كانَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ أكثرَ لها صِياماً؟ فقالتْ: [يومَ][(٨)] السبتِ والأحدِ، فرجعتُ إليهم فأخبرتُهم فكأنهم

= ٢٤/٢ أ باب الصيام ـ صوم شوال والأربعاء والخميس ـ، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٢/٤ ـ باب في مسجد الفتح ـ وقال: رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات، ـ جميعهم نحو لفظ الباب إلاّ البيْهقي ـ.

[٣٠٦] في إسناده (الحسن بن محمد بن حليم) لم أجد له ترجمة وباقي إسناده صحيح.

(١) في الأصل (حكيم) والتصويب من س، وهو: الحسن بن محمد بن حليم المروزي ـ تقدم ـ ولم أجد له ترجمة.

(٢) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

(٣) هو: محمد بن عمرو الفزاري ـ تقدم ـ.

(٤) هو: عبدالله بن عثمان بن جَبَلة، الملقب عَبْدان ـ تقدم ـ.

(٥) هو: ابن أبي طالب، أبو محمد العلوي المدني، قال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ: مقبول، ـ من السادسة ـ، مات في خلافة المنصور.
الجرح ١٥٥/٥، الكاشف ١١٤/٢، التهذيب ١٨/٦، التقريب ٤٤٨/١.

(٦) محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ـ تقدم ـ.

(٧) كريب بن أبي مسلم الهاشمي، مولاهم المدني، أبو رِشْدِين مولى ابن عباس ثقة (ت ٩٨ هـ).
الجرح ١٦٨/٧، الكاشف ٧/٣، التهذيب ٤٣٣/٨، التقريب ١٣٤/٢.

(٨) ساقطة من الأصل والإضافة من س.

أنكروا ذَلِكَ، فقاموا بأجْمَعِهِمْ إليها فقالوا: إنا بعثنا إليكِ هذا في كذا، وكذا، فذَكَرَ أنك قلت كذا، وكذا، فقالت: صَدَقَ، إنَّ رسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ أكْثَرُ ما كانَ يَصُومُ مِنْ الأيَّامِ يَوْمَ السَّبْتِ، والأحدِ، وكانَ يَقُولُ: إنَّهُمَا يَوْما عِيد (لِلْمُشْرِكِينَ وَأَنَا)[1] أُرِيدُ أنْ أُخالِفَهُمْ[2].

[٩٨ أ]

/وأما الحديثُ الذي رُوِيَ:

[٣٠٧] عن عبدِالله بنِ بُسْرٍ[3]، عن أُخته الصمَّاءَ[4]، قالت: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّمَ: «لا يصومَنَّ أحدُكم يومَ السَّبتِ، إلَّا

---

(١) في الأصل (المشركين فأنا) وما أثبته من س.

(٢) أخرجه ابن خزيمة ٣١٨/٣ كتاب الصيام ـ جماع أبواب ذكر الأيام. . . ـ باب الرخصة في يوم السبت إذا صام يوم الأحد بعده ـ، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٢٥٠/٥ ـ ٢٥١ كتاب الصيام ـ فضل في صوم يوم السبت ـ ذكر العلة التي من أجلها نهى عن صيام يوم السبت. . . ـ، الإثنان من طريق سلمة بن سليمان عن عبدالله بن المبارك به، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٣/٤ كتاب الصيام ـ باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم ـ.

[٣٠٧] إسناده صحيح.

(٣) المازني، صحابي صغير ولأبيه صحبة (ت ٨٨ هـ).
طبقات ابن سعد ٤١٣/٧، الإصابة ٤٠/٤، التهذيب ١٥٨/٥، التقريب ٤٠٤/١.

(٤) الصماء بنت بُسْر ـ بضم الموحدة وسكون المهملة ـ المازنية، يقال اسمها نهيمة، لها صحبة وحديث.
الإصابة ١٣٠/٨، التهذيب ٤٣١/١٢، التقريب ٦٠٣/٢.

فيما افترضَ اللَّهُ عليه، فَإنْ لَمْ يَجِدْ إلاّ لُحَاءَ[1] شَجَرَةٍ، فَلْيَمْضَغْهُ»[2].

فأخبرناه عليُّ بن أحمدَ بن عَبْدان، حَدَّثنا أحمدُ بنُ عبيدٍ[3]، حَدَّثنا البَاغَنْديُّ[4]، حَدَّثنا أبو عاصم[5]، عن ثورٍ[6]، عن خالدِ بنِ

---

(١) لحاء شجرة: أي قِشْرتها.
انظر: النهاية لابن الأثير ٢٤٣/٤.

(٢) أخرجه الترمذي ١٢٠/٣ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صوم يوم السبت ـ وقال هذا حديث حسن، ومعنى كراهَتِهِ في هذا أن يخص الرجل يوم السبت بصيام لأن اليهود تعظم يوم السبت، وأخرجه أبو داود ٨٠٥/٢ كتاب الصوم ـ باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم، وأخرجه ابن ماجه ٥٥٠/١ كتاب الصوم ـ باب ما جاء في صيام يوم السبت ـ، ثلاثتهم من طريق سفيان بن حبيب عن ثور بن يزيد به، وأخرجه الدارمي ١٩/٢ كتاب الصوم ـ باب في صيام يوم السبت ـ من طريق أبي عاصم به، وأخرجه ابن خزيمة ٣١٧/٣ كتاب الصوم ـ باب النهي عن صوم يوم السبت تطوعاً. . ـ من طريق محمد بن معمر عن أبي عاصم به، وأخرجه ابن حبان ـ انظر: الإحسان ٢٥٠/٥ كتاب الصوم ـ فصل في صوم يوم السبت ـ ذكر الزجر عن صوم يوم السبت مفرداً ـ من طريق حسان بن نوح عن عبدالله بن بُسْر به، وأخرجه الحاكم ٤٣٥/١ كتاب الصوم من طريق الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد به ـ وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في السنن ٣٠٢/٤ كتاب الصيام باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم ـ.

(٣) الصفار، أبو الحسن البصري ـ تقدم ـ.

(٤) محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث، أبو بكر البَاغَنْديّ، قال الذهبي: صدوق من بحور الحديث (ت ٣١٢ هـ).
الكامل لابن عدي ٢٣٠٢/٦، تاريخ بغداد ٢٠٩/٣، الميزان ٢٦/٤.

(٥) الضحاك بن مخلد بن الضحاك ـ تقدم ـ.

(٦) هو: ابن يزيد أبو خالد الحمصي ـ تقدم ـ.

مَعْدانَ[1]، عن عبدِالله بن بُسْرٍ فذكره.

قال الشيخُ الإمام رضي الله عنهُ: فكأنَّه إن صحَّ هذا الخبرُ، إنما نَهى عن إفرادِ يومِ السبتِ بالصومِ تعظيماً له، فيكون فيه تَشبيهاً باليهودِ، فكرهَهُ لِأجلِ ذلكَ واللَّهُ أعلم.

[٣٠٨] أخبرنا أبو عبدالرحمٰنِ محمدُ بنُ الحسينِ السلميُّ، حَدَّثنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ يعقوبَ[2] الحجاجيُّ الحافظُ، أخبرنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يزيدَ[3]، وابنُ عُفيرٍ[4]، قالا: حَدَّثنا محمدُ بنُ يحيى ابن الضُّرَيْسِ[5] (لصد)[6]، حَدَّثنا يعقوب بن موسى[7]، عن

بعفير

(١) الكلاعي الحمصي ـ تقدم ـ.

[٣٠٨] إسناده ضعيف، فيه يعقوب بن موسى ومسلمة بن راشد.

(٢) أبو الحسين الحجاجي النيسابوري، قال الحاكم: العبد الصالح الصدوق الثبت، ونعته الذهبي فقال: الإمام الحافظ الناقد المقرىء المجود شيخ خراسان (ت ٣٦٨ هـ).
تاريخ بغداد ٣/٢٢٣، الأنساب ٤/٥٨، السير ١٦/٢٤٠.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) الحسين بن محمد بن محمد بن عفير بن محمد بن سهل بن أبي خيثمة، أبو عبدالله الأنصاري، قال الدارقطني: ثقة (ت ٣١٥ هـ).
ذكر أخبار أصبهان ١/٢٨١، تاريخ بغداد ٨/٩٥، الإكمال لابن ماكولا ٦/٢٢٧.

(٥) الكوفي الفيدي، كان يسكن فيد، قال أبو حاتم: صدوق.
الجرح ٨/١٢٤، الأنساب ٩/٣٦٠.

(٦) كلمة لا معنى لها ورسمتها كما في الأصل.

(٧) المدني، قال الذهبي وابن حجر: يعقوب بن موسى عن مسلمة، كلاهما مجهول.
الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ٣/٢١٦، الميزان ٤/٤٥٥، لسان الميزان ٦/٣١٠.

(مسلمة)[1] بنِ راشد، عن راشدٍ[2] أبي محمدٍ، عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم: «مَنْ صامَ ثَلاَثَةَ أيَّامٍ مِنْ شَهْرٍ حَرَامٍ، الخَمِيسَ والْجُمُعَةَ والسَّبْتَ، كُتِبَتْ لَهُ عِبَادَةُ سبعِ مائةِ سنةٍ، قال يعقوب: صُمَّتْ أُذُنايَ إن لم أكن سمعتُ راشِداً يقولُ، وقال: صُمَّتْ أذنايَ إن لم أكن سمعتُ أنساً يقولُ، / وقال أنسُ: صُمَّتْ أذنايَ إن لم أكن سمعتُ رسولَ الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم يقولُ هذا، قالَ محمدُ بنُ يحيى: وأنا أقولُ، صُمَّتْ أذناي إن لم أكن سمعتُ يعقوبَ يقول هذا، قال أبو علي أحمدُ بنُ محمدٍ: صُمَّتْ أذناي إن لم أكن سمعتُ محمدَ بنَ يحيى يقولُ هذا، وقال الحجاجي: صُمَّتْ أذنايَ إن لم أكن سمعتُهُما يقولانِ ذلكَ، وقال السلميُّ: صمت أذناي إن لم أكن سمعتُ أبا الحسين الحجاجي يقول ذلك، قال الشيخ أبو بكر أحمدُ بنُ الحسينِ البيهقيُّ رحمه الله: صمَّت أُذنايَ إن لم أكن سمعتُ أبا عبدالرحمٰن السلميَّ يقولُ ذلكَ»[3]. [٩٨ ب]

---

(١) في الأصل (سلمة) والصواب ما أثبتناه من العلل المتناهية لابن الجوزي وهو: مسلمة بن راشد الحِماني، قال الأزدي: لا يحتج به، وقال أبو حاتم: مضطرب لا يوقف على حده.
الجرح ٨/٢٦٩، الميزان ٤/١٠٨، لسان الميزان ٦/٣٣.

(٢) هو: ابن نَجيح الحِماني ـ بكسر المهملة ـ أبو محمد البصري، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ ـ من الخامسة ـ.
الجرح ٣/٤٨٤، الميزان ٢/٣٦، التهذيب ٣/٢٢٨، التقريب ١/٢٤٠.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٢/٤٦٩، من طريق أحمد بن علي عن محمد بن يحيى بن الضريس به، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مسلمة إلا يعقوب تفرد به محمد بن يحيى، وأخرجه أبو القاسم تمام بن محمد بن عبدالله الرازي في فوائده ١/٥٨٠ حديث رقم (١٠٠٦) من =

تم فضائلُ الأوقاتِ بحمدِ الله وحسنِ توفيقهِ، (و) صلى الله على محمدٍ خيرِ خلقهِ، وعلى آلهِ وصحبهِ وسلم تسليماً، وذلكَ وقتُ الزوالِ من يومِ الخميسِ الرابعَ عشرَ من شهرِ ذي الحجةِ الحرامِ سنة تسع وثمانمائةٍ، تم.

بلغ مقابلة بأصله المنقول منه، فصح على يد كاتبه عفى الله عنه.

نقل من نسخة سقيمة.

= طريق محمد بن أحمد بن عبدالله الأقطع عن محمد بن يحيى بن الضريس به، وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ١/ ٢٨٤ من طريق إبراهيم بن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى به، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٦٣ كتاب الصيام ـ حديث في صوم ثلاثة أيام من شهر حرام ـ من طريق عمر بن شاهين عن الحسين بن محمد بن عفير به ـ وقال: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وأخرجه السخاوي في الجواهر المكللة في الأحاديث المسلسلة ص ٣٢ ب حديث رقم (٥٠) من طريق محمد بن أحمد بن عبيدالله عن محمد بن يحيى به ـ وقال: هذا الحديث باطل متناً وتسلسلاً فيه غير واحد من المجاهيل، ثم قال: وهو من قول راشد أشبه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٩١ كتاب الصيام ـ باب الصيام في شهر الله المحرم والأشهر الحرم ـ وعزاه للطبراني في الأوسط، كما ذكره السيوطي في الجامع الصغير. انظر: فيض القدير ٦/ ١٦٢ وحسنه وعزاه للطبراني في الأوسط.

الخـاتمــة

إن أهم النتائج التي تـوصلت إليها أثنـاء البحث تتلخص فيما يأتي:

١ ـ أهمية الكتاب «بالنسبة لموضوعه» فلم أقف أثناء بحثي على تصنيف مستقل جامع لفضائل الأشهر والأيام مثل كتاب البيهقي هذا رحمه الله.

٢ ـ إن المطالع للكتاب تتجلى له حقيقة هذا الإمام الجليل، وعلو منزلته وسعة معرفته بشتى العلوم كتعرضـه لبعض المسائـل في الفقه والعقيدة، أو تفسير آية، أو جمعه للروايات المتعارضة.

٣ ـ تعليقه على بعض الأحاديث الضعيفة والموضـوعة، تـدل على تمكنه في معرفة علم الحديث، وعلم الجرح والتعديل، فمثلاً:

ذكر حديثاً في ص ٤٤٢ وقال عقبه: هذا حديث منكر وإسناده ضعيف بمرة، وأنا أبرأ إلى الله من عهدته، وفي متنه ما لا يستقيم، وذكر حديثاً في ص ٤٥٦ وقال عقبه: وجويبر ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس، والله أعلم.

٤ ـ حسن ترتيبه وتبويبه، فبدأ بفضل شهر رجب الأصم، ثم شعبان ورمضان وشوال وذي الحجة والمحرم ثم بفضل يـوم الجمعة ويوم الاثنين والخميس وختمها بالأيام البيض، ووزع مادته العلمية في ثمانية وعشرين باباً، يذكر الباب، ثم يتبعه بآيات تناسب عنوان الباب، ثم يذكر الأحاديث والآثار مسندة إلى رسول الله صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم.

٥ ـ جمع الإمام البيهقي في كتابه هذا ثمانية وثلاثمائة حديث، منها مائة واثنين وأربعين حديثاً بسند صحيح، وثلاثة وستين حديثاً بسند حسن، وثمانين حديثاً بسند ضعيف، وتسعة أحاديث بسند متروك، وخمسة أحاديث موضوعة، نبَّه عليها في الكتاب.

٦ ـ إن الوحدة الموضوعية الغالبة على أبواب الكتاب وأحاديثه هي «الترغيب في الصوم»، والصوم مدرسة ربانية عظيمة، أمر فيه الشارع بالإمساك عن الطعام والشراب وسائر الشهوات الحيوانية، وطريق للتهذيب والتأديب، وصفاء للنفوس حتى تصلح للقرب منه سبحانه وتعالى، وتعتاد على طاعته والانقياد له، فتنمو في الصائم غريزة الصبر والحلم والرحمة والإيثار والخشية من الله في السر والعلن، ولا توجد هذه الفضائل في عبادة غير الصوم، ولهذا اختصه لنفسه سبحانه وتعالى. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وسلَّم قال: «كل عمل ابن آدم له، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله عز وجل: إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به...» الحديث.

٧ ـ وفي الختام أقدم نصيحة لإخواني الباحثين مؤكداً على ضرورة الاهتمام بكتب التراث الإسلامي وإحيائه، فقد ترك لنا سلفنا الصالح تراثاً ضخماً تتجلى فيه عظمة هذا الدين ومتانته، وهو مصدر عز وفخر لأجيال المسلمين، فقد برزوا في مختلف حقول العلم والمعرفة. ومن المؤسف أن نرى اهتمام الغرب والمستشرقين بهذا التراث أكثر من اهتمام المسلمين أنفسهم، فترجموه واستفادوا منه، وأن الكثير من كتب تراثنا فُقدت، وكتاب البيهقي هذا واحد من آلاف الكتب التي فقدت ولم نعلم عنها شيئاً، وإن جميع من كتب عن الإمام البيهقي من الباحثين والأساتذة عدّ هذا الكتاب من الكتب المفقودة للإمام الجليل، وبحمد الله وحسن توفيقه وعونه تمكنت من

العثـور على هذا الكنـز الثمين لأحظى بشـرف خدمـة السنة النبـوية المحمدية، بمشاركة متواضعة في إحياء تراث أمتنا الأجلّ، فإن أصبت ففضل من الله أشكره عليه، وإن أخطأت فتقصيـر مني، أسألـه عفوه وغفرانه، إنه جواد كريم.

وصلى الله على محمد سيد الأولين والآخرين وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

الفهارس

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس التراجم.
- فهرس المراجع.
- فهرس الموضوعات.



فهرس الآيات

فهـــرس الأحاديـــث

فهرس التراجم

فهـــرس الكنـــى

- أبو جابر الأزدي = محمد بن عبدالملك
- الجرشي = الوليد بن عبدالرحمن
- ابن جريج = عبدالملك بن عبدالعزيز
- أبو جعفر الباقر = محمد بن علي بن الحسين
- أبو جعفر البختري = محمد بن عمرو
- أبو جعفر التمتام = محمد بن غالب بن حرب
- أبو جعفر الدقيقي = محمد بن عبدالملك بن مروان
- أبو جعد الضميري = ـ
- أبو جعفر الطيالسي = محمد بن مسلمة الواسطي
- أبو جعفر الرزاز = محمد بن عمرو بن البختري
- أبو حاتم الرازي = محمد بن إدريس بن المنذر
- أبو حازم الأشجعي = سلمان أبو حازم الأشجعي
- أبو حازم بن دينار= سلمة بن دينار
- ابن أبي حازم = عبدالعزيز بن أبي حازم
- أبو حامد بن بلال = أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز
- أبو حامد بن الحسين الخسروجردي = أحمد بن الحسين بن محمد
- الحجاجي = محمد بن محمد بن يعقوب
- أبو الحسن الأسفراييني = علي بن محمد بن الحسين
- أبو الحسن البزاز = محمد بن أحمد بن الحسن
- الحسن بن الربيع = الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي
- أبو الحسن الطرائفي = أحمد بن محمد بن عبدوس العَنَزي
- أبو الحسن العلوي = محمد بن الحسين بن داود
- أبو الحسن بن مكرم = الحسن بن مكرم بن حسان
- أبو الحسين الباقي = أبو محمد بن حيان = عبدالله بن محمد بن جعفر
- أبو الحسين بن بشران= علي بن محمد بن عبدالله
- أبو الحسين بن الفضل القطان = محمد بن الحسين
- الحصيري = جعفر بن أحمد بن نصر
- الحفار = هلال بن محمد بن جعفر
- الحماني = سلمة بن راشد
- أبو حمزة الثمالي = ثابت بن أبي حفصة
- أبو حمزة السكري = محمد بن ميمون المروزي
- الحميدي = عبدالله بن الزبير بن عيسى
- الحنظلي = علي بن إسحاق
- ابن أبي الحواري = أحمد بن عبدالله بن ميمون
- أبو خالد الأحمر = سليمان بن حيان
- أبو خالد العقيلي ابن أبي ليلى = عبدالرحمن ابن أبي ليلى
- أبو خداش = يزيد بن مخلد

قائمـــة المراجـــع

- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير.

لأبي عبدالله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني (ت ٥٤٣ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي، المطبعة السلفية بنارس - بالهند - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

- الآثـــار.

لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

- الأحاديث الأربعين العوالي.

لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مخطوط بجامعة أم القرى، معهد إحياء التراث برقم ١١٩٠ حديث، والمصور عن مكتبة الأوقاف في بغداد برقم ٢٣١٧٤.

- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان.

ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، قدم له وضبطه: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.

لمحمد ناصر الدين الألباني، طبعة أولى بالمكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

- أسباب نزول القرآن.

لأبي الحسن علي بن الواحدي، تحقيق: السيد أحمد صقر، طبعة دار القبلة للثقافة الإسلامية - المملكة العربية السعودية.

- الأسماء والصفات.
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- الإصابة في تمييز الصحابة.
للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد.
للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي الشافعي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، طبع، دار الآفاق الجديدة - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١ هـ.
- الإفصاح عن معاني الصحاح.
للإمام عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلي (ت ٥٦٠ هـ)، طبعة المكتبة الحلبية بحلب.
- الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب.
للحافظ علي بن هبة الله ابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية - الهند.
- الأمّ.
للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان.
- إملاء في فضل يوم عرفة.
لأبي القاسم علي بن الحسين بن هبة الله بن عساكر الشافعي، مخطوط بجامعة أم القرى برقم ١١٧٥ حديث، والمصور عن المكتبة الظاهرية برقم ٤٤٩٦.
- البداية والنهاية.
للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت ٧٧٤ هـ)، مكتبة المعارف - بيروت - الطبعة الثانية، سنة ١٩٧٧ م.
- البعث والنشور.
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، مخطوط مكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم ٤٤ عقيدة، والمصور عن نسخة شهيد علي بتركيا برقم ١٥٧٢.

- البيهقي وموقفه من الإلهيات.
للدكتور أحمد بن عطية الغامدي، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- تاريخ الأدب العربي.
لكارل بروكلمان، الترجمة العربية، دار المعارف - القاهرة.
- تاريخ بغداد.
للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى بالقاهرة، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان.
- تاريخ التراث العربي.
لفؤاد سزكين، من منشورات الهيئة المصرية العامة للتأليف والترجمة بالقاهرة، سنة ١٩٧١ م.
- تاريخ التشريع الإسلامي.
لمحمد السايس وعبداللطيف السبكي ومحمد يوسف البربري، مطبعة وادي الملوك بأول شارع البرموني بالخليج - مصر، (سنة ١٣٥٥ هـ).
- تاريخ الثقات.
لأبي الحسن أحمد بن عبدالله العجلي (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالمعطي قلعجي، مطبعة دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.
- تاريخ جرجان.
لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧ هـ)، الناشر: عالم الكتب - بيروت - الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- التاريخ الكبير.
للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، مصورة عن الطبعة الأولى بالهند، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري (ت ٢٧١ هـ).
للإمام أبي زكريا يحيى بن معين (ت ٢٨٠ هـ)، دراسة وترتيب وتحقيق: الأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف، نشر جامعة أم القرى بمكة المكرمة، مركز البحث العلمي، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩ هـ.
- تبيين العجب بما ورد في فضل رجب.
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، قدم له: إبراهيم

يحيى أحمد، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة - الطبعة الأولى، سنة ١٩٧١ م.
- **تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري.**
لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١ هـ)، طبعة دار الفكر - دمشق.
- **التحبير في المعجم الكبير.**
لأبي سعيد عبدالكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، تحقيق: منيرة ناجي سالم، من مطبوعات وزارة الأوقاف العراقية، سنة ١٣٩٥ هـ.
- **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي.**
للإمام الحافظ أبي يعلى محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ)، مراجعة: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٩ هـ.
- **تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج.**
لأبي حفص عمر بن علي الأنصاري الشافعي (ت ٨٠٤ هـ)، تحقيق: عبدالله ابن معاف اللحياني، مكتبة دار حراء، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- **التدوين في أخبار قزوين.**
للمؤرخ عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني من أعلام القرن السادس، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع عباس أحمد الباز - مكة المكرمة.
- **تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجائب.**
للشيخ داود الضرير الأنطاكي، الطبعة المصرية، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده.
- **تذكرة الحفاظ.**
للإمام الحافظ أبي عبدالله شمس الدين محمد بن عثمان بن قايماز الدمشقي الشافعي المعروف بالذهبي (ت ٧٤٨ هـ).
- **الترغيب والترهيب.**
لأبي محمد زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة، الطبعة القطرية.
- **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة.**
للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: السيد عبدالله بن هاشم يماني المدني، دار المحاسن للطباعة - القاهرة.

ـ تعظيم قدر الصلاة.

للإمام محمد بن نصر المروزي (ت ٣٩٤ هـ)، حققه: الدكتور عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦ هـ.

ـ تفسير ابن أبي حاتم.

رسالة دكتوراه للشيخ الدكتور عبادة أيوب الكبيسي، بمكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى.

ـ تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن).

للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان، سنة ١٤٠٠ هـ.

ـ تقريب التهذيب.

للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٥ هـ.

ـ التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد.

لأبي بكر محمد بن عبدالغني الشهير بابن نقطة (ت ٦٢٩ هـ ـ ١٢٣١ م)، طبع بإعانة وزارة المعارف والشؤون الثقافية للحكومة الهندية، دائرة المعارف العثمانية ـ الدكن، سنة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.

ـ التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح.

للإمام زين الدين عبدالرحيم بن الحسين الأثري العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٩هـ.

ـ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير.

للإمام أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تصحيح وتعليق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، شركة الطباعة الفنية المتحدة ـ القاهرة ـ سنة ١٣٨٤ هـ.

ـ تلخيص المستدرك.

للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبي عبدالله (ت ٧٤٨ هـ)، طبع بذيل مستدرك الحاكم بدار الفكر ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة ١٣٩٨ هـ.

ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة.
لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣ هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف والشيخ عبدالله محمد الصديق الغماري، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى، مطبعة عاطف، مصر ـ القاهرة.

ـ تهذيب الآثار.
تأليف: الإمام محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، تحقيق: د. ناصر بن سعد الرشيد، مطابع الصفا ـ مكة المكرمة ـ سنة ١٤٠٤ هـ.

ـ تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر.
تهذيب وترتيب: عبدالقادر بدران، مطبعة دار المسيرة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م.

ـ تهذيب التهذيب.
للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مصور عن الطبعة الأولى في دار المعارف النظامية ـ حيدرآباد ـ الهند ـ سنة ١٣٢٥ هـ.

ـ تهذيب اللغة.
لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، الطبعة المصرية، مطابع سجل العرب.

ـ ثبت الشيخ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ).
مخطوط بجامعة أم القرى، معهد إحياء التراث برقم ٨٦٧ تراجم، والمصور عن المكتبة الأحمدية بحلب.

ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول.
للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، نشر وتوزيع مكتبة الحلواني ومطبعة الملاح ومكتبة دار البيان، سنة ١٣٨٩ هـ.

ـ جامع البيان في تفسير القرآن.
لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، سنة ١٣٧٣ هـ.

ـ الجامع الصحيح المختصر من أمر رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري).
للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي

(ت ٢٥٦ هـ)، المكتبة الإسلامية، محمد أوزدمير ـ إستانبول ـ تركيا ـ سنة ١٩٧٩ م، وهي مصورة عن طبعة دار الطباعة بإستانبول، سنة ١٣١٥ هـ.

ـ **الجامع الصحيح (صحيح مسلم).**

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.

ـ **الجامع في شعب الإيمان.**

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، مخطوط بجامعة أم القرى، مركز إحياء التراث برقم ٨٧ ـ ٨٩ حديث، المصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم ٤٩٩.

ـ **الجامع الكبير للسيوطي (جمع الجوامع).**

نسخة مصورة عن مخطوطة دار الكتب المصرية، الناشر: الهيئة العامة المصرية للكتاب.

ـ **الجرح والتعديل.**

للإمام الحافظ عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد، سنة ١٣٧٣ هـ.

ـ **جمع الجوامع = الجامع الكبير.**

ـ **الجواهر المكللة في الأحاديث المسلسلة.**

لمحمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي، مخطوط بمكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم ٤٤٥ مجاميع، والمصور عن شستربتي بلندن برقم ٣٦٦٤.

ـ **الحضارة الإسلامية.**

آدم متز، الناشر: مكتبة الخانجي ـ القاهرة ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٨٧ هـ.

ـ **حلية الأولياء، وطبقات الأصفياء.**

للإمام الحافظ أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.

ـ **خطط المقريزي.**

لأحمد بن علي بن عبدالقادر المقريزي، طبعة بولاق، سنة ١٢٧٠ هـ.

ـ خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل.
للإمام أمير المحدثين أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، طبع مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة ـ مكة ـ سوق الليل.
ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور.
للإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ).
دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان.
ـ الدعاء.
لأبي عبدالله الحسين بن إسماعيل المحاملي، مخطوط بجامعة أم القرى برقم ٧٩٢ مجاميع والمصور عن المكتبة الظاهرية برقم ١١٣٩.
ـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة.
للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تعليق: الدكتور عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥ هـ.
ـ ديوان أمية بن أبي الصلت.
تحقيق: د. عبدالحفيظ السليفي، المطبعة التعاونية بدمشق، سنة ١٩٧٧ م.
ـ ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين.
للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي الشافعي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، نشر وطبع: مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة، سنة ١٣٨٧ هـ.
ـ ذكر أخبار أصبهان.
تأليف: الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، طبعة الدار العلمية ٣٨٠٥ موري كيت دلهي (١١٠٠٠٦) ـ الهند.
ـ ذيل الكاشف.
لأبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، تحقيق: بوران الضناوي، طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦ م.
ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة.
للشيخ الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي.

ـ سنن الترمذي (أو الجامع الصحيح).

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبدالباقي وإبراهيم عطوة عوض، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية، سنة ١٣٤٩ هـ.

ـ سنن الدارقطني.

للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، طبع دار المحاسن للطباعة ـ القاهرة ـ سنة ١٣٨٦ هـ.

ـ سنن الدارمي.

للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل الدارمي (ت ٢٥٥ هـ)، طبع بدار إحياء السنة النبوية بعناية محمد أحمد دهمان.

ـ سنن أبي داود.

للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، تعليق: عزت عبيد الدعاس، نشر وتوزيع: محمد علي السيد، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٨ هـ.

ـ السنن الكبرى = سنن البيهقي.

للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، مصور عن الطبعة الأولى بحيدرآباد ـ الدكن ـ، دائرة المعارف النظامية، سنة ١٣٥٥ هـ.

ـ سنن ابن ماجه.

للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ). تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، طبع دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة ـ سنة ١٣٧٢ هـ.

ـ سنن النسائي.

للإمام الحافظ أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، مطبوع مع شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي عليه، المطبعة المصرية بالأزهر، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى، سنة ١٣٤٨ هـ.

ـ سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني.
تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م.

ـ سير أعلام النبلاء.
للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: جماعة من المحققين أشرف على التحقيق وخرَّج الأحاديث الشيخ شعيب الأرناؤوط، طبع مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١ هـ.

ـ شأن الدعاء.
لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي الحافظ (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، نشر: دار المأمون للتراث ـ دمشق ـ بيروت.

ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب.
لعبدالحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ)، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت ـ لبنان.

ـ شرح السنّة.
لمحيي السنّة أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط، طبع المكتب الإسلامي ـ دمشق ـ الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٠ هـ.

ـ شرح معاني الآثار.
للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، مطبعة الأنوار المحمدية بالقاهرة، سنة ١٣٨٧ هـ.

ـ صحيح البخاري = الجامع الصحيح.

ـ صحيح ابن حبان = انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان.

ـ صحيح ابن خزيمة.
للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، طبع المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩ هـ.

ـ صحيح مسلم = الجامع الصحيح.

ـ صلة الخلف بموصول السلف.
لمحمد بن سليمان بن الفاسي الروداني، مجلة معهد المخطوطات العربية ـ الكويت/ المجلد ١/٢٩، ربيع الآخر، سنة ١٤٠٥ هـ.

ـ الصناعة الحديثية في سنن البيهقي.
رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة الزيتونة بتونس للأستاذ الدكتور الأخ نجم عبدالرحمن خلف.

ـ الضعفاء الكبير.
لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي (ت ٣٢٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالمعطي قلعجي، مطبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.

ـ الضعفاء والمتروكون.
للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع، عباس أحمد الباز ـ مكة المكرمة.

ـ الضعفاء والمتروكون.
للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق: بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م.

ـ الضعفاء والمتروكون.
لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م.

ـ طبقات الحفاظ.
جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ)، مطبعة الإستقلال بالقاهرة، سنة ١٣٩٣ هـ.

ـ طبقات ابن سعد.
لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، طبع دار صادر ـ بيروت ـ لبنان، سنة ١٣٧١ هـ.

ـ طبقات الشافعية الكبرى.
لتاج الدين عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي (ت ٧٧١ هـ)، تحقيق: الأستاذين عبدالفتاح الحلو والدكتور محمود الطناحي، طبع عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة ـ سنة ١٣٨٣ هـ.
ـ طبقات الشافعية.
لجمال الدين عبدالرحيم الأسنوي (ت ٧٧٢ هـ)، تحقيق: عبدالله الجبوري، مطبعة الإرشاد ـ بغداد ـ سنة ١٣٩٠ هـ.
ـ طبقات المفسرين.
محمد بن علي بن أحمد الداوودي (ت ٩٤٥ هـ)، مطبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.
ـ العبر في خبر من غبر.
لشمس الدين محمد بن عثمان الذهبي الدمشقي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الدكتور صلاح الدين المنجد، مطبعة الحكومة ـ الكويت ـ سنة ١٣٨٦ هـ.
ـ العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين.
لأبي الطيب التقي الفاسي (ت ٨٣٢ هـ)، مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة.
ـ علل الحديث.
للإمام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، مكتبة المثنى ـ بغداد ـ العراق ـ سنة ١٣٤٣ هـ.
ـ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية.
للإمام عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية ـ فيصل أباد ـ باكستان.
ـ عمل اليوم والليلة.
لأبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق ويعرف بابن السني (ت ٣٦٤ هـ)، تحقيق: عبدالقادر أحمد عطا، مطبعة دار المعرفة ـ بيروت ـ سنة ١٣٩٩ هـ.
ـ غاية النهاية في طبقات القراء.
لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري (ت ٨٣٣ هـ)، نشر: ج. برجستراسر، تصوير عن مكتبة الخانجي بمصر، سنة ١٣٥٢ هـ.

ـ غريب الحديث.
للإمام أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: الأستاذ عبدالكريم إبراهيم العزباوي، طبع دار الفكر بدمشق، نشر جامعة أم القرى، مركز إحياء التراث، سنة ١٤٠٢هـ.

ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري.
للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مصور عن الطبعة السلفية بالقاهرة، نشر مكتبة الرياض الحديثة ـ السعودية ـ.

ـ فتح القدير.
محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٤ م.

ـ الفردوس بمأثور الخطاب.
لأبي شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي (ت ٥٠٩ هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، مطبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م.

ـ فضائل الأعمال.
للحافظ ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى بمكتبة معهد إحياء التراث برقم ٤٤، تحقيق: الباحث غسان عيسى محمد هرماس.

ـ فضائل شهر رمضان.
لابن عساكر، مخطوط بجامعة أم القرى برقم ٧٨٩ مجاميع، والمصور عن الظاهرية برقم ٣٨٣٤.

ـ فضائل القرآن.
لأبي عبيد، رسالة ماجستير بمكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم ٤٦٦.

ـ فضائل القرآن.
لابن الطريس (مخطوط) بمكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم ٧٥٤ مجاميع، والمصور عن المكتبة الظاهرية بدمشق برقم ٣٨١٤.

ـ فضل رجب (جزء من أمالي ابن عساكر).
مخطوط بجامعة أم القرى بمكتبة مركز إحياء التراث برقم ٨٩٤ مجاميع، والمصور عن المكتبة الظاهرية برقم ٣٨٠٧ مجاميع.
ـ فضل شعبان (جزء من أمالي ابن عساكر).
مخطوط بجامعة أم القرى بمكتبة مركز إحياء التراث برقم ٧٨٩ مجاميع، والمصور عن المكتبة الظاهرية برقم ٨٣٨٤ مجاميع.
ـ الفهرست لمرويات ابن حجر العسقلاني.
مخطوط بجامعة أم القرى، معهد إحياء التراث برقم ١٠٠٢ تراجم، والمصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم ٥٩٩.
ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة.
محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
ـ الفوائد لأبي القاسم تمام بن محمد بن عبدالله الرازي.
رسالة دكتوراه بمكتبة الدراسات العليا بجامعة أم القرى برقم ٧، تحقيق: عبدالغني أحمد جبر مزهر التميمي.
ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير.
محمد عبدالرؤوف المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، طبعة دار المعرفة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية، سنة ١٣٩١ هـ ـ ١٩٧٢ م.
ـ القول البديع في الصلاة على الحبيب.
محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي (ت ٨٣١ هـ)، مطبعة الإنصاف ـ بيروت ـ الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٣ م.
ـ الكامل في ضعفاء الرجال.
لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، مطبعة دار الفكر ـ بيروت ـ الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م.
ـ كشف الأستار عن زوائد البزار.
للحافظ نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩ هـ.

ـ كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس.
للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢ هـ)، تعليق: أحمد القلاش، مكتبة التراث الإسلامي ـ حلب ـ سوريا.

ـ كشف الظنون.
لحاجي خليفة ـ إستانبول، سنة ١٩٥١ م.

ـ الكنى (جزء من التاريخ الكبير).
للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية ـ حيدرآباد ـ الدكن.

ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.
لعلي المتقي الهندي، طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

ـ اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة.
للإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ)، طبعة دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان.

ـ اللباب في تهذيب الأنساب.
لعزالدين ابن الأثير الجزري، الناشر: دار صادر للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان.

ـ لسان العرب.
لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)، طبعة دار صادر ودار بيروت ـ لبنان ـ سنة ١٣٧٤ هـ.

ـ لسان الميزان.
للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، منشورات مؤسسة الأعلمي ـ بيروت ـ لبنان.

ـ اللمعة في خصائص الجمعة.
جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م.

ـ المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين.
للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم البستي (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دارالوعي ـ حلب ـ الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦ هـ.

ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.
للحافظ نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، مطبعة القدس ـ القاهرة ـ سنة ١٣٥٢ هـ.

ـ المجمع المؤسس على المعجم المفهرس.
لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مخطوط بجامعة أم القرى، معهد إحياء التراث برقم ٧٤٠ تراجم، والمصور عن مكتبة دار الكتب المصرية برقم ٧٥ مصطلح.

ـ المجموع شرح المهذب.
للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، وتكملة الشيخ محمد بخيت المطيعي، الناشر: مكتبة الإرشاد ـ جدة ـ المملكة العربية السعودية.

ـ مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.
لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية الحراني (ت ٨٢٨هـ)، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي.

ـ محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية.
لمحمد الخضري بك، مطبعة الإستقامة، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٥٣ هـ.

ـ مختصر خلافيات البيهقي.
لأحمد بن فرح اللخمي الإشبيلي (ت ٦٩٩ هـ)، رسالة دكتواره للباحث ذياب عبدالكريم ذياب بجامعة أم القرى، معهد إحياء التراث برقم ٥٧٣.

ـ مختصر المزني (وهو ذيل الأم).
تأليف: محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان.

ـ المدخل إلى السنن الكبرى.
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ـ الكويت.

ـ مرآة الجنان وعبرة اليقظان.
عبد بن أسعد بن علي اليافعي (ت ٧٦٨ هـ)، حيدرآباد، سنة ١٣٣٨ هـ.
ـ مساوىء الأخلاق.
لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي، مخطوط بجامعة أم القرى، بمكتبة مركز إحياء التراث برقم ٣٣٩، والمصور عن المكتبة الظاهرية برقم ٣١٩١.
ـ المستدرك على الصحيحين.
للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بالحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، مطبعة دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان، سنة ١٣٩٨هـ.
ـ مسند الإمام أحمد.
للإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤٣ هـ)، (وبهامشه منتخب كنز العمال)، طبع المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ لبنان، سنة ١٣٩٨ هـ.
ـ مسند الحميدي.
للإمام أبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبع عالم الكتب ـ بيروت ـ ومكتبة المتنبي ـ القاهرة ـ نشر: دار الباز ـ مكة المكرمة.
ـ مسند الإمام الشافعي.
(الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٠٤ هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠ هـ.
ـ مسند أبي يعلى.
لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤ هـ.
ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه.
تأليف: شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الكناني البوصيري (ت ٨٤٠ هـ)، مطبعة دار الجنان ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م.
ـ مصنف ابن أبي شيبة.
للإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي العبسي (ت ٢٣٥ هـ)، المطبعة العزيزية بحيدرآباد ـ الدكن ـ الهند ـ سنة ١٣٩٠ هـ.

ـ مصنف عبدالرزاق.
للإمام عبدالرزاق بن همام بن نافع أبي بكر الحميري الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية.
لابن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.
ـ المعجم الأوسط.
لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، مخطوط بجامعة أم القرى، معهد إحياء التراث برقم ٦٣٦ حديث، والمصور عن المكتبة السليمانية بتركيا برقم ٧٣.
ـ معجم البلدان.
لشهاب الدين أبي عبدالله ياقوت الحموي البغدادي (ت ٦٢٦ هـ)، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
ـ معجم الشيوخ.
لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جميع الصداوي (ت ٣٠٥ ـ ٤٠٢ هـ)، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري، طبعة مؤسسة الرسالة ـ طرابلس ـ لبنان.
ـ المعجم الصغير.
للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.
ـ المعجم الصغير.
للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، دار النصر للطباعة، نشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، سنة ١٣٨٨ هـ.
ـ المعجم الكبير.
للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، طبع ونشر وزارة الأوقاف العراقية ـ بغداد ـ الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٨ هـ.
ـ المعجم المفهرس.
لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مخطوط بجامعة أم القرى،

معهد إحياء التراث برقم ٧٥٤ تراجم، والمصور عن مكتبة دار الكتب المصرية برقم ٨٢ مصطلح.
- معرفة السنن والآثار.
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، مخطوط بجامعة أم القرى برقم ١٢١ حديث، والمصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم ٧١ ب.
- المعرفة والتاريخ.
للإمام أبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ)، تحقيق: الأستاذ الدكتور أكرم ضياء العمري، طبع مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١ هـ.
- المغازي والسير.
لمحمد بن إسحاق المطلبي (ت ١٥١ هـ)، تحقيق: الدكتور سهيل زكار، طبعة دار الفكر.
- المغني شرح مختصر الخرقي (ت ٣٣٤ هـ).
للإمام موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت ٦٢٠ هـ)، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
- المقتفى في سرد الكنى.
للذهبي، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، تحقيق: الباحث محمد صالح المراد.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف.
لأبي عبدالله محمد بن بكر بن أيوب الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: محمود مهدي إستانبولي، توزيع: رئاسة دار الإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض.
- المنتخب من السياق.
لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصيريفني (ت ٦٤١ هـ)، تحقيق: محمد كاظم المحمودي، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم - إيران.
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم.
لعبدالرحمن بن علي بن الجوزي(ت ٥٩٧ هـ)، مطبعة دار المعارف النظامية بحيدرآباد، سنة ١٣٥٧ هـ.

ـ **منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود.**

للشيخ عبدالرحمن البنا الشهير بالساعاتي (وبذيله التعليق المحمود على منحة المعبود للشيخ عبدالرحمن البنا الساعاتي)، الناشر: المكتبة الإسلامية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٠ هـ.

ـ **المنهاج في شعب الإيمان.**

لأبي عبدالله الحسين بن الحسن الحليمي (ت ٤٠٣ هـ)، تحقيق: حلمي محمد فودة، مطبعة دار الفكر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م.

ـ **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان.**

للحافظ نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.

ـ **الموضح لأوهام الجمع والتفريق.**

تأليف: الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تصحيح ومراجعة: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، جـ ١، نشر دار الفكر الإسلامي، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م.

ـ **الموضوعات.**

لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، مطبعة دار الفكر، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.

ـ **الموطأ.**

لإمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، لعيسى البابي الحلبي ـ القاهرة ـ سنة ١٣٧٠ هـ.

ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال.**

للحافظ المؤرخ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، طبع دار المعرفة ـ بيروت ـ سنة ١٣٨٢ هـ.

ـ **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة.**

لابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ)، مصور عن طبعة دار الكتب المصرية.

ـ **النهاية في غريب الحديث والأثر.**

للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري

ثم الموصلي الشافعي(ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي والدكتور محمود محمد الطناحي، طبع دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٣ هـ.

ـ **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار.**

للشيخ محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢ هـ.

ـ **هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين.**

لإسماعيل باشا البغدادي، طبعة إستانبول، سنة ١٩٥١ م.

ـ **الوافي بالوفيات.**

صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، باعتناء: س. ديدرينغ، مطبعة دار صادر ـ بيروت ـ الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م.

ـ **الوسيط في تفسير القرآن.**

لأبي الحسن علي بن محمود الواحدي (مخطوط) بمكتبة مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم ٤٠٧، تفسير.

ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان.**

لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١ هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار صادر ـ بيروت ـ لبنان.

فهرس الموضوعات

تمت ولله الحمد